عمدة القاري

صحيح البخاري

للشيخ الامام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني

المتوفى سنة ٨٥٥ ه

عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه شركة من العلماء بمساعدة

قوبل على عدة نسخ خطية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ غَلَبَةِ الرِّجالِ ﴾

اى هذا باب في التعوذ من غلبة الرجال اى من قهرهم يقال فلان مغلوب من جهة فلان اى مقهور منه ولا يستطيع ان يدفعه عن نفسه وقيل تسلطهم واستيلاؤهم هرجا ومرجا وذلك كغلبة العوام *

٥٦ ـ ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا إسْمَاعِيلُ بنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بنَ مالِكٍ يَقُولُ قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ لَنا غُلاماً مِنْ غِلْمانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَراءَهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رسولَ اللهِ ﷺ كُلَّما نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحَزَنِ والعَجْزِ والكَسَلِ والبُخْلِ والجُبْنِ وضَلَعِ الدَّيْنِ وغَلَبَةِ الرِّجالِ فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنا مِنْ خَيْبَرَ وأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حازَها فَكُنْتُ أَراهُ يُحَوِّي وَراءَهُ بِعَباءَةٍ أَوْ كِساءٍ ثُمَّ يُرْدِفُها وَراءَهُ حَتَّى إذا كُنَّا بِالصَّهْباءِ صَنَعَ حَيْساً فِي نِطَعٍ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجالاً فَأَكَلُوا وكانَ ذَلِكَ بِناءَهُ بِها ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدا لَهُ أُحُدٌ قالَ هذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى المَدِينَةِ قالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ ما بَيْنَ جَبَلَيْها مِثْلَ ما حَرَّمَ إِبْراهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وصاعِهِمْ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله وغلبة الرجال وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة وبالباء الموحدة المخزومي القرشي والحديث مضى في الجهاد في باب من غزا بصبي للخدمة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب عن عمرو بن ابي عمرو الى آخره قوله لابي طلحة اسمه زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس رضي الله تعالى عنهم قوله يردفني حال من الارداف قوله من الهم الهم لمكروه يتوقع والحزن لمكروه واقع والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وفي بعض النسخ بعد قوله والحزن والعجز والكسل والعجز ضد القدرة والكسل التثاقل عن الامر ضد الجلادة قوله وضلع الدين بفتحتين ثقله وشدته وقوته قوله فلم ازل اخدمه يعني الى موته قوله وحازها بالحاء المهملة والزاي اي اختارها من الغنيمة واخذها لنفسه قوله اراه قال الكرماني بضم الهمزة ابصره قلت الظاهر انه اراه بالفتح

لأنه من رؤية العين وأراه بالضم بمعنى أظنه قوله يحوي بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة أي يجمع ويدور يعني يجعل العباءة كحوية خشية أن تسقط وهي التي تعمل نحو سنام البعير وقال القاضي كذا رويناه يحوي بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الواو وذكر ثابت والخطابي بفتح الياء وإسكان الحاء وتخفيف الواو ورويناه كذلك عن بعض رواة البخاري وكلاهما صحيح وهو أن يجعل لها حوية وهي كساء محشو بليف يدار حول سنام الراحلة وهو مركب من مراكب النساء وقد رواه ثابت يحول باللام وفسره يصلح لها عليه مركبا قوله بعباءة وهي ضرب من الأكسية وهي بالمد قوله أو كساء من عطف العام على الخاص قوله الصهباء بالمد موضع بين خيبر والمدينة قوله حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهي تمر يخلط بالسمن والأقط قوله في نطع فيه أربع لغات قوله وبناؤه بها أي زفافه بصفية قوله حتى إذا بدا أي ظهر قوله يحبنا ونحبه المحبة تحتمل الحقيقة لشمول قدرة الله عز وجل وتحتمل المجاز أو فيه إضمار أي يحبنا أهله وهم أهل المدينة قوله مثل ما حرم أي في نفس حرمة الصيد لا في الجزاء ونحوه قال الكرماني فإن قلت ويروى مثل ما حرم به بزيادة به قلت إما أن يكون مثل منصوبا بنزع الخافض أي بمثل ما حرم به وهو الدعاء بالتحريم أو معناه أحرم بهذا اللفظ وهو أحرم مثل ما حرم به إبراهيم عليه الصلاة والسلام ومضى الكلام في المد والصاع في الزكاة وغيرها ❊

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ﴾

أي هذا باب في بيان التعوذ من عذاب القبر ❊

٥٧ ـ ﴿ حَدَّثَنا الحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنا سُفْيانُ حَدَّثَنا مُوسَى بنُ عُقْبَةَ قالَ سَمِعْتُ أُمَّ خالِدٍ بِنْتَ خالِدٍ قالَ ولَمْ أَسْمَعْ أحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غَيْرَها قالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب إلى أحد أجداده حميد بضم الحاء وسفيان هو ابن عيينة وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وأم خالد اسمها أمة بتخفيف الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية من أفراد البخاري وكانت صغيرة في عهد النبي ﷺ وحفظت عنه وتأخرت وفاتها وتزوجها الزبير ابن العوام وفي الصحابة أيضا أم خالد بنت خالد بن يعيش بن قيس النجارية زوجة حارث بن النعمان وقال ابن سعد تابعية وليس في الصحابة أم خالد بنت خالد غيرهما كذا قاله صاحب التوضيح قلت ذكر الحافظ الذهبي في الصحابيات أيضا أم خالد بنت الأسود بن عبد يغوث روى عنها عبيد الله بن عبد الله ووضع عليها علامة أبي داود وذكر أيضا أم خالد بنت يعيش وقال ذكرها ابن حبيب وتعوذه ﷺ من عذاب القبر تعليم لأمته وإرشاد لهم ❊

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنَ البُخْلِ ﴾

أي هذا باب في بيان التعوذ من البخل وهذه الترجمة وقعت هنا للمستملي وحده ولغيره لم تثبت أصلا وعدم ثبوتها أولى بل أوجب لأن هذا الباب بعينه يأتي بعد ثلاثة أبواب فحينئذ يقع هذا مكررا من غير فائدة ❊

٥٨ ـ ﴿ حَدَّثَنا آدَمُ حَدَّثَنا شُعْبَةُ حَدَّثَنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ قالَ كانَ سَعْدٌ يَأْمُرُ بِخَمْسٍ ويَذْكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ وأعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ وأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العُمُرِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَّالِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ﴾

مطابقته للترجمة على صحتها ظاهرة وعبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي وورد خراسان غازيا مع سعيد بن عثمان بن عفان وهو اول من عبر جيحون نهر بلخ معه على طريق سمرقند وهو من التابعين مات سنة ست وثلاثين ومائة وكان له يوم مات مائة سنة وثلاث سنين ومصعب بن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما والحديث اخرجه البخاري ايضا عن محمد بن المثنى وعن فروة بن ابي المغراء واخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة عن خالد ابن الحارث وغيره قوله كان سعد اي ابن ابي وقاص يامر وفي رواية الكشميهني يامر بالصيغة الجمع قوله بخمس اي بخمسة اشياء وهي مصرحة في الدعاء المذكور قوله ان ارد الى ارذل العمر اي الهرم حيث ينتكس قال الله تعالى (ومن نعمره ننكسه في الخلق) قوله يعني فتنة الدجال قالوا انه من زيادات شعبة *

٥٩ - ﴿ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت دخلت على عجوزان من عجز يهود المدينة فقالتا لي إن أهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم انعم أن أصدقهما فخرجتا ودخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يارسول الله إن عجوزين وذكرت له فقال صدقتا إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيته بعد في صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر ﴾

مطابقته للترجمة التي قبل هذه الترجمة ظاهرة وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث هو من احاديث تلك الترجمة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة ومسروق هو ابن الاجدع وكل هؤلاء كوفيون ومنصور من صغار التابعين وشقيق ومسروق من كبار التابعين ورواية ابي وائل عن مسروق من رواية الاقران وقد ذكر ابو علي الجياني انه قد وقع في رواية المستملي عن الفربري في هذا الحديث منصور عن ابي وائل ومسروق عن عائشة بواو العطف بدل عن قال والصواب الاول ولا يحفظ لابي وائل عن عائشة رواية قيل كونه صوابا لا نزاع فيه لاتفاق الرواة في البخاري على انه من رواية ابي وائل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من رواية منصور واما قوله ولا يحفظ لابي وائل عن عائشة رواية فمردود فقد اخرج الترمذي من رواية ابي وائل عن عائشة حديثين (احدهما) ما رايت الوجع على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه من رواية ابي وائل عن مسروق عن عائشة والآخر حديث اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها الحديث اخرجه ايضا من رواية عمرو بن مرة سمعت ابا وائل عن مسروق عن عائشة وهذا اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور والاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا جميع ما لابي وائل في الكتب الستة عن عائشة واخرج ابن حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو ابن مرة عن ابي وائل عن عائشة حديث ما من مسلم يشاك شوكة فما دونها الا رفعه الله بها درجة قوله عجوزان العجوز يطلق على الشيخ والشيخة ولا يقال عجوزة الا على لغة رديئة والعجز بضمتين جمعه قيل قد تقدم في الجنائز ان يهودية دخلت واجيب بانه لا منافاة بينهما قوله ولم انعم قال بعضهم هو رباعي من انعم قلت هو ثلاثي مزيد فيه ولا يقال الرباعي الا في الاصول اي لم احسن في تصديقهما والحاصل انها ما صدقتهما قوله ان عجوزين حذف خبره للعلم به وهو دخلتا قال بعضهم ظهر لي ان البخاري هو الذي اختصره قلت الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة قوله وذكرت له قال بعضهم بضم التاء وسكون الراء اي ذكرت له ما قالتا قلت يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع من ذلك لصحة المعنى قوله تسمعه البهائم وتقدم في الجنائز ان صوت الميت يسمعه كل شيء الا الانسان وقد مر الكلام فيه هناك قيل العذاب ليس مسموعا واجيب بان المقصود صوت المعذب من الانين ونحوه او بعض العذاب نحو الضرب فانه مسموع قوله بعد مبني على الضم اي بعد ذلك قوله الا تعوذ ويروى الا يتعوذ بلفظ المضارع *

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ ﴾

اى هذا باب فى بيان التعوذ من فتنة زمان المحيا اى الحياة قوله والممات اى من فتنة زمن الممات اى الموت وهو من اول النزع الى انفصال الامر يوم القيامة *

٦٠ ـ ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا المُعْتَمِرُ قال سَمِعْتُ أبي قال سَمِعْتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ رضى الله عنه يَقُولُ كانَ نَبِيُّ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ اللّٰهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ والجُبْنِ والهَرَمِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والمعتمر يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى البصرى عن انس رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الجهاد بعين هذا الاسناد والمتن فى باب ما يتعوذ من الجبن قوله والهرم بفتحتين هو اقصى الكبر *

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنَ المأْثَمِ والمَغْرَمِ ﴾

أى هذا باب فى بيان التعوذ من المأثم أى الاثم قوله والمغرم اى ومن المغرم اى الغرامة وهى ما يلزمك اداؤه كالدين والدية *

٦١ ـ ﴿ حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ حدثنا وُهَيْبٌ عنْ هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عنْ أبِيهِ عنْ عائِشَةَ رضىَ اللهُ عنها أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يَقُولُ اللّٰهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والهَرَمِ والمأْثَمِ والمَغْرَمِ ومِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ وعَذابِ القَبْرِ ومِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وعَذابِ النَّارِ ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الفَقْرِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ اللّٰهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطايايَ بِماءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ ونَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطايا كَما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وباعِدْ بَيْنِي وبَيْنَ خَطايايَ كَما باعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله والمأثم والمغرم ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وهشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله ومن فتنة القبر هى سؤال منكر ونكير وعذاب القبر بعده على المجرمين فكان الاول مقدمة للثانى قوله ومن فتنة النار هى سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ قال تعالى (كلما القى فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير) وعذاب النار بعده قوله ومن شر فتنة الغنى هى نحو الطغيان والبطر وعدم تادية الزكاة وانما ذكر فيه لفظ الشر ولم يذكره فى الفقر ونحوه تصريحا بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على الاغنياء حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده او ايماء الى صورة اخواته الاخر فانها لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله الكرمانى وقال بعضهم بعد ان نقله وكل هذا غفلة عن الواقع والذى ظهر لى ان لفظ الشر ثابت فى الموضعين وانما اختصرها بعض الرواة قلت هذا عملة من حيث انه ادعى اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك ثم قال وسيأتى بعد هذا بلفظ شر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر وهذا الكلام لا يساعده فيما قاله لان للكرمانى ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شر فى فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم ينف مجىء لفظ شر فى غير الغنى ولا يلزمه هذا لانه فى صدد بيان هذا الموضع خاصة الذى وقع كذا قوله واعوذ بك من فتنة الفقر لانه ربما يحمله على مباشرة ما لا يليق باهل الدين والمروءة ويهجم على اى حرام كان ولا يبالى وربما يحمله على التلفظ بكلمات تؤديه الى الكفر قوله ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بفتح الميم وكسر السين وبكسرهما مع تشديد السين فمن شدد فهو من ممسوح العين ومن خفف فهو من السياحة

لانه يمسح الارض أو لانه ممسوح العين اليمنى اى أعور وقال ابن فارس المسيح الذى أحد شقى وجهه ممسوح لا عين له ولا حاجب والدجال من الدجل وهو التغطية لانه يغطى الارض بالجمع الكثير او لتغطيته الحق بالكذب أو لانه يقطع الارض قوله خطاياى جمع خطيئة واصل خطايا خطائى على وزن فعائل ولما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية ياء لان قبلها كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء الفا ثم قلبت الهمزة الاولى ياء لخفائها بين الالفين قوله بماء الثلج والبرد خصهما بالذكر لنقائهما ولبعدهما من مخالطة النجاسة والبرد بفتح الباء الموحدة والراء حب الغمام تقول منه بردت الارض **قوله** ونق امر من نقى ينقى تنقية وذكره للتاكيد وقال الداودى هو مجاز يعنى كما يغسل ماء الثلج وماء البرد ما يصيبه (قيل) العادة أنه إذا اريد المبالغة فى الغسل يغسل بالماء الحار لا بالبارد ولا سيما الثلج ونحوه وأجاب الخطابى بان هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التوكيد فى التطهير من الخطايا والمبالغة فى محوها عنه والثلج والبرد ما آن مقصور ان على الطهارة لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما استعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد فى بيان ما اراده من التطهير وقال الكرمانى يحتمل انه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مؤدية اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا فى الاطفاء وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء فيه الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل جموده **قوله** من الدنس وهو الوسخ قوله وباعد يعنى ابعد *

﴿ باب الاستعاذة من الجبن والكسل ﴾

اى هذا باب فى بيان الاستعاذة من الجبن وهو خلاف الشجاعة والكسل وهو التثاقل عن الامر وهو خلاف الجلادة *

﴿ كُسالى وكَسالى واحدٌ ﴾

يعنى بضم الكاف وفتحها وهما قراءتان قرأ الجمهور بالضم وقرأ الاعرج بالفتح وهى لغة بنى تميم وقرأ ابن السميقع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف وسكن السين ووصفهم بما يوصف به المؤنث المفرد لملاحظة معنى الجماعة وهى كقوله وترى الناس سكرى *

٦٢ – ﴿ **حدثنا** خالدُ بنُ مَخْلَدٍ حدثنا سُلَيْمانُ قال **حدثنى** عَمْرُو بنُ أبى عَمْرٍو قال سَمِعْتُ أنَساً قال كانَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ اللّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحَزَنِ والعَجْزِ والكَسَلِ والجُبْنِ والبُخْلِ وضَلَعِ الدَّيْنِ وغَلَبَةِ الرِّجالِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ووقع التصريح به فى رواية ابى زيد المروزى وعمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مرت روايته عن انس عن قريب فى باب التعوذ من غلبة الرجال ومر تفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب *

﴿ باب التَّعَوُّذِ مِنَ البُخْلِ ﴾

اى هذا باب فى بيان التعوذ من البخل *

﴿ البُخْلُ والبَخَلُ واحِدٌ مِثْلُ الحُزْنِ والحَزَنِ ﴾

البخل بضم الباء والبخل بفتحها وفتح الخاء واحد فى المعنى ونظيره الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء والزاى *

٦٣ – ﴿ **حدثنا** مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى **حدثنى** غُنْدَرٌ حدَّثنا شُعْبَةُ عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ عن سَعْدِ بنِ أبى وقَّاصٍ رضى الله عنه كانَ يأمُرُ بِهَؤُلاءِ الخَمْسِ ويُحَدِّثُهُنَّ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم اللّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ وأعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ وأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى

أَرْذَلِ العُمُرِ وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ﴾

مطابقته للترجمة في اول الحديث وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب التعوذ من عذاب القبر فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب الى آخره ومضى الكلام فيه قوله واعوذ بك ان ارد ويروى عن المستملي من ان أرد بزيادة لفظة من قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا قال شعبة سألت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا قال الدجال كذا في رواية الاسماعيلي واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحا في حديث ابي امامة رضي الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال اخرجه ابو داود وابن ماجه *

﴿ بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ أَرْذَلِ العُمُرِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعوذ من ارذل العمر وهو الهرم زمان الخرافة وحين انتكاس الاحوال قال الله تعالى (ومنكم من يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا) *

﴿ أَراذِلُنا أَسْقاطُنا ﴾

اشار به الى قوله تعالى (الا الذين هم اراذلنا) وفسره بقوله اسقاطنا وهو جمع ساقط وهو اللئيم في حسبه ونسبه ويروى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطى واسقاط وسقاط *

٦٤ - ﴿ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ حدثنا عبدُ الوَارِثِ عَنْ عبدِ العَزِيزِ بنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَتَعَوَّذُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَرَمِ وأَعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ ﴾

قيل ليس فيه لفظ الترجمة فلا مطابقة قلت تؤخذ المطابقة من قوله واعوذ بك من الهرم لانه يفسر بارذل العمر وقد مر عن قريب تفسيره هكذا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو المنقري المقعد وعبد الوارث بن سعيد البصري والحديث من افراده قوله يتعوذ يقول جملتان محلهما النصب فالاولى على انها خبر كان والثانية حال *

﴿ بابُ الدُّعاءِ بِرَفْعِ الوَباءِ والوَجَعِ ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء برفع الوباء والوجع والوباء بالمد والقصر فجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبية وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وانه اعم من الطاعون لان حقيقته مرض عام ينشا عن فساد الهواء ومنهم من قال الوباء والطاعون مترادفان ورد عليه بعضهم بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباء وقع بالمدينة كما في حديث العرنيين قلت فيه نظر لان ابن الاثير قال انه المرض العام وكذلك الوباء هو المرض العام وقوله الطاعون لا يدخل المدينة يحتمل ان يقال انه لا يدخل بعد قدوم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والوجع اي الدعاء ايضا برفع الوجع وهو يطلق على كل الامراض فيكون هذا العطف من باب عطف العام على الخاص لكن باعتبار ان منشأ الوباء خاص وهو فساد الهواء بخلاف الوجع فان له اسبابا شتى وباعتبار ان الوباء يطلق على المرض العام يكون من باب عطف العام على العام *

٦٥ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ حدثنا سُفْيانُ عَنْ هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رضي اللهُ عنها قالَتْ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنا المَدِينَةَ كَما حَبَّبْتَ إِلَيْنا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وانْقُلْ حُمَّاها إِلَى الجُحْفَةِ اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِي مُدِّنا وصاعِنا ﴾

ذكرت المطابقة هنا بنوع من التعسف وهو انها تؤخذ من قوله وانقل حماها باعتبار ان تكون الحمى مرضا عاما فتكون

المطابقة للجزء الاول للترجمة وقيل في بعض طرق حديث الباب فقدمنا المدينة وهي اوبأ أرض الله قلت فيه بعد لان المطابقة لا تكون الا بين الترجمة وحديث الباب بعينه وسفيان هو الثوري والحديث مختصر من حديث اوله لما قدم النبي ﷺ المدينة وعك ابو بكر وبلال رضي الله تعالى عنهما وتقدم في آخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء ميقات اهل مصر والشام في القديم والآن اهل الشام يحرمون من ميقات اهل المدينة وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه الدعاء على الكفار بالامراض والبليات قوله في مدنا اي فيما نقدر به اذ بركته مستلزمة لبركته والمراد كثرة الاقوات من الثمار والغلات *

٦٦ ـ ﴿ حدثنا موسى بنُ إسمٰعيلَ حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ أخبرنا ابنُ شهابٍ عنْ عامرِ بنِ سعدٍ أنَّ أباهُ قال عادَنِي رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم في حجةِ الوداعِ مِنْ شكْوَى أشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى المَوْتِ فقُلْتُ يا رسولَ اللهِ بلَغَ بي ما تَرَى مِنَ الوَجَعِ وأنا ذو مالٍ ولا يَرِثُني إلاَّ ابْنَةٌ لِي واحدةٌ أفأتصدَّقُ بِثُلُثَيْ مالي قال لا قُلْتُ فَبِشَطْرِهِ قال الثُّلُثُ كثيرٌ إنَّكَ أنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أغْنِياءَ خَيْرٌ مِنْ أنْ تَذَرَهُمْ عالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وإنَّكَ لَنْ تُنفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بها وَجْهَ اللهِ إلاَّ أُجِرْتَ حَتَّى ما تَجْعَلُ في فِي امْرَأتِكَ قُلْتُ يا رسولَ اللهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ أصْحابي قال إنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ إلاَّ ازْدَدْتَ دَرَجَةً ورِفْعَةً ولَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أقْوامٌ ويُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أمْضِ لأصْحابي هِجْرَتَهُمْ ولا تَرُدَّهُمْ عَلَى أعْقابِهِمْ لكِنِ البائِسُ سَعْدُ بنُ خَوْلَةَ : قال سعدٌ رَثَى لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ أنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ ﴾

قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة الدعاء برفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن ان يؤخذ وجه المطابقة هنا من قوله اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم فان فيه اشارة لسعد بالعافية ليرجع الى دار هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في مواضع في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي الوصايا عن ابي نعيم عن سفيان وفي المغازي عن احمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة وفي الطب عن موسى بن اسماعيل وفي الفرائض عن ابي اليمان وهنا اخرجه ايضا عن موسى ابن اسماعيل عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عامر بن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه سعد قوله «عادني» اي زارني لاجل مرض حصل لي قوله من شكوى اي من مرض وهو غير منصرف قوله «اشفيت منه» اي اشرفت منه على الموت ودنوت منه ومراده به المبالغة في شدة مرضه ويروى اشفيت منها اي من الشكوى وهو الظاهر ورواية منه باعتبار المرض قوله الا ابنة لي واحدة واسمها عائشة قوله ذو مال اي صاحب مال وكان حصل له من الفتوحات شيء كثير قوله فبشطره اي بنصفه وكثير بالثاء المثلثة قوله ان تذر بالذال المعجمة اي ان تترك وقيل لان تذر قوله عالة هو جمع العائل وهو الفقير قوله يتكففون الناس اي يمدون اكفهم الى الناس بالسؤال قوله في في امرأتك اي في فم امرأتك قوله اخلف يعني في مكة ابقى بعدهم قوله ان تخلف على صيغة المجهول قوله فتعمل بالنصب عطف عليه قوله ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام فيه اشارة الى طول عمره وهو من المعجزات فانه عاش حتى فتح العراق وانتفع به اقوام واراد بهم المسلمين وقوله «ويضر بك» على صيغة المجهول آخرون اي اقوام آخرون واراد بهم المشركين وقيل ان عبيد الله امر عمر بن سعد ولده على الجيش الذين لقوا الحسين رضي الله تعالى عنه فقتلوه بارض كربلاء وقصته مشهورة قوله امض بفتح الهمزة يقال امضيت الامر اي انفذته اي تمم الهجرة لهم ولا تنقصها عليهم وقال الداودي

لم يكن للمهاجرين الاولين ان يقيموا بمكة الا ثلاثة ايام بعد الصدر فدعا لهم بالثبات على ذلك قوله لكن البائس بالباء الموحدة وهو من اصابه البؤس اى الفقر وسوء الحال وقال الكرماني البائس شديد الحاجة وهو منصوب بقوله لكن ان كانت مشددة وهو خبره قوله سعد بن خولة وان كانت مخففة يكون البائس مبتدأ وخبره سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي من انفسهم عند البعض وحليف لهم عند آخرين وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في قول الواقدي واعارثى له رسول الله ﷺ لكونه مات بمكة وهي الارض التي هاجر منها وفي التوضيح واعارثى له رسول الله ﷺ لانه قال كل من هاجر من بلده يكون له ثواب الهجرة من الارض التي هاجر منها الى الارض التي هاجر اليها الى يوم القيامة فحرم ذلك لما مات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد شهوده بدرا وقد اطال المقام بها بغير عذر ولو كان له عذر لم يأثم وكان موته في حجة الوداع وقد قال ابن مزين من المالكية اعارثى له رسول الله ﷺ لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر وانكر ذلك عليه لانه معدود من البدريين عند اهل الصحيح كما ذكره البخاري وغيره وقوله قال سعد اى سعد بن ابي وقاص رثى له رسول الله ﷺ يرد قول من زعم ان في الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قول الزهري فان قلت ورد في بعض طرقه وفيه قال الزهري الى آخره قلت هذا يرجع الى اختلاف الرواة عن الزهري هل وصل هذا القدر عن سعد او قاله من قبل نفسه والحكم للوصل لان معه راويه زيادة علم وهو حافظ قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى ترحم عليه ورق له من جهة وفاته بمكة وهو معنى قوله من ان توفي بمكة اى من اجل انه مات بمكة التي هاجر منها وكان يتمنى ان يموت بغيرها فلم يعط متمناه *

﴿ بابُ الاستِعاذَةِ مِنْ أرْذَلِ العُمُرِ ومِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا وفِتْنَةِ النَّارِ ﴾

اى هذا باب في بيان الاستعاذة من ارذل العمر وقد مر تفسيره غير مرة قوله ومن فتنة الدنيا قد ذكرنا ان المراد به الدجال قوله ومن فتنة النار اى من عذاب النار وفي بعض النسخ كذلك ومن عذاب النار *

٦٧ ـ ﴿ حدّثنا إسحٰقُ بنُ إبْراهِيمَ أخبرنا الحُسَيْنُ عنْ زائِدَةَ عنْ عَبْدِ المَلِكِ عنْ مُصْعَبٍ عنْ أبِيهِ قال تَعَوَّذُوا بِكَلِماتٍ كانَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ اللّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ وأعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العُمُرِ وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيا وعَذابِ القَبْرِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري وقيل اسحق بن راهويه والحسين هو ابن علي ابن الوليد الجعفي الكوفي وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت الكوفي وعبد الملك هو ابن عمير ومصعب هو ابن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه والحديث مضى عن قريب في باب التعوذ من البخل ومضى الكلام فيه *

٦٨ ـ ﴿ حدّثنا يَحْيَى بنُ مُوسَى حدّثنا وَكِيعٌ حدّثنا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ عنْ أبِيهِ عنْ عائِشَةَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ اللّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والهَرَمِ والمَغْرَمِ والمَأْثَمِ اللّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ النَّارِ وفِتْنَةِ النَّارِ وفِتْنَةِ القَبْرِ وعَذابِ القَبْرِ وشَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى وشَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ اللّهُمَّ اغْسِلْ خَطايايَ بِماءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ ونَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطايا كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ وباعِدْ بَيْنِي وبَيْنَ خَطايايَ كما باعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والهرم لانه فسر بارذل العمر والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن ابي كريب واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وقد مضى شرحه *

باب الاستعاذة من فتنة الغنى

أي هذا باب في بيان الاستعاذة من فتنة الغنى *

٦٩ - حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا سلام بن أبي مطيع عن هشام عن أبيه عن خالته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ومن عذاب النار وأعوذ بك من فتنة القبر وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة الغنى وأعوذ بك من فتنة الفقر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال

مطابقته للترجمة في قوله وأعوذ بك من فتنة الغنى وسلام بتشديد اللام ابن أبي مطيع الخزاعي البصري مات سنة سبع وستين ومائة وهشام يروي عن أبيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها ومعنى الحديث قد سبق قوله من فتنة النار أريد بها مشاهدتها ولا ثم بعدها العذاب *

باب التعوذ من فتنة الفقر

اي هذا باب في بيان التعوذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف حينئذ من فتنته *

٧٠ - حدثنا محمد أخبرنا أبو معاوية أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يقول اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر اللهم إني أعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم

مطابقته للترجمة في قوله وفتنة الفقر * ومحمد هو اما ابن سلام واما ابن المثنى وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين وقد سبق شرحه *

باب الدعاء بكثرة المال مع البركة

اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة المال مع وجود البركة وسقط هذا الباب في رواية السرخسي *

٧١ - حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن أنس عن أم سليم أنها قالت يا رسول الله أنس خادمك ادع الله له قال اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته

مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخادمه ومضى الكلام فيه هناك *

وعن هشام بن زيد سمعت أنس بن مالك مثله

هشام بن زيد بن أنس بن مالك يروي عن جده وروى عنه وهو معطوف على رواية قتادة وقال الكرماني وروى هشام بن عروة والاول اصح قوله مثله اي مثل الحديث المذكور ويروي بمثله بزيادة حرف الجر *

﴿ باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء بكثرة الولد مع البركة *

٧٢ ـ ﴿ حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال قالت أم سليم أنس خادمك قال اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة * وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة مات سنة احدى عشرة ومائتين وقد سبق الحديث وشرحه *

﴿ باب الدعاء عند الاستخارة ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء الذي يدعى به عند الاستخارة اى طلب الخيرة في الشيء وهي استفعال ومنه تقول استخر الله يخر لك والخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وقال الجوهري الخيرة الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر *

٧٣ ـ ﴿ حدثنا مطرف بن عبد الله أبو مصعب حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال عن محمد ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن إذا هم بالأمر فليركع ركعتين ثم يقول اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابن عبد الله ابو مصعب بلفظ المفعول الاصم المدني مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية وهو صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراد البخاري وعبد الرحمن بن ابي الموال واسمه زيد والحديث مضى في صلاة الليل في باب ماجاء في التطوع مثنى مثنى فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الرحمن بن ابي الموال الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله في الامور كلها يعني في دقيق الامور وجليلها لانه يجب على المؤمن رد الامور كلها الى الله عز وجل والتبرؤ من الحول والقوة اليه قوله اذا هم فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ويقول اذا هم احدكم بالامر اى اذا قصد الاتيان بفعل او ترك قوله فليقل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله استخيرك اى اطلب منك الخيرة ملتبسا بعلمك بخيري وشري ويحتمل ان يكون الباء للاستعانة او للقسم قوله واستقدرك اى اطلب القدرة منك ان تجعلني قادرا عليه ويقال استقدر الله خيرا اى اساله ان يقدر له به وفيه لف ونشر غير مرتب قوله فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله وحده وكذلك العلم له وحده قوله ان كنت تعلم الى آخره قيل كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله عالما واجيب بان الشك في ان علمه متعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم قوله في معاشي زاد ابو داود في روايته ومعادي والمراد بمعاشه حياته وبمعاده آخرته قوله او قال شك من الراوي او تردد منه والمراد بينهما يحتمل ان يكون العاجل والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة وان يكون بدل الاخيرين قيل كيف يخرج الداعي به

عن عهدة النقص حتى يكون جازما بانه قال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بانه يدعوه ثلاث مرات يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى في عاجلي وآجلي وثالثة في ديني وعاجلي وآجلي قوله فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي اجعله مقدورا لي او قدره لي وقيل معناه يسره لي قوله رضني اي اجعلني راضيا بذلك قوله ويسمي اي يعين حاجته مثل أن يقول ان كنت تعلم ان هذا الامر من السفر او التزوج او نحو ذلك ﴿

﴿ بابُ الدُّعاءِ عِنْدَ الوُضُوءِ ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء والاول هو المناسب للحديث وان كان للثاني ايضا وجه ﴿

٧٤ ـ ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلَاءِ حدثنا أبُو أُسامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بن عَبْدِ اللهِ عَنْ أبي بُرْدَةَ عن أبي مُوسَى قال دَعا النبيُّ صلى اللهُ عليهوسلم بِماءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فقال اللهمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أبي عامِرٍ ورأيْتُ بَياضَ إبْطَيْهِ فقال اللهمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ القِيامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتوضأ به ثم رفع يديه فيكون دعاؤه عند الوضوء يعني عقيبه يدل عليه قوله ثم رفع يديه وقال اللهم اغفر الى آخره وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في المغازي في باب غزوة اوطاس بهذا الاسناد بعينه وعبيد مصغر عبد وكنيته ابو عامر وهو عم ابي موسى الاشعري رمي في ركبته يوم اوطاس فمات به فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك دعا له بالدعاء المذكور وتتمة الكلام قد مضت في غزوة اوطاس ﴿

﴿ بابُ الدعاءِ إذَا عَلَا عَقَبَةً ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء اذا علا اي صعد عقبة ﴿

٧٥ ـ ﴿ حدّثنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حدثنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ عَنْ أيُّوبَ عَنْ أبي عُثْمانَ عَنْ أبي مُوسَى رضي اللهُ عنه قال كُنَّا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ فَكُنَّا إذَا عَلَوْنا كَبَّرْنا فقال النبيُّ صلى اللهُ عليهوسلم أيُّها النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أنْفُسِكُمْ فإنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أصَمَّ ولا غائِبًا ولٰكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا ثُمَّ أتَى عَلَيَّ وأنا أقُولُ في نَفْسِي لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ فقال يا عَبْدَ اللهِ بنَ قَيْسٍ قُلْ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ فإنَّها كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ أوْ قال ألاَ أدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله تدعون في موضعين وايوب هو السختياني وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث مضى في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الى آخره ومر ايضا في غزوة خيبر باتم منه عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الى آخره قوله اربعوا بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة اي ارفقوا بانفسكم يعني لا تبالغوا في الجهر قوله اصم يروى اصما ولعله باعتبار مناسبة غائبا قوله سميعا بصيرا ومر في الجهاد انه معكم انه سميع قريب وفي غزوة خيبر انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قوله ثم اتى علي بتشديد الياء اي ثم اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علي قوله او قال الى آخره شك من الراوي وسياتي في كتاب القدر

من رواية خالد الحذاء عن أبي عثمان قوله بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس ألا أعلمك كلمة إلى آخره قوله كنز أي كالكنز في كونه أمرا نفيسا مدخرا مكنونا عن أعين الناس وهي كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى ومعناه لا حيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله وفي لفظة لا حول ولا قوة خمسة أوجه ذكرها النحاة قوله لا حول يجوز أن يكون منصوبا محلا على تقدير أعني وأن يكون مجرورا على أنه بدل من قوله هي كنز لأنها في محل الجر على أنها صفة لقوله على كلمة وأن يكون مرفوعا على تقدير هو لا حول ولا قوة إلا بالله ﴿

﴿ باب الدُّعاء إذا هَبَطَ وادِيًا ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء إذا هبط واديا ﴿

﴿ فيه حَدِيثُ جابِرٍ ﴾

أي في هذا الباب جاء حديث جابر وهذا إنما ثبت في رواية المستملي والكشميهني وحديث جابر هو الذي مضى في الجهاد في باب التسبيح إذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا ﴿

﴿ باب الدُّعاءِ إذا أرادَ سَفَرًا أوْ رَجَعَ ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء إذا أراد الشخص سفرا أو رجع عنه ﴿

﴿ فيهِ يَحْيَى بنُ أبي إسْحٰقَ عنْ أنَسٍ رضي الله عنه ﴾

أي في هذا الباب جاء حديث من رواية يحيى بن أبي إسحق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد في باب ما يقول إذا رجع من الغزو وحدثنا أبو معمر أخبرنا عبد الوارث أخبرنا يحيى بن أبي إسحق عن أنس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على راحلته وقد أردف صفية الحديث وفي آخره فلما أشرفنا على المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة ﴿

٧٦ ـ ﴿ حدَّثنا إسْماعِيلُ قال حدَّثني مالِكٌ عنْ نافِعٍ عنْ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كانَ إذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أوْ حَجٍّ أوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ على كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأرْضِ ثَلاثَ تَكْبِيراتٍ ثُمَّ يَقُولُ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وهْوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وعْدَهُ ونَصَرَ عَبْدَهُ وهَزَمَ الأحْزابَ وحْدَهُ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة فإن قلت الترجمة شيئان أحدهما الدعاء إذا أراد سفرا والآخر الدعاء إذا رجع من السفر فأين الحديث للأول وحديث يحيى بن أبي إسحاق أيضا صريح أنه للجزء الثاني قلت الحديث المذكور له طريق آخر عند مسلم من رواية علي بن عبد الله الأزدي عن ابن عمر في أوله كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا وقال سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث إلى أن قال وإذا رجع قالهن وزاد آيبون تائبون الحديث وإسماعيل هو ابن أبي أويس قوله إذا قفل أي إذا رجع قوله من غزو أو حج أو عمرة ظاهره الاختصاص بهذه الثلاثة وليس كذلك عند الجمهور وإنما اقتصر البخاري على الثلاث لانحصار سفر النبي صلى الله عليه وسلم فيها بل يقول ذلك في كل سفر لكن قيده الشافعية بسفر الطاعة كصلة الرحم وطلب العلم ونحو ذلك وقيل يشرع في سفر المعصية أيضا لأن مرتكب المعصية أحوج إلى تحصيل الثواب قوله كل شرف بفتحتين المكان العالي قوله آيبون أي نحن آيبون أي راجعون جمع آيب من

آب اذا رجع قوله « صدق الله وعده » أى فيما وعده به من اظهار دينه قوله « ونصر عبده » اراد به نفسه قوله « وهزم الاحزاب » جمع حزب وهو الطائفة التى اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وفرقهم الله تعالى وهزمهم بلاقتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا فى غزوة الخندق وقيل قدنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجيب بانه نهى عن سجع كسجع الكهان فى كونه متكلفا اومتضمنا الباطل *

﴿ باب الدعاء للمتزوج ﴾

أى هذا باب فى بيان كيفية الدعاء للرجل الذى تزوج *

٧٧ ـ ﴿ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضى الله عنه قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال مهيم أو مه قال تزوجت امرأة على نواة من ذهب فقال بارك الله لك أولم ولو بشاة ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله بارك الله لك وثابت بن اسلم البنانى والحديث مضى فى النكاح فى باب كيف يدعى للمتزوج فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله صفرة أى من الطيب الذى استعمله عند الزفاف قوله مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفى آخره ميم أى ما حالك وماشانك قوله اومه اى اوقال مه وهو شك من الراوى وما استفهامية قلبت الفها هاء قوله على نواة وهى خمسة دراهم وزنا من الذهب وهى ثلاثة مثاقيل ونصف وفى التوضيح فى الحديث رد على ابى حنيفة الذى لايجوز الصداق عنده باقل من عشرة دراهم قلت سبحان الله ماهذا الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب اكثر من عشرة دراهم قوله اولم امر بايجاد الوليمة وقد مر بيانها فى النكاح *

٧٨ ـ ﴿ حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر رضى الله عنه قال هلك أبى وترك سبع أو تسع بنات فتزوجت امرأة فقال النبى صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر قلت نعم قال بكرا أم ثيبا قلت ثيبا قال هلا جارية تلاعبها وتلاعبك أو تضاحكها وتضاحكك قلت هلك أبى وترك سبع أو تسع بنات فكرهت أن أجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم عليهن قال فبارك الله عليك ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله بارك الله عليك وابو النعمان محمد بن الفضل المشهور بعارم وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى فى النفقات فى باب عون المرأة زوجها فى ولده فانه اخرجه هناك عن مسدد عن حماد بن زيد عن عمرو عن جابر الى اخره قوله بكرا ام ثيبا اى تزوجت بكرا ام تزوجت ثيبا قوله قلت ثيبا اى تزوجت ثيبا قوله هلا جارية اى هلا تزوجت جارية اراد بكرا قوله او تضاحكها شك من الراوى قوله بارك الله عليك قال فى الرواية السابقة بارك الله لك والفرق بينهما ان فى الاولى اراد اختصاص البركة به وفى الثانية استعلاءها عليه *

﴿ لم يقل ابن عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو بارك الله عليك ﴾

اى لم يقل سفيان بن عيينة فى روايته ولا محمد بن مسلم الطائفى فى روايته قوله صلى الله عليه وسلم بارك الله عليك ومضت روايتهما فى المغازى والنفقات *

﴿ باب ما يقول إذا أتى أهله ﴾

اي هذا باب في بيان ما يقوله الرجل اذا راد ان يجامع امرأته *

٧٩ - ﴿ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابي الجعد وكريب بن ابي مسلم مولى عبد الله بن عباس والحديث مضى في النكاح في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله فانه اخرجه هناك عن سعد بن حفص عن سفيان عن منصور عن سالم الى اخره ومضى الكلام فيه مستوفى قوله ان يأتي اهله اي زوجته وعبر عن الجماع بالاتيان قوله لم يضره شيطان اي لم يسلط عليه بحيث يتمكن من اضراره في دينه او بدنه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها *

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ﴾

اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقال قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الآخرة الجنة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات قوله تعالى (وقنا عذاب النار) اي اصرفه عنا *

٨٠ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضى في التفسير عن ابي معمر واخرجه ابو داود في الصلاة عن مسدد نحوه وقال عياض انما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كله من امر الدنيا والآخرة قال والحسنة عندهم ههنا النعمة فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب *

﴿ باب التعوذ من فتنة الدنيا ﴾

اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة الدنيا وقد ذكرنا فيما مضى ان المراد من فتنة الدنيا الدجال وقيل المال *

٨١ - ﴿ حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا عبيدة هو ابن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن نرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر ﴾

مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا والحديث مضى في باب التعوذ من البخل فانه اخرجه هناك عن محمد ابن المثنى عن غندر عن شعبة عن عبد الملك الى آخره ومضى ايضا في باب الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا عن اسحاق ابن ابراهيم عن الحسين عن زائدة عن عبد الملك واخرجه ههنا عن فروة بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندي الكوفي عن عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة

ابن حميد الضبي النحوي ومضى شرحه هناك *

﴿ بابُ تكريرِ الدُّعاءِ ﴾

اى هذا باب في بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو بدعاء مرة بعد اخرى لان في تكريره اظهارا لموضع الفقر والحاجة الى الله عز وجل والتذلل والخضوع له وقد روى ابو داود والنسائي من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي ﷺ كان يعجبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن حبان في صحيحه *

٨٣ ـ ﴿ حدثنا إبراهيمُ بنُ مُنْذِرٍ حدثنا أَنَسُ بنُ عِيَاضٍ عن هِشامٍ عن أبيهِ عن عائِشَةَ رضي الله عنها أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ طُبَّ حتَّى إنَّهُ لَيُخَيَّلُ إليهِ أنَّهُ قد صَنَعَ الشَّيْءَ وما صَنَعَهُ وأنَّهُ دَعا رَبَّهُ ثُمَّ قالَ أَشَعَرْتِ أنَّ اللهَ قد أفْتاني فيما استَفْتَيْتُهُ فيهِ فقالَتْ عائِشَةُ فما ذاكَ يا رسولَ اللهِ قالَ جاءَني رَجُلانِ فجَلَسَ أحَدُهُما عِنْدَ رَأْسِي والآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ فقالَ أحَدُهُما لِصاحِبِهِ ما وَجَعُ الرَّجُلِ قالَ مَطْبُوبٌ قالَ مَنْ طَبَّهُ قالَ لَبِيدُ بنُ الأعْصَمِ قالَ فِيماذا قالَ في مُشْطٍ ومُشاطَةٍ وجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ قالَ فأيْنَ هُوَ قالَ في ذَرْوانَ وذَرْوانُ بِئْرٌ في بَنِي زُرَيْقٍ قالَتْ فأتاها رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ رَجَعَ إلى عائِشَةَ فقالَ واللهِ لَكأنَّ ماءَها نُقاعَةُ الحِنَّاءِ ولَكأنَّ نَخْلَها رُؤُسُ الشَّياطِينِ قالَتْ فأتَى رسولُ اللهِ ﷺ فأخْبَرَها عن البِئْرِ فقُلْتُ يا رسولَ اللهِ فهَلَّا أخْرَجْتَهُ قالَ أمَّا أنا فقد شَفانِي اللهُ وكَرِهْتُ أنْ أُثِيرَ على النَّاسِ شَرًّا : زادَ عِيسَى بنُ يُونُسَ واللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن هِشامٍ عن أبيهِ عن عائِشَةَ قالَتْ سُحِرَ النبيُّ ﷺ فدَعا ودَعا وساقَ الحَدِيثَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فدعا ودعا وهذه الزيادة هي المطابقة للترجمة لان الحديث ليس فيه ما يدل على الدعاء فضلا عن تكريره والحديث من افراده قوله طب على صيغة المجهول اى سحر ومطبوب اى مسحور قوله حتى انه ليخيل اليه على صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد وقال الخطابي انما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله في امر النساء خصوصا واتيان اهله اذ كان قد اخذ عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرر فيما لحقه من السحر على نبوته وليس تاثير السحر في ابدان الانبياء باكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك دافعا لفضيلتهم وانما هو ابتلاء من الله تعالى واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان يلحقه الفساد قوله وانه اى وان رسول الله ﷺ دعا ربه قوله اشعرت الخطاب لعائشة اى اعلمت قوله رجلان احدهما جبريل والآخر ميكائيل اتياه في صورة الرجال قوله قال من طبه اى من سحره قوله لبيد بن الاعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم وتستر بالنفاق قوله في مشط بضم الميم وهو الذي تسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين هو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق على الذكر والانثى قال الكرماني ولهذا قيده بقوله ذكر قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وهو بئر في المدينة في بني زريق بضم الزاى وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف قوله نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذي ينقع فيه والحناء ممدود قوله رؤس الشياطين قال صاحب التوضيح اى الحيات وشبه النخل برؤس الشياطين في كونها وحشية المنظر وهو تمثيل في استقباح الصورة قوله شرا مثل تعلم المنافقين السحر من ذلك فيؤذون المسلمين به قوله زاد عيسى بن يونس اى زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ومضت زيادة عيسى موصولة في الطب قوله «والليث»

أي وزاد الليث بن سعد أيضا مثله وتقدم الكلام فيه في صفة إبليس من كتاب بدء الخلق وروايتها هذه الزيادة عن هشام عن أبيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعا ودعا مكررا ولم يذكر هذه الزيادة في رواية أبي زيد المروزي ☆

﴿ بابُ الدُّعاءِ عَلى المُشْرِكِينَ ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء على المشركين ذكره هنا مطلقا وذكر في كتاب الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ☆

﴿ وقال ابنُ مَسْعُودٍ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم اللَّهُمَّ أعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ وقال اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأبي جَهْلٍ ﴾

مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة ومضى هذا التعليق موصولا في كتاب الاستسقاء وتقدم شرحه أيضا قوله « وقال اللهم عليك بأبي جهل » أي بهلاكه وسقط هذا التعليق من رواية أبي زيد وهو طرف من حديث ابن مسعود أيضا في قصة سلا الجزور التي ألقاها أشقى القوم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد مرت موصولة في آخر كتاب الطهارة ☆

﴿ وقال ابنُ عُمَرَ دَعا النبيُّ ﷺ في الصَّلاةِ اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وفُلاناً حتَّى أنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شَيءٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا التعليق تقدم موصولا في غزوة أحد وفي تفسير سورة آل عمران وقال صاحب التوضيح فيه حجة على أبي حنيفة في قوله لا يدعى في الصلاة إلا بما في القرآن وإن دعا بغيره بطلت قلت لا حجة عليه في ذلك لأن ذلك في صلاة التطوع على أن هذه الآية ناسخة للعنة المنافقين في الصلاة والدعاء عليهم وأنه عوض عن ذلك القنوت في صلاة الصبح روى ذلك عن ابن وهب وغيره ☆

٨٣ ـ ﴿ حدَّثنا ابنُ سَلامٍ أخْبرنا وَكِيعٌ عنِ ابنِ أبي خالِدٍ قال سَمِعْتُ ابنَ أبي أوْفَى رضي الله عنهما قال دَعا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلى الأحْزابِ فقال اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتابِ سَرِيعَ الحِسابِ اهْزِمِ الأحْزابَ اهْزِمْهُمْ وزَلْزِلْهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بتخفيف اللام على الأصح وابن أبي خالد هو إسماعيل واسم أبي خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير البجلي الأحمسي الكوفي وابن أبي أوفى هو عبد الله واسم أبي أوفى علقمة وكلاهما صحابيان والحديث مضى في الجهاد عن أحمد بن محمد وأخرجه بقية الجماعة ما خلا أبا داود وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب ذنوبهم وإجرامهم وكان يبالغ في الدعاء على من اشتد أذاه على المسلمين ألا ترى أنه لما أيس من قومه قال اللهم اشدد وطأتك على مضر الحديث ودعا على أبي جهل بالهلاك ودعا على الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فأجاب الله دعاءه فيهم فإن قلت قد نهى عائشة عن اللعنة على اليهود وأمرها بالرفق والرد عليهم بمثل ما قالوا ولم يبح لها الزيادة قلت يمكن أن يكون ذلك على وجه التألف لهم والطمع في إسلامهم ☆

٨٤ ـ ﴿ حدَّثنا مُعاذُ بنُ فَضالَةَ حدَّثنا هِشامٌ عنْ يَحْيى عنْ أبي سَلَمَةَ عنْ أبي هُرَيْرَةَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا قال سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ في الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلاةِ العِشاءِ قَنَتَ

اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ﴾

• مطابقته للترجمة في قوله اللهم اشدد وطأتك الى آخره ومعاذ بضم الميم وبالدال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهشام بن ابى عبد الله الدستوائى ويحيى بن ابى كثير بالثاء المثلثة وابو سلمة بن عبد الرحمن والحديث مضى في تفسير سورة النساء فانه اخرجه عن ابى نعيم عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة الى آخره ومضى ايضا في الاستسقاء من رواية الاعرج عن ابى هريرة وعياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة وهؤلاء الثلاثة المذكورون فيه اسباط المغيرة المخزومي **قوله** وطأتك الوطأة بفتح الواو واسكان الطاء هو الدوس بالقدم ويراد منها الاهلاك لان من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه ومضر قبيلة غير منصرف وفيه المضاف محذوف اى اشدد وطأتك على كفار مضر *

٨٥ ـ ﴿ حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن أنس رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية يقال لهم القراء فأصيبوا فما رأيت النبي ﷺ وجد على شيء ما وجد عليهم فقنت شهرا في صلاة الفجر ويقول إن عصية عصوا الله ورسوله ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقنت لان قنوته كان يتضمن الدعاء عليهم والحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة البجلي الكوفي وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الوتر عن مسدد وفي المغازي عن موسى بن اسماعيل وفي الجنائز عن عمرو بن علي وفي الجزية عن ابى النعمان محمد بن الفضل واخرجه مسلم في الصلاة عن ابى بكر وابى كريب وغيرهما **قوله** « سرية » هي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السرى أي النفيس **قوله** يقال لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة يتعلمون القرآن وكانوا ردءا للمسلمين فبعثهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبعين منهم الى أهل نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من عصية وغيرهم فقتلوهم **قوله** فاصيبوا على صيغة المجهول اى قتلوا **قوله** « وجد » أي حزن حزنا شديدا **قوله** « ان عصية » مصغر العصى وهي قبيلة وقد مر في الجهاد انه قنت اربعين يوما ومفهوم العدد لا اعتبار له *

٨٦ ـ ﴿ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون السام عليك ففطنت عائشة الى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا ياعائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله فقالت يانبي الله أولم تسمع مايقولون قال أولم تسمعي أرد ذلك عليهم فأقول وعليكم ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاقول وعليكم فانه دعاء عليهم * وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وهشام بن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث مر في كتاب الادب في باب الرفق في الامر كله فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الى آخره قوله « السام » هو الموت

قوله

قوله «مهلا» اى رفقا وانتصابه على المصدرية يقال مهلا للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد قوله او لم تسمعي ويروى اولم تسمعين بالنون وجوز بعضهم الغاء عمل الجوازم والنواصب وقالوا ان عملها افصح *

٨٧ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حدثنا الأَنْصارِىُّ حدثنا هِشامُ بْنُ حَسَّانَ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حدثنا عَبِيدَةُ حدثنا عَلِىُّ بْنُ أَبِى طالِبٍ رضى اللهُ عنه قال كُنَّا مَعَ النبىِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الخَنْدَقِ فقال مَلأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وبُيُوتَهُمْ نارًا كَما شَغَلُونا عنْ صَلاَةِ الوُسْطَى حَتَّى غابَتِ الشَّمْسُ وهِىَ صَلاَةُ العَصْرِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والانصارى هو محمد بن عبد الله بن المثنى القاضى وهو من شيوخ البخارى واخرج عنه هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا وان تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه لكنه أثبت الناس في الشيخ الذى حدث عنه حديث الباب وهو محمد بن سيرين وقال سعيد بن ابى عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلمانى بسكون اللام * والحديث مضى في غزوة الخندق فانه اخرجه هناك عن اسحق عن روح عن هشام الى آخره قوله كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق اى يوم غزوة الخندق وهى غزوة الاحزاب قوله ملأ الله قبورهم اى امواتا وبيوتهم اى احياء قوله كما شغلونا وجه التشبيه اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم عن جميع المحبوبات فكانه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها قوله وهى صلاة العصر قال الكرمانى هو تفسير من الراوى ادراجا منه وقال بعضهم فيه نظر لانه وقع في المغازى الى ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر قلت هنا ايضا قال حتى غابت الشمس وهذا لا يدل على انها العصر وحده لانه يجوز ان يكون الظهر معه لان منهم من ذهب الى ان الصلاة الوسطى هى الظهر واستدل هذا القائل ايضا بان هذه اللفظة من نفس الحديث وليست بمدرجة بحديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وليس استدلاله به صحيحا لان فيه التصريح بالعصر فى نفس الحديث وهنا ليس كذلك على ما لا يخفى *

﴿ بابُ الدُّعاءِ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء للمشركين وقد تقدمت هذه الترجمة في كتاب الجهاد لكن قال باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم ثم اخرج حديث ابى هريرة الذى هو حديث الباب فوجه البابين اعنى باب الدعاء على المشركين وباب الدعاء للمشركين باعتبارين فى الاول مطلق الدعاء عليهم لاجل تماديهم على كفرهم وايذائهم المسلمين وفى الثانى الدعاء بالهداية ليتألفوا بالاسلام فان قلت جاء في حديث آخر اغفر لقومى فانهم لا يعلمون قلت معناه اهدهم الى الاسلام الذى تصح معه المغفرة لان ذنب الكفر لا يغفر او يكون المعنى اغفر لهم ان أسلموا *

٨٨ ـ ﴿ حدثنا عَلِىٌّ حدثنا سُفْيانُ حدثنا أَبُو الزِّنادِ عن الأَعْرَجِ عنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قال قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال يا رسولَ اللهِ إنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وأَبَتْ فادْعُ اللهَ عَلَيْها فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ فقال اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وأْتِ بِهِمْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة * وعلى هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز * والحديث مضى في الجهاد في الباب الذى ذكرنا آنفا قوله قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسى من دوس اسلم الطفيل وصدق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم حتى قبض ثم كان مع المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا وقيل قتل عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قوله «ان دوسا قد عصت وابت» اي امتنعت عن الاسلام ودوس قبيلة ابي هريرة قوله وائت بهم اي مسلمين او كناية عن الاسلام وهذا من خلقه العظيم ورحمته على العالمين حيث دعا لهم وهم طلبوا الدعاء عليهم وحكى ابن بطال ان الدعاء للمشركين ناسخ الدعاء عليهم ودليله قوله تعالى (ليس لك من الامر شيء) ثم قال والاكثر على ان لا نسخ وان الدعاء على المشركين جائز

﴿ بابُ قَوْلِ النبيِّ ﷺ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه قوله ﷺ اللهم اي يا الله اغفر لي ما قدمت وما اخرت قال النووي قال ذلك تواضعا وعد ذلك على نفسه ذنبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وعلى كل حال هو مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فدعا بهذا وغيره تواضعا ولان الدعاء عبادة قلت هذا ارشاد لامته وتعليم لهم وهو معصوم عن الذنوب جميعها قبل النبوة وبعدها ويحتمل ان يكون المراد ما قدم الفاضل واخر الافضل ○

٨٩ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا عَبْدُ المَلِكِ بنُ صَبَّاحٍ حدثنا شُعْبَةُ عن أَبي إسْحٰقَ عن ابنِ أبي مُوسٰى عن أَبِيهِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كان يَدْعُو بهٰذا الدُّعاءِ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وجَهْلِي وإسْرافِي في أَمْرِي كُلِّهِ وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطايايَ وعَمْدِي وجَهْلِي وهَزْلِي وكُلُّ ذٰلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ أَنْتَ المُقَدِّمُ وأَنْتَ المُؤَخِّرُ وأَنْتَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ○ وعبد الملك بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة البصري وماله في البخاري الا هذا الموضع وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وابن ابي موسى قال الكرماني الطريق الذي بعده يشعر بان المراد به ابو بردة بن ابي موسى يعني عامرا والرواية التي بعد الطريق انه هو ابو بكر بن ابي موسى لكن قال الكلاباذي هو عمرو ابن ابي موسى وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري ○ والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن عبيد الله بن معاوية وعن محمد بن بشار به قوله خطيئتي هي الذنب ويجوز فيه تسهيل الهمزة فيقال خطية بتشديد الياء قوله وجهلي الجهل ضد العلم قوله واسرافي الاسراف هنا التجاوز عن الحد قوله في امري قال الكرماني يحتمل ان يتعلق بالاسراف خاصة وان يتعلق بغيره على سبيل التنازع بين العوامل قوله خطاياي جمع خطيئة وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله وعمدي العمد ضد السهو والجهل ضد العلم والهزل ضد الجد وعطف العمد على الخطا اما عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد او من عطف احد المتقابلين على الآخر بان يحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطا قوله انت المقدم اي تقدم من تشاء من خلقك الى رحمتك بتوفيقك وانت المؤخر تؤخر من تشاء عن ذلك بخذلانك ○

﴿ وقال عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُعاذٍ وحدثنا أبي حدثنا شُعْبَةُ عن أَبي إسْحٰقَ عن أَبي بُرْدَةَ بنِ أَبي مُوسٰى عن أَبِيهِ عن النبيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ ﴾

هذا تعليق عن عبيد الله بتصغير عبد ابن معاذ بضم الميم العنبري التميمي البصري قال الكرماني ويروى عبد الله مكبرا وهو غير صحيح وعبيد الله هذا يروي عن ابيه معاذ عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي ﷺ بنحو الحديث المذكور واخرجه مسلم بصريح التحديث حدثنا عبيد الله بن معاذ ○

٩٠ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ المَجِيدِ حدثنا إسْرائِيلُ حدثنا أبُو إسْحٰقَ

عن

عن أبي بكر بن أبي موسى وأبي بردة أحسبه عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي البصري قال الكرماني ويروى عن عبد الحميد والاول هو الصحيح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو عن ابي بكر وابي بردة ابني ابي موسى عن ابي موسى الاشعري ولم يشك فيه قوله وما انت اعلم به مني اي من الذنوب قوله وخطئي هكذا بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية غيره خطاياي بالجمع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها وقال الكرماني قال القرافي في كتاب القواعد قول القائل في دعائه اللهم اغفر لي ولجميع المسلمين دعاء بالمحال لان صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار ينافي الغفران اقول فيه منع ومعارضة أما المنع فلا نسلم المنافاة اذ المنافي هو الدخول المخلد كالكفار اذ الاخراج من النار بالشفاعة ونحوها أيضا غفران واما المعارضة فهي بقوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام (رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات) وقال بعضهم نقل الكرماني تبعا لمغلطاي عن القرافي الى آخره قلت قط لم يتبع الكرماني أحدا في نقله هذا عن القرافي وفيه ترك الادب ايضا حيث يصرح بقوله مغلطاي ولو كان الشيخ علاء الدين مغلطاي تلميذه او رفيقه في الاشتغال لم يكن من الادب ان يذكره باسمه بدون التعظيم وقال في آخر كلامه لم يظهر لي مناسبة ذكر هذه المسئلة في هذا الباب قلت وجه المناسبة في ذلك اظهر من كل شيء وقد ظهر لغيره من اصحاب التحقيق ما لم يظهر له لقصور تأمله والله اعلم *

﴿ باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ﴾

اي هذا باب في بيان الساعة التي يرجى فيها اجابة الدعاء يوم الجمعة وقد ذكر في كتاب الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة ولم يعين اية ساعة هي لا هنا ولا هناك وفي تعيينها اقوال كثيرة ذكرناها في كتاب الجمعة *

٩١ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا إسمعيل بن إبراهيم أخبرنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي يسأل خيرا إلا أعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدها ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم هو اسماعيل بن علية وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن زهير بن حرب واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن زرارة قوله حدثنا ويروى اخبرنا قوله في الجمعة ساعة ويروى في يوم الجمعة ولفظ مسلم ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم الى آخره نحوه قوله وهو قائم يصلي يسأل ثلاثة احوال متداخلة او مترادفة قوله يسأل خيرا ويروى يسأل الله خيرا او قيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالاثم وقطيعة الرحم ونحو ذلك قوله قال بيده اي اشار بيده الى انها ساعة لطيفة خفيفة قليلة وفي رواية مسلم بعد ذكر حديث ابي هريرة المذكور قال وهي ساعة خفيفة قوله قلنا يقللها اي يقلل تلك الساعة قوله يزهدها يحتمل ان يكون تأكيدا لقوله يقللها لان التزهيد ايضا التقليل والى ذلك اشار الخطابي ووقع في رواية الاسماعيلي من رواية زهير بن حرب يقللها ويزهدها بواو العطف وهو ايضا للتأكيد ووقع في رواية ابي عوانة عن الزعفران عن اسماعيل بلفظ وقال بيده هكذا فقلنا يزهدها او يقللها *

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب الدعاء الذي لنا في حق اليهود لانا لا ندعو الا بالحق ولا يستجاب لليهود

في حقنا لانهم يدعون علينا بالظلم *

٩٢ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا السام عليك قال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلاً يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش قالت أولم تسمع ما قالوا قال أولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ملكة بضم الميم واسمه زهير والحديث مضى عن قريب في باب الدعاء على المشركين قوله قال وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك واجيب بان معناه وعليكم الموت اذ كل من عليها فان او الواو للاستئناف اي عليكم ما تستحقونه من الذم قوله والعنف مثلثة العين وهو ضد الرفق قوله او الفحش شك من الراوي قوله في بتشديد الياء

﴿ باب التأمين ﴾

اي هذا باب في بيان قول آمين عقيب الدعاء

٩٣ - ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حدثناه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا أمن القاري فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة والحديث مضى في الصلاة في باب جهر الامام بالتامين وفي باب ين ايضا بمده قوله قال الزهري حدثناه بفتح الدال المشددة وفتح الثاء المثلثة واصله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قوله القاري اعم من ان يكون اماما او غيره في الصلاة وخارجها قوله فمن وافق الموافقة اما في الزمان واما في الصفة من الخشوع ونحوه قوله من ذنبه اي ذنبه الخاص بحقوق الله عز وجل علم ذلك بالدلائل الخارجية واما فقه الباب فقد تقدم في كتاب الصلاة *

﴿ باب فضل التهليل ﴾

اي هذا باب في بيان فضل قول لا اله الا الله *

٩٤ - ﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء إلا رجل عمل أكثر منه ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب بدء الخلق في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف

وهنا عن عبد الله بن مسلمة وكلاهما عن مالك ومضى الكلام فيه قوله عدل بفتح العين المثل والنظير اى مثل اعتاق عشر رقاب وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الاخفش العدل بالكسر المثل و بالفتح اصله مصدر قولك عدلت لهذا عدلا حسنا تجعله اسما للمثل فتفرق بينه وبين عدل المتاع وقال الفراء الفتح ماعدل الشيء من غير جنسه والا كثر المثل واذا اردت قيمته من غير جنسه نصبت وربما كسرها بعض العرب وكان منهم غلط قوله وكتب بالتذكير رواية الكشميهنى اى كتب القول المذكور وفي رواية غيره كتبت بالتانيث قوله حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبالزى الموضع الحصين والعوذة ٭

٩٥ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمٰعِيلَ قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ مِثْلَهُ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَقَالَ مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَقَالَ مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ فَقَالَ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : وَقَالَ إِسْمٰعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ قَوْلَهُ : وَقَالَ آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَحُصَيْنٌ عَنْ هِلَالٍ عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَوْلَهُ وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ﴾

عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وعبد الملك بن عمرو بفتح العين أبو عامر العقدى بفتح العين المهملة وفتح القاف مشهور بكنيته أكثر من اسمه وعمر بضم العين ابن ابى زائدة على وزن فاعلة من الزيادة واسمه خالد وقيل ميسرة وهو أخو زكريا بن ابى زائدة الهمدانى وزكريا أكثر حديثا منه وأشهر مات سنة تسع وأربعين ومائة وأبو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى التابعى الصغير وعمرو بن ميمون الاودى بالواو والدال المهملة التابعى الكبير المخضرم ادرك الجاهلية وهو الذى رجم القردة في حكايته المشهورة وكان بالشام ثم سكن بغداد وسمع معاذ بن جبل باليمن والشام عندهما وعمر بن الخطاب وابن مسعود وسعد بن ابى وقاص عند البخارى وسمع ابن ابى ليلى وعائشة وابن مسعود عند مسلم مات فى ولاية الحجاج قبل الجماجم **قوله** قال من قال عشرا اى من قال لا اله الا الله وحده الى آخره عشر مرات كان كمن اعتق رقبة واحدة من ولد اسماعيل عليه السلام ولا يخفى ان النسبة بين الحديثين محفوظة اذ نسبة المائة الى العشرة كنسبة العشرة الى الرقبة الواحدة وهكذا ذكره البخارى مختصرا مرسلا ورواه مسلم مطولا وقال حدثنا سليمان بن عبيد الله ابو ايوب الغيلانى حدثنا ابو عامر يعنى العقدى حدثنا عمر بن ابى زائدة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل فان قلت ما وجه تخصيص الذكر من ولد اسماعيل عليه السلام قلت لان عتق من كان من ولده له فضل على عتق غيره وذلك ان محمدا واسماعيل

وابراهيم صلوات الله عليهم وسلامه بعضهم من بعض **قوله** قال عمر بن أبى زائدة هكذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر قال عمر غير منسوب **قوله** وحدثنا عبد الله بن ابى السفر بفتح السين المهملة وفتح الفاء وقيل بتسكينها وهو غير صحيح واسم ابى السفر سعيد بن محمد الثورى الهمدانى الكوفى مات فى خلافة مروان فان قلت ما هذه الواو فى قوله وحدثنا قلت هو واو العطف على قوله عن ابى اسحق تقديره قال عمر بن ابى زائدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبد الله بن ابى السفر عن عامر بن شراحيل الشعبى عن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف والميم ابن عائذ بن عبد الله الثورى الكوفى سمع عبد الله بن مسعود عند البخارى وعمرو بن ميمون عندهما مات فى ولاية عبيد الله بن زياد **قوله** «مثله» اى مثل ما رواه ابو اسحق عن عمرو بن ميمون وحاصل ذلك ان عمر بن ابى زائدة اسنده عن شيخين (احدهما) عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا (والثانى) عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى الخزرجى مرفوعا وهو معنى قوله فقلت للربيع ممن سمعته الى قوله يحدثه عن النبى ﷺ اى يحدث ابو ايوب عبد الرحمن بن ابى ليلى عن النبى ﷺ قوله وقال ابراهيم بن يوسف هذا تعليق افاد التصريح بتحديث عمرو لابى اسحق وابراهيم هذا يروى عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابى اسحق عمرو السبيعى الكوفى وهو يروى عن جده ابى اسحق قال حدثنى عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب الانصارى قوله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقال موسى اى ابن اسماعيل المنقرى التبوذكى احد مشايخ البخارى انما اتى بلفظ قال لانه تحمل منه مذاكرة ونقلا وهو تعليق وهو يروى عن وهيب مصغر وهب بن خالد عن داود بن ابى هند القشيرى البصرى واسم ابى هند دينار وداود يروى عن عامر الشعبى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووصل هذا التعليق ابو بكر بن أبى خيثمة فى تاريخه حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب بن ابى خالد عن داود بن ابى هند عن عامر الشعبى ولفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل عليه السلام **قوله** وقال اسماعيل اى ابن ابى خالد الاحمسى البجلى وقد مر ذكره عن قريب وهو يروى عن عامر الشعبى عن الربيع بن خثيم قوله اى قول الربيع واشار به الى أنه موقوف **قوله** وقال آدم اى ابن ابى اياس احد مشايخ البخارى حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة الزراد ابو زيد العامرى قال سمعت هلال بن يساف بفتح الياء آخر الحروف وكسرها وبالسين المهملة وبالفاء الاشجعى عن الربيع ابن خثيم وعمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه **قوله** وهذا ايضا اما مذاكرة واما تعليق ووقع عند الدارقطنى ان البخارى قال فيه حدثنا آدم فعلى هذا يكون موصولا واخرجه النسائى من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده المذكور وساق المتن ولفظه عن عبد الله هو ابن مسعود قال لان اقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحديث وفيه احب الى من اربع رقاب **قوله** وقال الاعمش اى سليمان وحصين مصغر الحصن بالمهملتين والنون ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى كلاهما عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود واما تعليق الاعمش فوصله النسائى من طريق وكيع عنه ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال أشهد ان لا إله إلا الله وقال فيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل عليه السلام واما تعليق حصين فوصله محمد بن الفضل فى كتاب الدعاء له حدثنا حصين بن عبد الرحمن فذكره ولفظه قال عبد الله من قال اول النهار لا إله الا الله فذكره بلفظ لكن كعدل اربع رقاب تحرر من ولد اسماعيل **قوله** ورواه اى وروى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمى كذا فى رواية أبى ذر والنسفى وفى رواية غيرهما وقال ابو محمد ولا يعرف اسمه وكان يخدم أبا أيوب وقال الحافظ المزى انه افلح مولى أبى أيوب وقال الدارقطنى لا يعرف أبو محمد الا فى هذا الحديث وليس له فى الصحيح الا هذا الموضع ووصله الامام احمد والطبرانى من طريق سعيد بن اياس الجريرى عن ابى الورد بفتح الواو وسكون الراء واسمه ثمامة بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى وبالنون القشيرى

عن أبي محمد الحضرمي عن أبي أيوب الانصاري قال لما قدم النبي ﷺ المدينة نزل علي فقال يا أبا أيوب الا أعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا أصبح لا إله إلا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب محررن والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال قلت لابي محمد انت سمعتها من أبي أيوب قال والله لسمعتها من أبي أيوب رضي الله تعالى عنه *

﴿ قال أَبُو عَبْدِ اللهِ والصَّحِيحُ قَوْلُ عَمْرٍو ﴾

أبو عبد الله هو البخاري نفسه **قوله** قول عمر وكذا وقع في رواية ابي ذر وحده والصواب بضم العين قيل الظاهر ان الواو واو العطف ووقع عند ابي زيد المروزي في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد *

﴿ بابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل التسبيح وهو قول سبحان الله وهو أي لفظ سبحان الله اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وهو من الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفرد واذا أفرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون كقوله *

أقول لما جاءني فخره * سبحان من علقمة الفاخر

وجاء منونا كقوله *

سبحانه ثم سبحانا يعود له * وقبلنا سبح الجودي والجمد

وقيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة قبل وبعد ان نوى تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا وهذا البيت يساعد على كونه مصدر الاسم مصدر لوروده منصرفا ولقائل القول الاول أن يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له فعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره يا سبحانك ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز أن يكون مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل ويطلق التسبيح ويراد به جميع الفاظ الذكر ويطلق ويراد به الصلاة النافلة وقال ابن الاثير واصل التسبيح التنزيه من النقائص ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعا يقال سبحته اسبحه تسبيحا وسبحانا ويقال أيضا للذكر والصلاة النافلة سبحة يقال قضيت سبحتي والسبحة من التسبيح كالسخرة من التسخير *

٩٦ - ﴿ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال مَنْ قال سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطاياهُ وإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ ﴾

هذا الاسناد بعينه مع بعض هذا المذكور فيه قد مضى في أول الباب السابق وهناك بعد قوله مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب الى آخره وهنا حطت خطاياه الخ ويقال ان البخاري أفرد هذا الحديث من ذلك الحديث وأخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري وغيره وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن نصر بن عبد الرحمن الوشاء **قوله** سبحان الله منصوب على المصدرية بفعل محذوف تقديره سبحت سبحان الله **قوله** وبحمده أي أحمده والواو فيه للحال تقديره سبحت الله متلبسا بحمدي له من أجل توفيقه لي للتسبيح **قوله** في يوم قال الطيبي يوم مطلق

لم يعلم في أي وقت من أوقاته ولا يقيد بشيء منها وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية أو متفرقة في مجالس أو بعضها أول النهار وبعضها آخر النهار لكن الافضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار **قوله** حطت خطاياه أي من حقوق الله لان حقوق الناس لا تنحط الا باسترضاء الخصوم قوله مثل زبد البحر كناية عن المبالغة في الكثرة *

٩٧ - ﴿حدثنا زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ حدثنا ابنُ فُضَيْلٍ عنْ عمارَةَ عنْ أبي زُرْعَةَ عنْ أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال كَلِمَتانِ خَفِيفَتان على اللِّسانِ ثَقِيلَتانِ في المِيزانِ حَبِيبَتان إلى الرَّحْمٰنِ سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل بتصغير فضل الضبي وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الايمان والنذور عن قتيبة وفي التوحيد آخر الكتاب عن احمد بن اشكاب واخرجه مسلم في الدعوات عن زهير بن حرب وغيره واخرجه الترمذي فيه عن يوسف بن عيسى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن علي بن منذر وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله كلمتان اي كلامان والكلمة تطلق على الكلام كما يقال كلمة الشهادة قوله خفيفتان قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به قوله ثقيلتان في الميزان الثقل فيه على حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والميزان هو الذي يوزن به في القيامة أعمال العباد وفي كيفيته اقوال والاصح انه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال كالاعيان موزونة او يوزن صحف الاعمال قوله حبيبتان تثنية حبيبة بمعنى محبوبة يقال حبيب فلان الى هذا الشيء اي جعله محبوبا والمراد هنا محبوبية قائلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم قيل لفظ الفعيل بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا سيما اذا كان موصوفه مذكورا فوجه لحوق علامة التانيث واجيب بان التسوية بينهما جائزة لا واجبة او وجوبها في المفرد لا في المثنى وقيل انما انثها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة وقيل هذه التاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن وانما خص هذا اللفظ الرحمن من بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال اختصاص ذلك لاقامة السجع اعني الفواصل وهي من محسنات الكلام على ما عرف في علم البديع وانما نهي عن سجع الكهان لكونه متضمنا للباطل قوله سبحان الله قد ذكرنا انه لازم النصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كعثمان علم للرجل والعلم على نوعين علم شخصي وعلم جنسي ثم انه يكون تارة للعين وتارة للمعنى فهذا من العلم الجنسي الذي للمعنى قيل قالوا لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين العلمية والاضافة واجيب بانه ينكر ثم يضاف كما قال الشاعر

علا زيدنا يوم النقا رأس زيدكم * بابيض ماضي الشفرتين يمان

ووجه تكرير سبحان الله الاشعار بتنزيهه على الاطلاق ثم ان التسبيح ليس إلا ملتبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا وإثباتا جميعا والله سبحانه وتعالى اعلم *

﴿باب فَضْلِ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ﴾

اي هذا باب في بيان فضل ذكر الله تعالى والمراد بذكر الله هنا الاتيان بالالفاظ التي ورد الترغيب فيها والاكثار منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما اوجبه الله تعالى او ندب اليه كقراءة القرآن وقراءة الحديث ومدارسة

العلم والتنفل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان الالفاظ الدالة على التسبيح والتحميد والتمجيد والذكر بالقلب التفكر في ادلة الذات والصفات وفي ادلة التكاليف من الامر والنهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالى والذكر بالجوارح هو ان تصير مستغرقة في الطاعات ¤

٩٨ — « **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حدثنا أبو اسامة عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »

مطابقته للترجمة من حيث ان الذي يذكر الله تعالى كالحي بسبب فضيلة الذكر وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس ¤ والحديث اخرجه مسلم عن محمد بن العلاء ايضا باسناده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا وقع عند الاسماعيلي وابن حبان وابي عوانة والبيت لا يوصف بالحياة والموت حقيقة والذي يوصف بهما هو الساكن فيكون هذا من قبيل ذكر المحل وارادة الحال ويحتمل أن يكون هذا تجوزا من الراوي **قوله** « والذي لا يذكر » وقع في رواية ابي ذر ربه ايضا ووجه التشبيه بين الذاكر والحي الاعتداد به والنفع والنصرة ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعطيل في الظاهر والبطلان في الباطن ¤

٩٩ — « **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حدثنا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ لِلهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ قال فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قال فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا يَقُولُ عِبَادِي قَالُوا يَقُولُونَ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ قال فَيَقُولُ هَلْ رَأَوْنِي قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي قال يقولون لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا قال فيقول فَمَا يَسْأَلُونِي قال يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ قال يقول وَهَلْ رَأَوْهَا قال يقولون لا والله يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا قال فيقول فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا قال يقولون لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قال فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ قال يقولون مِنَ النَّارِ قال يقول وَهَلْ رَأَوْهَا قال يقولون لا والله ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا أشد منها فرارا وأشد لها مخافة قال فيقول فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ قال يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ قال هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ »

مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكوان الزيات ¤ والحديث اخرجه مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال « ان لله ملائكة سيارة فضلا يتبعون اهل الذكر » الحديث وقال عياض فضلا بسكون الضاد المعجمة قال وهو الصواب وقال في الاكمال فضلا بفتح الفاء وسكون الضاد وقال ابن الاثير اي زيادة عن الملائكة المرتبين مع الخلائق ويروى بسكون الضاد وبضمها وقيل السكون اكثر واصوب وقال الطيبي فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كنزل جمع نازل قوله يلتمسون اي يطلبون وعند مسلم

يذكرون كما ذكرنا وهو بمعناه قوله اهل الذكر يتناول الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها قوله «فاذا وجدوا قوما يذكرون الله» في رواية مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قوله تنادوا وفي رواية الاسماعيلي يتنادون قوله هلموا اي تعالوا وهذا ورد على اللغة التميمية حيث لا يقولون باستواء الواحد والجمع فيه واهل الحجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد قوله «الى حاجتكم» وفي رواية ابي معاوية «الى بغيتكم» قوله «فيحفونهم» اي يطوفونهم باجنحتهم ومنه (وترى الملائكة حافين) ومنه (وحففناهما بنخل) والباء للتعدية وقيل للاستعانة قوله «الى السماء الدنيا» وفي رواية الكشميهني «الى سماء الدنيا» قوله «فيسألهم ربهم» اي فيسأل الملائكة ربهم وهو اعلم اي والحال انه اعلم منهم اي من الملائكة وفي رواية الكشميهني «وهو اعلم بهم» ووجه هذا السؤال الاظهار للملائكة ان في بني آدم المسبحين والمقدسين وانه استدراك لما سبق منهم من قولهم (أتجعل فيها من يفسد فيها) وفي رواية مسلم «من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض» وفي رواية الترمذي «اي شيء تركتم عبادي يصنعون قال فيقول» هكذا رواية ابي ذر فيقول بالفاء وفي رواية غيره يقول اي يقول الله قوله «فما يسألون» ويروى «فما يسألوني» قوله «يسألونك الجنة» وفي رواية مسلم «يسألون جنتك» قوله «وهل رأوها» اي الجنة وفي رواية مسلم «وهل رأوا جنتي» قوله «فمم يتعوذون» وفي رواية ابي معاوية فمن أي شيء يتعوذون قوله من النار وفي رواية مسلم من نارك قوله فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة وفي مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد قال فيقول وله قد غفرت قوله هم الجلساء جمع جليس وفي رواية مسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفيه ان الصحبة لها تأثير عظيم وان جلساء السعداء سعداء والتحريض على صحبة أهل الخير والصلاح *

﴿ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ ﴾

يعني روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش بسنده المذكور ولم يرفعه الى رسول الله ﷺ ووصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال بنحوه ولم يرفعه حاصله انه موقوف *

﴿ وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اي روى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابي صالح ذكوان السمان ووصله مسلم وقد ذكرناه عن قريب *

﴿ بابُ قَوْلِ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حول عن معاصي الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله وحكي عن اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتال ولا محالة وقوله تعالى (وهو شديد المحال) يعني المكر والقوة والشدة *

١٠٠ - ﴿ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ أَخْبرَنا عَبْدُ اللهِ أَخْبرَنا سُلَيْمانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قال أَخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في عَقَبَةٍ أَوْ قال في ثَنِيَّةٍ قال فَلَمَّا عَلا عَلَيْها رَجُلٌ نادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لا إلهَ إلاَّ اللهُ واللهُ أَكْبَرُ قال ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَلى بَغْلَتِهِ قال فإِنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً ثُمَّ قال يا أَبا مُوسَى أَوْ يا عَبْدَ اللهِ أَلا أَدُلُّكَ عَلى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قال لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان التيمي البصري وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب في

باب الدعاء اذا علا عقبة قوله اخذاى طفق يمشي قوله او قال في ثنية شك من الراوي والثنية هي العقبة وشك الراوي في اللفظ وهذا على مذهب من يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه قوله ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بغلته الواو فيه للحال قوله على كلمة من كنز الجنة قيل كيف كانت من الكنز واجيب بانها كالكنز في كونها ذخيرة نفيسة تتوقع الانتفاعات بها ✻

﴿ بابٌ لِلّٰهِ عزّ وجلّ مِائَةُ اسْمٍ غيرَ واحدٍ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه ان لله مائة اسم غير واحد وفي رواية ابي ذر غير واحدة بالتانيث ✻

١٠١ – ﴿ حدّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله حدّثنا سُفْيانُ قال حَفِظْناهُ مِنْ أبي الزِّنادِ عن الأعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ روايةً قال لِلّٰهِ تِسْعَةٌ وتِسْعونَ اسْمًا مائةٌ إلّا واحِدًا لا يَحْفَظُها أحدٌ إلّا دَخَلَ الجنَّةَ وهُوَ وَتْرٌ يُحِبُّ الوَتْرَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن زهير بن حرب وغيره ولفظه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال لله تعالى تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة والله وتر يحب الوتر وفي لفظ من احصاها وفي لفظ مثل لفظ البخاري الا ان في آخره من احصاها دخل الجنة واخرجه الترمذي فيه عن ابن ابي عمر به ولفظه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم الحديث وعدها كلها ثم قال وهذا حديث غريب قوله رواية اى عن ابي هريرة من حيث الرواية عن النبي ﷺ قوله تسعة مبتدأ وخبره مقدما قوله لله قوله مائة اى هذه مائة الا واحدا وذكر هذه الجملة لعدم الالتباس بسبع وسبعين والاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب فذهب قوم الى ان ظاهره يقتضي ان لا اسم لله غير ما ذكر اذ لو كان له غيرها لم يكن لتخصيص هذه العدة معنى وقال آخرون يجوز ان يكون له زيادة على ذلك اذ لا يجوز ان تتناهى اسماؤه لان مدائحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لاسمائه اذ ليس معناه انه ليس له اسم غيرها بل معناه ان هذه الاسماء من احصاها دخل الجنة اذ المراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء فيها وقيل اسماء الله وان كانت اكثر منها لكن معاني جميعها محصورة فيها فلذلك حصرها فيها وقيل فيه دليل على ان اشهر اسمائه هو الله لاضافة الاسماء اليه وقيل هو الاسم الاعظم وعن ابي القاسم القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره لكانت الاسماء لغيره وقال غيره اذا كان الاسم غير المسمى لزم من قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد الالهة الجواب ان المراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى وانما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى وجواب آخر ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك قوله الا واحدا في رواية ابي ذر الا واحدة انثها باعتبار معنى التسمية او الصفة او الكلمة قوله لا يحفظها احد المراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية عن التكرار لان الحفظ يستلزم التكرار وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايمان بها ومعنى الرواية الاخرى من احصاها عدها في الدعاء بها وقيل احسن المراعات لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق معانيها وقيل من احصاها اى كرر مجموعها قوله دخل الجنة ذكره بلفظ الماضي تحقيقا له لانه كائن لا محالة قوله وهو وتر اى الله وتر يعني واحد لا شريك له والوتر بكسر الواو وفتحها وقرئ بهما قوله يحب الوتر يعني يفضله في الاعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعل الصلوات خمسا والطواف سبعا وندب التثليث في اكثر الاعمال وخلق السموات سبعا والارضين سبعا وغير ذلك ✻

﴿ بابُ الْمَوْعِظَةِ ساعَةً بَعْدَ ساعَةٍ ﴾

اى هذا باب في بيان أن الموعظة ينبغي ان تكون ساعة بعد ساعة لان الاستمرار عليها يورث الملل وهو معنى قوله كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السآمة علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظته وعظا وعظة فاتعظ اى قبل الموعظة فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب في الدعوات قلت لان المواعظ يخالطها غالبا التذكير بالله والذكر من حالة الدعاء كما سبق فيما مضى *

١٠٣ - ﴿ حدّثنا عُمَرُ بنُ حَفْصٍ حدّثنا أبي حدّثنا الأعْمَشُ قال حدّثني شَقِيقٌ قال كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللهِ إذْ جاءَ يَزِيدُ بنُ مُعاوِيَةَ فَقُلْنا ألا تَجْلِسُ قال لا ولٰكِنْ أدْخُلُ فأُخْرِجُ إلَيْكُمْ صاحِبَكُمْ وإلا جِئْتُ أنا فَجَلَسْتُ فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ وهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ فقامَ عَلَيْنا فقال أما إنِّي أُخْبَرُ بِمَكانِكُمْ ولٰكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الخُرُوجِ إلَيْكُمْ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كان يَتَخَوَّلُنا بالمَوْعِظَةِ في الأيّامِ كَراهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنا ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كان يتخولنا الى آخره وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضى في كتاب العلم في باب كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا ومضى ايضا في الباب الذي يليه قوله كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا عند باب عبد الله ننتظره فمر بنا يزيد بن معاوية قوله اذ جاء كلمة اذ للمفاجاة ويزيد من الزيادة ابن معاوية النخعي الكوفي التابعي الثقة العابد قتل فاربا بفارس كان في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع قوله الا تجلس كلمة الا للعرض والتنبيه والخطاب ليزيد قوله ادخل بلفظ المتكلم من المضارع اى ادخل دار عبد الله قوله فاخرج بضم الهمزة من الاخراج قوله «صاحبكم» يعني ابن مسعود قوله «والا» اى وان لم اخرجه جئت فجلست عندكم قوله وهو آخذ الواو فيه للحال قوله اما اني كلمة اما بالتخفيف واني بكسر الهمزة قوله «اخبر» على صيغة المجهول قوله بمكانكم اى بكونكم هذا جواب ابن مسعود لهم في قولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم وكان يذكرهم كل خميس قوله «يتخولنا» بالخاء المعجمة اى يتعهدنا وكان الاصمعي يقول يتحوننا بالنون بمعنى يتعهدنا قوله كراهية السآمة اى لاجل كراهة الملالة وكان ذلك رفقا من النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه فيجب ان يقتدى به لان التكرار يسقط النشاط ويمل القلب وينفره *

﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتابُ الرِّقاقِ ﴾

اى هذا كتاب في بيان الرقاق وهو جمع رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة ورققت له ارق ورق وجهه استحى ويقال الرقة ضد الغلظة يقال رق يرق رقة فهو رقيق ورقاق وفي التوضيح كتاب الرقاق كذا في الاصول وقال صاحب التلويح عبر جماعة من العلماء في كتبهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري وهو جمع رقيقة والمعنى واحد وفي بعض النسخ ما جاء في الرقاق وسميت احاديث الباب بذلك لان في كل منها ما يحدث في القلب رقة

﴿ بابُ ما جاءَ في الصِّحَّةِ والفَراغِ وأنْ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخِرَةِ ﴾

اى هذا باب في بيان ما جاء الخ كذا في رواية ابي ذر عن السرخسي وفي روايته عن المستملي والكشميهني سقط لفظ الصحة والفراغ وكذا في رواية النسفي وفي رواية كريمة عن الكشميهني ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الآخرة وفي شرح

ابن بطال باب لا عيش الا عيش الآخرة كرواية ابي ذر عن المستملي وهذه الترجمة مذكورة في حديثين من احاديث الباب على ما يجيء ان شاء الله تعالى *

١ - ﴿ حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ سعيدٍ هوَ ابنُ أبي هندٍ عنْ أبيهِ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال قال النبيُّ ﷺ نِعْمتانِ مَغْبُونٌ فيهما كثيرٌ منَ النّاسِ الصِّحّةُ والفَراغُ ﴾

مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة والمكي كذا في رواية الاكثرين بالالف واللام وهو اسم بلفظ النسبة وهو من مشايخ البخاري الكبار وقد روى احمد هذا الحديث عنه بعينه وعبد الله بن سعيد من صغار التابعين لانه لاقى بعض صغار الصحابة وهو ابو امامة بن سهل وهو يروى عن ابيه سعيد بن ابي هند الفزاري مولى سمرة بن جندب واوضح هذا يحيى القطان في روايته حيث قال عن عبد الله بن سعيد حدثني ابي اخرجه الاسماعيلي والضمير في قوله هو ابن ابي هند يرجع الى سعيد لا لعبد الله وهو من تفسير البخاري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن صالح بن عبد الله وسويد بن نصر واخرجه النسائي في الرقاق عن سويد بن نصر عن ابن المبارك واخرجه ابن ماجه في الزهد عن عباس بن عبد العظيم وقال الترمذي ورواه غير واحد عن عبد الله بن سعيد ورفعوه ووقفه بعضهم قوله «نعمتان» تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وبناء النعمة التي يكون عليها الانسان كالجلسة وقال الامام فخر الدين النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير قوله مغبون اما مشتق من الغبن بسكون الباء وهو النقص في البيع واما من الغبن بفتح الباء وهو النقص في الرأي فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما ببخس لا تحمد عاقبته او ليس له في ذلك رأي البتة فان الانسان اذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الاولى وعلى ذلك حكم الفراغ ايضا فيبقى بلا عمل خاسرا مغبونا هذا وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله باسباب المعاش وبالعكس فاذا اجتمعا في العبد وقصر في نيل الفضائل فذلك هو الغبن له كل الغبن وكيف لا والدنيا هي سوق الارباح وتجارات الآخرة قوله كثير مرفوع بالابتداء وخبره هو قوله مغبون مقدما والجملة خبر قوله نعمتان قوله الصحة اي احدى النعمتين الصحة في الابدان قوله والفراغ اي الاخرى منهما الفراغ وهو عدم ما يشغله من الامور الدنيوية *

﴿ قال عباسٌ العنبريُّ حدثنا صفوانُ بنُ عيسى عنْ عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ أبي هندٍ عنْ أبيهِ قال سمعتُ ابنَ عبّاسٍ عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ ﴾

هذا تعليق اورده البخاري عن عباس بتشديد الباء الموحدة ابن عبد العظيم العنبري احد مشايخ البخاري عن صفوان ابن عيسى الزهري عن عبد الله بن سعيد المذكور في السند السابق عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه ابن ماجه عن عباس العنبري المذكور *

٢ - ﴿ حدثنا محمدُ بنُ بشّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبةُ عنْ مُعاويةَ بنِ قُرّةَ عنْ أنسٍ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال

اللهمَّ لا عيشَ إلّا عيشُ الآخرهْ * فأصلحِ الأنصارَ والمهاجرهْ ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر ومعاوية بن قرة بن اياس المزني ولقرة صحبة والحديث مضى في فضل الانصار عن آدم ومضى الكلام فيه *

٣ - ﴿ حدثني أحمدُ بنُ المقدامِ حدثنا الفُضيلُ بنُ سليمانَ حدثنا أبو حازمٍ حدثنا سهلُ بنُ سعدٍ السّاعديُّ قال كنّا معَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم في الخندقِ وهوَ يحفرُ ونحنُ ننقلُ التُّرابَ

ويمرّ بنا فقال اللهم لا عيش إلا عيش الآخره * فاغفر للأنصار والمهاجره ﴾

مطابقة الجزء الثاني للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدام بكسر الميم العجلي والفضيل بن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم مصغر النمر وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضى في فضل الانصار وأخرجه الترمذي في المناقب عن محمد بن عبد الله بن بزيع **قوله** وهو يحفر اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم في فضل الانصار خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يحفرون قلت الجمع بينهما بان يقال كان منهم من يحفر مع النبي ﷺ ومنهم من كان ينقل التراب *

﴿ تابعه سهل بن سعد عن النبي ﷺ مثله ﴾

قال صاحب التلويح هذا يحتاج الى نظر وقال غيره هذا ليس بموجود في نسخ البخاري فينبغي اسقاطه *

﴿ باب مثل الدنيا في الآخرة ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله مثل الدنيا في الآخرة **قوله** «مثل الدنيا» كلام اضافي مبتدأ وقوله في الآخرة متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الآخرة وكلمة في تاتي بمعنى الى كما في قوله تعالى (فردوا أيديهم في افواههم) اي الى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شيء ألا ترى ان قدر سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها على ما يجيء في حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق قيس بن ابي حازم عن المستورد بن شداد رفعه «والله ما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم يرجع» قلت لا وجه اصلا في الذي ذكره ولا خطر ببال البخاري هذا وانما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث سهل لانه يطابقها في المعنى ولا يخفى ذلك الا على القاصر في الفهم *

﴿ وقوله تعالى إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ﴾

وقوله بالرفع عطف على قوله مثل الدنيا وهذا هكذا بالسوق الى قوله متاع الغرور في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر (انما الحياة الدنيا لعب ولهو) الى قوله (متاع الغرور) واول الآية اعلموا انما الحياة الدنيا والمراد بالحياة الدنيا هنا ما يختص بدار الدنيا من تصرف واما ما كان فيها من الطاعة وما لا بد منه مما يقيم الاود ويعين على الطاعة فليس مرادا هنا قوله وزينة وهي ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشيء مما يحسن به الشيء **قوله** «وتفاخر» هذا غالبا يكون بالنسب كعادة العرب قوله «وتكاثر في الاموال والاولاد» حيث يقولون نحن اكثر مالا وولدا من بني فلان فيتفاخرون بذلك قوله «كمثل غيث» اي زرع اعجب الكفار اي الزراع نباته وهم الذين يكفرون البذر اي يغطونه وقيل هم من كفر لان الدنيا تعجبهم **قوله** «ثم يهيج» اي يجف ويبقى حطاما يتحطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله «عذاب شديد» اي لاعداء الله تعالى قوله «ومغفرة» اي لاوليائه قوله «وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور» تاكيد لما سبق اي تغر من ركن اليها واما التقي فهي له بلاغ الى الآخرة *

٤ — ﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث ان قدر موضع سوط اذا كان خيرا من الدنيا وما فيها تكون الدنيا بالنسبة الى الآخرة كلا شيء كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى قوله «ولغدوة» اللام فيه للتاكيد قوله «في سبيل الله» اعم من الجهاد قوله «او روحة» كلمة او للتنويع لا لشك الراوي

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ﴾

اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «كن في الدنيا» الى آخره وهذه ترجمة ببعض حديث الباب قيل اشار به الى ان حديث الباب مرفوع وان من رواه موقوفا قصر فيه

٥ — ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لانها جزء حديث الباب وعلي بن عبد الله هو ابن المديني والطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبالواو نسبة الى بني طفاوة والطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل ان بني طفاوة نزلوا فيه فسمي به واذكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال واما رواه الاعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه اصحاب الاعمش عنه وكذا اصحاب الطفاوي عنه وتفرد ابن المديني بالتصريح قال ولم يسمعه الاعمش من مجاهد وانما سمعه من ليث بن ابي سليم عنه فدلسه واخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق حسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الاعمش عن مجاهد بالعنعنة واخرجه احمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد قوله بمنكبي بكسر الكاف مجمع العضد والكتف ويروى بالتثنية وفي رواية الترمذي احد ببعض جسدي ورواية البخاري تعين هذا المبهم قوله كانك غريب هذه كلمة جامعة لانواع النصائح اذ الغريب لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وسائر الرذائل منشؤها الاختلاط بالخلائق ولقلة اقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والاهل والعيال وسائر العلائق التي هي منشأ الاشتغال عن الخالق قوله او عابر سبيل كلمة او للتنويع لا لشك الراوي قيل الغريب هو عابر سبيل فما وجه العطف عليه واجيب بان العبور لا يستلزم الغربة والمبالغة فيها اكثر لان تعلقاته اقل من تعلقات الغريب وهو من باب عطف العام على الخاص قوله وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول في رواية ليث بن سليم وقال لي ابن عمر اذا امسيت الى آخره قوله وخذ من صحتك اي خذ بعض اوقات صحتك لوقت مرضك يعني اشتغل في الصحة بالطاعات بقدر ما لو وقع في المرض تقصير يقعد لك بها قوله ومن حياتك اي وخذ من حياتك لموتك يعني اغتنم ايام حياتك لا تمر عنك باطلة في سهو وغفلة لان من مات فقد انقطع عمله وفاته امله *

﴿ باب في الأمل وطوله ﴾

اي هذا باب في بيان الهاء الامل عن العمل والامل مذموم لجميع الناس الا العلماء ولولا املهم وطوله لما صنفوا ولما الفوا وقد نبه عليه ابن الجوزي بقوله

وآمال الرجال لهم فضوح * سوى امل المصنف ذي العلوم

والفرق بين الامل والتمني ان الامل ما يقوم بسبب والتمني بخلافه وقال بعض الحكماء ان الانسان لا ينفك عن الامل فان فاته الامل عول على التمني وقيل كثرة التمني تخلق العقل وتفسد الدين وتطرد القناعة وقال الشاعر

الله اصدق والآمال كاذبة ☆ وجل هذا المنى في الصدر وسواس

﴿ وقول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور وقوله ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون ﴾

هاتان الآيتان الاولى مسوقة بتمامها في رواية كريمة وفي رواية النسفي هكذا (فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز) الاية والثانية في رواية كريمة وغيرها مسوقة الى اخرها وفي رواية ابي ذر هكذا ذرهم يأكلوا ويتمتعوا الاية وبين الايتين سقط لفظ قوله في رواية النسفي وقال الكرماني وجه مناسبة الاية الاولى بالترجمة صدرها وهو قوله تعالى (كل نفس ذائقة الموت) اوعجزها وهو (وما الحياة الدنيا الامتاع الغرور) وهذا يبين ان متعلق الامل ليس بشيء قوله فمن زحزح اي ابعد قوله فاز اي نجا قوله ذرهم الامر فيه للتهديد اي ذر المشركين يامحمد يأكلوا في هذه الدنيا ويتمتعوا من لذاتها الى اجلهم الذي اجل لهم وفيه زجر عن الانهماك في ملاذ الدنيا قوله « ويلههم الامل » اي يشغلهم عن عمل الآخرة ☆

﴿ وقال علي ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل ﴾

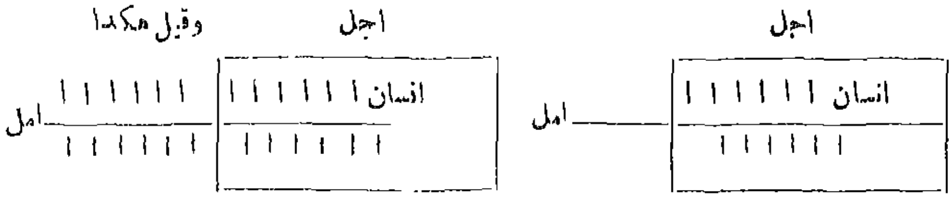
اي قال علي بن ابي طالب وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته للترجمة تؤخذ من اوله لان الدنيا لما كانت مدبرة فالامل فيها مذموم وهن كلام علي هذا اخذ بعض الحكماء قوله الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وقال صاحب التوضيح روينا في كتاب ابي الليث السمرقندي رحمه الله قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل والامل قلت روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو ورفعه اخرجه الطبراني وابن ابي الدنيا واثر علي رضي الله تعالى عنه اخرجه ابن المبارك في رقائقه ورواه نعيم بن حماد عن سليمان ابن خلاد حدثنا سفيان عن زبيد اليامي عن مهاجر الطبري عنه قوله فان اليوم عمل قيل اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير في والا وجب نصب عمل واجيب بانه جعله نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صائم قوله ولا حساب بالفتح اي لا حساب فيه ويجوز بالرفع اي ليس في اليوم حساب ومنه شاذ عند النحاة وهذا حجة عليهم ☆

٦ — ﴿ حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا يحيى عن سفيان قال حدثني أبي عن منذر عن ربيع ابن خثيم عن عبد الله رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وقال هذا الانسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به وهذا الذي هو خارج أمله وهذه الخطط الصغار الأعراض فإن أخطأه هذا نهشه هذا وإن أخطأه هذا نهشه هذا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مثال امل الانسان واجله والاعراض التي تعرض عليه وموته عند واحد منها فان سلم منها فيأتيه الموت عند انقضاء اجله ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري يروي عن ابيه سعيد بن مسروق وسعيد يروي عن منذر على صيغة اسم الفاعل من الانذار ابن يعلى على وزن يرضى بفتح الياء الثوري الكوفي يروي عن ربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف وبالميم الثوري ايضا وهؤلاء الاربعة ثوريون كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن ابن بشار واخرجه النسائي في الرقاق عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجه في الزهد عن

ابي

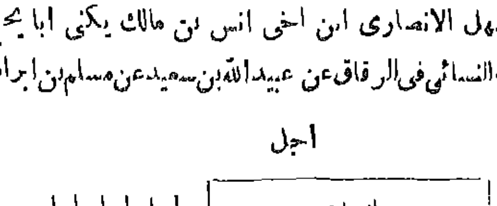
ابي بشر بكر بن خلف وابي بكر بن خلاد خمستهم عن يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري قوله خط النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخط الرسم والشكل قوله مربعا هو المستوي الزوايا قوله منه اي من الخط المربع قوله وخط خططا بضم الخاء وكسرها جمع الخطة قوله وقال اي النبي ﷺ قوله هذا الانسان مبتدأ وخبر أي هذا الخط هو الانسان هذا على سبيل التمثيل وهذه صفته



وقال الكرماني الخطوط ثلاثة لان الصغار كلها في حكم واحد والمشار اليه اربعة فكيف ذلك قلت الداخل له اعتباران اذ نصفه داخل ونصفه مثلا خارج فالمقدار الداخل منه هو الانسان فرضا والخارج امله قوله وهذه الخطط الصغار الاعراض اي الآفات العارضة له وفي رواية المستملي والسرخسي وهذه الخطوط وهي الشطبات على الخط الخارج من وسط المربع من فوقه ومن اسفله وهي الاعراض اي الآفات فان اخطاه هذا اي فان تجاوز عنه هذا العرض نهشه هذا أي العرض الاخر ونهشه بالنون والشين المعجمة ومعناه اصابه وقال ابن التين رويناه بالمعجمة والمهملة ومعناه اخذ الشيء بمقدم الاسنان والحية تنهس اذا عضت قوله وان اخطاه هذا اي وان اخطا الانسان هذا العرض نهشه هذا اي عرض اخر وهو الاجل يعني ان لم يمت بالموت الاخترامي لابد ان يموت بالموت الطبيعي وحاصله ان ابن ادم يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل ❊

٧ ـ ﴿ حدثنا مُسْلِمٌ حدثنا هَمَّامٌ عَنْ إسْحاقَ بن عَبْدِ اللهِ بنِ أبي طَلْحَةَ عَنْ أنَسٍ قال خَطَّ النبيُّ ﷺ خطوطًا فقال هٰذَا الأَمَلُ وهٰذَا أجَلُهُ فَبَيْنَما هُوَ كَذَلِكَ إذْ جاءَهُ الخَطُّ الأَقْرَبُ ﴾

هذا وجه آخر في مثال الامل والاجل اخرجه مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيى عن اسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك يكنى ابا يحيى يروي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه النسائي في الرقاق عن عبيد الله بن سعيد عن مسلم بن ابراهيم قوله خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا وهذه صفتها



وهذه الخطوط الافات التي تعرض فبينما الانسان كذلك في هذه الافات اذ جاءه الخط الاقرب وهو الاجل وقال الكرماني قال خطوطا هي مجملة وذكر اثنين في مفصله قلت فيه اختصار عن مطول والخطوط الاخر الآفات والخط الاقرب يعني الاجل اذ لاشك ان الخط المحيط هو أقرب من الخط الخارج منه ❊

﴿ باب مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أعْذَرَ اللهُ إلَيْهِ في العُمُرِ لِقَوْلِهِ أوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ ما يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وجاءَكُمُ النَّذِيرُ يَعْنِي الشَّيْبَ ﴾

اى هذا باب فى بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر **قوله** «فقد اعذر الله اليه» اى ازال الله عذره فلا يبقى له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ولا يكون له على الله بعد ذلك حجة فالهمزة فى اعذر للسلب وحاصل المعنى اقام الله عذره فى تطويل عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة واحتج فى ذلك بقوله عز وجل (اولم نعمركم) الآية **قوله** يعنى الشيب لم يثبت الا فى رواية ابى ذر وحده قوله «اولم نعمركم» قال الزمخشرى هذا توبيخ من الله تعالى يعنى فيقول لهم وهو متناول لكل عمر تمكن فيه المكلف من اصلاح شأنه وان قصر الا ان التوبيخ فى المتطاول اعظم انتهى واختلفوا فى المراد بالتعمير فى الآية على اقوال فعن مسروق انه اربعون سنة وعن مجاهد عن ابن عباس ست واربعون سنة وعن ابن عباس سبعون سنة وعن سهل بن سعد سبعون سنة وعن ابى هريرة من عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه فى العمر **قوله** وجاءكم النذير اختلفوا فيه فقيل الرسول وعن زيد بن على القرآن وعن عكرمة وسفيان بن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح

٨ — ﴿ حدثنا عبدُ السلام بن مُطَهَّر حدثنا عُمَرُ بن عَلِيّ عن مَعْن بن محمد الغِفاريّ عن سعيد ابن أبي سعيد المَقْبُريّ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال أعْذَرَ اللهُ إلى امْرِيءٍ أخَّرَ أجَلَهُ حتى بَلَّغَهُ ستّين سَنَةً ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ☆ وعبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدى البصرى مات فى رجب سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراده وعمر بن على بن عطاء بن مقدم المقدمى ابو حفص البصرى ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد الغفارى بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء نسبة الى غفار بن مليل قبيلة منهم ابو ذر الغفارى وسعيد بن ابى سعيد كان المقبرى نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث من افراده وهذا الاسناد بعينه بحديث آخر مضى فى كتاب الايمان **قوله** «اعذر الله» من الاعذار وهو ازالة العذر **قوله** «اخر اجله» اى اطال الله حياته حتى بلغه ستين سنة قال الاطباء الاسنان اربعة سن الطفولة وسن الشباب وسن الكهولة وسن الشيخوخة فاذا بلغ الستين وهو آخر الاسنان فقد ظهر فيه ضعف القوة وتبين فيه النقص والانحطاط وجاءه نذير الموت فهو وقت الانابة الى الله عز وجل *

﴿ تابَعَهُ أبو حازمٍ وابنُ عَجْلانَ عن المَقْبُرِيّ ﴾

اى تابع معن بن محمد فى روايته عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى ابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار وروى هذه المتابعة النسائى عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبى حازم سلمة بن دينار عن أبى هريرة قوله «وابن عجلان» أى وتابعه ايضا محمد بن عجلان فى روايته عن المقبرى وروى هذه المتابعة الطبرانى فى الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان عن سعيد عن ابى هريرة *

٩ — ﴿ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله حدثنا أبو صفوان عبدُ الله بنُ سعيدٍ حدثنا يُونُسُ عن ابنِ شهابٍ قال أخبرني سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ لا يَزالُ قَلْبُ الكَبيرِ شابًّا في اثْنَتَيْنِ في حُبِّ الدُّنيا وطُولِ الأمَلِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة قال الكرمانى وكان الانسب ان يذكر هذا الحديث فى الباب المتقدم وعلى ابن عبد الله هو ابن المدينى ويونس هو ابن يزيد الايلى والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائى فى الرقاق عن هرون بن سعيد **قوله** قلب الكبير اى الشيخ **قوله** فى اثنتين اى فى خصلتين **قوله** شابا سماه شابا لقوة استحكامه فى محبة المال **قوله** وطول الامل المراد بالامل هنا طول العمر *

قال اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ حدثني يُونُس وابنُ وَهْبٍ عن يُونُسَ عن ابنِ شِهابٍ قال أخبرني سَعِيدٌ وأبُو سَلَمَةَ

وقال الليث بن سعد بدون الالف واللام حدثني يونس هو ابن يزيد **قوله** « وابن وهب » هو عبد الله بن وهب وهو عطف على ليث وسعيد هو ابن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اما رواية ليث فوصلها الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث حدثنا الليث حدثني يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب اخبرني سعيد وابو سلمة عن ابي هريرة بلفظه الا انه قال المال بدل الدنيا واما رواية ابن وهب فوصلها مسلم عن حرملة عنه بلفظ قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال ❊

١٠ ـ ﴿ **حدثنا** مُسْلِمُ بنُ إبْراهِيمَ حدثنا هِشامٌ حدثنا قَتادَةُ عن أنَسٍ رضي الله عنه قال قال رسولُ اللهِ ﷺ يَكْبَرُ ابنُ آدَمَ ويَكْبَرُ معهُ اثْنانِ حُبُّ المالِ وطُولُ العُمُرِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يكبر ابن آدم ومسلم بن ابراهيم وفي رواية ابي ذر مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائي والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي غسان المسمعي وابي موسى **قوله** يكبر بفتح الباء الموحدة اي يطعن في السن **قوله** ويكبر معه بضم الباء اي يعظم ولو صحت الرواية في الكلمة الثانية بالفتح فالتلفيق بينه وبين الحديث السابق الذي ذكر فيه الشباب ان المراد بالشباب الزيادة في القوة وبالكبر الزيادة في العدد وذاك باعتبار الكيف وهذا باعتبار الكم قالوا التخصيص بهذين الامرين هو ان احب الاشياء الى ابن آدم نفسه فاحب بقاءها وهو العمر وسبب بقاءها هو المال واذا احس بقرب الرحيل قوي حبه لذلك ☆ والكرى عند الصباح يطيب ❊

﴿ رَواهُ شُعْبَةُ عن قَتادَةَ ﴾

اي روى الحديث المذكور شعبة بن حجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه قيل فائدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة بخلاف غيره ❊

﴿ بابُ العَمَلِ الذي يُبْتَغَى بِهِ وجْهُ اللهِ تعالى ﴾

اي هذا باب في بيان اعتداد العمل الذي يبتغى به اي يطلب به وجه الله اي ذات الله لا للرياء والسمعة اسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف حديثها الذي قبله ☆

﴿ فِيهِ سَعْدٌ ﴾

اي في هذا الباب حديث سعد بن ابي وقاص وهذا سقط في رواية النسفي والاسماعيلي وغيرهما وحديثه قد مضى في الجنائز مطولا في باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة ❊

١١ ـ ﴿ **حدثنا** مُعاذُ بنُ أسَدٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ قال أخبرني مَحْمُودُ بنُ الرَّبِيعِ وزَعَمَ مَحْمُودٌ أنَّهُ عَقَلَ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وقال وعَقَلَ مَجَّةً مَجَّها مِن دَلْوٍ كانَتْ في دارِهِمْ قال سَمِعْتُ عِتْبانَ بنَ مالِكٍ الأنْصارِيَّ ثُمَّ أحَدَ بَنِي سالِمٍ قال غَدا عَلَيَّ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال لَنْ يُوافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ القِيامَةِ يَقُولُ لا إلهَ إلا اللهُ يَبْتَغِي بِهِ وجْهَ اللهِ إلا حَرَّمَهُ اللهُ على النَّارِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله يبتغي به وجه الله ومعاذ بضم الميم ابن اسد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي

ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث مضى في الصلاة مطولا في باب المساجد في البيوت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري الى آخره **قوله** وزعم اي قال قوله انه عقل انما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دارهم وشرب ماء ومج من ذلك الماء مجة على وجهه **قوله** عتبان بكسر العين على الاصح **قوله** ثم احد بني سالم بالنصب عطف على قوله الانصاري وقد تكلم الكرماني هنا كلاما لا حاجة اليه لانه يشوش بذلك على من ليس له اتقان في هذا الباب وهو انه قال ذكر في كتاب الصلاة ان الزهري هو الذي سال الحصين وسمع منه والمفهوم هنا هو محمود قلت توضيح هذا ان الحديث الذي مضى في الصلاة مطول كما ذكرنا في آخره قال ابن شهاب وهو الزهري ثم سألت الحصين بن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك هذا المقدار ان لم يقف عليه احد لا يظهر له سؤاله المذكور ثم قال في جوابه ان كانت الرواية بالرفع يعني برفع قوله ثم احد بني سالم فهو عطف على محمود اي اخبرني محمود ثم احد بني سالم فلا اشكال وان كانت بالنصب يعني قوله ثم احد بني سالم فالمراد سمعت عتبان الانصاري ثم السالمي اذ عتبان كان سالميا ايضا او يقال بان السماع من الحصين كان حاصلا لهما ولا محذور في ذلك لجواز سماع الصحابي من التابعي او المراد من الاحد غير الحصين انتهى **قوله** غدا علي بتشديد الياء قوله ان يوافي من الموافاة وهي الاتيان يقال وافيت القوم اي اتيتهم قوله وجه الله اي ذات الله عز وجل والحديث من المتشابهات ويقال لفظ الوجه زائد او المراد وجه الحق والاخلاص لا الرياء ونحوه قوله الا حرمه الله على النار وفي الحديث المتقدم في الصلاة فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله قال الكرماني فان قلت قال ثمة حرمه على النار وههنا حرم عليه النار فما الفرق بين التركيبين قلت الاول حقيقة باعتبار ان النار آكلة لما يلقى فيها والتحريم يناسب الفاعل واما المعنيان فهما متلازمان قلت تبعه على هذا بعضهم فنقل ما قاله الكرماني ولكن التركيبان ليسا كما ذكراه لان اللفظ الذي في الصلاة نحو ما ذكرناه الآن واللفظ الذي هنا الا حرمه الله على النار ❊

١٢ – ﴿ حَدَّثنا قُتَيْبَةُ حدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال يَقُولُ اللهُ تعالى ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزاءٌ إِذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الجَنَّةُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ثم احتسبه لان معناه صبر على فقد صفيه وابتغى الاجر من الله تعالى والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى خالصا واحتسب بكذا اجرا عند الله اي نوى به وجه الله والحسبة بالكسر الاجرة واسم من الاحتساب وقتيبة هو ابن سعيد ويعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب المخزومي والحديث من افراده **قوله** صفيه بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف وهو الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من يحبه الانسان **قوله** الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدي المؤمن ❊

﴿ بابُ ما يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيا والتَّنافُسِ فِيها ﴾

اي هذا باب في بيان ما يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر بالتشديد من التحذير **قوله** من زهرة الدنيا اي بهجتها ونضارتها وحسنها **قوله** والتنافس فيها وهو من النفاسة وهي الرغبة في الشيء ومحبة الانفراد به والمغالبة عليه واصلها من الشيء النفيس في نوعه يقال نافست في الشيء منافسة ونفاسة ونفاسا ونفس الشيء بالضم نفاسة صار مرغوبا فيه ونفست به بالكسر بخلت به ونفست عليه لم اره اهلا لذلك ❊

١٣ - ﴿ حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال حدثني إسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى ابن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدومه فوافته صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء قالوا أجل يا رسول الله قال فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتلهيكم كما ألهتهم ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها الى آخره واسماعيل بن عبدالله بن ابي اويس واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة ابن ابي عياش يروي عن عمه موسى بن ابي عياش الاسدي مولى الزبير بن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الانصاري وفي هذا السند اسماعيل بن ابراهيم من افراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة بن الزبير وفيه صحابيان وهما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مدنيون والحديث مضى في باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الانصاري الى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله الى البحرين سقط لفظ الى البحرين في رواية الاكثرين وثبت في رواية الكشميهني قوله فقدم ابو عبيدة بمال كان قدوم ابي عبيدة سنة عشر قدم بمائة الف وثمانين الف درهم كذا في جامع المختصر وقال قتادة كان المال ثمانين الفا وقال الزهري قدم به ليلا وقال ابن حبيب هو اكثر مال قدم به على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال قتادة وصب على حصير وفرقه وما حرم منه سائلا وكان اهل البحرين مجوسا ويستفاد منه اخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين الفقهاء قوله فوافته ويروى فوافت بدون الضمير وهو رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما فوافقت من الموافقة ووافت من الموافاة وهو الاتيان قوله فابشروا بهمزة القطع قوله واملوا من التأميل من الامل وهو الرجاء قوله ما يسركم في محل النصب لانه مفعول املوا قوله ما الفقر منصوب بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له وقال الطيبي فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر قيل يجوز رفع الفقر بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم وقيل هذا مخصوص بالشعر ومضى تفسير التنافس عن قريب قوله وتلهيكم أي تشغلكم عن الآخرة *

١٤ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة ابن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إني فرطكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم

أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله اخاف ان تنافسوا فيها قوله الليث هو ابن سعد ويروى ليث بدون الالف واللام ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسمه سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد الله والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن يزيد بن ابي حبيب الى آخره قوله فصلى أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت ولا بد من هذا التاويل لما تقدم في الجنائز انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفن شهداء احد قبل ان يصلي عليهم قوله فرطكم الفرط بفتحتين المتقدم في طلب الماء أي سابقكم اليه كالمهيئ له قوله أو مفاتيح الارض شك من الراوي وفيه اثبات الحوض المورود وانه مخلوق اليوم وفيه اخبار بالغيب معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم *

١٥ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قال حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قال زَهْرَةُ الدُّنْيَا فقال له رَجُلٌ هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَصَمَتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ فقال أَيْنَ السَّائِلُ قال أَنَا قال أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ حَمِدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ قال لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ فَاجْتَرَّتْ وَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله زهرة الدنيا واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان ونسبته الى خدرة بطن من الانصار والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى فانه اخرجه هناك عن معاذ ابن فضالة عن هشام عن يحيى عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدري الى آخره قوله ان اكثر ما اخاف عليكم وفي رواية الزكاة ان مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسي اني مما اخاف قوله ما يخرج بضم الياء من الاخراج وهو خبر ان قيل هذا لا يصلح ان يكون خبرا للاكثر واجيب بان فيه اضمارا تقديره ما اخاف بسببه عليكم او مما يخرج قوله زهرة الدنيا وفي كتاب الزكاة زاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة بفتح الزاي وسكون الهاء وقد قرىء في الشاذ عن الحسن وغيره بفتح الهاء فقيل هما بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجرة والمراد بالزهرة الزينة والبهجة ماخوذ من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والثياب والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء قوله فقال رجل لم يدر اسمه قوله هل ياتي الخير بالشر أي هل تصير النعمة عقوبة قوله حتى ظننا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حتى ظننت انه أي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل عليه بصيغة المجهول أي الوحي قوله ثم جعل يمسح عن جبينه أي العرق وهكذا وقع في رواية الدارقطني قوله لقد حمدناه حين طلع ذلك اى حمدنا الرجل حين ظهر هكذا هو في رواية النسفي وفي رواية غيره كذلك وقال الكرماني تقدم في الزكاة انهم ذموه وقالوا له لم تكلم النبي ولا يكلمك واجاب بانهم ذموه اولا حيث رأوا سكوته صلى الله عليه وسلم وحمدوه آخرا حيث صار سؤاله سببا لاستفادتهم منه صلى الله عليه وسلم قوله لا ياتي الخير الا بالخير زاد في رواية الدارقطني تكرار ذلك ثلاث مرات قوله خضرة التاء فيه اما للمبالغة نحو رجل علامة او هو صفة لموصوف محذوف

نحو بقلة خضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانبارى هذا ليس بصفة المال وانما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقلة الخضرة الحلوة **قوله** الربيع أى الجدول وهو النهر الصغير وجمع الربيع الاربعاء واسناد الانبات الى الربيع مجاز والمنبت هو الله عز وجل فى الحقيقة **قوله** حبطا بفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وبالطاء المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت فى الاكل حتى تنتفخ وتموت وروى بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب **قوله** او يلم بضم اوله أى يقرب ان يقتل **قوله** الا آكلة الخضرة كلمة الا بالتشديد للاستثناء ويروى بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح وآكلة بالمد وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى بضم الخاء وسكون الضاد وبتاء التأنيث وفى رواية السرخسى الخضراء بفتح اوله وسكون ثانيه وبالمد ولغيرهم بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة وقال الكرمانى الخضرة بفتح الخاء البقلة الخضراء او ضرب من الكلأ وقيل ما بين الشجر والبقل **قوله** خاصرتاها تثنية خاصرة وهما جانبا البطن من الحيوان وفى رواية الكشميهنى خاصرتها بالافراد **قوله** فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان يجر البعير من الكرش ما اكله الى فمه فيمضغه مرة ثانية وكل لقمة منه تسمى جرة ويصير كل واحدة بعرة **قوله** وثلطت بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطاء المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام أى القت ما فى بطنها رقيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار منه ضار بل يكون سببا للهلاك **قوله** فنعم المعونة هو أى المال يعنى حيث كان دخله ومخرجه بالحق فنعم العون للرجل فى الدارين وقال صاحب المغرب المعونة العون قلت اشار به الى انه مصدر ميمى وفيه مثل المؤمن ان لا يأخذ من الدنيا الا قدر حاجته ولا تغره زهرتها فتهلكه ✡

١٦ ـ ﴿ **حدثنى** مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ قال سَمِعْتُ أَبا جَمْرَةَ قال حدثنى زَهْدَمُ بنُ مُضَرِّبٍ قال سَمِعْتُ عِمْرَانَ بنَ حُصَيْنٍ رضى اللهُ عنه عنِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال خَيْرُكُمْ قَرْنِى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قال عِمْرَانُ فَما أَدْرِى قال النبىُّ صلى الله عَلَيْهِ وسلم بَعْدُ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ ولاَ يُسْتَشْهَدُونَ ويَخُونُونَ ولا يُؤْتَمَنُونَ ويَنْذِرُونَ ولا يَفُونَ ويَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من الميل الى الدنيا وزهرتها وغندر محمد بن جعفر وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى وروى شعبة عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى لكنه عند مسلم دون البخارى وليس لشعبة فى البخارى عن ابى جمرة بهذه الصورة الا عن نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاى على وزن جعفر بن مضرب على صيغة اسم الفاعل من التضريب والحديث مضى فى كتاب الشهادات فى باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابى جمرة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** لا يستشهدون على صيغة المجهول وشهادة الحسبة مستثناة منه **قوله** ويخونون أى يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها للناس اعتماد عليهم **قوله** ويظهر فيهم السمن أى يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين ويقللون الاهتمام به لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة لكن المذموم منه ما يستكسبه لا الخلقى ✡

١٧ ـ ﴿ **حدثنا** عَبْدَانُ عنْ أَبِى حَمْزَةَ عنِ الأَعْمَشِ عنْ إِبْرَاهِيمَ عنْ عَبِيدَةَ عنْ عَبْدِ اللهِ رضى الله عنه عنِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ

يَأُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزى وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى وابراهيم هو النخعى وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلمانى وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى ايضا في الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور قوله تسبق قال الكرمانى قيل فيه دور واجاب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون وتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدرى بايهما يبتدىء فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين *

١٨ ـ ﴿ حدثنى يَحْيَى بنُ مُوسَى حدثنا وَكِيعٌ حدثنا اسْمٰعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قال سَمِعْتُ خَبَّابًا وَقَدِ اكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وقال لَوْلاَ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مالا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلاَّ التُّرَابَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولم تنقصهم الدنيا الى اخره يستخرجها من امعن النظر فيه ويحيى بن موسى بن عبد ربه البلخى يقال له خت واسماعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وخباب هو ابن الارت والحديث مضى فى كتاب المرضى في باب تمنى المريض الموت فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن اسماعيل الخ قوله ولم تنقصهم الدنيا اى لم تدخل الدنيا فيهم نقصا بوجه من الوجوه اى لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم فى كمالهم نقصان قوله الا التراب اراد به بناء الحيطان بقرينة قوله في الحديث الذى يليه وهو يبنى حائطا ولو لا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة الكنز ودفن الذهب في الارض وقال الداودى يعنى لا يكاد ينجو من فتنة المال الا من مات وصار الى التراب *

١٩ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى حدثنا يَحْيَى عَنْ إِسْمٰعِيلَ قال حدثنى قَيْسٌ قال أَتَيْتُ خَبَّابًا وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فقال إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيَا شَيْئًا وَإِنَّا أَصَبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلاَّ التُّرَابَ ﴾

هذا طريق آخر فى الحديث السابق عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابى خالد الى آخره قوله شيئا ويروى بشيء *

٢٠ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَّابٍ رضى الله عنه قال هاجَرْنَا مَعَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم : قَصَّهُ ﴾

محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة قوله قصه كذا لابى ذر أى قص الحديث راويه واشار به الى ما اخرجه بتمامه فى اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند المذكور ههنا *

﴿ باب قَوْلِ اللهِ تعالى يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ فَلا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللهِ الْغَرُورُ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾

اى هذا باب فى قوله تعالى الخ وفي رواية كريمة هكذا سيقت الآيتان المذكورتان وفي رواية ابى ذر هكذا (يا ايها الناس ان وعد الله حق) الآية الى قوله السعير قوله «ان وعد الله حق» اى بالبعث والثواب والعقاب قوله «ولا يغرنكم بالله الغرور» وهو ان يغتر بالله فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة ويقال الغرور الشيطان وقد نهى الله عن الاغترار به وبين لنا عداوته لئلا نلتفت الى تسويله وتزيينه لنا الشهوات الرديئة قوله فاتخذوه عدوا أى انزلوه من انفسكم منزلة الاعداء وتجنبوا طاعته قوله انما يدعو حزبه أى شيعته الى الكفر قوله ليكونوا من اصحاب السعير أى النار ☆

﴿ جَمْعُهُ سُعُرٌ ﴾

اى جمع السعير سعر على وزن فعل بضمتين والسعير على وزن فعيل بمعنى مفعول من السعر بفتح السين وسكون العين وهو التهاب النار ٭

﴿ قال مُجاهِدٌ الغَرُورُ الشَّيْطانُ ﴾

اثر مجاهد هذا لم يثبت هنا الا في رواية الكشميهنى وحده ووصله الفريابى في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى «ولا يغرنكم بالله الغرور» وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردت منه والغرة بالكسر غفلة في اليقظة والغرور كل ما يغر الانسان وانما فسر بالشيطان لانه رأس ذلك ٭

٢١ - ﴿ حَدَّثَنا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنا شَيْبانُ عَنْ يَحْيى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إبْراهِيمَ القُرَشِيِّ قال أخبرني مُعاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أنَّ ابْنَ أبانَ أخْبَرَهُ قال أتَيْتُ عُثْمانَ بِطَهُورٍ وهُوَ جالِسٌ عَلى المَقاعِدِ فَتَوَضَّأَ فأحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قال رَأيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ وهُوَ فِي هٰذا المَجْلِسِ فأحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قال مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هٰذا الوُضُوءِ ثُمَّ أتَى المَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ: قال وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لا تَغْتَرُّوا ﴾

مطابقته للآية التى هى الترجمة في قوله لا تغتروا وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفي يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوى ويحيى هو ابن ابى كثير ضد القليل ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمى ولجده الحارث صحبة ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمى وعثمان جده هو اخو طلحة بن عبيد الله الصحابى وعبد الرحمن بن عثمان صحابى ايضا اخرج له مسلم وكان يلقب بشارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضى الله تعالى عنهم بمكة في يوم واحد واما عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة ايضا قتل يوم الجمل وذلك في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وابن أبان كذا وقع لابى ذر والنسفى وغيرهما أن ابن أبان اخبره ووقع لابن السكن ان حمران بن ابان ووقع للجرجانى وحده أن أبان أخبره وهو خطأ ٭ والحديث اخرجه مسلم في الطهارة عن أبى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائى في الصلاة عن سليمان بن داود قوله «بطهور» بفتح الطاء وهو الماء الذى يتطهر به قوله «وهو جالس» الواو فيه للحال قوله «على المقاعد» بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله «فاحسن الوضوء» وفي رواية نافع بن جبير عن حمران «فاسبغ الوضوء» قوله «ثم قال من توضا» اى النبى ﷺ قوله «مثل هذا الوضوء» المثلية لا تستلزم ان يكون وضوؤه مثل وضوء النبى ﷺ من كل وجه لتعذر ذلك قوله «فركع ركعتين» هكذا اطلق من غير تقييد بالمكتوبة وقيده مسلم في روايته من طريق نافع بن جبير عن حمران بلفظ «ثم مشى

الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وكذا وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران فيصلي المكتوبة وفي رواية ابي صخرة عن حمران «ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن» قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يعني الذنب الذي بينه وبين الله تعالى واما ما بينه وبين العباد فلا يغفر الا بارضاء الخصم قوله لا تغتروا فتجسرون على الذنوب معتمدين على المغفرة للذنوب فان ذلك بمشيئة الله عز وجل

﴿ بابُ ذَهابِ الصَّالِحِينَ ﴾

اى هذا باب في ذكر ذهاب الصالحين اى موتهم وذهاب الصالحين من اشراط الساعة وقرب فناء الدنيا

﴿ ويُقالُ الذِّهابُ المَطَرُ ﴾

ثبت هذا في رواية السرخسي وحده وقال بعضهم مراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضي والمطر قلت ليس كذلك لان الذهاب بمعنى المضي بفتح الذال والذهاب بمعنى المطر بكسرها قال صاحب المحكم الذهبة بالكسر المطرة الضعيفة والجمع الذهاب ٭

٢٢ - ﴿ حدّثني يَحْيى بنُ حَمّادٍ حدّثنا أبُو عَوانَةَ عنْ بَيانٍ عنْ قَيْسِ بن أبي حازِمٍ عنْ مِرْداسٍ الأسْلَمِيِّ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأوَّلُ فالأوَّلُ وتَبْقَى حفالَةٌ كَحُفالَةِ الشَّعِيرِ أو التَّمْرِ لا يُبالِيهِمُ اللهُ بالَةً ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد الشيباني البصري روى البخاري عنه في الحيض بواسطة الحسن بن مدرك وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو والنون واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي ومرداس بكسر الميم وسكون الراء ابن مالك الاسلمي وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن الكوفة وهو معدود في اهلها والحديث مضى في المغازي عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس الخ قوله يذهب وعند الاسماعيلي يقبض بدل يذهب اي يقبض ارواحهم قوله الاول اي يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله حفالة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء وهي الرذالة من كل شيء ويقال هي ما يبقى من آخر الشعير ومن التمر اردؤه وقال ابن التين الحفالة سقط الناس واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما وقال الداودي الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل قوله او التمر يحتمل الشك والتنويع ووقع في رواية عبد الحميد كحثالة الشعير فقط وفي رواية يحيى لا يبقى الا مثل حثالة التمر والشعير والحثالة بالثاء المثلثة مثل الحفالة يتعاقبان كثوم وفوم وثوم قوله لا يباليهم الله قال الخطابي اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وفي رواية عيسى بن يونس عن بيان تقدمت في المغازي بلفظ لا يعبأ الله بهم شيئا وفي رواية عبد الواحد لا يبالي الله عنهم وكلمة عن ههنا بمعنى الباء يقال ما باليت به وما باليت عنه قوله بالة اسم لمصدر وليس مصدرا لباليت وقيل اصله بالية فحذفت الياء تخفيفا كذا قاله الكرماني قلت يقال باليت بالشيء مبالاة وبالة وبالية ٭

﴿ قال أبُو عَبْدِ اللهِ يُقالُ حُفالَةٌ وحُثالَةٌ ﴾

ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد به ان حفالة وحثالة بالفاء والثاء المثلثة بمعنى واحد ٭

﴿ بابُ ما يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ المَالِ ﴾

اى هذا باب في بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله «من فتنة المال» اى الالتهاء به ومعنى الفتنة في كلام العرب الاختبار

والابتلاء والفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اى ليميلونك والفتنة ايضا الاحتراق ومنه قوله تعالى (يوم هم على النار يفتنون) اى يحرقون قاله ابن الانبارى والامتلاء والاختبار يجمع ذلك كله ﴿

﴿ وقولِ اللهِ تعالى إنَّما أموالُكم وأولادُكم فتنةٌ ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله من فتنة المال وقد اخبر الله تعالى عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن الطاعة قال الله تعالى الهيكم التكاثر أى شغلكم التكاثر وخرج لفظ الخطاب بذلك على العموم لان الله تعالى فطر العباد على حب المال والاولاد وقد روى الترمذى وابن حبان والحاكم وصححوه من حديث كعب بن عياض سمعت رسول الله ﷺ يقول ان لكل امة فتنة وفتنة أمتى المال ﴿

٢٣ ـ ﴿ حدثني يحيى بنُ يوسفَ أخبرنا أبو بكرٍ عن أبي حَصِينٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ تَعِسَ عبدُ الدِّينارِ والدِّرهَمِ والقَطِيفةِ والخَمِيصةِ إنْ أُعطيَ رَضِيَ وإنْ لَمْ يُعطَ لَمْ يَرْضَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى بن يوسف الزمى بكسر الزاى وتشديد الميم نسبة الى بلدة يقال لها زم ويقال له ابن ابى كريمة قيل هو كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته اخرج عنه البخارى بغير واسطة فى الصحيح وبواسطة خارج الصحيح وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارىء المحدث وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى الجهاد عن يحيى ايضا متنا واسنادا فى باب الحراسة فى الغزو واخرجه ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن يحيى به وقال الاسماعيلى وافق ابا بكر على رفعه شريك القاضى وقيس بن الربيع عن ابى حصين وخالفهم اسرائيل فرواه عن ابى حصين موقوفا قوله تعس بكسر العين المهملة وفتحها اى سقط والمراد هنا هلك وقال ابن الانبارى التعس الشر قال تعالى فتعسا لهم اراد الزمهم الشر وقيل التعس البعد اى بعدا لهم وقيل قولهم تعسا له نقيض قولهم لعا له فتعسا دعاء عليه بالعثرة ولعا دعاء له بالانتعاش قوله عبد الدينار اى طالبه وخادمه والحريص على جمعه والقائم على حفظه فكانه لذلك عبده وقال شيخ شيخنا الطيبى خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه فى محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذى لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة قوله والقطيفة الدثار المخمل وهو الثوب الذى له خمل والخميصة الكساء الاسود المربع قوله ان اعطى على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال الله تعالى (فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون) ﴿

٢٤ ـ ﴿ حدثنا أبو عاصمٍ عن ابنِ جُرَيجٍ عن عطاءٍ قال سمعتُ ابنَ عبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما يقولُ سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ لو كانَ لابنِ آدمَ واديانِ من مالٍ لابتَغَى ثالثًا ولا يملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه ﷺ اشار بهذا المثل الى ذم الحرص على الدنيا والشره والازدياد وهذه آفة يجب الاتقاء منها وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصرى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى وعطاء هو ابن ابى رباح يروى بالسماع عن ابن عباس يقول سمعت النبى ﷺ وهذا من الاحاديث التى صرح فيها ابن عباس بسماعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى قليلة بالنسبة الى مرويه عنه فانه احد المكثرين ومع ذلك فتحمله كان اكثره عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قوله لو كان لابن آدم واديان وفى الحديث الذى يليه لو كان لابن آدم مثل واد مالا وفى الحديث الآخر لو ان ابن آدم اعطى واديا وفى الآخر

لو ان لابن آدم واديان قوله من مال وفي الحديث الثالث ملأ من ذهب وفي الحديث الرابع واديا من ذهب وعند احمد في حديث زيد بن ارقم «من ذهب وفضة» قوله «لابتغى» بالغين المعجمة من الابتغاء وهو الطلب وفي الحديث الثاني «لاحب ان له اليه مثله» وفي حديث انس «لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى اودية» وفي الحديث الثالث «احب اليه ثانيا» وفي الرابع احب اليه ان يكون له واديا وقال الكرماني في قوله لابتغى لهما ثالثا فزاد لفظة لهما في شرحه ثم قال فان قلت الابتغاء لا يستعمل باللام قلت هذا متعلق بقوله ثالثا اي ثالثا لهما اي مثلثهما انتهى قوله ولا يملأ جوف ابن آدم وفي الحديث الثاني «ولا يملأ عين ابن آدم» وفي الثالث «ولا يسد جوف ابن آدم» وفي الرابع «ولن يملأ فاه» وفي رواية الاسماعيلي عن ابن جريج لا يملأ نفس ابن آدم وفي مرسل جبير بن نفير ولا يشبع جوف ابن آدم بضم الياء من الاشباع وفي حديث زيد بن ارقم «ولا يملأ بطن ابن آدم» وقال الكرماني ما وجه ذكره في الرواية الاولى الجوف وفي الثانية العين وفي الثالثة الفم قلت ليس المقصود منه الحقيقة بقرينة عدم الانحصار على التراب اذ غيره يملؤه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد ليس فيها الا التفنن في الكلام وقال بعضهم هذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة انتهى قلت احالته على كلام الشارع اولى من احالته الى تصرف الرواة مع ان فيه تغيير لفظ الشارع فان قلت نسبة الامتلاء الى الجوف والبطن واضحة فما وجهها الى النفس والفم والعين قلت اما النفس فعبر بها عن الذات واراد البطن من قبيل اطلاق الكل وارادة الجزء واما الفم فلكونه الطريق الى الوصول الى الجوف واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا الاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الى آخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من التراب الا بالتراب قوله ويتوب الله على من تاب اي من المعصية ورجع عنها يعني يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله *

٢٥ - ﴿ حدثنا محمد أخبرنا مخلد أخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو أن لابن آدم مثل واد مالا لأحب أن له إليه مثله ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب: قال ابن عباس فلا أدري من القرآن هو أم لا ٭ قال وسمعت ابن الزبير يقول ذلك على المنبر ﴾

هذا طريق اخر عن محمد هو ابن سلام وصرح بذلك في رواية ابي زيد المروزي وهو يروي عن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة ابو الحسن الحراني الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قوله مثل واد ويروى مل واد قوله قال ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا يعني الحديث المذكور يعني من القرآن المنسوخ تلاوته قوله قال وسمعت ابن الزبير اي قال عطاء سمعت عبد الله بن الزبير وهو متصل بالسند المذكور قوله يقول ذلك اشارة الى الحديث وقال الكرماني وعبد الله ابن الزبير كان يقول قال النبي ﷺ قال ذلك يعني لو ان لابن آدم الى اخره ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا قوله على المنبر اي بمكة كما يأتي الآن *

٢٦ - ﴿ حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عباس بن سهل بن سعد قال سمعت ابن الزبير على المنبر بمكة في خطبته يقول يا أيها الناس إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو أن ابن آدم أعطي واديا ملأ من ذهب أحب إليه ثانيا ولو أعطي ثانيا أحب إليه ثالثا ولا يسد جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب ﴾

ابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل اي مغسول الملائكة حين استشهد وهو

جنب

جنب والغسيل هو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وعبد الله من صغار الصحابة قتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة الانصار يومئذ وحنظلة استشهد باحد وهو من كبار الصحابة وابوه ابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بني مسجد الضرار بسببه ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود من صغار التابعين وهذا الاسناد من اعلى ما في صحيح البخاري لانه في حكم الثلاثيات وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم ولكنه من الرباعيات حقيقة وقوله في حكم الثلاثيات فيه نظر وعباس بن سهل بن سعد الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من افراده قوله اعطى على صيغة المجهول قوله ملأ ويروى ملآن قوله ثانيا اى واديا ثانيا ＊

٢٧ــ ﴿ حدثنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا إبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عنْ صالِحٍ عنِ ابنِ شِهابٍ قال أخبرني أنَسُ بنُ مالِكٍ أنَّ رسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال لَوْ أنَّ لابنِ آدَمَ وادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أحَبَّ أنْ يَكُونَ لهُ وادِيانِ وَلَنْ يَمْلأَ فاهُ إلاّ التُّرابُ ويَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تابَ ﴾

عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن الحكم قوله احب وقع كذا بغير اللام قوله ولن يملأ ويروى ولا يملأ ＊

﴿ وقال لَنا أبُو الوَلِيدِ حدثنا حَمّادُ بنُ سلَمَةَ عنْ ثابِتٍ عنْ أنَسٍ عنْ أُبَيٍّ قال كُنّا نُرَى هٰذا مِنَ القُرْآنِ حتَّى نَزَلَتْ أَلْهاكُمُ التَّكاثُرُ ﴾

ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ذهب الحافظ المزي ان هذا تعليق واعترض عليه بعضهم فقال هذا صريح في الوصل قوله وقال لنا وان كان التصريح بالتحديث اشد اتصالا انتهى قلت الصواب ما قاله المزي لان فيه حماد بن سلمة وهو لم يعد فيمن اخرج له البخاري موصولا وليس هو على شرطه في الاحتجاج على ان عند البعض قال فلان او قال فلان لفلان كثيرا غالبا وربما يكون للاجازة او المناولة قوله عن ثابت بالثاء المثلثة في اوله وهو ابن اسلم البناني ابو محمد البصري قوله عن ابي هو ابي بن كعب الانصاري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اي كنا نظن ويجوز فتحها من الرأى اى كنا نعتقد قوله هذا لم يبين المشار اليه وقد بينه الاسماعيلي حيث قال في روايته كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو ان لابن آدم واديا من مال الحديث حتى نزلت (الهيكم التكاثر) وفي رواية موسى بن اسماعيل زاد الى آخر السورة قيل ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة له اذ لا معارضة بينهما واجيب بان شرط نسخ الحكم المعارضة واما نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فمقصوده انه لما نزلت السورة التي هي بمعناها اعلمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه واما موافقته المعنى فلان بعضهم فسر زيارة المقابر بالموت يعني شغلكم التكاثر في الاموال الى ان متم وقيل يحتمل ان يقال معناه كنا نظن انه قرآن حتى نزلت السورة التي بمعناه فحين المقايسة بينهما عرفنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شيء والله اعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته ولما نزلت (الهيكم التكاثر) واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ومن هذا القبيل ما رواه احمد من حديث ابي واقد الليثي قال كنا نأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه فيحدثنا فقال لنا ذات يوم ان الله قال انما انزلنا المال لاقام الصلاة وايتاء الزكاة ولو كان لابن آدم واد لاحب ان يكون له ثان الحديث ظاهره انه صلى الله عليه وسلم اخبر به عن الله تعالى بانه من القرآن على انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية وعلى الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان حكمه مستمرا ＊

﴿ باب قَوْلِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم هٰذا المالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ﴾

اى هذا باب فى بيان ذكر قول النبى ﷺ هذا المال اشار به الى المال الذى يتصرف فيه الناس قوله خضرة التاء فيه للمبالغة او باعتبار انواع المال وكذا الكلام فى حلوة *

﴿ وقال الله تعالى زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾

سيقت هذه الاية كلها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الاية وفى رواية ابى زيد المروزى حب الشهوات الآية وكانت رواية الاسماعيلى مثل رواية ابى ذر وزاد الى قوله ذلك متاع الحياة الدنيا قوله زين للناس اى فى هذه الدنيا من انواع الملاذ من النساء فبدأ بهن لان الفتنة بهن اشد لقوله ﷺ فى الصحيح (ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء) فاذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب اليه لقوله ﷺ الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين فلا يخلو حبهم اما ان يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتكثير النسل وتكثير امة محمد ﷺ فهذا محمود ممدوح كما فى الحديث تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيامة قوله والقناطير المقنطرة اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على اقوال فقال الضحاك المال الجزيل وقيل الف دينار وقيل الف ومائتان وقيل اثنا عشر الفا وقيل اربعون الفا وقيل سبعون الفا وقيل ثمانون الفا وروى الامام احمد من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ القنطار اثنا عشر الف اوقية كل اوقية خير مما بين السماء والارض ورواه ابن ماجه ايضا وروى ابن ابى حاتم حدثنا ابى حدثنا عارم عن حماد عن سعيد الحريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال القنطار ملء مسك الثور ذهبا وروى عن حماد مرفوعا والموقوف اصح وعن سعيد بن جبير القنطار مائة الف دينار قوله «المقنطرة» مبنية من لفظ القنطار للتوكيد كقولهم الف مؤلفة وبدرة مبدرة قوله «والخيل المسومة» اى المعلمة والانعام الازواج الثمانية قوله والحرث بمعنى الاراضى المتخذة للغراس والزراعة وروى احمد من حديث سويد بن هبيرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال «خير مال امرئ مهرة مأمورة او سكة مأبورة» المأمورة الكثيرة النسل والسكة النخيل المصطف والمأبورة الملقحة قوله ذلك اى المذكور متاع الحياة الدنيا اى انما هذه زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة قوله «والله عنده حسن المآب» اى حسن المرجع والثواب *

﴿ قال عمر اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته لنا اللهم انى اسألك ان انفقه فى حقه ﴾

اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى الآية المذكورة انا لا نستطيع اى لا نقدر الآن نفرح بما زينته لنا اى بما حصل لنا مما فى آية زين للناس حب الشهوات من النساء ثم لما رأى ان فتنة المال والغنى مسلطة على من فتحه الله عليه لتزيين الله تعالى له ولشهوات الدنيا فى نفوس العباد دعا الله تعالى بقوله اللهم انى اسألك ان انفقه فى حقه لان من اخذ المال من حقه ووضعه فى حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطنى فى غرائب مالك من طريق اسماعيل بن ابى اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى ان عمر بن الخطاب اتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطى ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا هو حلى كثير وجواهر ومتاع فبكى عمر رضى الله تعالى عنه وحمد الله عز وجل فقالوا ما يبكيك يا امير المؤمنين هذه غنائم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمتهم قال فحدثنى زيد بن اسلم انه بقى من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا رأيتنى فارغا فآذنى به فلما رآه فارغا بسط شيئا فى حش نخلة ثم جاءه فى مكتل فصبه فكأنه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فقنى شره وارزقنى ان انفقه فى حقك فما قام حتى ما بقى منه شئ وهذا التعليق قد سقط فى رواية ابى زيد المروزى *

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا سُفْيَانُ قال سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ وسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قال سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قال هَذَا الْمَالُ ورُبَّمَا قال سُفْيَانُ قال لي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ومَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ والْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء ابن حزام بكسر الحاء وبالزاي الخفيفة ابن خويلد الاسدي والحديث مضى في الوصايا وفي الخمس عن محمد ابن يوسف عن الاوزاعي ومضى الكلام فيه قوله ثم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وربما قال القائل بربما هو علي بن المديني رواية عن سفيان والقائل قال لي هو حكيم بن حزام يعني قال قال لي النبي ﷺ ولا يظن ان سفيان هو القائل بقوله قال لي يا حكيم لان سفيان لم يدرك حكيما لان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو خمسين سنة قوله يا حكيم بالرفع بغير تنوين لانه منادى مفرد معرفة وتفسير الخضرة الحلوة قد مضى عن قريب قوله « باشراف نفس » الاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له بنحو بسط اليد قوله « كالذي يأكل ولا يشبع » اي كمن به الجوع الكاذب وقد يسمى بجوع الكلاب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا قوله « واليد العليا » قد مضى الكلام فيه في كتاب الزكاة في باب الاستعفاف ☆

﴿ باب مَاقَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ ﴾

اي هذا باب في بيان حال من قدم اي الانسان المكلف من ماله فهو له يجد ثوابه يوم القيامة والمراد بالتقديم صرف ماله قبل موته في مواضع القربات وهذه الترجمة مع حديث الباب يدل على ان انفاق المال في وجوه البر افضل من تركه لورثته فان قلت هذا يعارض قوله ﷺ لسعد رضي الله تعالى عنه (إنك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذركهم عالة يتكففون الناس) قلت لا تعارض بينهما لان سعدا اراد ان يتصدق بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها على الكسب فامره ان يتصدق منه ثلثه ويكون باقيه لابنته وبيت المال وحديث الباب انما خاطب به اصحابه في صحتهم وحرضهم على تقديم شيء من مالهم لينفعهم يوم القيامة وليس المراد منه ان تقديم جميع ماله عند مرضه فان ذلك تحريم للورثة وتركهم فقراء يسألون الناس وانما الشارع جعل له التصرف في ماله بالثلث فقط *

٢٩ - ﴿ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حدثنا الأَعْمَشُ قال حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قال عَبْدُ اللهِ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ قَالُوا يَارَسُولَ اللهِ مَامِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ قال فَإِنَّ مَالَهُ مَاقَدَّمَ ومَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب العابد عن الحارث بن سويد التيمي وكل هؤلاء كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه النسائي في الوصايا عن هناد بن السري قوله ماقدم اي على موته بان صرفه في حياته في مصارف الخير قوله ومال وارثه ما اخر اي ما اخره من المال الذي يتركه ولا يتصدق منه حتى يموت ☆

﴿ بابُ المُكْثِرُونَ هُمُ المُقِلُّونَ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه المكثرون هم المقلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني هم الاقلون ووقع في

رواية ابي ذر المكثرون هم الاخسرون ومعناه المكثرون من المال هم المقلون في الثواب يعني كثرة المال تؤول بصاحبه الى الاقلال من الحسنات يوم القيامة اذا لم ينفقه في طاعة الله تعالى فان انفقه فيها كان غنيا من الحسنات يوم القيامة *

﴿ وقولُهُ تعالى مَنْ كانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنْيا وزِينَتَها نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمالَهُمْ فِيها وهُمْ فِيها لا يُبْخَسُونَ أُولٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ في الآخِرَةِ إِلَّا النّارُ وحَبِطَ ما صَنَعُوا فِيها وباطِلٌ ما كانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

سيقت هاتان الآيتان بتمامهما في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الآيتان وفي رواية ابي زيد بعد قوله وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الاية ومثله للاسماعيلي لكن قال الى قوله وباطل ما كانوا يعملون **قوله** من كان الى آخره على عمومها في الكفار وفيمن يرائي بعمله من المسلمين وقال سعيد بن جبير الآية فيمن عمل عملا لا يريد به غير الله جوزي عليه في الدنيا وعن انس هم اليهود والنصارى ان اعطوا سائلا او وصلوا رحما عجل لهم جزاء ذلك بتوسعة في الرزق وصحة في البدن وقيل هم الذين جاهدوا من المنافقين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاسهم لهم من الغنائم وقال الضحاك يعني المشركين اذا عملوا عملا جوزوا عليه في الدنيا وهذا ابين لقوله تعالى (اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار) **قوله** نوف اليهم اعمالهم اي نوصل اليهم اجور اعمالهم كاملة وافية وهو من التوفية وقرئ يوف بالياء على ان الفعل لله وبالياء على صيغة المجهول ويوفي بالتخفيف واثبات الياء **قوله** فيها اي في الدنيا **قوله** لا يبخسون من البخس وهو النقص **قوله** وحبط اي بطل يقال حبط عمله يحبط واحبطه غيره ومعنى حبط عملهم ليس لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة **قوله** وباطل ما كانوا يعملون اي عملهم في نفسه باطل وقرئ وبطل على الفعل وعن عاصم وباطلا بالنصب *

٣٠ - ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدَّثنا جَرِيرٌ عنْ عَبْدِ العَزِيزِ بنِ رُفَيْعٍ عنْ زَيْدِ بنِ وَهْبٍ عنْ أَبِي ذَرٍّ رضي اللهُ عنه قال خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيالِي فإذا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِي وحْدَهُ ولَيْسَ مَعَهُ إِنْسانٌ قال فظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قال فجَعَلْتُ أَمْشِي في ظِلِّ القَمَرِ فالْتَفَتَ فرَآنِي فقال مَنْ هٰذا قُلْتُ أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللهُ فِداءَكَ قال يا أَبا ذَرٍّ تَعالَهْ قال فمَشَيْتُ معَهُ ساعَةً فقال إِنَّ المُكْثِرِينَ هُمُ المُقِلُّونَ يَوْمَ القِيامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطاهُ اللهُ خَيْرًا فنَفَحَ فيهِ يَمِينَهُ وشِمالَهُ وبَيْنَ يَدَيْهِ ووَراءَهُ وعَمِلَ فيهِ خَيْرًا قال فمَشَيْتُ معَهُ ساعَةً فقال لِي اجْلِسْ هٰهُنا قال فأَجْلَسَنِي في قاعٍ حَوْلَهُ حِجارَةٌ فقال لِي اجْلِسْ هٰهُنا حتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قال فانْطَلَقَ في الحَرَّةِ حتَّى لا أَراهُ فلَبِثَ عَنِّي فأَطالَ اللُّبْثَ ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وهُوَ مُقْبِلٌ وهُوَ يَقُولُ وإِنْ سَرَقَ وإِنْ زَنَى قال فلَمَّا جاءَ لَمْ أَصْبِرْ حتَّى قُلْتُ يا نَبِيَّ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِداءَكَ مَنْ تُكَلِّمُ في جانِبِ الحَرَّةِ ما سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا قال ذٰلِكَ جِبْرِيلُ عليهِ السلامُ عَرَضَ لِي في جانِبِ الحَرَّةِ قال بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ قُلْتُ يا جِبْرِيلُ وإِنْ سَرَقَ وإِنْ زَنَى قال نَعَمْ قال قُلْتُ وإِنْ سَرَقَ وإِنْ زَنَى قال نَعَمْ وإِنْ شَرِبَ الخَمْرَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والمطابقة ايضا بين الحديث والآية المذكورة هي ان الوعيد الذي فيها محمول على التأقيت في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على التأبيد لدلالة الحديث على ان المرتكب لجنس الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه يعذب قبل ذلك كما انه ليس في الاية ما ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الزنا

وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة الاسدي المكي سكن الكوفة وهو من صغار التابعين سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق وابو ذر الغفاري اسمه في الاشهر جندب بن جنادة والحديث بزيادة ونقصان مضى في مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة عن قتيبة به واخرجه الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عبدة بن عبد الرحمن وغيره **قوله** خرجت ليلة من الليالي وفي رواية الاعمش عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله ﷺ في حرة المدينة عشاء فبين فيه المكان والزمان قوله في ظل القمر اي في مكان ليس للقمر فيه ضوء ليخفى نفسه وانما استمر يمشي لاحتمال ان يطرأ للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه **قوله** قلت ابو ذر اي انا ابو ذر **قوله** «تعاله» امر بهاء السكت هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره «تعال» قال ابن التين فائدة هاء السكت ان لا يقف على ساكنين وهو غير مطرد قوله ان المكثرين هم المقلون قد مر الكلام فيه آنفا قوله «خيرا» اي مالا قال تعالى (ان ترك خيرا) قوله «فنفح فيه» بالحاء المهملة يقال نفح فلان فلانا بشيء اي اعطاه والنفحة الدفعة وقال صاحب الافعال نفح بالعطاء اعطى والله نفاح بالخيرات وقال صاحب العين نفح بالمال والسيف ونفحت الدابة رمت بحافرها الارض قوله «ووراءه» قيل معناه يوصي فيه ويبقيه لوارثه اوحبس يحبسه قوله «في قاع» هو ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال قوله «في الحرة» بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كانها احترقت بالنار قوله «وهو مقبل» الواو فيه للحال قوله «وهو يقول» كذلك الواو فيه للحال قوله «دخل الجنة» اي كان مصيره اليها وان ناله عقوبة جمعا بينه وبين مثل (ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم) من الآيات الموعدة للفساق قوله «وان سرق وان زنى» قيل يحتمل معنيين احدهما ان هذه الامة يغفر لجميعها والثاني ان يكون يدخل الجنة من عوقب ببعض ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها بذنوبه ☆

﴿ قَالَ النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ والأَعْمَشُ وعَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ بِهٰذَا ﴾

قال النضر بن شميل الى آخره قوله «بهذا» اي بالحديث المذكور وقيل الغرض بهذا التعليق تصريح الشيوخ الثلاثة المذكورين بان زيد بن وهب حدثهم قال الاسماعيلي ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين انما فيه «من مات لا يشرك به شيئا» والعجب من ابي عبد الله كيف اطلق هذا الكلام اخبرنيه الحسن حدثنا حميد يعني ابن زنجويه حدثنا النضر بن شميل انا شعبة حدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع قالوا سمعنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ان جبريل عليه السلام اتاني فبشرني أن من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وسرق قال وان زنى وسرق» قال سليمان يعني الاعمش وانما يروى هذا الحديث عن ابي الدرداء قال اما انا فانما سمعته من ابي ذر اخبرنيه يحيى بن محمد الحنائي حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن حبيب وبلال والاعمش وعبد العزيز المكي سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قال ورواه ابو داود عن شعبة فذكرهم ولم يذكر بلالا ولم يزد على هذه القصة اخبرنيه الهيثم الدوري حدثنا زيد بن اخزم حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن بلال وهو ابن مرداس ويقال ابن معاذ تفرد بهذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن المعرور بن سويد سمع ابا ذر عن النبي ﷺ مثل قصة من مات لا يشرك بالله شيئا اخبرنيه الحنائي حدثنا عبيد الله حدثنا ابي حدثنا شعبة وقال بعضهم وقد تبع الاسماعيلي على اعتراضه المذكور جماعة منهم مغلطاي ومن بعده (قلت) فيه اساءة الادب حيث قال مغلطاي بطريق الاستهتار وأراد بقوله ومن بعده صاحب التوضيح الشيخ سراج الدين بن الملقن وهو شيخه والكرماني ايضا ثم تصدى للجواب عن الاعتراض المذكور بقوله الجواب عن البخاري واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث

فان الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على ثلاثة اشياء فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق انتهى قلت الاعتراض باق على مالا يخفى لان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث الى آخره غير سديد لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق والمراد من ثلاثة اشياء ثلاثة احاديث (الاول) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا (الثاني) حديث المكثرين والمقلين (والثالث) حديث من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة *

﴿ قال أَبُو عَبْدِ اللهِ حَدِيثُ أَبِي صالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْداءِ مُرْسَلٌ لا يَصِحُّ إِنَّما أَرَدْنا لِلْمَعْرِفَةِ والصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ حَدِيثُ عَطاءِ بْنِ يَسارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْداءِ قالَ مُرْسَلٌ أَيْضاً لا يَصِحُّ والصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ وقالَ اضْرِبُوا عَلَى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ هٰذا إِذا ماتَ قالَ لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ عِنْدَ المَوْتِ ﴾

هذا اعني قال ابو عبد الله الى آخره لا يوجد في كثير من النسخ وابو عبد الله هو البخاري قوله حديث ابي صالح هو ذكوان الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مرسل لا يصح وقال صاحب التلويح فيه نظر من حيث أن النسائي رواه بسند صحيح على شرط ابي الحجاج القشيري فقال حدثني قتيبة عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب وعن عمرو بن هشام عن محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عيسى بن مالك عن زيد عن ابي الدرداء قوله « انما اردنا للمعرفة اي انعرف انه قد روي عنه لا لانه يحتج به قوله قيل لابي عبد الله هو البخاري ايضا قوله حديث عطاء بن يسار ضد اليمين عن ابي الدرداء قال مرسل اي هو مرسل ايضا لا يصح قال صاحب التلويح فيه نظر ايضا لان الطبراني قد اخرجه باسناد جيد حدثنا يحيى بن ايوب العلاف حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر حدثنا محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار قال اخبرني ابو الدرداء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره قوله هذا اي هذا الذي روي عن ابي الدرداء وهو قوله من مات لا يشرك بالله شيئا هي حق من قال لا اله الا الله عند الموت *

﴿ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ما أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ ما احب ان لي مثل احد ذهبا وفي بعض النسخ ما احب ان لي احدا ذهبا وفي بعضها باب قول النبي ﷺ ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا وهذا هو الموافق للفظ حديث الباب *

٣١ - ﴿ حدثنا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حدثنا أَبُو الأَحْوَصِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قالَ قالَ أَبُو ذَرٍّ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَرَّةِ المَدِينَةِ فاسْتَقْبَلَنا أُحُدٌ فقالَ يا أَبا ذَرٍّ قُلْتُ لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ قالَ ما يَسُرُّنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُحُدٍ هٰذا ذَهَباً تَمْضِي عَلَيَّ ثالِثَةٌ وعِنْدِي مِنْهُ دِينارٌ إِلَّا شَيْئاً أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبادِ اللهِ هٰكَذا وهٰكَذا وهٰكَذا عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمالِهِ ومِنْ خَلْفِهِ ثُمَّ مَشَى فقالَ إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يَوْمَ القِيامَةِ إِلَّا مَنْ قالَ هٰكَذا وهٰكَذا وهٰكَذا عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمالِهِ ومِنْ خَلْفِهِ وقَلِيلٌ ما هُمْ ثُمَّ قالَ لِي مَكانَكَ لا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوارَى فَسَمِعْتُ صَوْتاً قَدِ ارْتَفَعَ فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِي لا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتانِي قُلْتُ يارَسُولَ اللهِ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتاً تَخَوَّفْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقالَ وهَلْ

سَمِعْتَهُ قُلْتُ نَعَمْ قال ذاكَ جِبْرِيلُ أتانِي فقال مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتِكَ لا يُشْرِكُ باللهِ شَيْئاً دَخَلَ الجنَّةَ قُلْتُ وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ قال وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ ﴾

مطابقته للترجمة التي هي ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا ظاهرة وفي غير هذا اللفظ ايضا التطابق موجود من حيث المعنى والحسن بن الربيع بفتح الراء هو ابو علي البوراني بالباء الموحدة والراء وبالنون قال الرشاطي ينسب الى البواري وهي حصر من قصب وكان له غلمان يصنعونها وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش سليمان والحديث قد روي بزيادة ونقصان عن ابي ذر كما ذكرناه في الباب السابق قوله فاستقبلنا احد بفتح اللام واحد بالرفع فاعله وفي رواية حفص بن غياث فاستقبلنا أحدا بسكون اللام ونصب احدا على انه مفعول قوله ما يسرني من سره اذا فرحه والسرور خلاف الحزن قوله ان عندي مثل احد هذا ذهبا (١) قوله ثالثة اي ليلة ثالثة قيل قيد بالثلاث لانه لا يتهيأ تفريق قدر احد من الذهب في اقل منها غالبا قلت يعكر عليه رواية حفص بن غياث ما احب ان لي احدا ذهبا ياتي على يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار قال بعضهم والاولى ان يقال الثلاث اقصى ما يحتاج اليه في تفرقة مثل ذلك والواحدة اقل ما يمكن قلت ذكر اليوم او الثلاث ليس بقيد وانما هو كناية عن سرعة التفريق من غير تاخير ولا ابقاء شيء منه وفيه ايضا مبالغة لقوله وعندي الواو فيه للحال قوله الا شيئا استثناء من دينار قوله أرصده بضم الهمزة اي اعده واحفظه وعن الكسائي والاصمعي ارصدت له اعددت له ورصدته ترقبته وهذه الجملة اعني ارصده في محل النصب لانها صفة لقوله شيئا ثم ارصاد العين اعم من ان يكون لصاحب دين غائب حتى يحضر فياخذه او لاجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفى قوله لدين ويروى لديني بياء الاضافة قوله الا ان اقول به استثناء بعد استثناء وقال الكرماني الا ان اقول استثناء من فاعل يسرني اي الا ان اصرفه وقد ذكرنا غير مرة ان العرب تستعمل لفظ القول في معان كثيرة قوله في عباد الله اي بين عباد الله كما في قوله تعالى (فادخلي في عبادي) اي بين عبادي قوله هكذا وهكذا وهكذا قالها ثلاث مرات واشار بها بيده ثم بين ذلك بقوله عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وهذا على سبيل المبالغة لان الاصل في العطية ان تكون لمن بين يديه وهذه جهة رابعة من الجهات الاربع ولم يذكر ههنا وقد جاء في رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا وهكذا واراناه بيده وذكر فيه الجهات الاربع واخرجه ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقتصر على ثنتين قوله ثم مشى اي رسول الله ﷺ قوله ان الاكثرين هم الاقلون ويروى الا ان الاكثرين هم المقلون وقد مضت رواية اخرى ان المكثرين هم المقلون وفي رواية احمد ان المكثرين هم الاقلون قوله الا من قال هكذا وهكذا وهكذا وفي رواية ابن شهاب الا من قال بالمال هكذا وهكذا قوله وقليل ما هم كلمة ما زائدة مؤكدة للقلة وهم مبتدأ وقليل مقدما خبره قوله مكانك بالنصب اي الزم مكانك قوله لا تبرح حتى آتيك تاكيد لما قبله وفي رواية حفص لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع قوله ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب قوله حتى توارى اي حتى غاب عن بصري قوله فسمعت صوتا وفي رواية ابي معاوية لغطا وصوتا قوله قد عرض بضم العين ويروى فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي ﷺ اي تعرض له بسوء قوله وان زنى وان سرق وقع في رواية عبد العزيز بن رفيع قلت يا جبرائيل وان سرق وان زنى قال نعم وكررها مرتين في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي ثلاثا .

٣٢ - ﴿ حدثنا أحْمَدُ بنُ شَبِيبٍ حدَّثنا أبي عنْ يُونُسَ ؛ وقال اللَّيْثُ حدَّثني يُونُسُ عن ابنِ شِهابٍ عنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ قال أبو هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال رسولُ اللهِ صلى الله

(١) هنا بياض بالاصول التي بايدينا

عليه وسلم لَوْ كان لي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً لَسَرَّنِي أَنْ لا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلاثُ لَيالٍ وعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إلاَّ شَيْئاً أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وبالطاء المهملة نسبة الى الحبطات من بني تميم البصري وهو من افراد البخاري وضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي والازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك قلت فلذلك قال في رجال الصحيحين روى عنه البخاري في غير موضع مقرونا اسناده باسناد آخر وابوه شبيب بن سعيد روى عنه ابنه احمد في الاستقراض ومناقب عثمان مفردا وفي غير موضع مقرونا ويونس هو ابن يزيد قوله وقال الليث الى آخره ذكره البخاري تقوية لرواية احمد بن شبيب والحديث مضى في الاستقراض عن احمد بن شبيب ايضا قوله مثل احد ذهبا في رواية الاعرج لو ان احدا كم عندي ذهبا قوله لسرني جواب لو التي للتمني وهو ماض مثبت كما في قولك لو قام لقمت وذكر بعضهم في شرحه ما يسرني بلفظ المضارع وبكلمة ما النافية ثم نقل كلام ابن مالك بما ملخصه ان جواب لو التي للتمني يكون ماضيا مثبتا وههنا وقع مضارعا منفيا ثم اجاب بما ملخصه ان المضارع ههنا وقع موضع الماضي وايضا ان الاصل ما كان يسرني فحذف كان وهو جواب ٭ وفي هذا الحديث اشارة الى ان المؤمن لا ينبغي له ان يتمنى كثرة المال الا بشرط ان يسلطه الله تعالى على انفاقه في طاعته اقتداء بالشارع في ذلك وفيه ان المبادرة الى الطاعة مطلوبة ٭ وفيه انه ﷺ كان يكون عليه دين لكثرة مواساته بقوته وقوت عياله وايثاره على نفسه اهل الحاجة ٭ وفيه الرضا بالقليل والصبر على خشونة العيش ٭

﴿ بابُ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفا بالمال الكثير او القليل والغنى بالكسر مقصور وربما مده الشاعر للضرورة وهو من الصوت ممدود والغناء بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والمعرب جزء المركب ٭

﴿ وقَوْلُ اللهِ تعالى أَيَحْسَبُونَ أَنَّ ما نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مالٍ وبَنِينَ إلى قَوْلِهِ تعالى مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَها عامِلُونَ ﴾

في رواية ابي ذر الى عاملون وبقية هذه الآية بعد بنين (نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون) ثم من بعد هذه الآية الى قوله «هم لها عاملون» ثمان آيات اخرى فالجملة تسع آيات ساقها الكرماني كلها في شرحه ثم قال غرض البخاري من ذكر الآية ان المال مطلقا ليس خيرا قوله ايحسبون الآية نزلت في الكفار وليست بمعارضة لدعائه ﷺ لانس بكثرة المال والولد والمعنى ايحسبون ان ما نمدهم به اي نعطيهم ونزيدهم من مال وبنين مجازاة لهم وخيرا بل هو استدراج لهم ثم بين المسارعين الى الخيرات من هم فقال «ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون» اي خائفون «والذين هم بآيات ربهم يؤمنون» اي يصدقون وهذه الآية والتي بعدها في مدح هؤلاء المتقين قوله «والذين يؤتون» اي يعطون ما اعطوا من الزكاة والصدقات والحال ان قلوبهم وجلة اي خائفة ان لا يقبل منهم قوله يسارعون يقول سارعت واسرعت بمعنى واحد الا ان سارعت ابلغ من اسرعت قوله «وهم لها» اي اليها والتقدير وهم يسابقونها قوله الا وسعها يعني الا ما يسعها قوله ولدينا كتاب يعني اللوح المحفوظ ينطق بالحق يعني يشهد بما عملوه قوله بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المتقين وشروع في وصف الكفار اي في غفلة عن الايمان بالقرآن قاله مقاتل وقيل في عماية من هذا اي من القرآن قوله ولهم اعمال من دون ذلك اي اعمال سيئة دون الشرك وقيل دون اعمال المؤمنين قوله هم لها عاملون اخبار عما سيعملونه من الاعمال الخبيثة التي كتبت عليهم لا بد ان يعملوها ٭

﴿ وقال ابنُ عُيَيْنَةَ لَمْ يَعْمَلُوها لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوها ﴾

اى قال سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى ﴿ ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون ﴾ حاصله كتبت عليهم اعمال سيئة لا بد من ان يعملوها قبل موتهم ليحق عليهم كلمة العذاب ☆

٣٣ - ﴿ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حدّثنا أَبُو بَكْرٍ حدثنا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي صالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبيِّ ﷺ قال لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ ولٰكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واما وجه المناسبة بين الحديث والاية هو ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا وكذلك ليس صاحب المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالا عليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارىء المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي قوله من كثرة العرض بفتحتين حطام الدنيا وبالسكون المتاع وقال ابو عبيد العروض الامتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظ في الدنيا قال تعالى « يريدون عرض الدنيا » وقال ﴿ وان يأتهم عرض مثله يأخذوه ﴾ حاصل معنى الحديث ليس الغنى الحقيقي المعتبر من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا ولهذا ترى كثيرا من المتمولين فقير النفس مجتهدا في الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كانه فقير واما غنى النفس فهو من باب الرضا بقضاء الله لعلمه ان ما عند الله لا ينفد ☆

﴿ بابُ فَضْلِ الفَقْرِ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل الفقر والمراد به الفقر الذي صاحبه راض بما قسم الله له وصابر على ذلك ولا يصدر من قوله وفعله ما يسخط الله تعالى ولا يترك التكسب ويشتغل بالسؤال الذي فيه ذلة ومنة واما فقراء هذا الزمان فان اكثرهم غير موصوف بهذه الصفات وفقر هؤلاء هو الذي استعاذ منه النبي ﷺ واما الخلاف في ان الفقير الصابر افضل او الغنى الشاكر فهو مشهور وقد تكلمت فيه جماعة كثيرون ☆

٣٤ - ﴿ حدّثنا إِسْماعِيلُ قال حدّثني عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السّاعِدِيِّ أَنَّهُ قال مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جالِسٍ ما رَأْيُكَ فِي هٰذا فقال رجُلٌ مِنْ أَشْرافِ النّاسِ هذا واللهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ قال فَسَكَتَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فقال لهُ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ما رَأْيُكَ فِي هذا فقال يارسولَ اللهِ هذا رجُلٌ مِنْ فُقَراءِ المُسْلِمِينَ هذا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لا يُنْكَحَ وإِنْ شَفَعَ أَنْ لا يُشَفَّعَ وإِنْ قال أَنْ لا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم هٰذا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هذا ﴾

مطابقته للترجمة في الشق الثاني من الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في كتاب النكاح في باب الاكفاء في الدين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم ابن حمزة عن ابي حازم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء اي جدير ولائق قوله ان ينكح على صيغة المجهول قوله لا يشفع ايضا على صيغة المجهول بتشديد الفاء وكذا لا يسمع على صيغة المجهول اي لا يلتفت اليه قوله من مثل هذا ويروى مثل هذا بنصب مثل على التمييز ووقع في مسند محمد بن هرون الروياني وفي فتوح مصر لابن عبد الحكم وفي مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي ان اسم المار الثاني جعيل قال ابو عمر جعيل بن سراقة الغفاري ويقال الضمري اثنى عليه رسول الله ﷺ *

٣٥ - ﴿ حدثنا الحُمَيْدِيُّ حدثنا سُفْيانُ حدثنا الأعْمَشُ قال سَمِعْتُ أبا وائِلٍ قال عدنا خَبَّاباً فقال هاجَرْنا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم نُرِيدُ وجهَ اللهِ فوَقَعَ أجْرُنا على اللهِ تعالى فمِنْهُمْ مَنْ مَضَى لَمْ يأخُذْ مِنْ أجْرِهِ شيئاً منهُمْ مُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وتَرَكَ نَمِرَةً فإذا غَطَّيْنا رأسَهُ بَدَتْ رِجْلاهُ وإذا غَطَّيْنا رِجْلَيْهِ بَدَا رأسُهُ فأمَرَنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنْ نُغَطِّيَ رأسَهُ ونَجْعَلَ على رِجْلَيْهِ شيئاً مِنَ الإذْخِرِ ومِنّا مَنْ أيْنَعَتْ له ثَمَرَتُهُ فهو يَهْدِبُها ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قضية مصعب بن عمير رضي الله تعالى عنه والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى في الجنائز في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يواري رأسه فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه قوله عدنا من العيادة قوله هاجرنا مع النبي ﷺ اي الى المدينة بامره واذنه والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة اذ لم يكن معه الا ابو بكر وعامر بن فهيرة قوله نريد وجه الله ويروى نبتغي وجه الله اي جهة ما عنده من الثواب لا جهة الدنيا قوله فوقع قال الكرماني اي ثبت اجرنا على الله كالشيء الواجب او ثبت بحسب ما وعد العباد قلت الاحسن ان يقال ثبت جزاؤنا بحسب وعده ولا يجب على الله شيء قوله فمنهم اي فمن الذين هاجروا من مضى لم يأخذ من اجره شيئا وفي روايته المتقدمة في الجنائز فمنا من مات ولم يأكل من اجره شيئا اي من عرض الدنيا فان قلت الاجر ثواب الآخرة قلت نعم الدنيا أيضا من جملة الخير والاجر قوله مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في قصي قوله قتل يوم احد اي قتل شهيدا في غزوة احد وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ قوله نمرة بفتح النون وكسر الميم ثم راء هي ازار من صوف مخطط او بردة قوله اينعت بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون والعين المهملة اي حان قطافها والينع النضيج ويروى ينعت بدون الهمزة وهي لغة قال الفراء اينعت اكثر قوله يهدبها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وضمها اي يجتنيها ويقطعها *

٣٦ - ﴿ حدثنا أبُو الوَلِيدِ حدثنا سَلْمُ بنُ زَرِيرٍ حدثنا أبُو رَجاءٍ عنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رضي اللهُ عنهما عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فرَأيْتُ أكْثَرَ أهْلِها الفُقَراءَ واطَّلَعْتُ في النَّارِ فرَأيْتُ أكْثَرَ أهْلِها النِّساءَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسلم بفتح السين وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى على وزن عظيم العطاردي البصري وابو رجاء عمران بن تيم العطاردي والحديث مضى في

صفة الجنة عن ابي الوليد ايضا وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم *

﴿ تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ ﴾

اى تابع ابا رجاء ايوب السختياني وعوف المشهور بالاعرابي في روايته عن عمران بن حصين اما متابعة ايوب فوصلها النسائي عن بشر بن هلال عن عمران بن موسى عن عبد الوارث عن ايوب عن ابي رجاء عن عمران واما متابعة عوف فوصلها البخاري في كتاب النكاح *

﴿ وقال صَخْرٌ وحَمَّادُ بنُ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي رَجاءٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﴾

صخر هو ابن جويرية البصري وحماد بتشديد الميم ابن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة الاسكاف وتعليق صخر رواه النسائي عن يحيى بن مخلد المقسمي حدثنا المعافي بن عمران عن صخر بن جويرية عن ابي رجاء عن ابن عباس وتعليق حماد رواه النسائي ايضا عن محمد بن معمر النجراني حدثنا عثمان بن عمر عن حماد بن نجيح عن ابي رجاء عن ابن عباس *

٣٧ ـ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا سَعيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال لَمْ يَأْكُلِ النبيُّ ﷺ على خِوَانٍ حَتَّى ماتَ وما أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا حَتَّى ماتَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقال ابن بطال الحديث لا يدل الا على فضل القناعة والكفاف قلت القناعة والكفاف من صفات الفقراء الراضين بما قسم الله وهذا يدل على فضل الفقر وابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج وعبد الوارث بن سعيد البصري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واخرجه النسائي في الوليمة عن الفضل بن سهل الاعرج واخرجه ابن ماجه في الاطعمة عن عبد الله بن يوسف قوله خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها وهو ما يؤكل عليها الطعام عند اهل التنعم ويجمع على خون واخونة *

٣٨ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ حدثنا أَبُو اسامَةَ حدثنا هِشامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ لَقَدْ تُوُفِّيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم وما في رَفِّي مِنْ شَيْءٍ يأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إلاّ شَطْرُ شَعِيرٍ في رَفٍّ لي فأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طالَ عَلَيَّ فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لان هذه الحالة تدل على اختيار الفقر وفضله وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر وابو شيبة جده لابيه وهو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم اصله من واسط وسكن الكوفة وأبو أسامة حماد بن أسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير والحديث مضى في الخمس وأخرجه مسلم في آخر الكتاب عن أبي كريب قوله وما في رفي ويروى وما في بيتي والرف بفتح الراء وتشديد الفاء خشبة عريضة يغرز طرفاها في الجدار وهو شبه الطاق في البيوت فان قلت هذا يخالف ما في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث المصطلقي ما ترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند موته دينارا ولا درهما ولا شيئا قلت لا مخالفة اصلا لان مراده بالشيء المنفي ما يخلف عنه مما كان يختص به واما الذي قالته عائشة فكان بقية نفقتها التي تختص بها فلم يتحد الموردان قوله ذو كبد يشمل جميع الحيوانات قوله الا شطر شعير اي بعض شعير قوله فكلته بكسر الكاف ففني اي فرغ قيل قد مر في البيع في باب الكيل انه ﷺ قال كيلوا طعامكم يبارك لكم وقولها فكلته ففني مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجيب بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة أو المراد أن مكيله بشرط أن يبقى الباقي مجهولا *

﴿ باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا ﴾

ای هذا باب فی بیان کیفیة عیش النبی صلى الله عليه وسلم وکیفیة عیش اصحابه رضی الله تعالی عنهم وفی بیان تخلیهم ای ترکهم الملاذ والشهوات من الدنیا ☆

٣٩ – ﴿ حدثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن ذر حدثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول الله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر فلم يفعل ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم قال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبناً في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك فلان أو فلانة قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي قال وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها فساءني ذلك فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاؤا أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت قال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فأعطهم قال فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إلي فتبسم فقال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكاً قال فأرني فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لان فیه الاخبار عن عیش النبی صلى الله عليه وسلم وعیش اصحابه رضی الله تعالی عنهم وابو نعیم بضم النون الفضل بن دکین وعمر بضم العین ابن ذر بفتح الذال المعجمة وتشدید الراء الهمدانی وبعض الحدیث مضی فی الاستئذان مختصرا أخرجه عن ابی نعیم عن عمر بن ذر وعن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن عمر بن ذر ثم اعاده هنا عن ابی نعیم وحده مطولا واخرجه الترمذی فی الزهد عن هناد بن سری عن یونس بن بکیر عن عمر بن ذر به واخرجه النسائی فی الرقاق عن أحمد بن یحیی عن ابی نعیم قوله « بنحو من نصف هذا الحدیث » أشار به الی حدیث الباب

قال الكرماني هذا مشكل لان نصف الحديث يبقى بدون الاسناد ثم ان النصف مبهم اهو النصف الاول ام الآخر ثم أجاب بانه اعتمد على ما ذكر في كتاب الاطعمة من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب من نصف هذا الحديث فلعل البخاري اراد بالنصف المذكور لابي نعيم ما لم يذكره ثمة فيصير الكل مسندا بعضه بطريق يوسف والبعض الآخر بطريق ابي نعيم وقال صاحب التلويح ذكر البخاري هذا الحديث في الاستئذان مختصرا فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وعن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك عن عمر بن ذر حدثنا مجاهد وكان هذا هو النصف المشار اليه هنا انتهى واعترض عليه الكرماني بقوله ليس ما ذكره ثمة نصفه ولا ثلثه ولا ربعه وقال بعضهم فيه نظر من وجهين آخرين * احدهما احتمال ان يكون هذا السياق لابن المبارك فانه لا يتعين كونه لفظ ابي نعيم وثانيهما انه منتزع من اثناء الحديث فانه ليس فيه القصة الاولى المتعلقة بابي هريرة ولا ما في آخره من حصول البركة في اللبن الى آخره قلت في هذا النظر نظر لانه اذا لم يتعين كون السياق لابي نعيم كذلك لا يتعين كونه لابن المبارك وكونه منتزعا من اثناء الحديث لا يضر على ما لا يخفى **قوله** الله بالخفض قسم حذف حرف الجر منه ويروى والله على الاصل **قوله** ان كنت كلمة ان هذه مخففة من الثقيلة **قوله** لاعتمد بكبدي على الارض اي الصق بطني بالارض **قوله** وان كنت وان هذه ايضا مخففة من الثقيلة قوله لاشد الحجر على بطني اللام فيه للتاكيد وفي رواية عن ابي هريرة اتاتي على احدنا الايام ما يجد طعاما يقيم به صلبه حتى ان كان أحدنا ليأخذ الحجر فيشد به على أخمص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم به صلبه وفائدة شد الحجر على البطن المساعدة على الاعتدال والانتصاب على القيام او المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذي في البطن لكونها حجارة رقاقا تعدل البطن وربما سدت طرف الامعاء فيكون الضعف اقل او تقليل حرارة الجوع ببرودة الحجر او الاشارة الى كسر النفس والقامها الحجر ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب وقال الخطابي اشكل الامر في شد الحجر على قوم حتى توهموا انه تصحيف من الحجز بالزاي جمع الحجزة التي يشد بها الانسان وسطه لكن من اقام بالحجاز عرف عادة اهله فيه ان المجاعة تصيبهم كثيرا فاذا خوى البطن لم يكن معه الانتصاب فيعمد حينئذ الى صفائح رقاق في طول الكف فيربطها على البطن فتعتدل القامة بعض الاعتدال قلت وممن انكر ربط الحجر ابن حبان في صحيحه **قوله** « على طريقهم » اي طريق النبي ﷺ واصحابه ممن كان طريق منازلهم الى المسجد متحدة قوله ليشبعني من الاشباع من الجوع وفي رواية الكشميهني ليستتبعني من الاستتباع وهو طلب ان يتبعه **قوله** فمر اي الى حاله ولم يفعل اي الاشباع او الاستتباع قوله ثم مر بي عمر رضي الله تعالى عنه كانه استقر هنا حتى مر به عمر ووقع امره معه مثل ما وقع مع ابي بكر والظاهر انهما حملا سؤال ابي هريرة على ظاهره وهو سؤاله عن آية من القرآن او لم يكن عندهما شيء اذ ذاك ويروى ان عمر رضي الله تعالى عنه تأسف على عدم ادخاله ابا هريرة في داره **قوله** وما في وجهي اي من التغير فيه من الجوع **قوله** اباهر ووقع في رواية علي بن مسهر فقال ابو هر ووجهه على انه من لا يعرب الكنية وهو بتشديد الراء وهو اما رد الاسم المؤنث الى المذكر او المصغر الى المكبر فان كنيته في الاصل ابو هريرة تصغير هرة مؤنثا وابو هر مذكر مكبر وقيل يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال ابو هريرة اي انت ابو هريرة قوله الحق من اللحوق اي اتبعني قوله ومضى زاد ابن مسهر الى أهله قوله فاستاذن على صيغة المتكلم من المضارع وفي رواية علي بن مسهر ويونس فاستاذنت قوله فدخل فيه التفات وفي رواية علي بن مسهر فدخلت وهي ظاهرة قوله فوجد لبنا في قدح وفي رواية علي بن مسهر فاذا هو بلبن في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا من اللبن قوله من اين هذا اللبن زاد روح لكم وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله من اين لكم هذا قوله أو فلانة شك من الراوي قوله الحق الى أهل الصفة عدى الحق بكلمة إلى لانه ضمنه معنى انطلق وكذا وقع في رواية روح انطلق قوله قال وأهل الصفة هذا لفظ دال في رواية روح ولابد منه لانه من كلام أبي هريرة قوله ولا على أحد تعميم بعد تخصيص فيشمل الاقارب والاصدقاء وغيرهم **قوله** فساءني ذلك وفي رواية علي بن مسهر والله ومعناه احزنني ذلك **قوله** وما هذا اللبن في اهل الصفة اي ما قدره في اهل الصفة الواو فيه عطف على محذوف تقديره هذا قليل او نحو ذلك وما هذا وفي رواية يونس بحذف الواو وفي رواية

علي بن مسهر وأين يقع هذا اللبن من أهل الصفة **قوله** فاذا جاء كذا فيه بالافراد في بعض النسخ اي اذا جاء من امرني بطلبه وفي رواية الاكثرين فاذا جاؤا بصيغة الجمع كما في نسختنا **قوله** امرني اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي قائلا في نفسي وما عسى قال الكرماني والظاهر ان عسى مقحم قوله واخذوا مجالسهم من البيت يعني قعد كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد في كتاب الصلاة من طريق ابي حازم عن ابي هريرة رأيت سبعين من اصحاب الصفة الحديث وذكر في الحلية ان عدتهم تقرب من المائة وقال ابو نعيم كان عدد اهل الصفة يختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا اما لغزو او سفر او استغناء فقلوا وقيل هنا كانوا أكثر من سبعين قوله خذ اي القدح الذي فيه اللبن فاعطهم وصرح هكذا في رواية يونس قوله حتى يروى بفتح الواو نحو رضي يرضى قوله ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل قال الكرماني الرجل الثاني معرفة معادة فيكون عين الاول على القاعدة النحوية لكن المراد غيره ثم اجاب بان ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت قرينة المغايرة كما في قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء قوله فتبسم كان ذلك لاجل توهم ابي هريرة ان لا يفضل له من اللبن شيء قوله فقال ابا هر اي يا ابا هر وفي رواية علي بن مسهر فقال ابو هريرة اي وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه عن قريب قوله قال بقيت انا وانت هذا بالنسبة الى من حضر من اهل الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي ﷺ فلم يتعرض لذكرهم ويحتمل ان لا يكون اذ ذاك في البيت احد او كانوا اخذوا كفايتهم وكان الذي في القدح نصيب النبي ﷺ قوله فاعطاني وفي رواية روح فناولني القدح قوله فحمد الله وسمى اما الحمد فلحصول البركة فيه واما التسمية فلاقامة السنة عند الشرب وشرب الفضلة اي البقية وفيه فوائد كثيرة يستخرجها من له يد في تحرير النظر وتقرير المراد ☆

٤٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ وَرَأَيْتُنَا نَغْزُو وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمُرُ وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَالَهُ خِلْطٌ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ سَعْيِي ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه بيان عيش سعد وغيره على الوجه المذكور ويحيى هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في فضل سعد عن عمرو ابن عوف وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن يحيى بن حبيب ومضى الكلام فيه قوله لاول العرب اللام فيه للتاكيد وفي رواية الترمذي اني لاول رجل اهراق دما في سبيل الله قوله ورأيتنا بضم التاء المثناة من فوق اي ورأيت انفسنا قوله نغزو من الغزو في سبيل الله **قوله** الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا وهي ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهي بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة شجر ام شوك كالطلح والعوسج **قوله** السمر بضم الميم شجر وفي مسلم ما لنا طعام الا ورق الحبلة هذا السمر قوله ليضع كناية عن التغوط اي ليضع الذي يخرج منه عند التغوط قوله ماله خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام يعني لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وشدة يبسه الناشيء عن تقشف العيش قوله بنو اسد قبيلة وهي اسد بن خزيمة قوله تعزرني اي تقومني بالتعليم على احكام الدين وهو من التعزير وهو التوقيف على الاحكام والفرائض ومنه تعزير السلطان وهو التقويم بالتاديب قوله على الاسلام ويروى على الدين قوله « خبت » من الخيبة وهي الحرمان والخسران قوله «وضل سعيي» ويروى وضل عملي قيل كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المؤمن ترك ذلك لورود النهي عنه واجيب بان الجهال لما عيروه بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الى ذكر فضله والمدحة اذا خلت عن البغي والاستطالة وكان مقصود قائلها اظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره ذلك ☆

٤١ ـ ﴿ حدثني عثمانُ حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن الأسودِ عن عائشةَ قالت ماشبعَ آلُ محمدٍ ﷺ منذُ قدمَ المدينةَ من طعامِ بُرٍّ ثلاثَ ليالٍ تباعًا حتى قُبِضَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان عيش آل النبي ﷺ على الوجه المذكور وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد وكل هؤلاء كوفيون والحديث مضى في الاطعمة عن قتيبة قوله آل محمد اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تباعا بكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة اي متتابعة ومتوالية قوله حتى قبض اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره في الغزو والحج والعمرة واخرجه ابن سعد من وجه آخر عن ابراهيم ومارفع عن مائدته كسرة خبز فضلا حتى قبض وروى عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة ماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مادوم اخرجه مسلم وروى مسلم ايضا من رواية يزيد بن قسيط عن عائشة رضي الله عنها ماشبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز وزيت في يوم واحد مرتين وله من طريق مسروق عنها والله ماشبع من خبز ولحم في يوم مرتين وروى ابن سعد من طريق الشعبي عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت تاتي عليه اربعة اشهر مايشبع من خبز البر *

٤٢ ـ ﴿ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ عبدِ الرحمنِ حدثنا إسحاقُ هو الأزرقُ عن مِسعَرِ ابنِ كِدامٍ عن هلالٍ عن عروةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت ماأكلَ آلُ محمدٍ صلى الله عليه وسلم أكلتينِ في يومٍ إلاّ إحداهما تمرٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب البغوي يقال له لؤلؤ سكن بغداد واسحاق الازرق بتقديم الزاي على الراء هو اسحاق بن يوسف بن يعقوب الواسطي ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة العامري مر في الوضوء وهلال بن حميد ويقال ابن ابي حميد الوزان الكوفي يروي عن عروة بن الزبير عن عائشة والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي كريب قوله اكلتين بفتح الهمزة وضمها *

٤٣ ـ ﴿ حدثني أحمدُ بنُ رجاءٍ حدثنا النضرُ عن هشامٍ قال أخبرني أبي عن عائشةَ رضي الله عنها قالت كانَ فِراشُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من أَدَمٍ وحشوُهُ من لِيفٍ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن رجاء بالجيم والمد الهروي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بالشين المعجمة مصغر يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة واخرج ابن ماجه من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ كان ضجاع رسول الله ﷺ ادما وحشوه ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة وبالجيم هو مايرقد عليه *

٤٤ ـ ﴿ حدثنا هُدبةُ بنُ خالدٍ حدثنا همّامُ بنُ يحيى حدثنا قتادةُ قال كنّا نأتي أنسَ بنَ مالكٍ وخبّازُهُ قائمٌ وقال كُلُوا فما أعلمُ النبيَّ ﷺ رأى رغيفًا مُرقّقًا حتّى لحقَ باللهِ ولا رأى شاةً سميطًا بعينِهِ قطُّ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بفتح الهاء وسكون الدال المهملة والحديث مضى في الاطعمة عن محمد بن سنان قوله مرققا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال قوله سميطا اي مشويا فعيل بمعنى

مفعول واصل السمط ان ينزع صوف الشاة المذبوحة بالماء الحار وانما يفعل بها ذلك في الغالب لتشوى والعالم يقال سميطة لا ناقلنا هو فعيل بمعنى مفعول فيستوي فيه التذكير والتانيث وغرضه ان النبي ﷺ ما كان منعما في الماكولات ٭

٤٥ ـ ﴿ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا إنما هو التمر والماء إلا أن نؤتى باللحيم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه اخبارا عن كيفية عيشهم ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من افراده قوله انما هو اي طعامنا قوله الا ان نؤتى على صيغة المجهول بنون الجماعة قوله باللحيم تصغير اللحم اشارت به الى قلته ويروى مكبرا ٭

٤٦ ـ ﴿ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثني ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها قالت لعروة ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت ما كان يعيشكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كان لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من أبياتهم فيسقيناه ﴾

مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وابن ابي حازم هو عبد العزيز وابوه سلمة بن دينار ويزيد من الزيادة ابن رومان بضم الراء ابو روح الاسدي المدني مولى آل الزبير بن العوام والحديث مضى في اول الهبة عن عبد العزيز المذكور بعين هذا الاسناد والمتن وفيه فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قوله من ابياتهم وهناك من البانهم قوله ابن اختي اي يا ابن اختي وحرف النداء محذوف وكانت ام عروة اسماء بنت ابي بكر الصديق اخت عائشة رضي الله تعالى عنهم قوله ان كنا لننظر كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله الى الهلال اي الثالث وهو هلال الشهر الثالث لانه يرى عند انقضاء الشهرين وبرؤيته يدخل الشهر الثالث قوله يعيشكم بضم الياء وفتح العين وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالشين المعجمة اي المضمومة ويروى يعيشكم بضم الياء وكسر العين وسكون الياء من اعاشه الله اي اعطاه العيش قوله الا انه كلمة الا بمعنى لكن وانه اي وان الشان قوله منائح جمع منيحة وفي المغرب المنيحة والمنحة الناقة الممنوحة ومنيحة اللبن ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها قوله يمنحون رسول الله ﷺ اي يعطونه من المنائح قوله فيسقيناه اي يسقينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى فيسقينى بالافراد ٭

٤٧ ـ ﴿ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اللهم ارزق آل محمد قوتا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه طلب الكفاف وفضله واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك وهكذا كان عيشه صلى الله تعالى عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي ومحمد هذا يروي عن ابيه فضيل المذكور عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع وابو زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي عمار واخرجه النسائي في الرقائق عن اسحق بن ابراهيم قوله قوتا اي مسكة من الرزق ٭

﴿ باب القصد والمداومة على العمل ﴾

اي

اي هذا باب في بيان استحباب القصد وهو السلوك في الطريق المعتدلة ويقال القصد استقامة الطريق بين الافراط والتفريط **قوله** والمداومة اي وفي بيان المداومة على العمل الصالح *

٤٨ - ﴿ **حدثنا** عَبْدَانُ أخبرنا أبي عن شُعْبَةَ عن أَشْعَثَ قال سمعتُ أبي قال سمعتُ مسروقًا قال سألتُ عائشةَ رضي الله عنها أيُّ العملِ كانَ أحبَّ إلى النبيِّ ﷺ قالت الدائمُ قال قلتُ فأيَّ حينٍ كانَ يقومُ قالتْ كانَ يقومُ إذا سمعَ الصارخَ ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي واشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء واسمه سليم بن الاسود والحديث مضى بهذا الاسناد في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر **قوله** فاي حين هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره في اي حين **قوله** يقوم اي من النوم والصارخ الديك قال الكرماني او المؤذن قلت فيه نظر *

٤٩ - ﴿ **حدثنا** قُتَيْبَةُ عن مالكٍ عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عائشةَ أنها قالتْ كانَ أحبُّ العملِ إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم الذي يدومُ عليهِ صاحبُهُ ﴾

مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث من افراده ☆

٥٠ - ﴿ **حدثنا** آدمُ حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ عن سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لن يُنَجِّيَ أحدًا منكم عملُهُ قالوا ولا أنتَ يا رسولَ اللهِ قال ولا أنا إلا أنْ يتغمدَني اللهُ برحمةٍ سدِّدوا وقارِبوا واغدوا وروحوا وشيءٌ من الدُّلجةِ والقصدَ القصدَ تبلغوا ﴾

مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله القصد وآدم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور هو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده **قوله** لن ينجي من التنجيه او من الانجاء ومعناه لن يخلص والنجاة من الشيء التخلص منه **قوله** احدا منصوب على المفعولية وعمله بالرفع فاعل ينجي **قوله** ولا انا قال الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص رسول الله ﷺ بالذكر هو انه اذا كان مقطوعا له بانه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة الله فغيره يكون في ذلك بطريق الاولى **قوله** الا ان يتغمدني الله اي الا ان يسترني الله برحمته يقال تغمده الله برحمته اذا ستره بها ويقال تغمدت فلانا اي سترت ما كان منه وغطيته ومنه غمد السيف لانك اذا غمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهيل الا ان يتداركني والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى (لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى) قيل كيف الجمع بينه وبين قوله (وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون) واجاب ابن بطال بما ملخصه ان الآية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها ثم أورد على هذا الجواب قوله تعالى (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بانه لفظ محمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون **قوله** برحمة وفي رواية ابي عبيد بفضل ورحمة وفي رواية الكشميهني من طريقه بفضل رحمته وفي رواية الاعمش بفضل ورحمة وفي رواية ابن عون بمغفرة ورحمة **قوله** سددوا وفي رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصدوا السداد اي الصواب وقال الكرماني التسديد بالمهملة من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما **قوله** وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال

فتركوا العمل فتفرطوا وقال الكرماني أي لاتبلغوا الغاية بل تقربوا منها قوله «واغدوا» من الغدو وهو السير من أول النهار والرواح السير من أول النصف الثاني من النهار قوله وشيء من الدلجة اي استعينوا ببعض شيء من الدلجة بضم الدال واسكان اللام ويجوز في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهو بالضم السير آخر الليل وبالفتح سير الليل وقد بسطنا الكلام فيه في باب الدين يسر في كتاب الايمان قوله والقصد القصد بالنصب على الاغراء أي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم شبه المتعبدين بالمسافرين فقال لاتستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا أوقات نشاطكم وهو أول النهار وآخره وبعض الليل وارحموا أنفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى (أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) *

٥١ ـ ﴿ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة وأن أحب الأعمال أدومها الى الله وإن قل ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس العامري الاويسي المدني وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشي التيمي وموسى بن عقبة بسكون القاف ابن ابي عياش الاسدي المدني * والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائي في الرقائق عن الحسن بن اسماعيل قوله سددوا وقاربوا قد مضى شرحهما عن قريب قوله انه أي ان الشان ويروى ان ان يدخل قوله لن يدخل بضم الياء من الادخال واحدكم منصوب لانه مفعول وعمله مرفوع لانه فاعل لقوله لن يدخل والجنة نصب على الظرف قوله ادومها بصيغة افعل التفضيل قيل ادومها كيف يكون قليلا ومعنى الدوام شمول الازمنة مع انه غير مقدور ايضا اجيب بان المراد بالدوام المواظبة العرفية وهي الاتيان بها في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه عرفا اسم المداومة قوله وان قل اي أحب الاعمال وهو معطوف على مقدر تقديره ان لم يقل وان قل *

٥٢ ـ ﴿ حدثني محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أحب إلى الله قال أدومها وإن قل وقال اكلفوا من الأعمال ما تطيقون ﴾

كان ينبغي ان يتقدم هذا الحديث على الحديث الذي قبله لانه خرج هذا جواب سؤالهم أي الاعمال أحب الى الله وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من جملة التابعين وفقهائهم وصالحيهم قوله اكلفوا بفتح اللام وضمها وقال ابن التين هو في اللغة بالفتح ورويناه بالضم يقال كلفت به كلفا اولعت به وأكلفه غيره قاله الكرماني والتكليف الامر بما يشق عليك وقال بعضهم ونقل بعض الشراح انه روى بفتح الهمزة وكسر اللام من الاكلاف ورد بانه لم يسمع أكلفه بالشيء قلت الظاهر أنه أراد ببعض الشراح الكرماني ولم يقل الكرماني أكلفه بالشيء وانما قال أكلفه غيره ومعناه أكلفه الشيء بدون الباء قوله ما تطيقون في محل النصب وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية ويجوز ان تكون موصولة قيل فيه اشارة الى بذل المجهود وغاية السعي وهو خلاف المقصود من السياق واجيب بان المراد ما تطيقون عليه دائما ولا تعجزون عنه في المستقبل *

٥٣ ـ ﴿ حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال سألت أم المؤمنين عائشة قلت يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الأيام قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي ﷺ يستطيع ﴾

مطابقته

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وجرير بن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس وهو خال ابراهيم ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في الصوم عن مسدد ومضى الكلام فيه **قوله** هل كان يخص شيئاً من الايام اي بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا فيل هو معارض بقولها ما رأيته اكثر صياما منه في شعبان واجيب بانه لا تعارض لانه كان كثير الاسفار فلا يجد سبيلا الى صيام الثلاثة الايام من كل شهر فيجمعها في شعبان وانما كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفراغه من جهاده **قوله** ديمة بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف اي دائما والديمة في الاصل المطر المستمر بسكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصل ديمة دومة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها **قوله** وايكم يستطيع الى آخره اي في العبادة بحسب الكم وبحسب الكيف من خشوع وخضوع واخبات ✻

٥٤ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ حدثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنَّهُ لا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ قالوا ولا أَنْتَ يا رسولَ اللهِ قال ولا أنا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ ✻ قال أَظُنُّهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ ﴾

هذا وجه آخر في حديث موسى بن عقبة الذي مضى عن قريب فان فيه موسى بن عقبة عن ابي سلمة وهنا قال علي بن عبد الله شيخ البخاري اظن ان بين موسى بن عقبة وابي سلمة واسطة وهو ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن الزبرقان بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء وبالقاف الاهوازي وماله في البخاري سوى هذا الحديث وبقية شرح الالفاظ المذكورة قد مرت ✻

﴿ وقال عَفَّانُ حدثنا وُهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قال سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا ﴾

اي قال عفان بن مسلم الصفار وانما قال قال عفان لانه اخذ منه مذاكرة لا تحديثا وتحميلا وكثيرا روى عنه بالواسطة وقال ابو نعيم هذا تدليس من البخاري قلت استعمد هذا وقد قال ابن القطان لا نذكر تدليس الشيوخ فالم يصح ذلك عن البخاري قط ووهيب هو ابن خالد البصري وحديث وهيب هذا أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب عن موسى به ✻

﴿ وقال مُجَاهِدٌ سَدَادًا سَدِيدًا صِدْقًا ﴾

قول مجاهد هذا ثبت عند الاكثرين وثبت عند الطبري والفريابي عن مجاهد في قوله تعالى (قولا سديدا) قال سدادا والسداد بفتح السين العدل المعتدل الكافي وبالكسر ما يسد الخلل وقال بعضهم زعم مغلطاي وتبعه شيخنا ابن الملقن ان الطبري وصل تفسير مجاهد عن موسى بن هرون عن عمرو بن طلحة عن اسباط عن السدي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهذا وهم فاحش فما للسدي عن ابن ابي نجيح رواية قلت رعاية الادب مطلوبة ولا سيما في حق المشايخ وقال الشيخ مغلطاي او علاء الدين فانه كان يقال له علاء الدين مع انه هو شيخ شيخه لانه كثيرا ما يذكره في شرحه بتعظيم وقد علم انه اذا اجتمع المثبت والنافي أخذ بقول المثبت لان له زيادة علم ✻

٥٥ ـ ﴿ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قال حدثني أَبِي عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى لَنَا يَوْمًا الصَّلاَةَ ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فقال قَدْ أُرِيتُ الآنَ مُنْذُ صَلَّيْتُ

لَكُمُ الصَّلاةَ الجَنَّةَ والنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِي قُبُلِ هٰذَا الجِدارِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الخَيْرِ والشَّرِّ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الخَيْرِ والشَّرِّ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان تكون الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين المصلي ليكونا باعثين على مداومة العمل وادمانه ومحمد بن فليح بضم الفاء مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة يروى عن ابيه فليح بن سليمان المغيرة الخزاعي وقيل الاسلمي وهلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال والحديث مضى في الصلاة في باب رفع البصر الى الامام عن يحيى بن صالح وعن محمد بن سنان **قوله** «ثم رقى» بفتح الراء وكسر القاف اي صعد وزنا ومعنى **قوله** قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهة قبلة المسجد **قوله** «اريت» بضم الهمزة وكسر الراء **قوله** «الجنة» نصب على انه مفعول ثان لاريت **قوله** «ممثلتين» اي مصورتين قوله «في قبل هذا الجدار» بضم القاف والباء الموحدة اي قدام هذا الجدار اي جدار المسجد ويروى «هذا الحائط» يقال مثل له اي صوره حتى كانه ينظر اليه قوله «فلم أر كاليوم» اي يوما مثل هذا اليوم وقد وقع هذا مكررا تاكيدا *

﴿ بابُ الرَّجاءِ مَعَ الخَوْفِ ﴾

اي هذا باب في بيان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ولا في الخوف عن الرجاء لئلا يفضي في الاول الى الكبر وفي الثاني الى القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله ويرجو ان يمحو عنه ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك في المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور وفي غرور وقد اخرج ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه عن عائشة قلت يا رسول الله الذين يؤتون وقلوبهم وجلة أهو الذي يسرق ويزني قال لا ولكن الذي يصوم ويتصدق ويصلي ويخاف ان لا يقبل منه *

﴿ وقالَ سُفْيانُ مافِي القُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ والإِنْجِيلَ وما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

سفيان هذا هو ابن عيينة واول الآية (قل يا اهل الكتاب لستم على شيء) وانما كان اشد لانه يستلزم العلم بما في الكتب الالهية والعمل بها وقد مر في تفسير سورة المائدة وقيل الاخوف هو قوله تعالى (واتقوا النار التي اعدت للكافرين) وقيل هو (لبئس ما كانوا يصنعون) وقيل اخوف آية من يعمل سوءا يجز به فان قلت ما وجه مناسبة الآية بالترجمة قلت من حيث ان الآية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به *

٥٦ — ﴿ حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه قال سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولُ إِنَّ اللهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَها مِائَةَ رَحْمَةٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وتِسْعِينَ رَحْمَةً وأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً واحِدَةً فَلَوْ يَعْلَمُ الكافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الجَنَّةِ ولَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ العَذابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلو يعلم الكافر الى آخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله من الرحمة لما قطع رجاءه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يكون مفرطا في الرجاء بحيث يصير من المرجئة القائلين بانه لا يضر مع الايمان شيء ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج والمعتزلة

القائلين بتخليد صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى (يرجون رحمته ويخافون عذابه) قوله قتيبة بن سعيد في رواية ابي ذر لم يذكر ابن سعيد قوله وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب وهو تابعي صغير وشيخه تابعي وسط وكلاهما مدنيان والحديث من افراده وقدمر في الادب في باب جعل الله الرحمة مائة جزء من طريق سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة جزء قوله ان الله خلق الرحمة اى الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة واما الرحمة التي هي صفة من صفاته وهي قائمة بذاته عز وجل قوله مائة رحمة اى مائة نوع من الرحمة او مائة جزء كما في الحديث الذي تقدم في الادب قوله في خلقه كلهم ويروى كله قاله الكرماني قوله فلو يعلم الكافر هكذا ثبت في هذا الطريق بالفاء اشارة الى ترتب ما بعدها على ما قبلها ومن ثم قدم ذكر الكافر لان كثرة الرحمة وسعتها تقتضى ان يطمعها كل احد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة في التعبير بالمضارع دون الماضي الاشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقد صرح ابن الحاجب ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا) فانتفاء التعدد بانتفاء الفساد وليس هٰهنا كذلك اذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الاول كما في قوله لو جئتني لاكرمتك فان الاكرام منتف لانتفاء المجيء قوله بكل الذي قيل فيه اشكال لان لفظة كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد والغرض من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء في الاصل ونزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة قوله لم ييأس من الجنة من اليأس وهو القنوط يقال يئس بالكسر ييأس وفيه لغة اخرى بكسر الهمزة من مستقبله وهو شاذ وقال المبرد منهم من يبدل الهمزة في المستقبل او الياء الثانية الفا فتقول ياس ويائس فان قلت ما معنى لم ييأس من الجنة قلت قيل المراد ان الكافر لو علم سعة الرحمة لغطى على ما يعلمه من عظيم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد ان متعلق علمه بسعة الرحمة مع عدم التفاته الى مقابلها يطمعه في الرحمة *

﴿ بابُ الصبْرِ عنْ محارِمِ اللهِ ﴾

اى هذا باب في بيان الاجتهاد في الصبر عن محارم الله اى محرماته قاله الكرماني قلت المحارم جمع محرمة بفتح الميمين وجاء بضم الراء ايضا قال الجوهري الحرمة ما لا يحل انتهاكه وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن كما في المعاصي يقال صبر عن الزنا وتارة بكلمة على كما في الطاعات يقال صبر على الصلاة ونحو ذلك *

﴿ وقَوْلِهِ عزّ وجلّ إنّما يُوَفّى الصّابِرُونَ أجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ ﴾

وقوله بالجر عطف على قوله الصبر عن محارم الله هذا في رواية ابي ذر هكذا بلفظ قوله وليس في رواية غيره لفظ قوله وفي بعض النسخ وقوله عز وجل وهذا احسن ولفظ الصابرون يحتمل ان يستعمل بعن وعلى لما ذكرنا آنفا ان استعماله بالوجهين واراد بقوله بغير حساب المبالغة بالنسبة الينا *

﴿ وقال عُمَرُ وَجَدْنا خَيْرَ عَيْشِنا بالصّبْرِ ﴾

اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله بالصبر كذا هو بالباء الموحدة وفي رواية الكشميهني بحذف الباء فيكون منصوبا بنزع الخافض وقال بعضهم والاصل في الصبر والباء بمعنى في قلت لا يحتاج الى هذا والباء على حالها للالصاق اى وجدناه ملتصقا بالصبر ويجوز ان تكون للاستعانة وهذا الاثر رواه احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال عمر رضى الله تعالى عنه وجدنا خير عيشنا الصبر *

٥٧ - ﴿ حدّثنا أبُو اليَمانِ أخبرنا شُعَيْبٌ عنِ الزُّهْرِيّ قالَ أخْبَرَنِي عَطاءُ بنُ يَزِيدَ أنّ أبا سَعِيد

أَخْبَرَهُ أَنَّ أُناساً مِنَ الأَنْصارِ سَأَلُوا رسولَ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَسأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطاهُ حَتَّى نَفِدَ ما عِنْدَهُ فَقالَ لَهُمْ حِينَ نَفِدَ كُلُّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدَيْهِ ما يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ لا أَدَّخِرْهُ عَنْكُمْ وإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعِفَّ يُعِفَّهُ اللهُ ومَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ ومَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ وَلَنْ تُعْطَوْا عَطاءً خَيْرًا وأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع وروايته عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البخاري كثيرة وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في الزكاة عن قتيبة واخرجه مسلم والنسائي ايضا عن قتيبة ومضى الكلام فيه قوله ان اناسا ويروى ان ناسا والمعنى واحد قوله حتى نفد بفتح النون وكسر الفاء اي فرغ قوله انفق بيديه جملة حالية او اعتراضية او استئنافية ويروى بيده بالافراد قوله ما يكن كلمة ما اما موصولة واما شرطية ويروى ما يكون وصوب الدمياطي الاول قوله لا ادخره بالادغام وبغيره وفي رواية مالك فلم ادخره وعنه فلن ادخره وداله مهملة وقيل معجمة قوله وانه من يستعف كذا في رواية الاكثرين بتشديد الفاء وفي رواية الكشميهني من يستعفف من الاستعفاف وهو طلب العفة وهي الكف عن الحرام والسؤال من الناس قوله يعفه الله بضم الياء وبتشديد الفاء المفتوحة اي يرزقه العفاف قوله ومن يتصبر اي ومن يتكلف الصبر يصبره الله بضم الياء وتشديد الباء المكسورة اي يرزقه الله الصبر قوله ومن يستغن اي ومن يظهر الغناء ولم يسال يغنه بضم الياء من الاغناء اي يرزقه الغنى عن الناس ووقع في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل التصبر ومن استكفى كفاه الله وزاد ومن سال وله قيمة اوقية فقد الحف قوله وان تعطوا على صيغة المجهول بالخطاب للجمع قوله عطاء خيرا بالنصب كذا في هذه الرواية ووقع في رواية مالك هو خير بالرفع وفي رواية مسلم عطاء خير والتقدير هو خير وقال النووي كذا في نسخ مسلم يعني بالرفع والتقدير هو خير كما قلنا *

٥٨ ـ ﴿ حَدَّثَنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنا مِسْعَرٌ حَدَّثَنا زِيادُ بْنُ عِلاقَةَ قالَ سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ أَوْ تَنْتَفِخَ قَدَماهُ فَيُقالُ لَهُ فَيَقُولُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ﴾

مطابقته للترجمة في الصبر على الطاعة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم صبر عليها حتى تورمت قدماه وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث عشرة ومائتين ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام الكوفي وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن علاقة بكسر العين وتخفيف اللام وبالقاف والحديث مضى في صلاة الليل عن ابي نعيم واخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه في الصلاة فالاولان عن قتيبة وابن ماجه عن هشام بن عمار قوله حتى ترم اصله تورم لانه من ورم يرم بالكسر فيهما والقياس يورم وهو احد ما جاء على هذا البناء ومجيئه على هذا البناء شاذ وهو من الورم وهو الانتفاخ قوله او تنتفخ بالنصب قال الكرماني كلمة او للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي وجزم غيره انه للشك قوله فيقال له اي انك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيقول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم افلا اكون عبدا شكورا على ما انعم الله علي من هذا الفضل العظيم الذي اختصصت به *

﴿ بابٌ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله تعالى (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) واصل التوكل من الوكول يقال وكل امره الى فلان اي التجأ اليه واعتمد عليه والتوكل تفويض الامر الى الله وقطع النظر عن الاسباب وليس التوكل ترك السبب والاعتماد على ما يجيء من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل وقد سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل جالس

في يده او في مسجد وقال لا اعمل شيئا حتى ياتيني رزقي فقال هذا رجل جهل العلم فقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله جعل رزقي تحت ظل رمحي وقال لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا فذكر انها تغدو وتروح في طلب الرزق قال وكانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم يتجرون ويعملون في نخيلهم والقدوة بهم *

﴿ وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ مِنْ كُلِّ مَا ضَاقَ عَلَى النَّاسِ ﴾

الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف الثوري الكوفي من كبار التابعين صحب ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وكان يقول له لو رآك رسول الله ﷺ لاحبك رواه الامام احمد في الزهد بسند جيد قوله من كل ما ضاق اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وقال الكرماني من كل ما ضاق يعني التوكل على الله عام من كل امر مضيق على الناس يعني لا خصوصية في التوكل في امر بل هو جار في جميع الامور التي تضيق على الناس *

٥٩ ـ ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث واسحق شيخ البخاري قال الغساني لم اجده منسوبا عند شيوخنا لكن حدث البخاري في الجامع كثيرا عن اسحق بن ابراهيم وقال بعضهم اسحاق هو ابن منصور وغلط من قال ابن ابراهيم قلت التغليط من اين وقد سمع البخاري من جماعة كل منهم يسمى اسحاق بن ابراهيم وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث اخرجه البخاري في الطب مطولا وفي احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد وههنا ايضا روى بعضه قوله لا يسترقون اي لا يطلبون الرقية وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع ونحو ذلك من الآفات وقد جاء في بعض الاحاديث جوازها وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز استرقوا لها فان بها النظرة اي اطلبوا لها من يرقى لها ومن النهي قوله هذا لا يسترقون ووجه الجمع ان المنهي عنها ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقدوا ان الرقيا نافعة لا محالة والمامور بها ما كان بقوارع القرآن ونحوه قوله ولا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها مما هو عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون في الشر والفال ما يكون في الخير *

﴿ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ قِيلَ وَقَالَ ﴾

اي هذا باب في بيان ما يكره من قيل وقال وكلاهما فعلان ماضيان الاول مجهول قيل اصله قول نقلت حركة الواو الى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا واذا روي بالتنوين يكونان مصدرين يقال قال قولا وقيلا وقالا والمراد انه نهى عن الاكثار مما لا فائدة فيه وقيل اذا كانا اسمين يكون في عطف احدهما على الآخر كثير فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقيل اذا كانا اسمين يكون الثاني تاكيدا *

٦٠ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُغِيرَةُ وَفُلَانٌ وَرَجُلٌ

ثالثٌ أيضًا من الشعبيّ عن ورّادٍ كاتبِ المغيرةِ بن شعبةَ أنْ معاويةَ كتبَ الى المغيرةِ أنِ اكتبْ إليّ بحديثٍ سمعتَه من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبَ إليه المغيرةُ أني سمعتُه يقولُ عندَ انصرافِه من الصلاةِ لا إلهَ إلاّ اللهُ وحدَه لا شريكَ لهُ لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ وهوَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ ثلاثَ مرّاتٍ قال وكانَ ينهَى عن قيلَ وقالَ وكثرةِ السؤالِ وإضاعةِ المالِ ومنعٍ وهاتِ وعقوقِ الأمهاتِ ووأدِ البناتِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي وهشيم مصغر هشم بن بشير الواسطي والمغيرة هو ابن مقسم الضبي قوله وفلان هو مجالد بن سعيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن ايوب ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا انا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد قوله ورجل ثالث قيل يحتمل ان يكون داود بن ابي هند فقد اخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق داود بن ابي هند وغيره عن الشعبي ويحتمل ان يكون زكريا بن ابي زائدة او اسماعيل بن ابي خالد فقد اخرجه الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد عن هشيم عن مغيرة عن زكريا بن ابي زائدة ومجالد واسماعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي والشعبي هو عامر بن شراحيل ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة عن محمد بن يوسف وفي الاعتصام عن موسى وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة وقد مضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ حدثنا علي بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية الكشميهني وحده وقال علي بن مسلم ﴿ قوله ﴾ وكثرة السؤال ﴾ أي في المسائل التي لا حاجة فيها او من الاموال اومن احوال الناس ﴿ قوله ﴾ واضاعة المال ﴾ اي وضعه في غير محله وحقه ﴿ قوله ﴾ ومنع وهات ﴾ أي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه قوله ﴿ ووأد البنات ﴾ هي البنت تدفن وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية اذا ولد للفقير منهم بنت دسها في التراب *

﴿ وعن هشيمٍ أخبرنا عبدُ الملكِ بنُ عميرٍ قال سمعتُ ورّادًا يحدّثُ هذا الحديثَ عن المغيرةِ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ﴾

هو موصول بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسماعيلي من رواية يعقوب الدورقي وزياد بن ايوب قالا انا هشيم عن عبد الملك به *

﴿ بابُ حفظِ اللسانِ ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب حفظ اللسان عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع وقال صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع *

﴿ ومن كانَ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليقلْ خيرًا أو ليصمتْ ﴾

يأتي هذا موصولا في الباب وذكره هكذا ترجمة وفي رواية ابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان الى آخره *

﴿ وقولِ اللهِ تعالى ما يلفظُ من قولٍ إلاّ لديه رقيبٌ عتيدٌ ﴾

كذا لابي ذر وفي رواية غيره وقوله ﴿ ما يلفظ من قول ﴾ الى آخره ولابن بطال وقد انزل الله تعالى ما يلفظ الآية قوله الا لديه رقيب اي حافظ والعتيد هو الحاضر المهيا واراد به الملكين اللذين يكتبان جميع الاشياء كذا قاله الحسن وقتادة وخصه عكرمة بالخير والشر ويقوي الاول تفسير ابي صالح في قوله ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت ﴾ ان الملائكة تكتب كل ما يتكلم به المرء فيمحو الله تعالى منه ما ليس له ولا عليه ويثبت ما له وما عليه *

٦١ - ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكرٍ المُقَدَّمِيُّ حدّثنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ سَمِعَ أبا حازِمٍ عن سَهْلِ ابنِ سَعْدٍ عن رسولِ اللهِ ﷺ قال من يَضْمَنْ لِي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ وما بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحييه لان المراد به حفظ اللسان كما يجيء **قوله** حدثنا بنون الجمع رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثني بنون الافراد والمقدمي بصيغة اسم المفعول من التقديم هذه نسبة الى احد اجداد محمد المذكور وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي هو عم محمد المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن خياط واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حسن صحيح غريب قوله من يضمن لي اطلاق الضمان عليه مجاز اذ المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه **قوله** ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة تثنية لحي وهما العظمان في جانبي الفم والمراد بما بينهما اللسان وبما بين رجليه الفرج قوله اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن تكفلت له وفيه ان اعظم البلاء على العبد في الدنيا اللسان والفرج فمن وقي من شرهما فقد وقي اعظم الشر *

٦٢ - ﴿ حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ حدّثنا إبراهيمُ بنُ سَعْدٍ عن ابنِ شِهابٍ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلا يُؤْذِ جارَهُ ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده قوله بالله واليوم الاخر انما خصهما بالذكر اشارة الى المبدأ والمعاد وخصص الامور الثلاثة ملاحظة لحال الشخص قولا وفعلا وذلك اما بالنسبة الى المقيم او المسافر او الاول تحلية والثاني تخلية *

٦٣ - ﴿ حدّثنا أبو الوَليدِ حدّثنا لَيْثٌ حدّثنا سَعيدٌ المَقْبُرِيُّ عن أبي شُرَيْحٍ الخُزاعِيِّ قال سَمِعَ أُذُنايَ ووَعاهُ قَلْبِي النبيَّ ﷺ يقولُ الضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أَيّامٍ جائِزَتُهُ قيلَ وما جائِزَتُهُ قال يَوْمٌ ولَيْلَةٌ ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو شريح اسمه خويلد الخزاعي والحديث مضى في كتاب الادب في باب من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله جائزته بالنصب اي اعطوا جائزته ولو صحت الرواية بالرفع كان تقديره المتوجه عليكم جائزته قوله يوم وليلة اي جائزته يوم وليلة وقيل الجائزة جثة واليوم ظرف فكيف يقع خبرا عنها واجيب بان فيه مضافا مقدرا اي زمان جائزته يوم وليلة *

٦٤ - ﴿ حدّثني إبراهيمُ بنُ حَمْزَةَ حدّثني ابنُ أبي حازِمٍ عن يَزيدَ عن مُحَمَّدِ بنِ إبراهيمَ عن عِيسَى بنِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ التَّيْمِيِّ عن أبي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ ما يَتَبَيَّنُ فيها يَزِلُّ بها في النّارِ أَبْعَدَ مِمّا بَيْنَ المَشْرِقِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشارة الى حفظ اللسان من حيث المفهوم . ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى الاسدى وابن ابى حازم عبد العزيز ويزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد ومحمد بن ابراهيم التيمى وعيسى ابن طلحة بن عبيد الله التيمى وطلحة هو احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذى فى الزهد عن محمد بن بشار وقال حسن غريب واخرجه النسائى فى الرقائق عن قتيبة وغيره به قوله حدثنى بالافراد فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر حدثنا بنون الجمع قوله ليتكلم باللام فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر يتكلم بدون اللام قوله ما يتبين فيها اى لا يتدبر فيها ولا يتفكر فى قبحها او ما يترتب عليها او تطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم كلمة الشهادة ويروى وليتكلم بالكلمة ما يتقى فيها قوله يزل بها اى بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول النار قوله ابعد مما بين المشرق كناية عن عظمها وعمقها قيل لفظ بين يقتضى دخوله على متعدد واجيب بان المشرق متعدد معنى اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك او اكتفى باحد الضدين عن الآخر كقوله تعالى (سرابيل تقيكم الحر) وفى بعض الروايات جاء صريحا والمغرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها بنفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم بها والا امسك *

٦٥ - ﴿ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حدثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لا يُلْقِي لَهَا بَالاً يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لا يُلْقِي لَهَا بَالاً يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ ﴾

هذا طريق آخر فى الحديث المذكور واخرجه عن عبد الله بن منير على وزن اسم الفاعل من الانارة المروزى وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التيمى الخراسانى مر فى الوضوء وعبد الرحمن يروى عن ابيه عبد الله بن دينار مولى ابن عمر وابو صالح ذكوان الزيات وفى الاسناد ثلاثة من التابعين على نسق قوله من رضوان الله أى مما يرضى الله به قوله لا يلقى بضم الياء من الالقاء اى لا يلتفت اليها خاطره ولا يعتد بها ولا يبالى بها ومعنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية الاكثرين والنسفى يرفع الله له بها درجات وفى رواية الكشميهنى يرفعه الله بها درجات قوله «من سخط الله» يعنى مما لا يرضى به قوله يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ يزل بها فى النار لان دركات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى من قريب وهوى من بعيد *

﴿ بابُ البُكاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ ﴾

اى هذا باب فى بيان فضل البكاء من خوف الله عز وجل *

٦٦ - ﴿ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حدثنا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قال حدثني خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فَفاضَتْ عَيْناهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر العمرى وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره باء اخرى ابن عبد الرحمن الخزرجى وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهذا قطعة من حديث اتم منه قد مضى فى الزكاة عن مسدد وفى الصلاة عن محمد بن بشار فى ابواب

المساجد وورد احاديث في البكاء منها حديث اسد بن موسى عن عمران بن زيد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك مرفوعا ايها الناس ابكوا فان لم تبكوا فتباكوا فان اهل النار يبكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كأنها جداول ثم تنقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فلو ان السفن اجريت فيها لجرت *

﴿ بابُ الخوفِ مِنَ اللهِ تعالى ﴾

اى هذا باب في بيان شدة الاعتناء بالخوف من الله عز وجل والخوف من لوازم الايمان قال الله تعالى (وخافون ان كنتم مؤمنين) *

٦٧ - ﴿ حدثنا عُثْمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ حدثنا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال كانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ فقال لأَهْلِهِ إذا أنا مُتُّ فَخُذُونِي فَذَرُّونِي في البَحْرِ في يَوْمٍ صائِفٍ فَفَعَلُوا بِهِ فَجَمَعَهُ اللهُ ثُمَّ قال ما حَمَلَكَ عَلى الَّذِي صَنَعْتَ قال ما حَمَلَنِي إلاَّ مَخافَتُكَ فَغَفَرَ لهُ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء المخففة والشين المعجمة وحذيفة ابن اليمان ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في الجنائز وفي الرقائق عن اسحق بن ابراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم يعني من بني اسرائيل قوله يسيء الظن بعمله يعني بعمله الذي كان معصية وكان نباشا قوله فذروني في البحر بضم الدال من الذر وهو التفريق يقال ذررت الملح اذره ويروى بفتح الدال من التذرية يقال ذرت الريح الشيء واذرته وذرته اى اطارته واذهبته ويروى اذروني بهمزة قطع وسكون الذال من اذرت العين دمعها ومنه تذروه الرياح قوله في يوم صائف اى حار بتشديد الراء من الحرارة وروى للمروزي والاصيلي في يوم حاز بالزاي الثقيلة يعني انه يحز البدن لشدة حره وروى لابي ذر عن المستملي والسرخسي في يوم حار بالراء كما ذكرنا اولا كذا روى لكريمة عن الكشميهني وذكر بعضهم رواية المروزي بنون بدل الراي وقال ابن فارس الحون ريح تحن كحنين الابل *

٦٨ - ﴿ حدثنا مُوسى حدثنا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أبي حدثنا قَتادَةُ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَبْدِ الغافِرِ عَنْ أبي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ رَجُلاً فِيمَنْ كان سَلَفَ أو قَبْلَكُمْ آتاهُ اللهُ مالاً وَوَلَداً يَعْنِي أعْطاهُ مالاً وَوَلَداً قال فلَمَّا حُضِرَ قال لِبَنِيهِ أيَّ أبٍ كُنْتُ لَكُمْ قالُوا خَيْرَ أبٍ قال فإنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ عِنْدَ اللهِ خَيْراً فَسَّرَها قَتادَةُ لَمْ يَدَّخِرْ وإنْ يَقْدَمْ عَلى اللهِ يُعَذِّبْهُ فانْظُرُوا فإذا مُتُّ فأحْرِقُونِي حتّى إذا صِرْتُ فَحْماً فاسْحَقُونِي أو قال فاسْهَكُونِي ثُمَّ إذا كانَ رِيحٌ عاصِفٌ فأذْرُونِي فِيها فأخَذَ مَواثِيقَهُمْ عَلى ذٰلِكَ ورَبِّي فَفَعَلُوا فقال اللهُ كُنْ فإذا رَجُلٌ قائِمٌ ثُمَّ قال أيْ عَبْدِي ما حَمَلَكَ عَلى ما فَعَلْتَ قال مَخافَتُكَ أوْ فَرَقٌ مِنْكَ فما تَلافاهُ أنْ رَحِمَهُ اللهُ فَحَدَّثْتُ أبا عُثْمانَ فقال سَمِعْتُ سَلْمانَ غَيْرَ أنَّهُ زادَ فأذْرُونِي في البَحْرِ أو كما حَدَّثَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكي ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن عبد الغافر ابو نهار الازدي العوذي البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه

والحديث مر في ذكر بني اسرائيل عن ابي الوليد ويحيى في التوحيد عن عبد الله بن ابي الاسود واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ وغيره قوله «او قبلكم» شك من الراوي قوله «يعني اعطاه مالا» هذا تفسير لقوله آتاه الله وهو بالمد بمعنى اعطاه وبالقصر بمعنى المجيء قوله مالا بعد قوله اعطاه رواية الكشميهني ولا معنى لاعادة لفظ مالا وفي رواية غيره اعطاه بلا ذكر مالا قوله فلما حضر بضم الحاء وكسر الضاد المعجمة اي فلما حضره اوان الموت قوله «خير أب» بالنصب اي كنت خير اب وبالرفع اي انت خير اب قوله لم يبتئر من الابتئار افتعال من البئر بالباء الموحدة والراء ومعناه لم يدخر ولم يخبأ هكذا فسره قتادة واصله من البئيرة بمعنى الذخيرة والخبيئة قال أهل اللغة بأرت الشيء وابتأرته ابأره وابتئره اذا خبأته ووقع في رواية ابن السكن لم يأتبر بتقديم الهمزة على الباء الموحدة حكاه عياض ومعناه لم يقدم خيرا يقال بأرته وابتأرته كما ذكرناه ووقع في التوحيد في رواية ابي زيد المروزي لم يبتئز أو لم يبتئر بالشك في الزاي او الراء وفي رواية الجرجاني بنون بدل الباء الموحدة والزاي قيل كلاهما غير صحيح وروي في غير البخاري يبتهر بالهاء بدل الهمزة وبالراء ويمتئر بالميم بدل الباء الموحدة وبالراء قوله وان يقدم على الله يعذبه كذا هنا بسكون القاف وفتح الدال من القدوم وهو بالجزم على الشرطية وكذا يعذبه بالجزم لانه جزاء والمعنى انه ان بعث يوم القيامة على هيئته يعرفه كل احد فاذا صار رمادا مبثوثا في الماء او الريح لعله يخفى ووقع في حديث حذيفة عند الاسماعيلي من رواية ابي خيثمة عن جرير بسند حديث الباب فانه ان يقدر على ربي لا يغفر لي وكذا في حديث ابي هريرة لئن قدر الله علي قيل كيف غفر لهذا الذي اوصى بهذه الوصية وقد جهل قدرة الله على احيائه واجيب بان الناس اختلفوا في تاويل هذا الحديث فقيل انما غفر الله عما كان منه في ايام صحته من المعاصي فلندمه عليها وتوبته منها عند موته ولذلك امر ولده باحراقه وتذريته في البر والبحر خشية من عذاب ربه والندم توبة قلت فيه نظر لان كون الندم توبة انما هو لهذه الامة الا يرى ما حكى الله عن قابيل بقوله (فاصبح من النادمين) فلم يكن ندمه توبة وقيل ان معنى قوله ان قدر الله علي القدرة التي هي العجز وانه كان عنده انه اذا احرق وذري اعجز ربه عن احيائه فهو على انه غفر له لجهله بالقدرة لانه لم يكن تقدم في ذلك الزمان انه لا يغفر الشرك به وليس في العقل دليل على ان ذلك غير جائز في حكمة الله تعالى وانما نقول لا يجوز ان يغفر الشرك بعد نزول قوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به) واما جواز غفران الله ذلك فلم ضله الا عم وغنائه الا تم لانه لا يضره كفر كافر ولا ينفعه ايمان مؤمن وقيل معنى ان قدر الله علي ان ضيق علي كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه اي ضيق ولم يرد بذلك وصف خالقه بالعجز عن اعادته وقيل انما غفر له لانه غلب على فهمه من الجزع الذي كان لحقه من خوف الله وعذابه فيعذر ومثل هذا انما يكون كفرا ممن يقصد به الكفر وهو يعقل ما يقول وقيل غفر له باصل توحيده الذي لا تضر معه معصية وعزى ذلك الى المرجئة قوله فاحرقوني وفي رواية حذيفة الذي اخرجه البخاري في بني اسرائيل فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوروا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوها واطحنوها قوله فاسحقوني من السحق وهو دق الشيء ناعما او قال فاسهكوني شك من الراوي من السهك قالوا السحق والسهك بمعنى واحد وقيل السهك دونه وهو ان يفت الشيء او يدق قطعا صغارا قوله فاذروني يصح ان يقرأ موصول الالف من ذرأت الشيء فرقته ويصح ان يكون اصله من الثلاثي المزيد فيه فيقطع الهمزة من قولهم اذرت العين دمعها واذريت الرجل عن فرسه اي رميته وقال ابن التين قرأناه بقطع الهمزة قوله فاخذ مواثيقهم جمع ميثاق وهو العهد قوله وربي هو على القسم عن المخبر بذلك عنهم لتصحيح خبره ويحتمل ان يكون حكاية الميثاق الذي اخذه اي قال لمن اوصاه قل وربي لافعلن ذلك وفي صحيح مسلم فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك وربي قال القاضي عياض وفي بعض نسخه ففعلوا ذلك وذري قال فان صحت هذه الرواية فهي وجه الكلام ولعل الذال سقطت لبعض النساخ وتابعه الباقون وقال الكرماني ولفظ البخاري يحتمل ان يكون بصيغة الماضي من التربية اي ربى اخذ المواثيق والمبايعات لكنه موقوف على الرواية وقال بعضهم وابعد الكرماني ثم نقل ذلك عنه قلت ما جزم بذلك حتى يقال فيه وابعد وانما قيد بصحة الرواية

مع الاحتمال الذي ذكره قوله فاذا رجل قائم وقع المبتدأ هنا نكرة لان وقوعه هنا بعد اذا المفاجاة من المخصصات كما في قولك خرجت فاذا سبع قوله اى عبدي يعني يا عبدي قوله اوفرق هو شك من الراوي وهو بفتح الفاء والراء وبالقاف الخوف قوله فما تلافاه ان رحمه كلمة ما موصولة وكلمة ان مصدرية اى الذي تلافاه اى تداركه بان رحمه اى بالرحمة والضمير المنصوب في تلافاه يرجع الى عمل الرجل ويجوز ان يكون ما نافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها اى ما تلافاه الا ان رحمه قوله فحدثت ابا عثمان قال الكرماني القائل فحدثت قتادة وقال بعضهم هو سليمان والد المعتمر قلت الذي يظهر ان قول الكرماني هو الصواب فلينظر فيه وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بالنون المفتوحة قوله فقال اى ابو عثمان سمعت هذا من سلمان اى الفارسي وحذف المسموع منه الذي استثنى منه ما ذكر والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد قوله او كما حدث شك من الراوي يشير به الى انه معنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله *

﴿ وقال مُعاذٌ حدثنا شُعْبَةُ عن قَتادَةَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ أبا سَعِيدٍ عن النبيِّ ﷺ ﴾

اى قال معاذ بن معاذ التميمي وهذا التعليق وصله مسلم حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان رجلا فيمن كان قبلكم راشه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما آمركم به او لاولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاحرقوني واكبر علمي انه قال ثم اسحقوني واذروني في الريح فاني لم ابتهر عند الله خيرا وان الله يقدر على ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي فقال الله ما حملك على ما فعلت قال مخافتك فما تلافاه غيرها انتهى اى ما تداركه غير المخافة *

﴿ بابُ الانْتِهاءِ عن المَعاصِي ﴾

اى هذا باب في بيان وجوب الانتهاء عن المعاصي اى تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها *

٦٩ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ حدثنا أبُو أُسامَةَ عن بُرَيْدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي بُرْدَةَ عن أبي بُرْدَةَ عن أبي مُوسَى قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَثَلِي ومَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أتَى قَوْمًا فقال رَأَيْتُ الجَيْشَ بِعَيْنَيَّ وإنِّي أنا النَّذِيرُ العُرْيانُ فالنَّجاءَ النَّجاءَ فأطاعَهُ طائِفَةٌ فأدْلَجُوا على مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا وكَذَّبَتْهُ طائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فاجْتاحَهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الانذار عن الوقوع في المعاصي والانتهاء عنها ومحمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة الليثي وبريد بضم الباء الموحدة مصغر برد ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر وقيل الحارث وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام واخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ قوله مثلي المثل بفتحتين الصفة العجيبة الشأن يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب والتفهيم قوله ومثل ما بعثني الله العائد محذوف تقديره ما بعثني الله به اليكم قوله قوما التنكير فيه للشيوع قوله الجيش اللام فيه للعهد قوله بعيني بالتثنية وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالافراد قوله وانا النذير العريان اى المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذه يرفعه ويديره حول رأسه اعلاما لقومه بالغارة وقال ابن بطال النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذي الخلصة فقطع يده ويد امرأته فانصرف الى قومه فحذرهم فضرب به المثل في تحقيق الخبر وقال ابن السكيت اسم الرجل الذي حمل عليه عوف بن عامر اليشكري والمرأة كانت من بني كنانة وتنزيل هذه القصة على لفظ الحديث بعيد لانه ليس

فيها انه كان عريانا وقال ابو عبد الملك هذا مثل قديم وذلك ان رجلا اتى حيشا فجردوه وعروه فجاء الى المدينة فقال انى رأيت الجيش بعينى وانى انا النذير اكم وترونى عريانا جردنى الجيش فالنجاء النجاء وقال ابن السكيت ضرب به النبي صلى الله عليه وسلم المثل لامته لانه تجرد لانذارهم وقال الخطابى روى عن محمد بن خالد العريان بباء موحدة فان كان محفوظا فمعناه صحيح وهو الفصيح بالانذار لا يكنى ولا يورى يقال رجل عريان اى فصيح اللسان من اعرب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها **قوله** فالنجاء بالنصب مفعول مطلق فيه اغراء اى اطلبوا النجاء بان تسرعوا الهرب لانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش والنجاء الثانى تاكيد وكلاهما ممدودان وجاء القصر فيهما تخفيفا وجاء مد الاول وقصر الثانى **قوله** فادلجوا من الادلاج من باب الافعال وهو السير اول الليل او كل الليل على الاختلاف فى معناه وهمزته همزة قطع وفى التوضيح قوله فادلجوا بتشديد الدال قلت لا يستقيم هذا هنا لان الادلاج بالتشديد هو السير آخر الليل فلا يناسب هذا المقام والصواب ما ذكرناه **قوله** على مهلهم بفتحتين اى على السكينة والتأنى واما المهل بسكون الهاء فمعناه الامهال ولا يناسب هنا وفى رواية مسلم عن مهلتهم قوله فنجوا لانهم أطاعوا النذير وساروا من اول الليل فنجوا قوله فصبحهم الجيش اى اتوهم صباحا هذا اصله ثم استعمل فيمن يطرق بغتة فى اى وقت كان قوله فاجتاحهم بجيم ثم بحاء مهملة اى استأصلهم من جحت الشيء اجوحه اذا استأصلته ومنه الجائحة وهى الهلاك ❊

٧٠ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حدثنا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضى الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهٰذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِى تَقَعُ فِى النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع النبي صلى الله عليه وسلم اياهم عن الاتيان بالمعاصى التى تؤديهم الى الدخول فى النار وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو الاعرج والحديث مضى فى باب قول الله ووهبنا لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين هذا السند عن ابى اليمان الى قوله وهذه الدواب تقع فى النار ثم اختصره وذكر حديثا آخر قوله استوقد بمعنى اوقد ولكن استوقد ابلغ قوله اضاءت من الاضاءة وهى فرط الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالشين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرمانى هى صغار البق وقيل هى ما يتهافت فى النار من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء فى تفسيره انها كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا وقال ابن سيده هى دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقال الطبرى ليس هى ببعوض ولا ذباب وقال ابو نصر هى التى تطير وتتهافت فى السراج وهى تجمع الفراش هى ما تتهافت فى النار من الطيارات وقال الداودى هى طائر فوق البعوض **قوله** يقعن خبر قوله جعل الفراش قوله وهذه الدواب التى تقع فى النار جملة معترضة واشار بها الى تفسير الفراش قوله فجعل بالفاء وفى رواية الكشميهنى بالواو والضمير فيه يرجع الى الرجل قوله ينزعهن بفتح الياء والزاى وضم العين المهملة اى يدفعهن ويروى يزعهن بلا نون من وزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه ومنعه قوله فيقتحمن من الاقتحام وهو الهجوم على الشيء يقال قحم فى الامر اى رمى بنفسه فيه فجاءة واقحمته فاقتحم ويقال اقتحم المنزل اذا هجم قوله فيها اى فى النار قوله فانا آخذ قال النووى روى باسم الفاعل ويروى بصيغة المضارع من المتكلم وقال الطيبى الفاء فيه فصيحة كانه لما قال مثلى ومثل الناس الى آخره اتى بما هو أهم وهو قوله فانا آخذ بحجزكم ومن هذه الدقيقة التفت من الغيبة فى قوله مثل الناس الى الخطاب فى قوله بحجزكم قوله بحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاى جمع حجزة وهى معقد الازار ومن السراويل موضع التكة ويجوز ضم الجيم فى الجمع قوله وهم يقتحمون

فيها هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره وانتم تقتحمون وعلى الاول سأل الكرماني فقال القياس وانتم لائم ليوافق لفظ حجزكم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الى ان من اخذه رسول الله ﷺ بحجزته لا اقتحام له فيها *

٧١ - ﴿ حدثنا أبو نُعَيْم حدثنا زكريَّاء عن عامر قال سمعت عبدَ الله بن عمرو يقولُ قال النبيُّ ﷺ المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ ويَدِهِ والمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللهُ عنهُ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذى المسلم باليد واللسان من جملة الانتهاء عن المعاصي وايضا قوله من هجر ما نهى الله عنه من جملة الانتهاء عن المعاصي وابو نعيم الفضل بن دكين وزكرياء هو ابن ابي زائدة وعامر هو الشعبي والحديث مضى في اول كتاب الايمان قيل خص المهاجر بالذكر تطييبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لفوات ذلك بفتح مكة فاعلمهم بان من هجر ما نهى الله عنه كان هو المهاجر الكامل *

﴿ بابُ قَوْلِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم لَوْ تَعْلَمُونَ ما أعلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ﴾

اي هذا باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم الى آخره ذكر الترجمة بلفظ حديث الباب وعكس بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث ابي هريرة بلفظ الترجمة *

٧٢ - ﴿ حدثنا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بن المُسَيَّبِ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنهُ كانَ يَقولُ قال رسولُ اللهِ ﷺ لَوْ تَعْلَمُونَ ما أعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ﴾

الترجمة والحديث سواء ويحيى بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري وعقيل بضم العين المهملة ابن خالد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث من افراده قوله ما اعلم أي من الاهوال والاحوال التي بين ايدينا عند النزع وفي البرزخ ويوم القيامة وفيه من صنعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر *

٧٣ - ﴿ حدثنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حدثنا شُعْبَةُ عن مُوسَى بنِ أنَسٍ عن أنَسٍ رضي الله عنه قال قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم لَوْ تَعْلَمُونَ ما أعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ﴾

هذا مثل الحديث السابق غير ان راوي ذاك ابو هريرة وراوي هذا انس بن مالك روى عنه ابنه موسى الانصاري قاضي البصرة وهذا مختصر من حديث اخرجه البخاري في تفسير سورة المائدة عن المنذر بن الوليد الجارودي وسيجيء في الاعتصام عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن معمر وغيره واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن معمر باسناده نحوه واخرجه النسائي في الرقائق عن محمود بن غيلان مختصرا *

﴿ بابٌ حُجِبَتِ النّارُ بالشَّهَواتِ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه حجبت النار اي غطيت النار فكانت الشهوات سببا للوقوع في النار ووقع عند ابي نعيم باب حفت النار وفي بعض النسخ بعده وحجبت الجنة بالمكاره *

٧٤ - ﴿ حدثنا إسْماعِيلُ قال حدثني مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عن الأعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال حُجِبَتِ النّارُ بالشَّهَواتِ وحُجِبَتِ الجَنَّةُ بالمَكارِهِ ﴾

الترجمة جزء الحديث واسماعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن ابن هرمز والحديث من افراده قوله حجبت النار كذا لجميع الرواة فى الموضعين الا الفروى فقال حفت النار فى الموضعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابى الزناد وكذا اخرجه مسلم والترمذى من حديث انس وهذا من جوامع كلمه ﷺ فى بديع بلاغته فى ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها قوله حفت بالحاء المهملة وتشديد الفاء من الحفاف وهو ما يحيط بالشئ حتى لا يتوصل اليه الا بتخطئة فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجى منها الا بترك الشهوات ❊

﴿ باب الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه الجنة الى آخره وهذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيهما فى الباب الذى قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذى ثبت فى الاصول المتفرقة ❊

٧٥ ـ حدثنى مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حدثنا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رضى اللهُ عنه قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾

الترجمة والحديث سواء وموسى بن مسعود ابو حذيفة النهدى بفتح النون وسكون الهاء وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث من افراده قوله والاعمش بالجر عطف على منصور وشراك النعل هو الذى يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سير وقى به القدم وفيه دليل واضح على ان الطاعات موصلة الى الجنة والمعاصى مقربة من النار فقد يكون فى ايسر الاشياء وينبغى للمؤمن ان لا يزهد فى قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحسبه هينا وهو عند الله عظيم فان المؤمن لا يعلم الحسنة التى يرحمه الله بها والسيئة التى يسخط الله عليه بها ❊

٧٦ ـ ﴿ حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنه عَنِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ ❊ أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللهَ بَاطِلُ ❊ ﴾

لم ار احدا من الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث فى هذا الباب فلذلك ذكره ابن بطال فى الباب الذى قبله فاقول من الفيض الالهى الذى وقع فى خاطرى ان كل شئ ما خلا الله من امر الدنيا الذى لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التى هى داخلة فى امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر والحديث قد مضى فى الادب فى باب ما يجوز من الشعر ومضى الكلام فيه مستقصى وبسطنا الكلام فيه فى شرحنا الاكبر للشواهد ❊

﴿ باب لِيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَلاَ يَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ ﴾

أى هذا باب يذكر فيه لينظر الى ما هو اسفل منه ❊

٧٧ ـ ﴿ حدثنا إِسْمَاعِيلُ قال حدثنى مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ ﴾

الجزء الاول من الترجمة من لفظ حديث الباب وقال بعضهم هذا لفظ حديث اخرجه مسلم بنحوه من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة بلفظ انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعنى مثله واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن وقد ذكرا عن قريب والحديث من افراده قوله «من فضل» على بناء المجهول قوله «والخلق» قال الكرماني بفتح المعجمة الصورة او الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قوله «فلينظر الى من هو اسفل منه» ليسهل عليه نقصانه ويفرح بما انعم الله عليه ويشكر عليه واما في الدين وما يتعلق بالآخرة فلينظر الى من هو فوقه ليزيد رغبته في اكتساب الفضائل ❊

❊ ﴿ بابُ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ ﴾ ❊

اى هذا باب يذكر فيه من هم بحسنة الهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اى قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب ❊

٧٨ ـ ❊ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْدٌ أَبُو عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ قَالَ إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فمن هم بحسنة وقوله ومن هم بسيئة وابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار وكنيته ابو عثمان الرازي وابو رجاء بالمد وبالجيم اسمه عثمان بن تميم العطاردي وهؤلاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي في النعوت وفي الرقائق عن قتيبة قوله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الاسماعيلي عن مسدد عن رسول الله ﷺ قوله فيما يروي عن ربه هذا لبيان انه من الاحاديث القدسية او بيان ما فيه من الاسناد الصريح الى الله تعالى حيث قال ان الله قد كتب او بيان الواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك بل فيه ان غيره كذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينطق عن الهوى او المعنى في جملة ما يرويه انه عز وجل كتب الحسنات اى قدرها وجعلها حسنة وكذلك السيئات قدرها وجعلها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وان الافعال ليست بذواتها قبيحة او حسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو اراد الشارع التعكيس والحكم بان الصلاة قبيحة والزنا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا في نفسه قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس له تعكيسها قوله «ثم بين ذلك» اى ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسيئات قوله «فمن هم» بيان ذلك بفاء الفصيحة قوله «فلم يعملها» اى فلم يعمل الحسنة التي هم بها كتبها الله له عنده اى كتب الله تلك الحسنة التي هم بها وقيل امر الحفظة بان تكتب ذلك وقيل قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير وقوله «عنده» اى عند الله وهذه اشارة الى الشرف قوله «كاملة» اشارة الى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد وقال النووي اشار بقوله عنده الى مزيد الاعتناء به وبقوله كاملة الى تعظيم الحسنة وتاكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فلم يصفها بكاملة بل اكدها بقوله واحدة اشارة الى تخفيفها مبالغة في الفضل والاحسان قوله «فان هو هم بها» اى

فان هم العبد بالحسنة فعملها قوله «عشر حسنات» قال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قوله الى سبعمائة ضعف اى مثل والضعف يطلق على المثل وعلى المثلين قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم الآية قوله «الى اضعاف كثيرة» قال الله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء) قيل لما كان الهم بالحسنة معتبرا باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون بالسيئة ايضا كذلك واجيب بان هذا من فضل الله على عباده حيث عفا عنهم ولولا هذا الفضل العظيم لم يدخل احد الجنة لان السيئات من العباد اكثر من الحسنات فلطف الله عز وجل بعباده بان ضاعف لهم الحسنات دون السيئات قيل اذا هم العبد بالسيئة ولم يعمل بها فغايته ان لا تكتب له سيئة فمن اين ان تكتب له حسنة واجيب بان الكف عن الشر حسنة قيل اتفق العلماء على ان الشخص اذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال واجيب بان العزم وهو توطين النفس على فعله غير الهم الذى هو تحديث النفس من غير استقرار وقال ابن الجوزى اذا حدث العبد نفسه بالمعصية لم يؤاخذ فاذا عزم فقد خرج عن تحديث النفس فيصير من اعمال القلب فان عقد النية على الفعل فحينئذ يأثم وبيان الفرق بين الهم والعزم انه لو حدث نفسه فى الصلاة وهو فيها بقطعها لم تنقطع فاذا عزم حكمنا بقطعها ثم اعلم ان حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لمن هم بسيئة فتركها لوجه الله تعالى واما من تركها مكرها على تركها بان يحال بينه وبينها فلا تكتب له حسنة فلا يدخل فى نص الحديث وقال الطبرى وفي هذا الحديث تصحيح مقالة من يقول ان الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة او سيئة وتعلم اعتقاده كذلك ورد مقالة من زعم ان الحفظة لا تكتب الا ما ظهر من عمل العبد وتسمع (فان قيل) الملك لا يعلم الغيب فكيف يعلم بهم العبد قيل له قد جاء في الحديث انه اذا هم بحسنة فاحت منه رائحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه رائحة كريهة قلت هذا الحديث اخرجه الطبرى عن ابى معشر المدنى وسيأتى حديث ابى هريرة في التوحيد بلفظ «اذا اراد عبدى ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها» وفيه دليل على ان الملك يطلع على ما في الآدمى اما باطلاع الله اياه واما بان يخلق الله له علما يدرك به ذلك ❊

﴿ بابُ ما يُتَّقَى مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ ﴾

اى هذا باب في بيان ما يتقى اى ما يجتنب من محقرات الذنوب وجاء هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائى وابن ماجه عن عائشة ان النبى ﷺ قال لها «يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا» وصححه ابن حبان والمحقرات جمع محقرة وهي الذنوب التى يحتقرها فاعلها ❊

٧٩ ـ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ حَدَّثَنا مَهْدِيٌّ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قال إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمالاً هِيَ أَدَقُّ في أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْمُوبِقاتِ قال أَبُو عَبْدِ اللهِ يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُهْلِكاتِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى ومهدى هو ابن ميمون الازدى وغيلان بفتح المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير وقال بعضهم هو غيلان بن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفى قاضى الكوفة ورجال السند كلهم بصريون والحديث من افراده قوله لتعملون اللام فيه للتاكيد قوله هي ادق افعل التفضيل من الدقة بكسر الدال واراد به انهم كانوا يحقرونها ويهونونها قوله ان كنا لنعدها ان مخففة من الثقيلة وجاز استعمالها بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس ونعدها بدون اللام في رواية ابى ذر عن السرخسى والمستملى وعند الاكثرين لنعدها بلام التاكيد وايضا بالضمير وعندها بحذف الضمير ايضا ولفظها ان كنا نعد قوله على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى في زمنه وايامه قوله «الموبقات»

اي المهلكات هكذا فسره البخاري على ما يجيء الآن وفي رواية الاكثرين من الموبقات وسقوط كلمة من في رواية السرخسي والمستملي قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه يعني بذلك اي بلفظ الموبقات يعني أراد بها المهلكات وهي جمع موبقة اي مهلكة وثلاثيه وبق يبق فهو وبق اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق فالفاعل بكسر الباء والمفعول بفتحها ومعنى الحديث راجع الى قوله عز وجل (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم) وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبقات لشدة خشيتهم لله ولم تكن لهم كبائر والمحقرات اذا كثرت صارت كبائر للاصرار عليها ✿

﴿ بابٌ الأعمالُ بالخواتيمِ وما يُخافُ مِنْها ﴾

اي هذا باب فيه الاعمال بالخواتيم اي بالعواقب وهو جمع خاتمة وفي التوضيح يقال خاتم بفتح التاء وكسرها وعد اللغات الست التي فيه ثم قال والجمع الخواتيم قلت هذا تصرف عجيب فانه ظن ان الخواتيم ههنا جمع الخاتم الذي يلبس وليس لهذا ههنا دخل وانما المراد بالخواتيم الاعمال التي يختم بها عمل الرجل عند موته ✿

٨٠ ـ ﴿ حدثنا عليُّ بنُ عَيّاشٍ حدثنا أبو غَسّانَ قال حدثني أبو حازِمٍ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السّاعِدِيِّ قال نَظَرَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم الى رَجُلٍ يُقاتِلُ المُشْرِكِينَ وكانَ مِنْ أعْظَمِ المُسْلِمِينَ غَناءً عَنْهُمْ فقال مَنْ أحَبَّ أنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ مِنْ أهْلِ النّارِ فَلْيَنْظُرْ إلى هذا فَتَبِعَهُ رَجُلٌ فَلَمْ يَزَلْ عَلى ذلِكَ حتّى جُرِحَ فاسْتَعْجَلَ المَوْتَ وقال بِذُبابَةِ سَيْفِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ فَتَحامَلَ عَلَيْهِ حتّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم إنَّ العَبْدَ لَيَعْمَلُ فِيما يَرى النّاسُ عَمَلَ أهْلِ الجَنَّةِ وإنَّهُ لَمِنْ أهْلِ النّارِ ويَعْمَلُ فِيما يَرى النّاسُ عَمَلَ أهْلِ النّارِ وهُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ وإنَّما الأعْمالُ بِخَواتِيمِها ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعلي بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الالهاني بالنون الحمصي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة ابن دينار والحديث مضى في الجهاد مطولاً في باب لا يقال فلان شهيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم الى آخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضاً في المغازي وسيأتي في القدر ايضاً قوله الى رجل اسمه قزمان بضم القاف وبالزاي قوله غناء بفتح الغين المعجمة وبالمد يقال اغنى عن فلان غناء ناب عنه واجرى مجراه قوله وقال بذبابة سيفه يعني طعن بذبابة سيفه وهو حده وطرفه بين ثدييه وقد تقدم فيما مضى بنصل سيفه فلا منافاة لامكان الجمع بينهما قوله فتحامل عليه اي اتكأ عليه بقوته ✿

﴿ بابُ العُزْلَةُ راحَةٌ مِنْ خُلّاطِ السُّوءِ ﴾

اي هذا باب مترجم بترجمة هي العزلة اي الاعتزال والانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع غريب والخليط الرجل الذي يخالطه ويعاشره يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع الخليط ايضاً على خلط بضمتين ذكره الصغاني في اللباب وقال بعضهم ذكره الكرماني بلفظ خلط بغير الف يعني مثل ماذكره الصغاني قلت لم يذكر الكرماني هكذا وانما قال خلاط بضم الخاء وتشديد اللام جمع خليط وبكسرها والتخفيف مصدر اي المخالطة هذا الذي ذكره الكرماني ولم يرد بقوله وبكسرها الى آخره انه الترجمة واعاد كرهذا لزيادة الفائدة على انه يجوز ان يكون اشار به الى جواز الوجهين في قوله من خلاط السوء احدهما ان يكون جمعاً والآخر ان يكون مصدراً من خالط يخالط مخالطة وخلاطاً قوله راحة اصله روحة قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال الجوهري الروح والراحة من الاستراحة وهو سكون النفس مع سعة من غير تنكد بشيء وهذه مادة واسعة تستعمل لمعان كثيرة وفي العزلة عن الناس فوائد كثيرة واقلها السلامة من شرهم وقد قال ابو الدرداء وجدت الناس اخبر تقله وروى ابن المبارك اخبرنا

شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال خذوا حظكم من العزلة وفي رواية قال عمر العزلة راحة من خليط السوء وروى الطحاوي من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس منزلا قلنا بلى يا رسول الله قال رجل اخذ بعنان فرسه في سبيل الله واخبركم بالذي يليه رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ثم قال فان قال قائل اين ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قوله المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم ويجاب بانه لا تضاد بينهما لان قوله رجل اخذ بعنان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص فالمعنى فيه انه من خير الناس كان كره غيره بمثل ذلك فقال خير الناس من طال عمره وحسن عمله او يكون المراد به تفضيله في وقت من الاوقات لا في كل الاوقات ❊

٨١ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ❊ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ﴾

مطابقته للترجمة توجد من قوله «ورجل في شعب الى آخره» وابو اليمان الحكم بن نافع وعطاء بن يزيد من الزيادة واسم ابي سعيد سعد بن مالك والاوزاعي عبد الرحمن والحديث مضى في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن مجاهد فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان الى آخره قوله «وقال محمد بن يوسف» هو الفريابي قرنه هنا برواية ابي اليمان وافرد ابا اليمان في الجهاد ورواه مسلم عن عبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف قوله «اعرابي» لم يدر اسمه قوله «اي الناس خير» وفي الرواية المتقدمة بلفظ افضل قوله «رجل جاهد» اي خير الناس رجل جاهد ولا يعارضه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» ومثل ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات والاقوام والاحوال قوله «في شعب» بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين قوله «ويدع» اي يترك ❊

﴿ تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالنُّعْمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري الزبيدي وكذا تابع الاوزاعي في روايته عن الزهري والزبيدي هو محمد بن الوليد الشامي نسبة الى زبيد بضم الزاء وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وهو منبه بن صعب وهو زبيد الاكبر واليه يرجع قبائل زبيد وروى متابعته مسلم عن منصور بن ابي مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن الزبيدي قوله «وسليمان» بالرفع عطف على الزبيدي وروى متابعته ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن سليمان به قوله «والنعمان» هو ابن راشد الجزري وروى متابعته احمد عن وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت النعمان بن راشد به ❊

﴿ وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اي قال معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد او عبيد الله بالشك وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي عن ابي سعيد الخدري عن النبي ﷺ وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه معمر بشك وفي رواية مسلم عن ابن حميد حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد عن عطاء بغير شك ❊

﴿ وقال يُونُسُ وابنُ مُسافِرٍ ويَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عنِ ابنِ شِهابٍ عنْ عَطاءٍ عنْ بَعْضِ أصْحابِ النبيِّ ﷺ عنِ النبيِّ ﷺ ﴾

يونس هو ابن يزيد الايلي وابن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد التميمي المصري والى مصر لهشام سنة ثمان عشرة ومائة وعزل عنها سنة تسع عشرة ومائة وهو مولى الليث بن سعد ويحيى بن سعيد الانصاري النجاري المدني قاضي المدينة رأى أنس بن مالك وتعليق يونس اخرجه عبد الله بن وهب في جامعه وتعليق ابن مسافر اخرجه الذهلي في الزهريات من طريق الليث ابن سعد عنه وتعليق يحيى اخرجه الذهلي المذكور من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي ﷺ قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري

٨٢ - ﴿ حدثنا أبُو نُعَيْمٍ حدثنا الماجِشُونُ عنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي صَعْصَعَةَ عنْ أبِيهِ عنْ أبي سَعِيدٍ أنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يأتِي عَلَى النَّاسِ زَمانٌ خَيْرُ مالِ الرَّجُلِ المُسْلِمِ الغَنَمُ يَتْبَعُ بِها شَعَفَ الجِبالِ ومَواقِعَ القَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وابو نعيم هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمرو مات سنة ثمان أو تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة يروي عن ابيه وفي رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمع اباه اخرجه احمد والاسماعيلي واخوه عبد الرحمن محمد بن عبد الله انفرد البخاري بها وبابيهما والحديث مضى في الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومر الكلام فيه هناك قوله شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعفة وهي رأس الجبل قوله ومواقع القطر يعني بطون الاودية وفيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم *

﴿ بابُ رَفْعِ الأمانَةِ ﴾

أي هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد برفعها ذهابها بحيث ان لا يوجد الامين والامانة ضد الخيانة *

٨٣ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ سِنانٍ حدثنا فُلَيْحُ بنُ سُلَيْمانَ حدثنا هِلالُ بنُ عَلِيٍّ عنْ عَطاءِ بن يَسارٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا ضُيِّعَتِ الأمانَةُ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ قال كَيْفَ إضاعَتُها يارسولَ اللهِ قال إذا أُسْنِدَ الأمْرُ إلى غَيْرِ أهْلِهِ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا ضيعت الامانة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث قد مضى في أول كتاب العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضاعتها القائل بهذا هو الاعرابي سائل متى الساعة لان أول الحديث عن أبي هريرة بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاء اعرابي فقال متى الساعة الحديث قوله قال اذا اسند اي قال النبي ﷺ اذا اسند الامر الى غير اهله والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والسلطنة والامارة والقضاء والافتاء وقال الكرماني اسند الامر اي فوض المناصب الى غير مستحقيها كتفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا قلت يالبتنا يتولى الجاهل بالارشوة لانه يحتمل ان يكون دينا يستفتي فيما يجهله فالمصيبة العظمى ان يتولى الجاهل بالرشوة فلعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي والرائش حيث قال لعن الله الراشي الى آخر الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ولاشك ان من لعنه الله لعنه رسول الله ﷺ واعظم المصائب ان الديار

المصرية التي هي كرسي الاسلام لا يتولى فيها القضاة والحكام وسائر اصحاب المناصب الا بالرشى والبراطيل ولا يوجد هذا في بلاد الروم ولا في بلاد العجم *

٨٤ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أخبرنا سُفْيَانُ حدثنا الأَعْمَشُ عن زَيْدِ بن وَهْبٍ حدثنا حُذَيْفَةُ قال حدثنا رسولُ اللهِ ﷺ حديثين رَأَيْتُ أَحَدَهُما وأنا أَنْتَظِرُ الآخَرَ حدثنا أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ في جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجالِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ وحدثنا عن رَفْعِها قال يَنامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمانَةُ من قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُها مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ ثُمَّ يَنامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُها مِثْلَ المَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ على رِجْلِكَ فَنَفِطَ فَتَراهُ مُنْتَبِرًا وليس فيه شَيْءٌ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبايَعُونَ فلا يَكادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمانَةَ فَيُقالُ إِنَّ في بني فُلانٍ رَجُلاً أَمِينًا ويُقالُ لِلرَّجُلِ ما أَعْقَلَهُ وما أَظْرَفَهُ وما أَجْلَدَهُ وما في قَلْبِهِ مِثْقالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ من إِيمانٍ ولقد أَتَى عَلَيَّ زَمانٌ وما أُبالِي أَيَّكُمْ بايَعْتُ لَئِنْ كان مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الإِسلامُ وإِنْ كان نَصْرانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ ساعِيهِ فأَمَّا اليَوْمَ فما كُنْتُ أُبايِعُ إِلاَّ فُلانًا وفُلانًا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان والحديث اخرجه ايضا عن علي بن عبد الله عن سفيان ابن عيينة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر وغيره واخرجه الترمذي في الفتن عن هناد بن السري واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع به قوله حديثين اي في باب الامانة احدهما في نزول الامانة والآخر في رفعها قوله حدثنا اي رسول الله ﷺ قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المعجمة وهو الاصل من كل شيء قاله ابو عبيدة وقال ابن الاعرابي الجذر اصل الحساب والنسب واصل الشجرة قوله ثم علموا اي بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة علموها من القرآن قال الله تعالى (انا عرضنا الامانة على السموات والارض) الآية قال ابن عباس هي الفرائض التي على العباد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة نقله الواحدي عن أكثر المفسرين قوله ثم علموا من السنة أي سنة النبي ﷺ وحاصل المعنى أن الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب أيضا بسبب الشريعة قوله وحدثنا اي رسول الله ﷺ عن رفعها اي عن رفع الامانة قوله ينام الرجل الى آخره بيان رفعها وهو انه ينام نومة فتقبض الامانة من قلبه يعني تقبض من قوم ثم من قوم ثم شيئا بعد شيء في وقت بعد وقت على قدر فساد الدين قوله فيظل أثرها اي فيصير اثرها مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة وهو أثر النار ونحوه وقال ابن الاثير الوكتة الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكت ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب وكت ومنه حديث حذيفة المذكور وقال الجوهري في فصل الواو من باب التاء المثناة من فوق الوكتة كالنقطة في الشيء يقال في عينه وكتة وضبطه صاحب التلويح بالثاء المثلثة وهو غلط قوله مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل بفأس ونحوه وهو مصدر مجلت يده تمجل مجلا ويقال هو ان يكون بين الجلد واللحم ماء وكذلك المجلة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتحتين ومن باب نصر ينصر ومصدره مجل بسكون الجيم ومجول وقال الاصمعي هو تمتح يشبه البثر من العمل وقوله فنفط بكسر الفاء قال ابن فارس النفط قرح يخرج في اليد من العمل وانما قال نفط مع ان الضمير فيه يرجع الى الرجل وهو مؤنث وذكره باعتبار العضو او باعتبار لفظ الرجل قوله منتبرا أي مرتفعا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه انتبر الامير صعد على المنبر ومنه سمي المنبر منبرا لارتفاعه وكل شيء ارتفع فقد نبر وقال ابو عبيد منتبرا اي منتفطا وحاصله ان القلب يخلو عن الامانة بان تزول عنه شيئا فشيئا فاذا زال جزء منها

زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت واذا زال شيء آخر منه صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقابه اياه بجمر تدحرجه على رجلك حتى تؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط قوله يتبايعون أي من البيع والشراء قوله فلا يكاد احد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا يكاد احدهم قوله اني على بتشديد الياء قوله وما ابالي ايكم بايعت وقال ابن التين تاوله بعض الناس على بيعة الخلافة وهو خطأ فكيف يكون ذلك وهو يقول لئن كان نصرانيا الى آخره والذي عليه الجمهور وهو الصحيح انه اراد به البيع والشراء المعروفين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس وكنت أقدم على معاملة من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساعيه وهو الوالي الذي يسعى له اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساعيهم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد أأتمنه على بيع او شراء الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل أعرفهم واثق بهم قوله رده على الاسلام وفي رواية المستملي بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما ۞

٨٥ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ أَخْبَرَنِي سالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قال سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِنَّما النَّاسُ كالإِبِلِ المِائَةِ لا تَكادُ تَجِدُ فِيها راحِلَةً ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان توجه من حيث ان النبي ﷺ اخبر في هذا الحديث بان الناس كثيرون والمرضي فيهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضي هم الذين ضيعوا الفرائض التي عليهم وقد ذكرنا ان ابن عباس فسر الامانة بالفرائض فمن هذه الحيثية تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث بهذا الاسناد من افراده وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل انما اراد به القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكره البخاري هنا ولم يرد به صلى الله تعالى عليه وسلم زمن اصحابه وتابعيهم لانه قد شهد لهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقل الكرماني هذا في شرحه بقوله وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة الى آخر ما ذكرناه وقال بعضهم نقل الكرماني هذا عن مغلطاي ظنا منه انه كلامه لكونه لم يعزه قلت لم ينقل الكرماني الا قال بعضهم ولم يذكر لفظ مغلطاي اصلا فلا يحتاج الى ذكره بما فيه من سوء الادب ونسبة الظن اليه وبعض الظن اثم وقيل يحتمل ان يريد كل الناس فلا يكون مؤمن الا في مائة او اكثر وقيل ان الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل المائة التي لا تكون فيها راحلة وقيل ان اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل الحمولة قال الله تعالى (ولكن اكثر الناس لا يعلمون) وقوله (ولكن اكثرهم يجهلون) وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يتحمل اثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة قلت الانسب من كل الاقوال هو القول الذي ذكرناه أولا وفيه ايضا مطابقة الحديث للترجمة كما ذكرناه قوله كالابل المائة وصف لفظ الابل الذي هو مفرد بقوله المائة لان العرب يقول المائة من الابل ويقال لفلان ابل اي مائة من الابل وابلان اذا كان له مائتان قوله راحلة هي النجيبة المختارة الكاملة الاوصاف الحسنة المنظر وقيل الراحلة الجمل النجيب والهاء للمبالغة ۞

﴿ بابُ الرِّياءِ والسُّمْعَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان ذم الرياء بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد وهو اظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها

فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم هي مشتقة من السماع قلت السمعة اسم والسماع مصدر والاسم لا يشتق من المصدر ومعنى السمعة التنويه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به والفرق بينهما ان الرياء يتعلق بحاسة البصر والسمعة بحاسة السمع ❁

٨٦ ـ ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حدثني سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ح وحدثنا أَبُو نُعَيْمٍ حدثنا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ قال سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ قال النبيُّ ﷺ غَيْرَهُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري في الطريقين وابو نعيم هو الفضل بن دكين وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي بالباء الموحدة والجيم المفتوحتين وهو من صغار الصحابة واخرج هذا الحديث من طريقين والسند الثاني اعلى من الاول ورجاله كوفيون ولم يكتف بسمع علوه لان في الرواية الاولى ما ليس في الثانية وهو جلالة القطان وتصريح سفيان بالتحديث عن سلمة ولفظ ح بين الطريقين اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد آخر قبل ذكر الحديث او الى الحائل او الى صح او الى الحديث ويتلفظ عند القراءة بلفظة (حا) مقصورا والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي بكر عن وكيع عن الثوري وعن اسحق بن ابراهيم عن ابي نعيم به وعن غيرهما واخرجه ابن ماجه في الزهد عن هرون بن اسحق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري به قوله ولم اسمع احدا يقول قال النبي ﷺ غيره اي قال سلمة بن كهيل لم اسمع احدا الى آخره وقال الكرماني لم اسمع اي لم يبق من اصحاب النبي ﷺ حينئذ غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم بانه ليس كذلك فان جندبا كان بالكوفة الى ان مات وكان بها في حياة جندب ابو جحيفة السوائي وكانت وفاته بعد جندب بست سنين وعبد الله بن ابي اوفى وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة وقد روى سلمة بن كهيل عن كل منهما فيتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي ﷺ شيئا انتهى قلت انما رد هذا القائل بما قاله بعد ان قال احترز بقوله وذلك عمن كان من الصحابة موجودا اذ ذاك بغير المكان الذي كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك الى آخره وفيه نظر لان للكرماني ان يقول مرادي من قولي في ذلك المكان المكان الذي كان جندب معدا فيه لاسماع الحديث ولم يكن هناك من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حينئذ غيره وان كان ابو جحيفة وابن ابي اوفى موجودين في الكوفة حينئذ والعجب من هذا القائل يفسر كلام الكرماني بحسب ما يفهمه ثم يرد عليه وفي الصحابة من يسمى بجندب خمسة انفس جندب بن جنادة ابو ذر الغفاري وجندب بن مكين الجهني وجندب بن ضمرة الجندعي وجندب بن كعب العبدي وجندب بن عبد الله البجلي وهو الذي روى عنه سلمة بن كهيل والاشهر منهم ابو ذر الغفاري فقال خليفة بن خياط مات جندب يعني اباذر سنة اثنتين وثلاثين بالربذة قرية من قرى المدينة في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وصلى عليه ابن مسعود واما جندب المذكور في هذا الحديث فلم يذكر احد تاريخ وفاته فكيف يقول هذا القائل وكانت وفاة ابي جحيفة بعد جندب بست سنين وكانت وفاة ابي جحيفة في سنة اربع وسبعين وقال الواقدي توفي في ولاية بشر بن مروان وكانت وفاة ابن ابي اوفى في سنة سبع وثمانين قاله البخاري فكيف يقول وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة فاحسب التفاوت بين تاريخي وفاة ابي جحيفة وابن ابي اوفى وبين تاريخ جندب قوله من سمع بتشديد الميم من التسميع وهو التشهير وازالة الخمول بنشر الذكر وقال الخطابي اي عمل عملا على غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك بان يشهره الله تعالى ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقيل ان من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله تعالى فان الله يجعله حديثا عند

الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة قوله ومن يرائي بضم الياء وبالمد وكسر الهمزة والثانية مثلها وثبتت الياء في آخر كل منهما للاشباع اى من يرائي بعمله الناس يرائي الله به اى يطلعهم على انه فعل ذلك لهم لا لوجهه فاستحق سخط الله عليه وفيه من المشاكلة ما لا يخفى *

﴿ بابُ مَنْ جاهَدَ نَفْسَهُ في طاعَةِ اللهِ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل من جاهد من المجاهدة وهى كف النفس عن ارادتها مما يشغلها بغير العبادة *

٨٧ ـ ﴿ حدثنا هُدْبَةُ بنُ خالِدٍ حدّثنا هَمّامٌ حدّثنا قَتادَةُ حدّثنا أنَسُ بنُ مالِكٍ عن مُعاذِ ابنِ جَبَلٍ رضى الله عنه قال بَيْنَما أنا رَدِيفُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ بَيْنِي وبَيْنَهُ إلّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فقال يا مُعاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يا رسولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ ثُمَّ سارَ ساعَةً ثُمَّ قال يا مُعاذُ قُلْتُ لبيكَ رسولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ ثمّ سارَ ساعَةً ثُمَّ قال يا مُعاذُ بنَ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رسولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ قال هَلْ تَدْرِي ما حَقُّ اللهِ عَلَى عِبادِهِ قُلْتُ اللهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ قال حَقُّ اللهِ عَلَى عِبادِهِ أنْ يَعْبُدُوهُ ولا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ثُمَّ سارَ ساعَةً ثُمَّ قال يا مُعاذُ بنَ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رسولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ قال هَلْ تَدْرِي ما حَقُّ العِبادِ عَلَى اللهِ إذا فَعَلُوهُ قُلْتُ اللهُ ورسولُهُ أعْلَمُ قال حَقُّ العِبادِ عَلَى اللهِ أنْ لا يُعَذِّبَهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مر في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيى عن قتادة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك ونظيره مضى عن انس في اخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما قوله رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرديف هو الراكب خلف الراكب قوله الا آخرة الرحل الآخرة على وزن الفاعلة وهى العود الذى يستند اليه الراكب من خلفه واراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه لكونه اضبط واما تكريره صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثا فلتأكيد الاهتمام بما يخبره وليكمل تنبه معاذ فيما يسمعه والرحل سرج الجمل وقال الجوهرى الرحل رحل الجمل وهو اصغر من القتب قوله لبيك قد مضى الكلام فيه مرارا انه من التلبية وهى اجابة المنادى اى اجابتى لك يا رسول الله ماخوذ من لب بالمكان والب اذا قام به ولم يستعمل الا على لفظ التثنية في معنى التكرير اى اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كانك قلت الب البابا بعد الباب قوله وسعديك اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثنى وهو ايضا من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال وقال الجرمى لم يسمع سعديك مفردا قوله لبيك رسول الله اى يا رسول الله حذف فيه حرف النداء وفي العلم باثباته قوله فقال يا معاذ وفي رواية الكشميهنى ثم قال يا معاذ قوله هل تدرى ما حق الله على عباده الحق كل موجود متحقق او ما سيوجد لا محالة قوله «ان يعبدوه» أى ان يوحدوه قوله «ولا يشركوا به شيئا» تفسيره وقيل المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصى قوله ما حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون خرج مخرج المقابلة في اللفظ كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) والثانى ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت او الجدير او هو كالواجب في تحققه وقال القرطبى حق العباد على الله هو ما وعدهم به من الثواب والجزاء *

﴿ بابُ التَّواضُعِ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته وقيل هو تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل وفي رقائق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال ان يبلغ ذروة الايمان حتى تكون الضعة احب اليه من الشرف وماقل من الدنيا احب اليه مما كثر ٭

٨٨ ـ ﴿ حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا حميد عن أنس رضى الله عنه كان للنبى صلى الله عليه وسلم ناقة ٭ قال وحدثنى محمد أخبرنا الفزارى وأبو خالد الأحمر عن حميد الطويل عن أنس قال كانت ناقة لرسول الله ﷺ تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابى على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فى طرق هذا الحديث عند النسائى بلفظ حق على الله ان لا يرفع شىء نفسه في الدنيا الا وضعه ففيه اشارة الى ذم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة واخرج البخارى هذا الحديث من طريقين احدهما عن مالك بن اسماعيل بن زياد ابى غسان النهدى الكوفى عن زهير بن معاوية عن حميد الطويل بن ابى حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد بن سلام قاله الكلاباذى عن مروان بن معاوية الفزارى بفتح الفاء وتخفيف الزاى وبالراء عن ابى خالد الاحمر سليمان بن حيان بتشديد الياء آخر الحروف الازدى والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى باب ناقة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه بالطريق الاول بعين اسناده ومتنه عن مالك ابن اسماعيل عن زهير عن حميد عن مالك الى آخره قوله «العضباء» بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقة المشقوقة الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكن صار هذا لقبا لها قوله «لا تسبق» على صيغة المجهول قوله على قعود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن ظهره للركوب وادنى ذلك سنتان ٭

٨٩ ـ ﴿ حدثنى محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنى شريك ابن عبد الله بن أبى نمر عن عطاء عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قال من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلى عبدى بشىء أحب إلى مما افترضت عليه وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فاذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وإن سألنى لأعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنه وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره إساءته ﴾

قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال الداودى ليس هذا الحديث من التواضع فى شىء وقال صاحب التلويح لا ادرى ما مطابقته لها لانه لا ذكر فيه للتواضع ولا لما يقرب منه وقيل المناسب ادخاله فى الباب الذى قبله وهو مجاهدة المرء نفسه فى طاعة الله واجابوا عن ذلك فقال الكرمانى التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى قلت قد سبقه بهذا صاحب التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل حتى يستحقوا المحبة من الله تعالى لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال وفيه بعد لان النوافل انما يزكى ثوابها عند الله لمن حافظ على فرائضه وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعه ومن التردد وقال بعضهم تستفاد الترجمة من لازم قوله من عادى لى

وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاة اعدائهم وموالاة جميع الاولياء لا تتأتى الا بغاية التواضع اذ فيهم الاشعث الاغبر الذي لا يؤبه له انتهى قلت دلالة الالتزام مهجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون للفظ الواحد مدلولات غير متناهية ويقال لهذا القائل تريد اللزوم البين او مطلق اللزوم وايا ما كان فدلالة الالتزام مهجورة فان اردت اللزوم البين فهو يختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد ينضبط المدلول وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لا تتناهى فيمتنع افادة اللفظ اياها فلا يقع كلامه جوابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر العين المهملة الكوفي مات ببغداد سنة ست وخمسين ومائتين وهو من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج عنه البخاري كثيرا واسطة ايضا في باب الاستعاذة من الجبن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في محرم سنة ثلاث عشرة ومائتين وسليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة وشريك بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ الحيوان المشهور القرشي ويقال الليثي مات سنة اربعين ومائة فان قلت خالد فيه مقال فعن احمد له مناكير وعن ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عدي عشرة احاديث من حديثه استنكرها منها حديث الباب وشريك ايضا فيه مقال وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد باشياء لم يتابع عليها قلت اما خالد فعن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود صدوق ولكنه تشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فعن يحيى بن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وعطاء هو ابن يسار ضد اليمين ووقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح والحديث من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقدمر الكلام فيها عن قريب وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل قوله «لي» صفة لقوله وليا لكنه لما قدم صار حالا قوله وليا الولي هو العالم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عادى من المعاداة وهو من باب المفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاجتناب عن المعاداة والصفح عمن يجهل عليه قلت اجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاداة الدنيوية مثلا بل تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر رضي الله تعالى عنه والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فلله وفي الله واما من الجانب الآخر فظاهر انتهى قلت لا يحتاج الى هذا التكلف فاذا قلنا ان فاعل ياتي بمعنى فعل كما في قوله عز وجل (وسارعوا الى مغفرة من ربكم) بمعنى اسرعوا يحصل الجواب قوله فقد آذنته بالمد وفتح المعجمة بعدها نون اي اعلمته من الايذان وهو الاعلام قوله «بالحرب» وفي رواية الكشميهني بحرب ووقع في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها «من عادى لي وليا فقد استحل محاربتي» وفي حديث معاذ «فقد بارز الله بالمحاربة» وفي حديث ابي امامة وانس فقد بارزني (فان قيل) المحاربة من الجانبين والمخلوق في اسر الخالق قيل له اطلاق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو والمحارب قوله احب بالرفع والنصب قاله الكرماني قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو احب ووجه النصب والمراد به الفتح صفة لقوله بشيء فيكون مفتوحا في موضع الجر ويدخل في قوله مما افترضت عليه جميع الفرائض من فرائض العين وفرائض الكفاية قوله وما يزال كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره وما زال بصيغة الماضي قوله يتقرب الي بتشديد الياء وفي حديث ابي امامة يتحبب والتقرب طلب القرب وقال القشيري قرب العبد من ربه يقع اولا بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتانيس خاص بالاولياء قوله «بالنوافل» المراد بها ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها ومكملة لها وليس المراد كون النوافل مطلقا قوله احبه هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره حتى احببته قوله كنت

سمعه الذى يسمع به لفظة به فى رواية الكشميهنى لا غيره قال الداودى هذا كله من المجاز يعنى انه يحفظه كما يحفظ العبد جوارحه لئلا يقع فى مهلكة وقال الخطابى هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه فى الاعمال التى باشرها بهذه الاعضاء وتيسير المحبة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من موافقة ما يكره الله تعالى من الاصغاء الى اللهو مثلا ومن النظر الى ما نهى عنه ومن البطش بما لا يحل له ومن السعى فى الباطل برجله او بان يسرع فى اجابة الدعاء والالحاح فى الطلب وذلك ان مساعى الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربع قوله وبصره الذى يبصر به وفى حديث عائشة فى رواية عبد الواحد عينه التى يبصر بها وفى رواية يعقوب بن مجاهد عينيه اللتين يبصر بهما وكذا قال فى الاذن واليد والرجل وزاد عبد الواحد فى روايته وفؤاده الذى يعقل به ولسانه الذى يتكلم به وقيل المعنى اجعل له مقاصده كأنه ينالها بسمعه وبصره الى آخره وقيل كنت له فى النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونة على عدوه وقيل فيه مضاف محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره قيل ان الاتحادية زعموا انه على حقيقته وان الحق عين العبد واحتجوا بمجيء جبريل عليه الصلاة والسلام فى صورة دحية قالوا فهو روحانى خلع صورته وظهر بمظهر البشر قالوا فالله اقدر على ان يظهر فى صورة الوجود الكلى او بعضه تعالى الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله يبطش بكسر الطاء قوله وان سالنى اى عبدى وكذا وقع فى رواية عبد الواحد قوله لاعطينه اللام للتاكيد والهمزة مضمومة والفعل مؤكد بالنون الثقيلة قوله استعاذنى بالباء الموحدة بعد الذال المعجمة وقيل بالنون موضع الباء قوله «لاعيذنه» اى مما يخاف فان قيل كثير من الصلحاء والعباد دعوا وبالغوا ولم يجابوا قيل له الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتاخر لحكمة وتارة قد تقع الاجابة ولكن بغير المطلوب حيث لا يكون فى المطلوب مصلحة ناجزة وفى الواقع مصلحة ناجزة او اصلح منها قوله وما ترددت عن شيء التردد مثل لانه محال على الله وقال الخطابى التردد فى حق الله غير جائز والبداء عليه فى الامور غير سائغ لكن له تاويلان (احدهما) ان العبد قد يشرف على الهلاك فى ايام عمره من داء يصيبه او فاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض عنه ولا بد من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستاثر بالبقاء لنفسه (والثانى) ان يكون معناه ما رددت رسلى فى شيء انا فاعله كترديدى اياهم فى نفس المؤمن كما روى فى قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى قال وحقيقة المعنى على الوجهين عطف الله على العبد ولطفه به وشفقته عليه قوله واساءته ويروى مساءته اى حياته لانه بالموت يبلغ الى النعيم المقيم لا فى الحياة او لان حياته تؤدى الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين او اكره مكروهه الذى هو الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد ٭

﴿ بابُ قَوْلِ النبيِّ ﷺ بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةَ كَهاتَيْنِ ﴾

اى هذا باب فيه قول النبى ﷺ بعثت الى آخره قال الكرمانى الساعة بالرفع والنصب واقتصر على هذا قلت وجه النصب ان الواو بمعنى مع ومنهم من منع الرفع لفساد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف على ضمير المجهول فى بعثت قوله كهاتين اى الاصبعين السبابة والوسطى ٭

﴿ وما أمْرُ السَّاعَةِ إلاَّ كَلَمْحِ البَصَرِ أوْ هُوَ أقْرَبُ إنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

تقديره وقول الله عز وجل (وما امر الساعة) الآية بتمامها فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر (وما امر الساعة الا كلمح البصر) الآية وانما قلنا تقديره وقول الله عز وجل لانه يوهم ان تكون بقية الحديث على ان فى بعض النسخ وقول الله موجود قوله «وما امر الساعة» اى وما شان القيامة الا كلمح البصر اللمح سرعة ابصار الشيء او هو اى امر الساعة اقرب من لمح البصر ٭

٩٠ - ﴿ حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ حدثنا أبو غسانَ حدثنا أبو حازمٍ عن سهلٍ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بُعِثْتُ أنا والساعةَ هكذا ويشيرُ بإصبعيه فيمدُّ بهما ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يتضمن معنى الترجمة وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله عن سهل وفي رواية سفيان عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد صاحب رسول الله ﷺ قوله فيمد بهما اي ليمتازا عن سائر الاصابع ويروى فيمدهما ❊

٩١ - ﴿ حدثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ هو الجعفيُّ حدثنا وهبُ بنُ جريرٍ حدثنا شعبةُ عن قتادةَ وأبي التياحِ عن أنسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال بُعِثْتُ أنا والساعةَ كهاتينِ ﴾

هذا الحديث هو عين الترجمة والجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف بن سعد العشيرة من مذحج قال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة ابن حميد الضبعي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عبد الله بن معاذ وغيره وقال ابن التين اختلف في معنى قوله كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطى في الطول وقيل المعنى ليس بينه وبينها شيء وقال القرطبي حاصل معنى الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها وقال الكرماني معنى الحديث اشارة الى قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله عنده علم الساعة ولا يعلمه غيره فكيف يعلم انها قريبة قلت المعلوم قربها والمجهول وقتها فلا معارضة ❊

٩٢ - ﴿ حدثنا يحيى بنُ يوسفَ أخبرنا أبو بكرٍ عن أبي حصينٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال بُعِثْتُ أنا والساعةُ كهاتينِ يعني إصبعينِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والرجال كلهم كوفيون قوله « حدثنا يحيى » كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره حدثني قوله « اخبرنا ابو بكر » وفي رواية ابي ذر حدثنا قوله « عن ابي حصين » وفي رواية ابن ماجه حدثنا ابو حصين والحديث اخرجه ابن ماجه في الفتن عن هناد بن السري وغيره ❊

﴿ تابعه إسرائيلُ عن أبي حصينٍ ﴾

اي تابع ابا بكر في روايته عن ابي حصين اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي مات سنة ستين ومائة واخرج هذه المتابعة الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بسنده ❊

﴿ بابٌ ﴾

كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الاكثرين وهو كالفصل وحديثه داخل فيما قبله وفي رواية الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وعلى الوجهين المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لان طلوع الشمس من المغرب انما يقع عند اشراف قرب الساعة وقيامها ❊

٩٣ - ﴿ حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزنادِ عن عبدِ الرحمنِ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أنّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال لا تقومُ الساعةُ حتى تطلعَ الشمسُ من مغربِها

فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع أحدكم أكلته إلى فيه فلا يطعمها ﴾

مطابقته للترجمة على رواية الكشميهني ظاهرة وعلى رواية غيره هو داخل فيما قبله وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث مختصر من حديث سياتي في اواخر كتاب الفتن بهذا الاسناد بتمامه واوله لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان وذكر فيه نحو عشرة اشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصرا على ما يتعلق بطلوع الشمس قوله « من مغربها » قال الكرماني اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه ثم اجاب بقوله قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا وبالعكس قوله آمنوا اجمعون وفي رواية ابي زرعة عن ابي هريرة في التفسير فاذا رآها الناس آمن من عليها اي من على الارض من الناس قوله فذلك هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فذاك ووقع في رواية التفسير وذلك بالواو يعني عند طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا ايمانها وقال الطبري معنى الآية لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال الله تعالى (فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا) وكما ثبت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل على ان المراد بالبعض في قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من المغرب والى ذلك ذهب الجمهور واعلم ان الشمس تجري بقدرة الله تعالى وتغرب في عين حمئة ثم تبلغ العرش فتسجد ثم تستأذن فيؤذن لها فتعود الى المطلع فاذا كانت تلك الليلة لم يؤذن لها الى ما شاء الله ثم يؤذن لها وقد مضى وقت طلوعها فتسير سيرا فتعلم انها لا تبلغ الى المطلع في باقي ليلتها فتعود الى مغربها فتطلع منه فمن كان قبل كافرا لم ينفعه ايمانه ومن كان مؤمنا مذنبا لم تنفعه توبته وروى الترمذي من حديث صفوان بن عسال قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول « ان بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها » وقال حديث حسن صحيح **قوله** « وقد نشر الرجلان » الواو فيه للحال **قوله** بلبن لقحته بكسر اللام وهي الناقة الحلوب **قوله** يليط حوضه من لاط حوضه والاطه اذا اصلحه وطينه قوله اكلته اي لقمته وهي بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة هذا كله اخبار عن الساعة انها تاتي فجاة واسرع من دفع اللقمة الى الفم *

﴿ باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ﴾

اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب الخ هذا جزء من الحديث الاول في الباب قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها و كراهته ضد ذلك ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وهدايته اليه وكراهته ضد ذلك *

٩٤ ـ ﴿ حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عائشة أو بعض أزواجه إنا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وإن

الكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَعُقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ﴾

قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلا مطابقة اوضح من هذا وحجاج هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري مات سنة سبع عشرة ومائتين وهمام هو ابن يحيى وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن هدبة بن خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الجنائز عن ابي الاشعث احمد بن المقدام واخرجه النسائي في الجنائز عن ابي الاشعث قوله من احب لقاء الله احب الله لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء بل الامر بالعكس ثم قال مثله يؤول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى وقيل من خبرية وليست بشرطية وليس معناه ان سبب حب الله لقاء العبد حب لقائه ولا الكراهة ولكنه صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه وكذا الكراهة انتهى قلت حديث ابي هريرة الذي ياتي في التوحيد مرفوع قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلا وجه لنفيها وقال النووي الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل التوبة فحينئذ يكشف لكل انسان ما هو صائر اليه فاهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما اعد الله لهم ويحب الله لقاءهم ليجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهونه لما علموا من سوء ما ينتقلون اليه ويكره الله لقاءهم اي يبعدهم عن رحمته ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي اللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت وقال ابن الاثير في النهاية المراد بلقاء الله هنا المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت قوله او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هدبة ابن خالد عن همام مقتصرا على اصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة اعني قوله قالت عائشة او بعض ازواجه الى آخره ثم اخرجه من رواية سعيد بن ابي عروبة موصولا فكان مسلما حذف الزيادة عمدا لكونها مرسلة من هذا الوجه واكتفى بايرادها موصولة من طريق سعيد بن ابي عروبة وقد اشار البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره الى آخره على ما ياتي وكذا اشار الى رواية سعيد بن ابي عروبة تعليقا وهذا من العلل الخفية جدا فان قلت هذه الزيادة لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة على معنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع مراجعة عائشة رضي الله تعالى عنها او من كلام انس على معنى انه حضر ذلك او من كلام قتادة ارسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد بن ابي عروبة فيكون في رواية همام ادراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد ولذلك قال البخاري عقيب الحديث المذكور اختصره ابو داود الى آخره وهذا من صنيعه العجيب قوله مما امامه بفتح الهمزة اي مما قدامه من استقبال الموت وقال الكرماني مما امامه متناول الموت ايضا ثم قال فان قلت قد نعاه رسول الله ﷺ خصوصا وابنه عموما فما وجهه قلت نفى الكراهة التي هي حال الصحة وقبل الاطلاع على حاله واثبت التي هي في حال النزع وبعد الاطلاع على حاله فلا منافاة قوله حضر على صيغة المجهول وكذلك قوله بشر قوله كره لقاء الله ويروى فكره بالفاء *

﴿ اخْتَصَرَهُ أَبُو دَاوُدَ وَعَمْرٌو عَنْ شُعْبَةَ ۞ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اي اختصر الحديث المذكور ابو داود سليمان الطيالسي وعمرو بن مرزوق الباهلي فرواية ابي داود اخرجها الترمذي عن محمود بن غيلان عن ابي داود بلفظ ابي موسى الذي ياتي هنا من غير زيادة ولا نقصان ورواية عمرو بن مرزوق اخرجها

الطبراني في الكبير عن ابي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالا حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة فذكره مثل لفظ ابي داود سواء **قوله** وقال سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى العامري كان يؤم الصلاة فقرأ فيها فاذا نقر في الناقور فشهق فمات سنة ثلاث وتسعين وهو يروي عن سعد بن هشام الانصاري ابن عم انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه قتل بارض مكران وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله حدثنا خالد وحدثنا ابن بشار وحدثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد به *

٩٥ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر برد ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه الحارث او عامر يروي بريد عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر وغيره وهذا مثل حديث عبادة غير **قوله** فقالت عائشة الى آخره فكأنه اورده استظهارا لصحة الحديث *

٩٦ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرَ فَلَمَّا نُزِلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى قُلْتُ إِذًا لَا يَخْتَارُنَا وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ قَالَتْ فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَوْلُهُ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ﴾

مطابقته للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت لمحبته لقاء الله تعالى والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته عن محمد بن بشار عن غندر وعن مسلم عن شعبة وعن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ومضى ايضا في كتاب الدعوات في باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم ان عائشة الى آخره **قوله** في رجال اي في جملة رجال اخر رووا ذلك **قوله** وهو صحيح الواو فيه للحال **قوله** ثم يخير على صيغة المجهول اي بين حياة الدنيا وموتها **قوله** فلما نزل به بضم النون على صيغة المجهول يعني لما حضره الموت **قوله** ورأسه الواو للحال **قوله** غشي عليه على صيغة المجهول جواب لما **قوله** فاشخص بصره اي رفع **قوله** الرفيق منصوب بمقدر وهو نحو اختار او اريد والاعلى صفته وهو اشارة الى الملائكة او الى الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين **قوله** لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء لا ينبغي ان يختار مرافقتنا من أهل الارض قلت هكذا اعربه الكرماني فلا مانع من ان يكون مرفوعا لان معنى قوله اذا يعني حينئذ هو لا يختارنا **قوله** وعرفت انه اي ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وهو انه لم يقبض نبي قط حتى يخير **قوله** فكانت تلك اي تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى وهي اسم كانت **قوله** آخر كلمة بالنصب خبرها **قوله** تكلم بها النبي صفتها **قوله** قوله منصوب على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى *

﴿ باب سَكَرَاتِ الْمَوْتِ ﴾

اى هذا باب فى بيان سكرات الموت وهى جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهى شدة الموت وغمه وغشيته والسكر بضم السين حالة تعرض بين المرء وعقله وهو اسم والمصدر سكر بفتحتين يسكر سكرا قال الجوهرى وقد سكر يسكر سكرا مثل بطر يبطر بطرا والاسم السكر بالضم اشرى واكثر ما يستعمل فى الشراب ويطلق فى الغضب والعشق والنعاس والغشى الناشئ عن الالم والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر سكرت النهر اسكره سكرا اذا سددته والسكر بفتحتين نبيذ التمر *

٩٧ - ﴿ حدثنى محمدُ بنُ عُبَيْدِ بنِ مَيْمُونٍ حدثنا عيسى بنُ يُونُسَ عنْ عُمَرَ بنِ سَعِيدٍ قال أخبرنى ابنُ أبى مُلَيْكَةَ أنَّ أبا عَمْرٍو ذَكْوانَ مَوْلَى عائِشَةَ أخْبَرَهُ أنَّ عائِشَةَ رضى الله عنها كانَتْ تَقُولُ إنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أوْ عُلْبَةٌ فِيها ماءٌ شكَّ عُمَرُ فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فى الماءِ فَيَمْسَحُ بِهِما وَجْهَهُ ويَقُولُ لا إلهَ إلاَّ اللهُ إنَّ لِلْمَوْتِ سَكَراتٍ ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ فى الرَّفِيقِ الأعْلَى حتَّى قُبِضَ ومالَتْ يَدُهُ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله ان للموت سكرات وعمر بن سعيد بن ابى حسين المكى وابن ابى مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمى الاحول المكى القاضى على عهد ابن الزبير وابو عمرو بالواو ذكوان بفتح الذال المعجمة والحديث مختصر من حديث اخرجه فى المغازى بهذا الاسناد المذكور بعينه قوله ركوة بفتح الراء وهو اناء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركاء قوله او علبة بضم العين المهملة قال ابو عبيد العلبة من الخشب والركوة من الجلد وقال العسكرى فى تلخيصه العلبة قدح الاعراب يتخذ من جلد ويعلق بجنب البعير والجمع علاب وفى الموعب لابن التيانى العلبة على مثال ركوة القدح الضخم من جلد الابل وعن ابى ليلى العلبة اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطار كاطار المنخل والغربال وتجمع على علب وفى المحكم هى كهيئة القصعة من جلد لها طوق من خشب قوله «شك عمر» يعنى عمر بن سعيد المذكور وفى باب وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يشك عمر بلفظ المضارع وفى رواية الاسماعيلى شك ابن ابى حسين قوله يدخل يديه من الادخال ويديه بالتثنية رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بالافراد وعلى هذا قوله بهما بالتثنية او بالافراد قوله فى الرفيق اى ادخلنى فى جملتهم أى اخترت الموت *

﴿ وقال أبُو عَبْدِ اللهِ العُلْبَةُ مِنَ الخَشَبِ والرَّكْوَةُ مِنَ الأدَمِ ﴾

ابو عبد الله هو البخارى نفسه وقد فسر العلبة بما فسره ابو عبيد كما ذكرناه الآن وهذا ثبت فى رواية المستملى وحده *

٩٨ - ﴿ حدثنى صَدَقَةُ أخبرنا عَبْدَةُ عنْ هِشامٍ عنْ أبِيهِ عنْ عائِشَةَ قالَتْ كانَ رِجالٌ مِنَ الأعْرابِ جُفاةً يَأْتُونَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فَيَسْألُونَهُ مَتَى السَّاعَةُ فَكانَ يَنْظُرُ إلى أصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ إنْ يَعِشْ هذا لا يُدْرِكْهُ الهَرَمُ حتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ ساعَتُكُمْ قال هِشامٌ يَعْنِي مَوْتَهُمْ ﴾

يمكن ان يؤخذ وجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وصدقة هو ابن الفضل المروزى وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث من افراده ونظيره حديث انس مضى فى كتاب الادب فى باب ما جاء فى قول الرجل ويلك قوله الاعراب هم سكان البادية من العرب الذين لا يقيمون فى الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابى وعربى وقال الجوهرى

ليس الاعراب جمعا لعرب كما ان الانباط جمع لنبط انما العرب اسم جنس قوله جفاتا بضم الجيم جمع جاف من الجفاء وهو الغلظ في الطبع لقلة مخالطة الناس ويروى بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذى يمشى بلاشيء في رجليه وكلا المعنيين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصغرهم وفي رواية مسلم وكان ينظر الى احدث اسنان منهم قوله لايدركه مجزوم لانه جواب الشرط قوله «قال هشام» يعنى ابن عروة راوى الحديث وهو موصول بالسند المذكور يعني فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد بساعتهم موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته وكيف والقيامة الكبرى لايعلمها الا الله عز وجل ثم قال فان قلت السؤال عن الكبرى والجواب عن الصغرى فلا مطابقة قلت هو من باب اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لايعلمها الا الله عز وجل واسألوا عن الوقت الذى يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم اياه تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لايدرى من الذى يسبق الآخر وقيل هو تمثيل لتقريب الساعة لايراد بها حقيقة قيامها اوالهرم لاحدله اوعلم صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لايعمر ولايعيش *

٩٩ - ﴿ حدثنا إسْمٰعِيلُ قال حدثني مالكٌ عن مُحَمَّدِ بن عَمْرِو بن حَلْحَلَةَ عن مَعْبَدِ بن كَعْبِ بن مالكٍ عن أبي قَتَادَةَ بن رِبْعِيٍّ الأنصاريِّ أنَّهُ كانَ يُحَدِّثُ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مُرَّ عليهِ بِجَنازةٍ فقال مُسْتَرِيحٌ ومُسْتَراحٌ مِنْهُ قالُوا يا رسولَ الله ما المُسْتَرِيحُ والمُسْتَراحُ مِنْهُ قال العَبْدُ المؤمِنُ يَسْتَرِيحُ مِن نَصَبِ الدُّنيا وأذاها إلى رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ والعَبْدُ الفاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ العِبادُ والبِلادُ والشَّجَرُ والدَّوابُّ ﴾

مطابقته للترجمة يمكن اخذها من قوله يستريح من نصب الدنيا ومن جملة النصب سكرة الموت واسماعيل بن ابى اويس واسمه عبدالله المدنى ابن اخت مالك بن انس الذى روى عنه ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحاءين المهملتين واسكان اللام الاولى وليس له عن معبد غيره ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن كعب بن مالك الانصارى وابوقتادة اسمه الحارث بن ربعى بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء والحديث اخرجه مسلم في الجنائز عن قتيبة عن مالك به وعن غيره واخرجه النسائى ايضا فيه عن قتيبة قوله مر عليه بجنازة على صيغة المجهول قوله ومستراح الواو فيه بمعنى او وهي للتقسيم على ماصرح بمقتضاه في جواب سؤالهم قوله من نصب الدنيا النصب التعب والمشقة قوله واذاها من عطف العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل ان يراد بالمؤمن المتقى خاصة ويحتمل كل مؤمن والفاجر يحتمل ان يراد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه العاصى اما راحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واما راحة البلاد فلما كان من غصبها ومنعها من حقها وصرف مايحصل منها الى غير اهله في غير وجهه واما راحة الشجر فلما كان من قلعه اياها بالغصب اومن اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب الشجر واسناد الراحة اليه مجاز واما راحة الدواب فلما كان من استعمالها فوق طاقتها والتقصير في اكلها وشربها *

١٠٠ - ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا يحيى عن عَبْدِ رَبِّهِ بن سَعِيدٍ عن مُحَمَّدِ بن عَمْرِو بن حَلْحَلَةَ حدثني ابنُ كَعْبٍ عن أبي قَتادةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال مُسْتَرِيحٌ ومُسْتَراحٌ مِنْهُ المُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ ﴾

هذا طريق آخر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبدربه بن سعيد بن قيس الانصارى كذا وقع هنا لابى ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا في رواية ابى زيد المروزى ووقع عند مسلم عن عبدالله بن سعيد بن ابى هند وقال الغسانى عبدربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبدالله وكذا رواه ابن السكن عن الفربرى فقال في روايته عبدالله بن سعيد وهو

ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قوله حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك المذكور في السند الاول قوله مستريح الى آخره اخرجه مختصرا هكذا بدون السؤال والجواب *

١٠١ ــ ﴿ **حدثنا** الحُمَيْدِيُّ حدثنا سُفْيانُ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ أبي بَكْرِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ سَمِعَ أنَسَ بنَ مالِكٍ يَقُولُ قال رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلاثَةٌ فَيَرْجِعُ اثْنانِ ويَبْقَى مَعَهُ واحِدٌ يَتْبَعُهُ أهْلُهُ ومالُهُ وعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أهْلُهُ ومالُهُ ويَبْقَى عَمَلُهُ ﴾

تؤخذ مطابقته للترجمة من قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وليس لشيخه عبد الله بن ابي بكر عن انس غير هذا الحديث واخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في الرقائق عن سويد بن نصر وفي الجنائز عن قتيبة قوله يتبع الميت هكذا هو في رواية الاكثرين والسرخسي وفي رواية المستملي يتبع المرء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يتبع المؤمن والاول هو المحفوظ قيل التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها مجاز فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيهما واجيب بانه يجوز عند الشافعية ذلك واما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز قوله يتبعه اهله الى آخره توضيح قوله ثلاثة وهذا يقع في الاغلب ورب ميت لا يتبعه الا عمله فقط قوله وماله مثل رقيقه ودوابه على ما جرت به عادة العرب قوله ويبقى عمله ومعنى بقاء عمله انه ان كان صالحا يأتيه في صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الرائحة فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من أنت فيقول انا عملك الصالح وقال في الحديث في حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث هذا وقع هكذا في حديث البراء بن عازب اخرجه احمد وغيره *

١٠٢ ــ ﴿ **حدثنا** أبُو النُّعْمانِ حدثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عنْ أيُّوبَ عنْ نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي اللهُ عنْهُما قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا ماتَ أحَدُكُمْ عُرِضَ علَيْهِ مَقْعَدُهُ غُدْوَةً وعَشِيًّا إمَّا النَّارُ وإمَّا الجَنَّةُ فَيُقالُ هذا مَقْعَدُكَ حتَّى تُبْعَثَ ﴾

تؤخذ مطابقته للترجمة من قوله اذا مات لان الذي يموت لا بد له من سكرة الموت وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري يقال له عارم وايوب هو السختياني والحديث من افراده **قوله** عرض عليه مقعده كذا في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي والمستملي عرض على مقعده والاول هو الاصل والثاني من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض **قوله** غدوة وعشيا اي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا والذي يعرض على المؤمن مقعدان يراهما جميعا وفائدة العرض للمؤمن نوع من الفرح وللكافر نوع من العذاب والعرض على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب وقال ابن بطال حاكيا عن غيره ان المراد بالعرض هنا الاخبار بان هذا موضع جزائكم على اعمالكم عند الله لان العرض لا يقع على شيء فان فالعرض الذي يدوم الى يوم القيامة هو العرض الذي على الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل العرض على الاخبار عدول عن الظاهر بغير مقتضى لذلك فلا يجوز العدول الا بصارف يصرفه عن الظاهر انتهى قلت فيه نظر لان الابدان تفنى والذي يفنى حكمه حكم المعدوم ولا يتصور العرض على المعدوم وقوله عدول عن الظاهر بغير مقتضى غير مسلم لان الحكم بالظاهر متعذر والصارف عن الظاهر موجود وهو امتناع العرض على المعدوم وقال بعضهم يؤيد الحمل على الظاهر ان الخبر ورد على العموم في المؤمن والكافر فلو اختص العرض بالروح لم يكن للشهيد في ذلك كثير فائدة لان روحه منعمة جزما كما في الاحاديث الصحيحة وكذا روح الكافر معذبة في النار جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال بالبدن ظهرت فائدة ذلك في حق الشهيد وفي حق الكافر ايضا انتهى قلت كون عموم الخبر يؤيد الحمل على الظاهر غير مسلم لما ذكرنا ثم تقوية ذلك بقوله فلو اختص

العرض بالروح الى آخره غير مسلم ايضا لان العرض في حق الشهيد زيادة فرح وسرور وفي حق الكافر زيادة جزع وتحسر ويؤيد هذا ما رواه ابن ابي الدنيا والطبراني وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة في فتنة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما اعده الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا ثم يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما أعده الله لك فيها لو عصيته فيزداد غبطة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه فيزداد حسرة وثبورا في الموضعين وفيه لو اطعته **قوله** اما النار واما الجنة قيل كلمة اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما واجيب بانه قد يكون لمنع الخلو عنهما فان قلت هذا العرض للمؤمن المتقي والكافر ظاهر فكيف الامر في المؤمن المخلط قلت يحتمل ان يعرض عليه مقعده من الجنة التي سيصير اليها فان قلت ما فائدة التكرار في العرض قلت فائدته تذكارهم بذلك **قوله** حتى تبعث اليه وفي رواية الكشميهني حتى تبعث عليه وفي طريق مالك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة وقال الكرماني ما معنى الغاية التي في حتى تبعث ثم اجاب بقوله معناها انه يرى بعد البعث من عند الله كرامة ينسى عندها هذا المقعد وقال الكرماني ايضا وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولابد من اعادة الروح فيه لان الالم لا يكون الا للحي قلت اثبات عذاب القبر لا نزاع فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم لان الجسد يفنى وتعذيب الذي فنى غير متصور واما قوله ولابد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف هل تعود الروح فيه حقيقة او تقرب من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطة او بغير ذلك فحقيقة ذلك عند الله وقد ضرب بعض العلماء لتعذيب الروح مثلا بالنائم فان روحه تتنعم او تعذب والجسد لا يحس بشيء من ذلك واعلم ان نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ويعرض عليه مقعدها غدوة وعشيا وارواح الكفار في اجواف طيور سود تغدو على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك عرضها وقد قيل ان ارواحهم في صخرة سوداء تحت الارض السابعة على شفير جهنم في حواصل طيور سود*

١٠٣ - ﴿ حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا ﴾

ذكر هذا الحديث ههنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت وقد مضى في آخر كتاب الجنائز في باب ما ينهى عن سب الاموات فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الاعمش وهو سليمان عن مجاهد الى آخره وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد ابو الحسن الجوهري البغدادي روى عنه البخاري في كتابه اثنى عشر حديثا وقال مات ببغداد آخر رجب سنة ثلاثين ومائتين وقد مضى الكلام فيه هناك **قوله** افضوا اي وصلوا الى جزاء اعمالهم من الخير والشر*

﴿ باب نفخ الصور ﴾

اي هذا باب في بيان نفخ الصور وهو بضم الصاد المهملة وسكون الواو وروي عن الحسن انه قرأها بفتح الواو جمع صورة وتاوله على ان المراد النفخ في الاجساد لتعاد اليها الارواح وقال ابو عبيدة في المجاز يقال الصور يعني بسكون الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع سورة وحكى الطبري عن قوم مثله وزاد كالصوف جمع صوفة ورد على هذا بان الصور اسم جنس لا جمع قال وقال الازهري انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة ويأتي تفسيره الآن*

﴿ قال مجاهد الصور كهيئة البوق ﴾

هذا التعليق وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالى «ونفخ في الصور» قال كهيئة البوق

الذي يزمر به وهو معروف ويقال ان الصور اسم القرن بلغة أهل اليمن قيل كيف شبه الصور بالقرن الذي هو مذموم واجيب لا مانع من ذلك الا يرى كيف شبه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع ورود النهي عن استصحابه فان قلت ماذا خلق الصور قلت روى ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل عليه السلام فامره ان يأخذ الصور فاخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة فذكر الحديث وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يأمر الله عز وجل اسرافيل عليه السلام فينفخ فيه فتدخل كل روح في جسدها واخرج ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال جاء اعرابي الى النبي ﷺ وقال ما الصور قال قرن ينفخ فيه *

﴿ زَجْرَةٌ صَيْحَةٌ ﴾

اشار به الى تفسير قوله عز وجل (فانما هي زجرة واحدة) وفسر الزجرة بقوله صيحة وهو من تفسير مجاهد ايضا وصله الفريابي ايضا من طريق ابن ابي نجيح عنه *

﴿ وقال ابنُ عبَّاسٍ الناقورُ الصُّورُ ﴾

اراد به ان ابن عباس فسر الناقور في قوله عز وجل (فاذا نقر في الناقور) بانه الصور ووصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في الآية المذكورة ومعنى نقر نفخ *

﴿ الرَّاجِفَةُ النَّفْخَةُ الأُولَى . والرَّادِفَةُ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ ﴾

هذا من تفسير ابن عباس ايضا في قوله عز وجل (يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة) اي النفخة الاولى تتبعها النفخة الثانية وصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر الفراء في معاني القرآن وعن مجاهد الراجفة الزلزلة والرادفة الدكة اخرجه الفريابي وغيره عنه وقال الكرماني واختلف في عددها والاصح انها نفختان قال تعالى (ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون) والقول الثاني انها ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة البعث فاجيب بان الاوليين عائدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور اسرافيل عليه الصلاة والسلام ونقل فيه الحليمي الاجماع فان قلت جاء ان الذي ينفخ في الصور غير اسرافيل فروى الطبراني في الاوسط عن عبد الله بن الحارث كنا عند عائشة فقالت يا كعب اخبرني عن اسرافيل فذكر الحديث وفيه وملك الصور جاث على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى يلتقم الصور محنيا ظهره شاخصا ببصره ينظر الى اسرافيل وقد امر اذا رأى اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عائشة سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فيه زيد بن جدعان وهو ضعيف فان قلت يؤيد الحديث المذكور ما اخرجه هناد بن السري في كتاب الزهد ما من صباح إلا وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان يعني في الصور قلت هذا موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة فان قلت روى عن الامام احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي [1] عن النبي ﷺ او عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النافخان في السماء الثانية رأس احدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب والآخر بالعكس ينتظران متى يؤمران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله ثقات واخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك وروى ابن ماجه والبزار من حديث ابي سعيد رفعه ان صاحبي الصور بايديهما قرنان

---

[1] هنا بياض بالاصل

بلاحظ ان النظر مثنى تومرتان وقال بعض العلماء الملك الذي اذا رأى اسرافيل ضم جناحيه في حديث عائشة ينفخ النفخة الاولى واسرافيل ينفخ النفخة الثانية وهي نفخة البعث ❊

١٠٤ ـ ﴿ حدثني عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ قال حدثني ابْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عن ابن شِهاب عَنْ أَبي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وعَبْدِ الرَّحْمٰنِ الأَعْرَجِ أَنَّهُما حدثاهُ أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ قال اسْتَبَّ رَجُلانِ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ ورَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ فقال المُسْلِمُ والَّذي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى العالَمِينَ فقال اليَهُودِيُّ والَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى العالَمِينَ قال فَغَضِبَ المُسْلِمُ عِنْدَ ذٰلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ اليَهُودِيِّ فَذَهَبَ اليَهُودِيُّ إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فأَخْبَرَهُ بِما كانَ مِنْ أَمْرِهِ وأَمْرِ المُسْلِمِ فقال رسولُ اللهِ ﷺ لا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيامَةِ فأَكُونَ في أَوَّلِ مَنْ يُفِيقُ فإِذا مُوسَى باطِشٌ بِجانِبِ العَرْشِ فَلا أَدْرِي أَكانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ فأَفاقَ قَبْلِي أَوْ كانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ ﴾

وجه المطابقة بين الحديث والترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فان الناس يصعقون يوم القيامة الى آخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكر رجاله ❊ والحديث مضى في باب ما يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا تخيروني اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه قيل هو صلى الله تعالى عليه وسلم افضل المخلوقات فلم نهى عن التفضيل واجيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم نقص او غضاضة على غيره من الرسل او بحيث يؤدي الى خصومة او قاله تواضعا او كان هذا قبل علمه بانه كان سيد ولد آدم وقال ابن بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل او لا تفضلوني في البلوى والامتحان فانه اكثر محنة مني واعظم ايذاء وبلاء قوله يصعقون بفتح العين في المضارع وبكسرها في الماضي من صعق اذا غشي عليه وقال ابن الاثير الصعق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا وقال القاضي يحتمل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حتى تنشق السموات والارض يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فافاق قبلي لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ادري اكان موسى فيمن صعق فافاق قبلي فيحتمل انه ﷺ قال ذلك قبل ان علم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا ﷺ اول شخص ممن تنشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام من تلك الزمرة وهي والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام قوله او كان ممن استثنى الله اي فيما قال فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وفيه عشرة اقوال ❊ الاول انهم الموتى لكونهم لا احساس لهم ❊ والثاني الشهداء ❊ الثالث الانبياء عليهم السلام واليه مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله الرابع جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت قاله يحيى بن سلام في تفسيره ❊ الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات ❊ السادس موسى عليه السلام وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر ❊ السابع الولدان الذين في الجنة والحور العين ❊ الثامن خزان الجنة ❊ التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب حكاه الثعلبي ❊ العاشر الملائكة كلهم جزم به ابن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا ❊

١٠٥ ـ ﴿ حدثنا أَبُو اليَمانِ أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ حدثنا أَبُو الزِّنادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ فأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قامَ فإِذا مُوسَى آخِذٌ بالعَرْشِ

فَما أَدْرِي أَكانَ مِمَّنْ صَعِقَ . رَواهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور اورده مختصرا وبقيته بعد قوله ممن صعق أم لا اورحاله بهذا النسق قد مروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز فان قيل فهل صار موسى عليه السلام بهذا التقدم افضل من نبينا ﷺ قيل له لا يلزم من فضله من هذه الجهة افضليته مطلقا وقيل لا يلزم احد الامرين المشكوك فيهما الافضلية على الاطلاق **قوله** رواه ابو سعيد أي روى الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي ﷺ يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام ☆

﴿ بابٌ يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ القِيامَةِ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض معنى يقبض يجمع وقد يكون معنى القبض فناء الشيء وذهابه قال تعالى (والارض جميعا قبضته) يوم القيامة ويحتمل ان يكون المراد به والارض جميعا ذاهبة فانية يوم القيامة ☆

﴿ رَواهُ نافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ﴾

اي روى قوله يقبض الله الارض يوم القيامة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ وهذا التعليق سقط من بعض الرواة من شيوخ ابي ذر ووصله البخاري في التوحيد على ما يجيء ان شاء الله تعالى ☆

١٠٦ ـ ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ أَخبرنا عَبْدُ اللهِ أَخبرنا يُونُسُ عن الزُّهْرِيِّ حدثني سَعِيدُ ابنُ المُسَيَّبِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ ويَطْوِي السَّماءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنا المَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ ﴾

مطابقته للترجمة في اول الحديث ☆ ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخاري في التوحيد ايضا عن احمد بن صالح واخرجه مسلم في التوبة عن حرملة واخرجه النسائي في النعوت عن سويد بن نصر وغيره وفي التفسير عن يونس بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في السنة عن حرملة بن يحيى وغيره والحديث من المتشابهات قوله ويطوي السماء اي يذهبها ويفنيها ولا يراد بذلك طي بعلاج وانتصاب انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال انطوى عنا ما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه اي بقدرته وقال القرطبي يده عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليد تاتي لمعان كثيرة بمعنى القوة ومنه قوله تعالى (واذكر عبدنا داود ذا الايد) وبمعنى الملك ومنه قوله تعالى (قل ان الفضل بيد الله) وبمعنى النعمة تقول كم يد لي عند فلان اي كم من نعمة اسديتها اليه وبمعنى الصلة ومنه قوله تعالى أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح وبمعنى الجارحة ومنه قوله تعالى (وخذ بيدك ضغثا) وبمعنى الذل ومنه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد) قال الهروي أي عن ذل وقوله تعالى (يد الله فوق ايديهم) قيل في الوفاء وقيل في الثواب وفي الحديث «هذه يدي لك» اي استسلمت لك وانقدت لك وقد يقال ذلك للعاتب واليد الاستسلام قال الشاعر ☆ اطاع يدا بالقول فهو ذلول ☆ اي انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد الجماعة واليد الاكل واليد الندم وفي الحديث «واخذ بهم يد البحر» يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا في آفاق صاروا ايدي سبا واليد السماء واليد الحفظ والوقاية ويد القوس اعلاها ويد السيف قبضته ويد الرحى العود الذي يقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا آتيه يد الدهر اي الدهر ولقيته اول ذات يدي اي اول شيء وفي الحديث «اجعل الفساق يدا يدا ورجلا رجلا» اي فرق بينهم في الهجرة واليد الطاعة وابتعت الغنم بيدين اي بثمنين مختلفين ويد الثوب ما فضل منه اذا تعطفت به والتحفت واعطاه عن ظهر يد اي ابتداء لا عن بيع ولا مكافاة ويد الشيء امامه وهذا

عيش يده أي واسع وبابعته يدا بيد أي بالنقد قوله «ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض» وعند هذا القول انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشر وقيل ان المنادي ينادي بعد حشر الخلق على ارض بيضاء مثل الفضة لم يعص الله عليها لمن الملك اليوم فيجيبه العباد لله الواحد القهار» رواه ابو وائل عن ابن مسعود واخرجه النحاس فان قلت جاء في حديث الصور الطويل ان جميع الاحياء اذا ماتوا بعد النفخة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه « انا الجبار لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه وتعالى لله الواحد القهار » قلت يمكن الجمع بينهما بان ذلك يقع مرتين

١٠٧ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تَكُونُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نُزُلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمٰنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ قَالَ إِدَامُهُمْ بَالَامٌ وَنُونٌ قَالُوا وَمَا هٰذَا قَالَ ثَوْرٌ وَنُونٌ يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفاً ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيامة ثم يصيرها خبزة وخالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة والسند الى سعيد مصريون ومنه الى آخره مدنيون والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده قوله تكون الارض يعني ارض الدنيا قوله خبزة بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام وهو عجين يجعل ويوضع في الحفيرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وانما الملة الحفرة نفسها والتي تمل فيها هي الطلمة والخبزة والمليل قوله يتكفؤها بفتح التاء المثناة من فوق وبفتح الكاف وتشديد الفاء المفتوحة بعدها همزة اي يميلها ويقلبها من كفأت الاناء اذا قلبته وفي رواية مسلم يكفؤها قوله كما يكفؤ احدكم خبزته في السفر اراد انه كخبزة المسافر التي يجعلها في الرماد الحار يقلبها من يد الى يد حتى تستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة ومعناه ان الله عز وجل يجعل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافرين فيه ليأكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب وقال الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فانها لا تدحى كما تدحى الرقاقة وانما تقلب على الايدي حتى تستوي وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفاء ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة يعني التي يؤكل عليها قوله « نزلا » لاهل الجنة بضم النون والزاي وبسكونها ايضا وهو ما يعد للضيف عند نزوله ومعناه ان الله تعالى جعل هذه الخبزة نزلا لمن يصير من اهل الجنة يأكلونها في الموقف قبل دخول الجنة حتى لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف وقال الداودي ان المراد انه يأكل منها من سيصير الى الجنة من اهل الحشر لا انهم لا يأكلونها حتى يدخلوا الجنة وقال بعضهم وظاهر الخبر يخالفه قلت كأن هذا القائل يقول ان قوله نزلا لاهل الجنة اعم من كون ذلك يقع قبل دخول الجنة او بعده والداودي بنى كلامه على ظاهر ما روي عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه رواه الطبري ولا ينافي العموم ما قاله الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا لا من جهة انكار صنع الله وقدرته على ما شاء بل لعدم التوقف على قلب جرم الارض من الطبع الذي عليه الى طبع المطعوم والمأكول مع ما ثبت في الآثار ان هذه الارض تصير يوم القيامة نارا وتنضم الى جهنم فلعل الوجه فيه ان معنى قوله خبزة واحدة

اى

أي كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا قلت تكلم الطيبي هنا بما آل حاصله وحاصل كلام البيضاوي ان ارض الدنيا تصير نارا محمول على حقيقته وان كونها تصير خبزة ياكل منها أهل الموقف محمول على المجاز فلت الأثر الذي ذكرناه الآن عن سعيد بن جبير وغيره يرد عليهما والاولى ان يحمل على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله صالحة لذلك والجواب عن الحديث الذي استدل به البيضاوي من كون الارض تصير نارا ان المراد به ارض البحر لا كل الارض فقد اخرج الطبري من طريق كعب الاحبار قال يصير مكان البحر نارا وفي تفسير الربيع بن انس عن ابي العالية عن ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه تصير السموات جفانا ويصير مكان البحر نارا فان قلت اخرج البيهقي في البعث في قوله تعالى (وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة) قال يصيران غبرة في وجوه الكفار قلت قد قال بعضهم يمكن الجمع بان بعضها يصير نارا و بعضها غبارا وبعضها يصير خبزة وفيه تأمل لان لفظ حديث الباب تكون الارض يوم القيامة خبزة يطلق على الارض كلها وفيما قاله ارتكاب المجاز فلا يصار اليه الا عند تعذر الحقيقة ولا تعذرهما من كون كل الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولاعظم منها بل الجواب الشافي هنا ان يقال ان المراد من كون الارض نارا هو ارض البحر كما مر والمراد من كونها غبرة الجبال فانها بعد ان تدك تصير غبارا في وجوه الكفار قوله ثم ضحك يعني تعجبا من اليهودي كيف اخبر عن كتابهم نظير ما اخبر به من جهة الوحي قوله حتى بدت نواجذه اي حتى ظهرت نواجذه وهو جمع ناجذة بالنون والمعجمتين وهي اخريات الاسنان او الاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم الارحاء ثم النواجذ وجاء في كتاب الصوم حتى بدت انيابه ولا منافاة بينهما لان النواجذ تطلق على الانياب والاضراس ايضا قيل مضى في كتاب الادب في باب التبسم انه ما كان يزيد على التبسم واجيب بان ذلك بيان عادته وحكم الغالب فيه وهذا نادر ولا اعتبار له قوله الا اخبرك وفي رواية مسلم الا اخبركم قوله ثم قال وفي رواية الكشميهني فقال قوله بالام بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام والميم وقال الكرماني وهي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة وفيه اقوال والصحيح انها كلمة عبرانية معناها بالعربية الثور وبهذا فسره ولهذا سألوا اليهودي عن تفسيرها ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة رضي الله تعالى عنهم وقال الخطابي لعل اليهودي اراد التعمية عليهم وقطع الهجاء وقدم احد الحرفين على الآخر وهي لام الف وياء يريد لأى على وزن لعا وهو الثور الوحشي فصحف الراوي المثناة فجعلها موحدة وقال ابن الاثير واما البالام فقد تمحلوا لها شرحا غير مرضي ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابي الذي ذكره ثم قال وهذا اقرب ما وقع لي فيه قوله ونون وهو الحوت المذكور في اول السورة قوله وقالوا اي الصحابة وفي رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا وفي رواية الكشميهني وما هذا بزيادة واو قوله من زائدة كبدهما الزائدة هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي أطيبها ولهذا خص بالاكل بها سبعون الفا ويحتمل ان هؤلاء هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقال الداودي اولا كل اهل الجنة زائدة الكبد يلعب الثور والحوت بين أيديهم فيذكي الثور الحوت بذنبه فيأكلون منه ثم يعيده الله تعالى فيلعبان فيذكي الحوت الثور بذنبه فيأكلون منه كذلك ماشاء الله وقال كعب فيما ذكره ابن المبارك ان الله يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان لكل ضيف جزورا واني اجزركم اليوم حوتا وثورا فيجزر لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون اي الحوت وفيه غداؤهم على اثرها انه ينحر لهم ثور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها وفيه وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا *

١٠٨ - ﴿ حدثنا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ قال حدثني أَبُو حازِمٍ قال سَمِعْتُ سَهْلَ بنَ سَعْدٍ قال سَمِعْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ يُحْشَرُ الناسُ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضاءَ عَفْراءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ : قال سَهْلٌ أو غَيْرُهُ لَيْسَ فِيها مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ ﴾

مطابقته للترجمة ما قاله الكرمانى مناسبة القرصة للخبزة المذكورة فى الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من القبض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى آخره فى ارض الدنيا وهذه الارض غير تلك الارض وروى عبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعنى ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها وروى البيهقى فى الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود فى قوله تعالى (يوم تبدل الارض غير الارض) الآية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف واخرجه البيهقى من وجه آخر مرفوعا وروى الطبرى من طريق سنان بن سعيد عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا يبدلها الله بارض من فضة لم تعمل عليها الخطايا وسعيد بن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى ومحمد بن جعفر بن ابى كثير وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى والحديث اخرجه مسلم فى التوبة عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله عفراء بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضاء الى حمرة وارض بيضاء لم توطا وقال الخطابى العفر بياض ليس بالناصع وقال عياض العفر بياض يضرب الى حمرة قليلا ومنه سمى عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس يعنى عفراء خالصة البياض قوله كقرصة نقى بفتح النون وكسر القاف وهو الدقيق النقى من الغش والنخال ويروى النقى بالالف واللام قوله قال سهل اوغيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوى الخبر المذكور وكلمة او للشك قوله معلم بفتح الميم واللام وهو بمعنى العلامة التى يستدل بها اى هذه الارض مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بناء يستر ما وراءه ولا علامة غيره وفيه اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجددت ※

باب كيف الحشر

اى هذا باب فيه بيان كيفية الحشر وفى بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف قال القرطبى الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران فى الدنيا وحشران فى الآخرة (اما احد الحشرين) اللذين فى الدنيا فهو المذكور فى سورة الحشر فى قوله عزوجل (هو الذى اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) قال الزهرى كانوا من سبط لم يصبهم الجلاء وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم فى الدنيا وكان اول حشر حشروا فى الدنيا الى الشام (واما الحشر الآخر) فهو مارواه البخارى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الباب يحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة الحشر الثانى نار تخرج من المشرق الى المغرب وتبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا وتاكل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام الساعة واما احد الحشرين اللذين فى الآخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث الى الموقف (واما الحشر الآخر) الذى هو الرابع فهو حشرهم الى الجنة أو النار ※

١٠٩ - ﴿ حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ حدثنا وُهَيْبٌ عن ابن طاوُسٍ عن أبيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال يُحْشَرُ النّاسُ على ثَلاثِ طَرائِقَ راغِبِينَ وراهِبِينَ واثْنانِ على بَعِيرٍ وثَلاثَةٌ على بَعِيرٍ وأرْبَعَةٌ على بَعِيرٍ وعَشَرَةٌ على بَعِيرٍ ويَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النّارُ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قالُوا وتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ باتُوا وتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أصْبَحُوا وتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أمْسَوْا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى بلفظ اسم المفعول من التعلية ابن اسد البصرى ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابيه طاوس عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم فى باب يحشر الناس على طرائق عن زهير ابن حرب وغيره قوله « ثلاث طرائق » اى ثلاث فرق قال الكرمانى قالوا هذا الحشر فى آخر الدنيا قبيل القيامة كما يجىء فى الحديث الذى بعده « انكم ملاقو الله مشاة » ولما فيه من ذكر المساء والصباح ولا انتقال النار معهم وهى نار تحشر الناس

من المشرق الى المغرب قلت قال الخطابي هذا الحشر قبيل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام واما الحشر من القبور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الركوب على الابل والتعاقب عليها وانما هو على ماورد في حديث ابن عباس في الباب «حفاة عراة مشاة» قوله «راغبين» هم السابقون قوله «وراهبين» هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار وفي رواية مسلم «راهبين» بغير واو قوله «واثنان على بعير» قال الكرماني والاظهر انها هي للراهبين والمخلصون حالهم اعلى واجل من ذلك اوهي للراغبين واما الراهبون فيكونون مشاة على اقدامهم اوهي لهما بان يكون اثنان من الراغبين مثلا على بعير وعشرة من الراهبين على بعير والكفار يمشون على وجوههم وقال الخطابي قوله واثنان على بعير وثلاثة على بعير الى آخره يريد انهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعض ويمشي بعض وانما لم يذكر الخمسة والستة الى العشرة ايجازا واكتفاء بما ذكر من الاعداد مع ان الاعتقاب ليس مجزوما به ولا مانع ان يجعل الله في البعير ما يقوى به على حمل العشرة وقال بعض شراح المصابيح حمله على الحشر من القبور اقوى من اوجه وذكر وجوها طويلة ذكرها واكتفينا بما قاله الخطابي الذي ذكرناه الآن وفيه كفاية للرد عليه على انه قد وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الى جهة الشام منها حديث معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول «انكم تحشرون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم» اخرجه الترمذي والنسائي قوله «تقيل» من القيلولة وهي استراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قائل وفي قوله يقيل الى آخره دلالة على انهم يقيمون كذلك اياما قوله «وتبيت» من البيتوتة وتصبح من الاصباح وتمسي من الامساء

١١٠ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ حدَّثنا يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ حدَّثنا شَيْبَانُ عنْ قَتَادَةَ حدَّثنا أنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه أنَّ رجُلاً قال يا نَبِيَّ اللهِ كيْفَ يُحْشَرُ الكافِرُ عَلَى وجْهِهِ قال ألَيْسَ الَّذِي أمْشاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيا قادِرًا عَلَى أنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وجْهِهِ يَوْمَ القِيامَةِ قال قَتادَةُ بَلَى وعِزَّةِ رَبِّنا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد هو الجعفي المعروف بالمسندي ويونس هو ابن محمد المؤدب البغدادي وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي والحديث مضى في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في التفسير عن الحسين بن منصور قوله «كيف يحشر» على صيغة المجهول وهو اشارة الى قوله عز وجل (ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكما وصما) ووقع في بعض النسخ قال يانبي الله يحشر الكافر على وجهه بدون لفظة كيف كانه استفهام حذف اداته والحكمة في حشر الكافر على وجهه انه يعاقب على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه قوله «ان يمشيه» بضم الياء من الامشاء والمشي على حقيقته فلذلك استغربوه خلافا لمن زعم من المفسرين انه مثل قوله قال قتادة بلى وعزة ربنا موصول بالسند المذكور فان قلت هل ورد في الحديث وقوع المشي على وجوههم في الدنيا ايضا قلت روى ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو ثم يبعث الله بعد قبض عيسى عليه السلام وارواح المؤمنين بتلك الريح الطيبة نارا تخرج من نواحي الارض تحشر الناس والدواب الى الشام وعن معاذ يحشر الناس اثلاثا ثلثا على ظهور الخيل وثلثا يحملون اولادهم على عواتقهم وثلثا على وجوههم مع القردة والخنازير الى الشام ويكون الذين يحشرون الى الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا يعملون بكتاب ولا سنة يتهارجون هم والجن مائة سنة تهارج الحمير والكلاب واول ما يفجأ الناس بعد من امر الساعة ان يبعث الله ليلا ريحا فتقبض كل دينار ودرهم فيذهب به الى بيت المقدس ثم ينسف الله بنيان بيت المقدس فيلقيه في البحيرة المنتنة *

١١١ ـ ﴿ حَدَّثَنا عَلِيٌّ حدَّثنا سُفْيانُ قال عَمْرٌو سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ

النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ إنَّكُم مُلاقُو اللهِ حفاةً عُراةً مُشاةً غُرْلاً قال سفيانُ هذا مِمّا نَعُدُّ أنَّ ابنَ عبّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان ملاقاتهم الله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر وعلى هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في صفة القيامة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن قتيبة قوله «ملاقو الله» اصله ملاقون فلما اضيف الى لفظة الله سقطت النون قوله «حفاة» بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع حاف اي بلا نعل ولا خف ولا شيء يستر أرجلهم والعراة بضم العين جمع عار والغرل بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع أغرل وهو الاقلف يعني الذي لم يختن والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا أول مرة ويعادون كما كانوا في الابتداء لا يفقد شيء منهم حتى الغرلة وهو ما يقطعه الختان من ذكر الصبي قوله «هذا» اي هذا الحديث من مشاهير مسموعات ابن عباس ☆

١١٣ - ﴿ حدثني محمدُ بنُ بشّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عن المُغيرةِ بنِ النُّعْمانِ عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عبّاسٍ قال قامَ فينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ فقال إنَّكُم محشُورُونَ حُفاةً عُراةً كما بدأنا أوَّلَ خَلْقٍ نُعيدُهُ الآيةَ وإنَّ أوَّلَ الخلائقِ يُكْسَى يَوْمَ القيامةِ إبراهيمُ وإنَّه سيُجاءُ بِرِجالٍ مِنْ أُمَّتي فيُؤْخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ فأقولُ يارَبِّ أُصَيْحابي فيقولُ إنَّكَ لا تَدْري ما أحْدَثُوا بَعْدَكَ فأقولُ كما قال العبدُ الصّالحُ وكُنْتُ عليهم شهيدًا ما دُمْتُ فيهم إلى قولِهِ الحكيمُ قال فيُقالُ إنَّهم لم يَزالُوا مُرْتَدِّينَ على أعقابِهِم ﴾

هذا طريق آخر في حديث ابن عباس السابق اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال غير مصروف وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن المغيرة ابن النعمان النخعي قوله محشورون جمع محشور اسم مفعول من حشر كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره تحشرون على صيغة المجهول من المضارع (فان قلت) روى ابوداود ان أبا سعيد لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها (قلت) التوفيق بين الحديثين بان يقال ان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة قوله كما بدأنا أول خلق نعيده الآية ساق ابن المثنى الآية كلها الى قوله فاعلين قوله وأن أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه الصلاة والسلام (قيل) ما وجه تقدمه على سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) انه لعله بسبب انه اول من وضع سنة الختان وفيه كشف لبعض العورة فجوزي بالستر اولا كما أن الصائم العطشان يجازى بالريان (وقيل) الحكمة في ذلك انه جرد حين ألقي في النار (وقيل) لانه أول من استن التستر بالسراويل (وقال) القرطبي في شرح مسلم يجوز أن يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه (وقال) تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة هذا حسن لولا ما جاء من حديث على رضى الله تعالى عنه الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبدالله بن الحارث عن على رضى الله تعالى عنه اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش (قلت) العجب من القرطبي كيف يقول يجوز ان يراد الخلائق من عدى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره لان العام لا يخص الا بدليل مستقل لفظي مقترن كما عرف في موضعه على أن ما رواه ابن المبارك المذكور يدفعه

(وروى) ابو يعلى عن ابن عباس مطولا مرفوعا نحو حديث الباب وزاد واول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش (قيل) هل فيه دلالة على أن ابراهيم عليه السلام افضل منه صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) بانه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا **قوله** ذات الشمال اى طريق جهنم وجهتها **قوله** اصيحابي اى هؤلاء اصحابي ذكرهم بالتصغير وهو من باب تصغير الشفقة كما في يابني **قوله** العبد الصالح اراد به عيسى عليه السلام **قوله** لم يزالوا في رواية الكشميهني لن يزالوا **قوله** مرتدين قال الخطابي لم يرد بقوله مرتدين الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد احد بحمد الله من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب وقال عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر وقيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتي امة الدعوة لا امة الاجابة وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر وقال الداودي لا يمتنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الامة فيناديهم من السيماء التي عليهم فيقال انهم بدلوا بعدك اى لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعلى هذا فتذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفى نورهم وقال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر رضي الله تعالى عنه فقاتلهم ابو بكر حتى قتلوا او ماتوا على الكفر ✿

١١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حدثنا خَالِدُ بْنُ الحارِث حدثنا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قال حَدَّثَنِي القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قال رسولُ اللهِ ﷺ تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يارسولَ اللهِ الرِّجالُ والنِّساءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إلى بَعْضٍ فقال الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين أو نحوها قاله البخاري وخالد بن الحرث ابو عثمان الهجيمي مات سنة ست وثمانين ومائة وهو من افراد البخاري وحاتم بن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم القشيري وعبد الله بن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي والحديث اخرجه مسلم في اواخر الكتاب في صفة الحشر عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن عمرو بن علي وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** ان يهمهم على صيغة المجهول من الاهتمام ويروى من ان يهمهم بضم الياء وكسر الهاء من الاهمام وهو القصد وجوز ابن التين فتح اوله وضم ثانيه من همه الشيء اذا أقلقه وفي رواية مسلم يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة الامر اهم من ان ينظر بعضهم الى بعض ✿

١١٥ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ قال كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم في قُبَّةٍ فقال أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قال أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قال أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قال والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ وذَلِكَ أَنَّ الجَنَّةَ لا يَدْخُلُهَا إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وما أَنْتُمْ في أَهْلِ الشِّرْكِ إِلاَّ كَالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ

أَوْ كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لا يكون الا بعد الحشر وهذا طريق الاستنباط ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم جدا وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو بن ميمون الازدي ادرك الجاهلية وكان فيمن رجم القردة الزانية وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في النذور عن احمد بن عثمان واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المثنى وبندار وغيرهما واخرجه الترمذي في صفة الجنة عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار به قوله كنا مع النبي ﷺ وفي رواية مسلم نحوا من اربعين رجلا قوله في قبة وفي رواية الاسماعيلي عن ابي اسحاق اسند رسول الله ﷺ ظهره بمنى الى قبة من ادم قوله اترضون ذكره بهمزة الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وفي رواية يوسف ابن اسحاق بن ابي اسحاق اذ قال لاصحابه الا ترضون وفي رواية اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق اليس ترضون ووقع في رواية مالك بن مغول اتحبون قوله «انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة» وفي رواية اسرائيل نصف بدل شطر وفي حديث ابي سعيد اني لاطمع بدل لارجو ووقع لابن عباس نحو حديث ابي سعيد الذي سيأتي من رواية الكلبي عن ابي صالح انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة بل ارجو ان تكونوا ثلثي اهل الجنة قالوا لا تصح هذه الزيادة لان الكلبي واه ولكن وقع في حديث اخرجه احمد من حديث ابي هريرة وفيه اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل انتم ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني وروى الترمذي من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة صف امتي منها ثمانون صفا قوله او كالشعرة السوداء قال الكرماني او اما للتنويع من رسول الله ﷺ واما شك من الراوي قوله «الاحمر» كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية مسلم وفي رواية ابي احمد الجرجاني عن الفربري الابيض بدل الاحمر وقال ابن التين اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لانه لا يكون ثور في جلده شعرة واحدة من غير لونه *

١١٦ - ﴿ حدثنا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ فَتَرَاءَى ذُرِّيَّتُهُ فَيُقَالُ هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ أَخْرِجْ بَعْثَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَيَقُولُ يَارَبِّ كَمْ أُخْرِجُ فَيَقُولُ أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَقَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ إِذَا أُخِذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا قَالَ إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان يقال من حيث ان الذي تضمنه هذا الحديث انما يكون بعد الحشر يوم القيامة واسماعيل هو ابن ابي اويس واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثور بالثاء المثلثة هو ابن زيد الديلي وابو الغيث هو سالم مولى عبد الله بن مطيع وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من افراده ونظيره عن ابي سعيد الخدري مر في كتاب الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج ويجيء الآن ايضا قوله فتراءى اي يقال تراءى لي اي ظهر وتصدى لان اراه وتفسير لبيك وسعديك قد مر عن قريب ومضى في كتاب الحج ايضا قوله فيقول اخرج اي يقول الله تعالى اخرج بفتح الهمزة من الاخراج قوله بعث جهنم منصوب لانه مفعول اخرج وبعث جهنم هم الذين استحقوا ان يبعثوا الى النار اي اخرج من جملة الناس الذين هم اهل النار وميزهم وابعثهم الى النار قوله كم اخرج بضم الهمزة من الاخراج وجل قوله فيقول اي فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة من الاخراج ايضا *

﴿ باب قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى ان زلزلة الساعة اى اضطراب يوم القيامة شيء عظيم والساعة في اصل الوضع جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي فيه القيامة وقيل سميت ساعة لوقوعها بغتة او لطولها او لسرعة الحساب فيها او لانها عند الله خفيفة مع طولها على الناس *

﴿ أَزِفَتِ الآزِفَةُ ﴾

ازف الماضي مشتق من الازف بفتح الزاى وهو القرب يقال ازف الوقت وحان الاجل اى دنا وقرب *

﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾

اى دنت القيامة وقال ابن كيسان في الآية تقديم وتاخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه وسينشق القمر والعلماء على خلافه *

١١٧ ـ ﴿ حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ اللهُ يا آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ فِي يَدَيْكَ قال يَقُولُ أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ قال وما بَعْثُ النَّارِ قال مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَذاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذاتِ حَمْلٍ حَمْلَها وَتَرَى النَّاسَ سَكْرَى وما هُمْ بِسَكْرَى ولٰكِنَّ عَذابَ اللهِ شَدِيدٌ فاشْتَدَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ فقالُوا يا رسولَ اللهِ أَيُّنا ذٰلِكَ الرَّجُلُ قال أَبْشِرُوا فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ ومِنْكُمْ رَجُلٌ ثُمَّ قال والَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ قال فَحَمِدْنا اللهَ وكَبَّرْنا ثُمَّ قال والَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ البَيْضاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ أَوِ الرَّقْمَةِ فِي ذِراعِ الحِمارِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يشيب الصغير الى آخر الآية ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي مات ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح هو ذكوان الزيات وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدرى والحديث مر في باب قصة ياجوج وماجوج فانه اخرجه هناك عن اسحق ابن نصر عن ابى اسامة عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا هو في رواية كريمة وفي رواية الاكثرين وقع غير مرفوع ووقع فيما مضى في باب قصة ياجوج وماجوج مرفوعا وكذا في رواية مسلم قوله والخير في يديك خص به لرعاية الادب والا فالخير والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا قبيح في فعله وانما الحسن والقبيح بالنسبة الى العباد قوله من كل الف وقد سبق في الحديث الذى قبل هذا الباب من كل مائة والتفاوت بينهما كثير «والجواب» ان مفهوم العدد لا اعتبار له يعنى التخصيص بعدد لا يدل على نفى الزائد او المقصود منهما شيء واحد وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قوله وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واطعت وما بعث النار اى وما مقدار مبعوث النار قوله فذاك اشارة الى الوقت الذى يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وظاهر هذا الكلام ان هذا يقع في الموقف (وقال) بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيامة لانه ليس فيها حمل ولا وضع ولا شيب والحديث يرد عليه وقال الكرمانى هذا تمثيل للتهويل * وقيل انه كناية عن اشتداد الحال بحيث انه لو كانت النساء حوامل لوضعت حملهن ويشيب فيه الطفل كما تقول العرب اصابنا امر يشيب فيه الوليد قوله اينا ذلك الرجل اشارة الى الرجل الذى يستثنى من الالف قوله ابشروا وفي حديث ابن عباس اعملوا وابشروا وفي حديث انس اخرجه الترمذى قاربوا وسددوا قوله ومنكم رجل أى المخرج منكم

رجل واحد وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج الف أي منهم وممن كان على الشرك مثلهم **قوله** او الرقمة بفتح القاف وسكونها الخط والرقمتان في الحمار هما الاثران اللذان في باطن عضديه وقيل الدائرة في ذراعه وقال الكرماني الفرق كثير بين المشبه والمشبه به الاول والثاني فكيف يصح التشبيه في المقدار بشيئين مختلفي القدر واجاب بان الغرض من التشبيه امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين غاية القلة وهو حاصل منهما سواء *

﴿ بابُ قَوْلِ اللهِ تعالى أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العالَمِينَ ﴾

اى هذا باب في قول الله تعالى الى آخره قوله الا يظن اى الا يستيقن والظن هنا بمعنى اليقين انهم مبعوثون فيسالون عما فعلوا في الدنيا قوله ليوم عظيم يعني يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدى ربهم وقال كعب يقفون ثلاثمائة عام وقال مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم *

﴿ وقال ابنُ عَبَّاسٍ وتَقَطَّعَتْ بِهِم الأَسْبابُ قال الوُصُلاتُ في الدُّنْيا ﴾

اى قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني هو جمع الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل بشيء فما بينهما وصلة وقال ابو عبيد الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري من طريق ابن جريج عنه وهو منقطع واخرج عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة الاسباب الوصلات التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة *

١١٨ - ﴿ حدثنا اسْمٰعِيلُ بنُ أَبانَ حدثنا عِيسَى بنُ يُونُسَ حدثنا ابنُ عَوْنٍ عنْ نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العالَمِينَ قال يَقُومُ أَحَدُهُمْ في رَشْحِهِ إلى أَنْصافِ أُذُنَيْهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة منصرفا الوراق الوزان الكوفي وعيسى بن يونس بن اسحق بن ابي اسحق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام موضعا يقال له الحدث ومات بها اول سنة احدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد والتفسير عن هناد عن عيسى به واخرجه النسائي في التفسير عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر به قوله في رشحه الرشح العرق قوله انصاف اذنيه كقوله فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق بانه لما كان لكل شخص اذنان وهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان قلت روى في هذا الباب احاديث مختلفة فروى البيهقي من حديث ابي هريرة مرفوعا ان الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن وروى الطبراني وابو يعلى وصححه ابن حبان من حديث ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الكافر ليلجم بعرقه يوم القيامة من طول ذلك اليوم حتى يقول يارب ارحني ولو الى النار وروى مسلم من حديث سليم بن عامر عن المقداد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة ادنيت الشمس من العباد حتى تكون قيد ميل او ميلين قال سليم لا ادرى اراد اى الميلين امسافة الارض او الذي يكتحل به قال فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من ياخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما قال فرايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يشير بيده الى فيه وروى الحاكم عن عقبة بن عامر سمعت النبي ﷺ يقول تدنو الشمس من الارض يوم القيامة فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه

ومنهم

ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم من يبلغ فاه فاشار بيده فالجمها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده على رأسه هكذا وروى ابن ابي شيبة عن سلمان الخير قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنى من جماجم الناس حتى يكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل قال سلمان حتى يقول الرجل غرغر وقال القرطبي ان هذا لا يضر مؤمنا كامل الايمان او من استظل بالعرش وروى عن سلمان ولا يجد حرها مؤمن ولا مؤمنة واما الكفار فتطبخهم طبخا حتى يسمع لاجوافهم غق غق وروى البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عمرو بسند لا باس به قال يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المؤمن قال على كرسي من ذهب ويظل عليهم الغمام وعن ابي ظبيان قال ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس واعمالهم تظلهم ❊

١١٩ - ﴿ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قال حدثني سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ ﴾

ذكر هذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لانه يتضمن بعض ما فيه والمناسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وسليمان بن بلال وابو الغيث سالم والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن قتيبة **قوله** يعرق بفتح الراء ويلجمهم بضم الياء من الجمه الماء الجاما اذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال وشدة الازدحام ودنو الشمس قال الكرماني الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتدلة اخذهم الماء اخذا واحدا بحيث يكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلاف قاماتهم طولا وقصرا واجاب بانه خلاف المعتاد او لا يكون في القامات حينئذ اختلاف وقد روى اختلافهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب

﴿ باب القِصاصِ يَوْمَ القيامةِ ﴾

اى هذا باب في بيان كيفية القصاص يوم القيامة والقصاص بكسر القاف ماخوذ من القص وهو القطع او من اقتصاص الاثر وهو تتبعه لان الذى يطلب القصاص يتبع جناية الجانى لياخذ مثلها وفي المغرب القصاص مقاصة ولى المقتول القاتل والمجروح الجارح وهي مساواته اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة

﴿ وهِيَ الحاقَّةُ لأَنَّ فيها الثَّوابَ وحَوَاقَّ الأُمُورِ الحَقَّةُ والحاقَّةُ واحِدٌ ﴾

اى القيامة تسمى الحاقة **قوله** «وحواق الامور» بالنصب اى ولان فيها ثوابت الامور يعني يتحقق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة قوله «الحقة والحاقة واحد» يعني في المعنى كذا نقل عن الفراء وقيل سميت الحاقة لانها تحاق الكفار الذين خالفوا الانبياء يقال حاققته فحققته اى خاصمته فخصمته وقيل لانها حق لا شك فيها

﴿ والقارِعَةُ والغاشِيَةُ والصَّاخَّةُ والتَّغابُنُ غَبْنُ أَهْلِ الجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ ﴾

اى وهي القارعة لانها تقرع القلوب باهوالها وقال الجوهري القارعة الشديدة من شدائد الدهر وهي الداهية واصل معنى القرع الدق ومنه قرع الباب وقرع الرأس بالعصا قوله «والغاشية» سميت بذلك لانها تغشى الناس بافزاعها اى تعمهم بذلك وعن سعيد بن جبير ومحمد بن كعب الغاشية النار وقال اكثر المفسرين الغاشية القيامة تغشى كل شيء بالاهوال قوله والصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة الصيحة يقال صخ الصوت الاذن يصخها صخا ومنه سميت القيامة وقال الثعلبي الصاخة يعني صيحة القيامة سميت بذلك لانها تصخ الاسماع اى تبالغ في اسماعها حتى تكاد تصمها قوله والتغابن بالرفع عطف على ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون المغبون من غبن اهله ومنازله

في الجنة ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره في الاحسان وتضييعه الايام قوله غبن اهل الجنة فقوله غبن فعل ماض واهل الجنة فاعله واهل النار بالنصب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة ينزلون منازل الاشقياء التي كانت اعدت لهم لو كانوا سعداء وقال بعضهم فعلى هذا التغابن من طرف واحد ولكنه ذكر بهذه الصيغة للمبالغة انتهى قلت لانسلم صحة ماقاله ولم يقل احد ان صيغة التفاعل تجيء للمبالغة والتفاعل هنا على اصله وهو الاشتراك بين القوم ولاشك انهم مشتركون في اصل الغبن لان كل غابن فله مغبون

١٢٠ - ﴿ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني شقيق قال سمعت عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس بالدماء ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان القضاء يوم القيامة هو للقصاص وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص ابن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه والرجال كلهم كوفيون * والحديث أخرجه البخاري أيضا في الديات عن عبيد الله بن موسى وأخرجه مسلم في الحدود عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الديات عن ابي كريب وغيره واخرجه النسائي في المحاربة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث به وعن غيره واخرجه ابن ماجه في الديات عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره قوله بالدماء وفي رواية الكشميهني في الدماء والمعنى القضاء بالدماء التي كانت بين الناس في الدنيا فان قلت روى أبو هريرة مرفوعا «اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته» قلت لاتعارض بينهما لان الاول فيما يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق وفي حديث الصور الطويل عن ابي هريرة رفعه «أول ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتي كل قتيل قد حمل رأسه فيقول رب سل هذا فيم قتلني» وفي حديث نافع بن جبير عن ابن عباس رفعه «يأتي المقتول معلق رأسه باحدى يديه ملببا قاتله بيده الاخرى تشخب أوداجه دما حتى يقفا بين يدي الله

١٢١ - ﴿ حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من قبل ان يؤخذ الى آخره واسماعيل هو ابن ابي اويس * والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عقيب حديث زيد بن ابي انيسة قوله «مظلمة» بفتح اللام والكسر وهو اشهر وهي اسم ما اخذ منك بغير حق قوله «لاخيه» وفي رواية الكشميهني «من اخيه» قوله «فليتحلله» اي فليسأله ان يجعله حلالا له وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيامة قوله «فانه ليس ثم» اي فان الشان ليس هناك درهم وثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم وهو اسم يشار به الى المكان البعيد وهو ظرف لايتصرف فلذلك غلط من اعربه مفعولا لرأيت في قوله تعالى (واذا رأيت ثم رأيت) قوله «من حسناته» اي من ثواب حسناته فيزاد على ثواب المظلوم قيل ثواب الحسنة خالد ابدا غير متناه وجزاء السيئة من الظلم وغيره متناه كيف يقع غير المتناهي موقع المتناهي وكيف يقوم مقامه فيصير المظلوم ظالما واجيب بانه يعطى خصمه من اصل ثواب الحسنة ما يوازي عقوبة سيئته اذ الزائد عليه فضل من الله عز وجل عليه خاصة قوله «فان لم تكن له» اي للظالم حسنات اخذ من اصل سيئات اخيه وحط عليه فيزاد في عقابه قيل ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر اخرى) واجيب بانه لاتعارض بينهما لانه انما يعاقب بسبب ظلمه ومعناه لاتزر باختياره وارادته *

١٢٢ - ﴿ حدثني الصلت بن محمد حدثنا يزيد بن زريع ونزعنا ما في صدورهم من غل قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال

رسول الله

رسولُ اللهِ ﷺ يَخْلُصُ المُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجنةِ والنَّارِ فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيا حَتَّى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كانَ فِي الدُّنْيا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فيقص والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها تاء مثناة من فوق ابن محمد بن عبد الرحمن ابو همام الخاركي بالخاء المعجمة والكاف البصري ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع ابو معاوية العيشي البصري وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبالجيم نسبة الى بني ناجية ابن سامة بن لؤي وهي قبيلة كبيرة الساجي بالسين المهملة البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في المظالم فانه اخرجه هناك عن اسحق بن ابراهيم قوله (ونزعنا ما في صدورهم من غل) ذكره بين رجال الاسناد ليبان ان الحديث كالتفسير له قوله يخلص بفتح الياء وضم اللام قوله على قنطرة قيل هذا يشعر بان في القيامة جسرين هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصراط واجيب بانه لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فتأويله ان هذه القنطرة من تتمة الاول قوله فيقص على صيغة المجهول من المضارع ويروى فيقتص من الاقتصاص وفي رواية الكشميهني فيقص بفتح الياء وعلى هذا اللام في لبعضهم زائدة وبعضهم فاعل له او الفاعل محذوف تقديره فيقص الله لبعضهم من بعض قوله مظالم مرفوع وقوله كانت بينهم صفة مظالم قوله هذبوا على صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية يقال رجل مهذب الاخلاق أي مطهر الاخلاق قاله الجوهري قوله ونقوا على صيغة المجهول أيضا من التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها قوله اذن لهم في دخول الجنة على صيغة المجهول وهذا في الظاهر مرفوع مثل بقية الحديث كذا في سائر الروايات الا في رواية عفان عند الطبري فانه جعل هذا من كلام قتادة وقال القرطبي وقع في حديث عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا رواه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم قوله لاحدهم مبتدأ واللام فيه للتأكيد وخبره هو قوله اهدى قوله بمنزله قال الطيبي اهدى لا يتعدى بالباء بل باللام أو بالى وكأنه ضمن معنى اللصوق بمنزله هاديا اليه وذلك لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا ☆

﴿ بابُ مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّبَ ﴾

أي هذا باب في قوله ﷺ من نوقش الحساب عذب قوله من مبتدأ ونوقش صلته وعذب خبره وكل من نوقش وعذب على صيغة المجهول ونوقش من المناقشة وهو الاستقصاء والتفتيش في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة فيه والحساب منصوب بنزع الخافض ☆

١٢٣ ـ ﴿ حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى عن عُثْمانَ بنِ الأَسْوَدِ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن عائِشَةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّبَ قالَتْ قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللهُ تعالى فسَوْفَ يُحاسَبُ حِساباً يَسِيراً قال ذَلِكِ العَرْضُ ﴾

مطابقته للترجمة ماخوذة من صدر الحديث وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الكوفي وعثمان بن الاسود بن موسى المكي وابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله وقد مر عن قريب والحديث مضى في كتاب العلم في باب من سمع شيئا فراجعه فانه اخرجه هناك باتم منه وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك ☆

١٢٤ ـ ﴿ حدثني عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ حدثنا يَحْيَى عن عُثْمانَ بنِ الأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قال سَمِعْتُ عائِشَةَ رضي اللهُ عنها قالَتْ سَمِعْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور واخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن يحيى بن سعيد القطان الى آخره قوله مثله اى مثل الحديث المذكور

﴿ تابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وأيوب وصالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ ﴾

اى تابع عثمان بن الاسود في روايته عن ابن ابي مليكة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين المهملة ابو عثمان المكي قال الغساني استشهد به البخاري في كتاب الرقاق في باب من نوقش وليس هو ابن سليم البصري ابا هلال ووصل متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة في صحيحه من طريق ابي عاصم عن ابن جريج وعثمان ابن الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة به قوله « وايوب » اى تابعه ايوب السختياني ايضا ووصل متابعته البخاري في التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب ولم يسق لفظه قوله وصالح اى وتابعه ايضا صالح ابن رستم بضم الراء وسكون السين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وقيل بفتحها المزني مولاهم ابو عامر الخزاز البصري ووصل متابعته اسحق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن ابي عامر الخزاز بزيادة فيه وهي قوله عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال قالت انى لاعلم اى آية في القرآن اشد فقال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وماهي قلت « من يعمل سوءا يجز به » فقال ان المؤمن يجازى باسوأ عمله في الدنيا يصيبه المرض حتى النكبة ولكن من نوقش الحساب عذب

١٢٥ - ﴿ حدثني إسحاق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حاتم بن أبي صغيرة حدثنا عبد الله بن أبي مليكة حدثني القاسم بن محمد حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك فقلت يارسول الله أليس قد قال الله تعالى فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك العرض وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم وقد مر عن قريب والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وقد استدرك الدارقطني على البخاري بان ابن ابي مليكة روى مرة عن عائشة واخرى عن القاسم ففيه اضطراب قال الكرماني الاستدراك مستدرك لاحتمال انه سمعه منهما فتارة روى بالواسطة واخرى بدونها قوله يناقش على صيغة المجهول قوله الحساب منصوب بنزع الخافض اى في الحساب قوله الا عذب على صيغة المجهول ايضا

١٢٦ - ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن معمر حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو أيسر من ذلك ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه نوع مناقشة واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله بن المديني عن معاذ

عن ابيه هشام الدستوائي عن قتادة عن انس والآخر عن محمد بن معمر بفتح الميمين القيسي المعروف بالبحراني ضد البراني عن روح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى (واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة) فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن انس وهنا ذكره من طريقين وساقه بلفظ سعيد قوله «ارأيت» اى اخبرني قوله «أكنت» الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله «ما هو ايسر من ذلك» اى اهون وهو التوحيد *

١٢٧ - ﴿ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي قال حدثني الأعمش قال حدثني خيثمة عن عدي ابن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا وسيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبين الله ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئاً قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة ﴾

مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا ان فيه نوع مناقشة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله تعالى عنه والحديث مضى مطولا في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن عبد الله بن محمد الى آخره قوله «ما منكم من احد» ظاهر الخطاب للصحابة ويلتحق بهم المؤمنون كلهم قوله «إلا وسيكلمه الله» وفي رواية ابن ماجه «الا يكلمه ربه» والواو فيه ان صح فهو معطوف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه قوله «ليس بينه وبين الله» ويروى «ليس بين الله وبينه» قوله «ترجمان» بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال الجوهري فلك ان تضم التاء بضمة الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام آخر قوله «قدامه» اى امامه وفي التوحيد على ما سيأتي «فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشأم فلا يرى الا ما قدم» وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذي «فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه» وفي رواية محمد بن خليفة «فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار» وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شأنه اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقيل يحتمل ان يطلب طريقا يهرب منه ليحصو من النار فلا يرى الا ما يفضي الله به من دخول النار قوله فمن استطاع منكم جزاؤه محذوف اى فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع

﴿ قال الأعمش حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي ﷺ اتقوا النار ثم أعرض وأشاح ثم قال اتقوا النار ثم أعرض وأشاح ثلاثاً حتى ظننا أنه ينظر إليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ﴾

اى قال سليمان الاعمش وهو موصول بالسند المذكور عن عمرو هو ابن مرة عن خيثمة وروى الاعمش أولا عن خيثمة بلا واسطة ثم روى ثانيا بالواسطة وقد اخرجه مسلم من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث باتم من هذا في كتاب الزكاة من رواية محمد بن خليفة قوله واشاح بالشين المعجمة وبالحاء المهملة اى صرف وجهه وقال الخليل أشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقيل صرف وجهه كالخائف ان يناله قوله فمن لم يجد اى ما يتصدق به على السائل قوله فبكلمة طيبة اى يدفعه اى السائل بكلمة تطيب قلبه *

﴿ باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ﴾

اى هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل الجنة الى آخره وفي بعض النسخ باب يدخلون الجنة سبعون الفا على لغة اكلوني البراغيث *

١٢٨ ـ ﴿ حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين قال أبو عبد الله وحدثني أسيد بن زيد حدثنا هشيم عن حصين قال كنت عند سعيد بن جبير فقال حدثني ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي الأمم فأخذ النبي يمر معه الأمة والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده فنظرت فإذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء أمتي قال لا ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد كثير قال هؤلاء أمتك وهؤلاء سبعون ألفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام إليه عكاشة بن محصن فقال ادع الله أن يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام إليه رجل آخر قال ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي والطريق الآخر عن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابن زيد من الزيادة ابي محمد الجمال بالجيم مولى صالح القرشي الكوفي عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين الى آخره واشار البخاري الى روايته عن اسيد المذكور بقوله قال ابو عبد الله وهو البخاري وحدثني اسيد بن زيد الى آخره ولم يرو البخاري عنه الا في هذا الموضع فقط مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت اسيد هذا ضعيف جدا ضعفه جماعة منهم يحيى بن معين وافحش القول فيه وقال ابو حاتم كانوا يتكلمون فيه قلت قال ابو مسعود لعله كان ثقة عنده وهذا لا يجدي في الاحتجاج به ولهذا روى عنه مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت ما كان الداعي لهذا والاسناد الاول كان كافيا قلت قال بعضهم انما احتاج اليه فرارا من تكرر الاسناد بعينه فانه اخرج السند الاول في الطب في باب من اكتوى ثم اعاده هنا فاضاف اليه طريق هشيم انتهى وهذا ليس بشيء لانه قد وقع في البخاري اسانيد كثيرة تكررت بعينها في غير موضع ولا يخفى هذا على من يتامل ذلك واما الذي ذكره في الطب فهو مطول اخرجه عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل عن حصين عن عامر عن عمران بن حصين الحديث واخرجه في احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك قوله عرضت علي بتشديد الياء والامم بالرفع قوله الامة اي العدد الكثير قوله فاخذ بفتح الخاء المعجمة والذال المعجمة في رواية الكشميهني وهو من افعال المقاربة وضع لدنو الخبر على وجه الشروع فيه والاخذ فيه فتارة يستعمل اخذ استعمال عسى فيدخل ان في خبره وتارة يستعمل استعمال كاد بغير ان ويروى فاجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وبالدال المهملة فعلى هذا لفظ النبي منصوب على المفعولية وعلى الاول هو مرفوع على انه اسم اخذ وقوله يمر خبره قوله النفر هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه قوله معه العشرة بفتح الشين اسم العدد المعين وفي رواية المستملي العشيرة بكسر الشين وسكون الياء آخر الحروف وهي القبيلة قوله فاذا سواد كثير السواد بلفظ ضد البياض هو الشخص الذي يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد بلفظه الجنس قوله فاذا سواد كثير كلمة اذا المفاجاة وفي رواية سعيد بن منصور عظيم موضع كثير قوله قدامهم في رواية سعيد بن منصور ومعهم بدل قدامهم وفي رواية حصين بن نمير ومع هؤلاء قوله ولم بكسر اللام وفتح الميم ويجوز تسكينها يستفهم بها عن السبب قوله لا يكتوون قال الكرماني اي عند غير الضرورة والاعتقاد بان الشفاء من الكي قلت فيه تامل قوله ولا

يسترقون اى بالامور التى هى غير القرآن كعزائم اهل الجاهلية قوله ولا يتطيرون اى لا يتشاءمون بالطيور وانهم الذين يتركون اعمال الجاهلية وعقائدهم قيل هم اكثر من هذا العدد واجيب الله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين الكثير وقال بعضهم ان العدد المذكور على ظاهره وقوى كلامه باحاديث منها ما رواه الترمذي من حديث ابى امامة رفعه وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربى قلت احتمال الزيادة فى السبعين باق لان المراد منه ليس خصوص العدد والحثيات كناية عن المبالغة فى الكثرة قاله ابن الاثير قوله رجل آخر قيل هو سعد بن عبادة الانصارى سيد الخزرج قلت اخرجه الخطيب فى المبهمات من طريق ابى حذيفة اسحق بن بشر احد الضعفاء وقيل يستبعد هذا السؤال من سعد بن عبادة فلعل هذا سعد بن عمارة الانصارى وصحفه الناقل قوله «سبقك بها عكاشة» اختلفوا فى الحكمة فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا القول فقال الهروى كان الآخر منافقا وردهذا بان الاصل فى الصحابة عدم النفاق وقيل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم علم بالوحى انه يجاب فى عكاشة ولم يقع ذلك فى حق الآخر وقال ابن الجوزى يظهر لى ان الاول سأل عن صدق قلب فاجيب واما الثانى فيحتمل أن يكون اراد حسم المادة فلو قال للثانى نعم ولا شك ان يقوم ثالث ورابع الى ما لا نهاية له وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبى لم يكن عند الثانى من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة فلذلك لم يجب وقال السهيلى الذى عندى فى هذا انها كانت ساعة اجابة علمها صلى الله تعالى عليه وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت والله أعلم ❁

١٢٩ ـ ﴿ حدثنا مُعاذُ بنُ أسَدٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا يُونُسُ عن الزُّهْرِيِّ قال حدثني سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ أنَّ أبا هُرَيْرَةَ حدَّثَهُ قال سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ ألفاً تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إضاءَةَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ❁ وقال أبو هُرَيْرَةَ فقامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ الأسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمِرَةً عليه فقال يارسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قال اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قامَ رجُلٌ مِنَ الأنْصارِ فقال يارسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فقال سَبَقَكَ بِها عُكَّاشَةُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم ابن اسد ابو عبد الله المروزى نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن حرملة عن يحيى قوله نمرة هى كساء فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد النمر ❁

١٣٠ ـ ﴿ حدثنا سَعِيدُ بنُ أبي مَرْيَمَ حدثنا أبو غَسَّانَ قال حدثني أبو حازِمٍ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ ألفاً أو سَبْعُمائَةِ ألْفٍ شَكَّ فى أحَدِهِما مُتَماسِكِينَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ حَتَّى يَدْخُلَ أوَّلُهُمْ وآخِرُهُمْ الجَنَّةَ ووُجُوهُهُمْ على ضَوْءِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار والحديث مضى فى باب ماجاء فى صفة الجنة قوله شك فى احدهما وفى رواية مسلم من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابى حازم لا يدرى ابو حازم ايهما قال قوله متماسكين نصب على الحال وفى رواية مسلم متماسكون بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هم متماسكون وقال النووى كذا فى بعض النسخ وفى بعضها بالنصب وكلاهما صحيح قوله آخذ بعضهم ببعض اى بعضهم آخذ ببعض وآخذ بالمد وكسر الخاء وفى رواية مسلم اخذ بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة هذا غاية للتماسك المذكور والاخذ بالايدى وفى رواية فضيل بن سليمان التى مضت فى باب صفة الجنة لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم

ومعناه يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة وان لم يحمل على هذا المعنى يلزم الدور وانما وصفهم بالاولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتمل ان يكون معنى قوله متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووي معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض **قوله** « ووجوههم على ضوء القمر » الواو فيه للحال *

١٣١ - ﴿ **حدثنا** عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا يَعْقُوبُ بنُ إبْرَاهِيمَ حدثنا أبي عنْ صالِحٍ حدثنا نافِعٌ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلّم قال إذَا دَخَلَ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ وأهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ يَاأهْلَ النَّارِ لامَوْتَ وياأهْلَ الجَنَّةِ لامَوْتَ خُلُودٌ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة وعلي بن عبدالله هو ابن المديني ويعقوب بن ابراهيم يروى عن أبيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وصالح هو ابن كيسان الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره **قوله** ياهل النار اصله يا اهل النار حذفت الهمزة تخفيفا وكذا قوله ياهل الجنة **قوله** لاموت مبنى على الفتح قوله خلود اما مصدر واما جمع خالد والتقدير الشان او هذا الحال خلود أو انتم خالدون *

١٣٢ - ﴿ **حدثنا** أبُو اليَمانِ أخبرنا شُعَيْبٌ حدثنا أبُو الزِّنادِ عنِ الأعْرَجِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ قال قال النبيُّ ﷺ يُقالُ لأهْلِ الجَنَّةِ يا أهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ لامَوْتَ ولأهْلِ النارِ ياأهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لامَوْتَ ﴾

مطابقته للترجمة مثل ماذكرنا في الحديث السابق وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز قوله « ياهل الجنة » لم يثبت في رواية غير الكشميهني قوله « لاموت » زاد الاسماعيلي في روايته لاموت فيه *

﴿ بابُ صِفَةِ الجَنَّةِ والنَّارِ ﴾

اي هذا باب في بيان صفة الجنة وصفة النار وقد وقع في بدء الخلق باب ماجاء في صفة الجنة وباب صفة النار *

﴿ وقال أبُو سَعِيدٍ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم أوَّلُ طَعامٍ يأكُلُهُ أهْلُ الجَنَّةِ زِيادَةُ كَبِدِ حُوتٍ ﴾

ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه هذا الحديث قد مضى مطولا عن قريب في باب يقبض الله الارض قوله كبد حوت في رواية ابي ذر كبد الحوت *

﴿ عَدْنٌ خُلْدٌ عَدَنْتُ بأرْضٍ أقَمْتُ ومِنْهُ المَعْدِنُ ﴾

اشار به الى تفسير عدن في قوله تعالى (جنات عدن) وفسر العدن بقوله خلد بضم الخاء وقال الجوهري الخلد دوام البقاء تقول خلد الرجل يخلد خلودا واخلده الله اخلادا وخلده تخليدا قوله عدنت بارض اقمت به اشار به الى ان معنى العدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به قوله ومنه المعدن اي ومن هذا الباب المعدن الذي يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة والنحاس والحديد وغير ذلك *

﴿ في مَعْدِنِ صِدْقٍ في مَنْبَتِ صِدْقٍ ﴾

اشار به الى تفسير معدن صدق في كلام الناس بقوله منبت صدق وفي رواية ابي ذر في مقعد صدق كما في القرآن (ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق) وهو الصواب قوله في جنات اي في بساتين قوله ونهر اي وانهار وانما وحده لاجل رؤس الآي وقال الضحاك اي في ضياء وسعة ومنه النهار وقال الثعلبي معنى مقعد صدق مجلس حق لا لغو فيه ولا تاثيم وهو الجنة *

١٣٣ - ﴿ حدثنا عُثْمَانُ بنُ الهَيْثَمِ حدثنا عَوْفٌ عنْ أبي رجاء عنْ عِمْرَانَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أكْثَرَ أهْلِها الفُقَرَاءَ واطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرَأَيْتُ أكْثَرَ أهْلِها النِّساءَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة ووصف من اوصاف النار وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن وعوف هو المشهور بالاعرابي وابو رجاء بالجيم عمران العطاردي وشيخه هو عمران بن حصين الصحابي والرجال كلهم بصريون والحديث مضى في صفة الجنة فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن سليمان بن بلال عن ابي رجاء عن عمران بن حصين الى آخره وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم عن عوف الى آخره ومضى الكلام فيه قوله اطلعت بالتشديد اي اشرفت ونظرت *

١٣٤ - ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا إسْماعِيلُ أخبرنا سُلَيْمانُ التَّيْمِيُّ عنْ أبي عُثْمانَ عنْ أُسامَةَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال قُمْتُ عَلَى بابِ الجَنَّةِ فكانَ عامَّةَ مَنْ دَخَلَها المَساكِينَ وأصْحابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ غَيْرَ أنَّ أصْحابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إلى النَّارِ وقُمْتُ عَلَى بابِ النَّارِ فإذا عامَّةُ مَنْ دَخَلَها النِّساءُ ﴾

المطابقة فيه مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وسليمان التيمي وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابي ابن الصحابي قوله عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء فيه اشعار بانه يطلق احدهما على الآخر قاله الكرماني قلت قد مر الكلام فيه في كتاب الزكاة قوله واصحاب الجد بفتح الجيم اي الغنى قوله محبوسون يعني للحساب وهذا الحديث والذي قبله لم يذكرا في كثير من النسخ وما اثبتا الا في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة *

١٣٥ - ﴿ حدثنا مُعاذُ بنُ أسَدٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا عُمَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ عنْ أبِيهِ أنَّهُ حَدَّثَهُ عنِ ابنِ عُمَرَ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا صارَ أهْلُ الجَنَّةِ إلى الجَنَّةِ وأهْلُ النَّارِ إلى النَّارِ جِيءَ بالمَوْتِ حتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ ثُمَّ يُذْبَحُ ثُمَّ يُنادِي مُنادٍ يا أهْلَ الجَنَّةِ لا مَوْتَ يا أهْلَ النَّارِ لا مَوْتَ فَيَزْدادُ أهْلُ الجَنَّةِ فَرَحاً إلى فَرَحِهِمْ ويَزْدادُ أهْلُ النَّارِ حُزْناً إلى حُزْنِهِمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان ازدياد اهل الجنة فرحا وازدياد اهل النار حزنا وصف من اوصافهما من حيث انهما حاصلان فيهما وهو وصف المحل وارادة وصف الحال ومعاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعمر بن محمد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار عن هرون بن سعيد وغيره قوله حتى يجعل بين الجنة والنار في حديث الترمذي عن ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار قوله ثم يذبح قيل الموت عرض كيف يصح عليه المجيء والذبح واجيب بان الله سبحانه وتعالى يجسده ويجسمه او هو على سبيل التمثيل للاشعار بالخلود ونقل القرطبي عن بعض الصوفية ان الذي يذبحه يحيى بن زكريا عليهما السلام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وقيل يذبحه جبريل على باب الجنة *

١٣٦ ـ ﴿ حدثنا مُعاذُ بنُ أسدٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ إنَّ اللهَ تبارك وتعالى يقولُ لأهلِ الجنةِ يا أهلَ الجنةِ يقولون لبيكَ ربنا وسعديكَ فيقولُ هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تُعطِ أحدًا من خلقِكَ فيقولُ أنا أعطيكم أفضلَ من ذلكَ قالوا يا ربِّ وأيُّ شيءٍ أفضلُ من ذلكَ فيقولُ أُحِلُّ عليكم رضواني فلا أسخطُ عليكم بعده أبدًا ﴾

مطابقة هذا للترجمة مثل الذي ذكرناه فيما قبل والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن يحيى بن سليمان واخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن وغيره واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في النعوت عن عمرو بن يحيى بن الحارث قوله احل من الاحلال بمعنى الانزال او بمعنى الايجاب يقال احله الله عليه أي اوجبه وحل امر الله عليه اى وجب *

١٣٧ ـ ﴿ حدثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو حدثنا أبو إسحاقَ عن حُميدٍ قال سمعتُ أنسًا يقولُ أُصيبَ حارثةُ يومَ بدرٍ وهو غلامٌ فجاءت أمُّهُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسولَ اللهِ قد عرفتَ منزلةَ حارثةَ مني فإن يكُ في الجنةِ أصبرْ وأحتسبْ وإن تكنِ الأخرى ترى ما أصنعُ فقال ويحكِ أوَهَبِلتِ أوَجنةٌ واحدةٌ هي إنها جنانٌ كثيرةٌ وإنه لفي جنةِ الفردوسِ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن مهلب الازدي البغدادي وابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري وحميد بن ابي حميد الطويل والحديث مضى في المغازي في باب فضل من شهد بدرا بعين هذا الاسناد والمتن وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث الانصاري له ولابويه صحبة وامه هي الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس رضي الله تعالى عنهما قوله ترى ما اصنع باشباع الراء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني تر ما أصنع بالجزم جواب الشرط يعني وان لم يكن في الجنة صنعت شيئا من صنع اهل الحزن مشهورا يره كل احد قوله ويحك كلمة ترحم وتعطف قوله اوهبلت الهمزة فيه للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة وهبلت على صيغة المجهول والمعلوم من هبلته امه اي ثكلته قوله اوجنة واحدة الكلام فيه كالكلام في اوهبلت قوله وانها اي الجنة جنان يعني انواع البساتين قوله لفي جنة الفردوس باللام في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بدون اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ما ينبت ضروبا من النبات وقال ابن الانباري وغيره بستان فيه كروم وغيرها ويذكر ويؤنث وقال الفراء هو عربي مشتق من الفردسة وهي السعة وقيل رومي نقلته العرب وقيل سرياني والمراد به ههنا هو مكان من الجنة هو افضلها *

١١٣ ـ ﴿ حدثنا مُعاذُ بنُ أسدٍ أخبرنا الفضلُ بنُ موسى أخبرنا الفضيلُ عن أبي حازمٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال ما بينَ منكبَيِ الكافرِ مسيرةُ ثلاثةِ أيامٍ للراكبِ المسرعِ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث ان كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة الحال والفضل بن موسى هو السيناني بكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الاولى وكسر الثانية وسينان قرية من قرى مرو والفضيل مصغر فضل كذا في رواية الاكثرين غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته فقال الفضيل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسي في روايته عن ابي زيد المروزي فقال الفضيل بن عياض ورده ابو علي الجياني فقال لا رواية للفضيل بن عياض في البخاري الا في موضعين من كتاب

التوحيد ولا رواية له عن ابي حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه وابو حازم سلمان الاشجعي والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابي كريب وغيره قوله منكبي الكافر تثنية منكب بكسر الكاف وهو مجتمع العضد والكتف وفي رواية يوسف بن عيسى عن الفضل بن موسى شيخ البخاري بسنده خمسة ايام وروى احمد من رواية مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وروى البيهقي في البعث من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا وروى ابن المبارك في الزهد عن ابي هريرة قال ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم وليذوقوا العذاب ولم يصرح برفعه لكنه في حكم المرفوع لانه لا مجال فيه للرأي وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا غلظ جلده مسيرة ثلاثة ايام واخرجه البزار عن ابي هريرة بسند صحيح بلفظ جلد الكافر وكثافة جلده اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار قال البيهقي اراد بلفظ الجبار التهويل قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبابرة اشارة الى عظم الذراع وقال ابن حبان لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك كان باليمن وروى البيهقي من طريق عطاء بن يسار عن ابي هريرة وفخذه مثل ورقان ومقعده مثل ما بين المدينة والربذة واخرجه الترمذي ولفظه بين مكة والمدينة وورقان بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف والنون جبل معروف بالحجاز واختلاف هذه المقادير محمول على اختلاف تعذيب الكفار في النار فان قلت ورد حديث اخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس قلت هذا في أول الامر عند الحشر والاحاديث المذكورة محمولة على ما بعد الاستقرار في النار *

﴿ وقال إسْحاقُ بنُ إبْرَاهِيمَ أخبرنا المُغِيرَةُ بنُ سَلَمَةَ حدَّثنا وُهَيْبٌ عنْ أبي حازِمٍ عنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ عنْ رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مائَةَ عامٍ لا يَقْطَعُها قال أبُو حازِمٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمانَ بنَ أبي عَيَّاشٍ فقال حدَّثني أبو سَعِيدٍ عنِ النبيِّ ﷺ قال إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الجَوَادَ المُضَمَّرَ السَّرِيعَ مائَةَ عامٍ ما يَقْطَعُها ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والمغيرة بن سلمة بفتحتين المخزومي البصري ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الانصاري والحديث اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم ايضا ولكنه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه البخاري معلقا قوله لشجرة اللام فيه للتاكيد قوله لا يقطعها يعني لا يبلغ الى منتهى اغصانها قوله قال ابو حازم موصول بالسند المذكور والنعمان بن ابي عياش بالياء آخر الحروف المشددة وبالشين المعجمة الزرقي التابعي المدني الثقة واسم ابي النعمان زيد بن الصامت قتل بارض حمص سنة اربع وستين وكان عاملا لابن الزبير عليها قوله حدثني ابو سعيد كذا في رواية مسلم حدثني ويروى هنا اخبرني ايضا وابو سعيد هو الخدري رضي الله تعالى عنه قوله «الجواد» بفتح الجيم وتخفيف الواو وهو الفرس البين الجودة ويقال الجواد للذكر والانثى من خيل جياد واجواد واجاويد وقال ابن فارس الجواد الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم من قولهم ضمر الخيل تضميرا اذا علفها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها قاله الكرماني وقال ابن فارس المضمر من الخيل ان يعلف حتى يسمن ثم يرده الى القوت وذلك في اربعين ليلة وهذه المدة تسمى المضمار وقال الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويحمل عليه جله ويقل علفه لينقص من لحمه شيئا فيزداد جريه ويؤمن عليه ان يسبق قال وكان للخيل المضمرة على عهد رسول الله ﷺ سبعة اميال في السبق وما لم يضمر ميل *

١٣٩ - ﴿ حدَّثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عبدُ العَزِيزِ عنْ أبي حازِمٍ عنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ

قال لَيَدْخُلَنَّ الجنةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ لا يَدْرِي أَبُو حازِمٍ أَيُّهُما قال مُتَماسِكُونَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حتى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وُجُوهُهُمْ على صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ﴾

مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في بعض الاحاديث الماضية وعبد العزيز هو ابن ابى حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في الباب الذى قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابى مريم عن ابى غسان عن ابى حازم عن سهل بن سعد ومضى الكلام فيه مبسوطا قال الكرمانى قوله لا يدخل فان قلت كيف يتصور هذا وهو مستلزم الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الآخر وبالعكس قلت يدخلون معا صفا واحدا وهو ابضا دور معية ولا محذور فيه فان قلت في بعض الرواية يدخل بدون كلمة لا قلت لا هو مقدر يدل عليه المعنى او حتى بمعنى مع او عن او معناه استمر ار دخول اولهم الى دخول من هو آخر الكل *

١٤٠ ـ ﴿ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ حدثنا عبدُ العَزِيزِ عن أَبِيهِ عن سَهْلٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال إنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَراءَوْنَ الغُرَفَ في الجَنَّةِ كما تَتَراءَوْنَ الكَوْكَبَ في السَّماءِ قال أبي فَحَدَّثْتُ بهِ النُّعْمانَ بنَ أَبِي عَيّاشٍ فقال أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ ويَزِيدُ فيهِ كما تَراءَوْنَ الكَوْكَبَ الغارِبَ في الأُفُقِ الشَّرْقِيِّ والغَرْبِيِّ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه قوله ليتراءون اى ينظرون واللام فيه للتاكيد قوله الغرف بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في رواية الاسماعيلى الكوكب الدرى قوله قال اى قال عبد العزيز قال ابى هو ابو حازم قوله اشهد لسمعت اللام جواب قسم محذوف قوله ابا سعيد هو الخدرى قوله «فيه» اى في الحديث قوله الغارب في رواية الكشميهنى الغابر بتقديم الباء الموحدة على الراء والغابر الذاهب وضبطه بالياء آخر الحروف مهموزة قبل الراء وقال الكرمانى الكوكب في الشرق ليس بغالب فما وجهه قلت يراد به لازمه وهو البعد ونحوه وقال الطيبى شبه رؤية الرائى في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائى الكوكب المضىء الباقى في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد *

١٤١ ـ ﴿ حدثني محمدُ بنُ بَشّارٍ حدثنا غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عن أَبِي عِمْرانَ قال سَمِعْتُ أَنَسَ ابنَ مالِكٍ رضى الله عنه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال يَقُولُ اللهُ تعالى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النّارِ عَذابًا يَوْمَ القِيامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ ما في الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بهِ فيَقُولُ نَعَمْ فيَقُولُ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هذا وأَنْتَ في صُلْبِ آدَمَ أَنْ لا تُشْرِكَ بي شَيْئًا فأَبَيْتَ إلّا أَنْ تُشْرِكَ بي ﴾

مطابقته للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان فيه نوع صفة للنار باعتبار وصف اهلها من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وغندر محمد بن جعفر وابو عمران هو عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصرى * والحديث مضى في خلق آدم عليه السلام واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله «لاهون» اللام فيه مكسورة لام الجر واهون اى اسهل والهمزة في اكنت للاستفهام على سبيل الاستخبار والواو في وانت للحال قوله ان لا تشرك بى شيئا بفتح الهمزة بدل من قوله اهون من هذا قوله فابيت من الاباء اى امتنعت *

١٤٢ ـ ﴿ حدثنا أَبُو النُّعْمانِ حدثنا حَمّادٌ عن عَمْرٍو عن جابِرٍ رضى الله عنه أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال يَخْرُجُ مِنَ النّارِ بالشَّفاعَةِ كأَنَّهُمُ الثَّعارِيرُ قُلْتُ وما الثَّعارِيرُ قال الضَّغابِيسُ وكانَ قد سَقَطَ فَمُهُ فقُلْتُ لِعَمْرِو بنِ دِينارٍ أَبا مُحَمَّدٍ سَمِعْتَ جابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ

يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ قَالَ نَعَمْ ﴾

مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الآن باعتبار ذكر المحل وارادة الحال وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن ابى الربيع **قوله** يخرج من النار كذا هو بحذف الفاعل في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر عن السرخسى عن الفربرى يخرج قوم ولفظ مسلم ان الله يخرج قوما من النار بالشفاعة قوله كأنهم الثعارير بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة وكسر الراء جمع ثعرور على وزن عصفور وقال ابن الاعرابى هو قثاء صغار وقال ابو عبيدة مثله وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة وكأن هذا هو السبب فى قول الراوى وكان عمرو ذهب فمه اراد انه سقطت اسنانه فينطق بالثاء المثلثة وهى بالشين المعجمة وقيل الثعرور ينبت في اصول الثمام كالقطن ينبت فى الرمل ينبسط عليه ولا يطول وقال الكرمانى هو القثاء الصغير ونبات كالهليون وقيل هو الاقط الرطب واغرب القابسى فقال هو الصدف الذى يخرج من البحر فيه الجوهر وكأنه اخذه من قوله في الرواية الاخرى كأنهم اللؤلؤ وليس بشىء **قوله** قلت وما الثعارير القائل هو حماد وفى رواية الكشميهنى ما الثعارير بدون الواو في اوله **قوله** قال الضغابيس اى قال عمرو بن دينار الثعارير الضغابيس جمع ضغبوس بضم الضاد وسكون الغين المعجمتين وضم الباء الموحدة وفي آخره سين مهملة وقال الاصمعى هو نبت في اصول الثمام يشبه الهليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل ينبت في اصول الشجر والاذخر يخرج قدر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه حموضة وفي غريب الحديث للحربى الضغبوس شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل الضعيف قلت الغرض من التشبيه بيان حالهم حين خروجهم من النار وفي الغريبين وفي حديث ولا بأس باجتناء الضغابيس فى الحرم **قوله** وكان قد سقط فمه القائل هو حماد اراد بسقوط فمه ذهاب اسنانه كما ذكرناه الآن ويروى وكان ذهب فمه فلذلك سمى الاثرم بالثاء المثلثة اذ الثرم سقوط الاسنان وانكسارها **قوله** فقلت لعمرو بن دينار القائل هو حماد **قوله** ابا محمد اى يا ابا محمد وهو كنية عمرو بن دينار **قوله** سمعت اى اسمعت وهمزة الاستفهام فيه مقدرة وفي الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفى الشفاعة وقال ابن بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة في اخراج من ادخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث باثبات الشفاعة المحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) والجمهور على ان المراد به الشفاعة وبالغ الواحدى فنقل فيه الاجماع وقال الطبرى قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذى يقومه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف وروى احاديث كثيرة تدل على ان المقام المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابى هريرة مرفوعا وعن ابن مسعود كذلك وعن الحسن البصرى وقتادة وقال الطبرى ايضا قال ليث عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يجلسه معه على عرشه ثم اسنده وبالغ الواحدى فى رد هذا القول ونقل النقاش عن ابى داود صاحب السنن انه قال من انكر هذا فهو متهم وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبى وعن ابن عباس عند ابى الشيخ عن عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه ان محمدا يوم القيامة على كرسى الرب بين يدى الرب

١٤٣ ـ ﴿ **حدثنا** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ ﴾

مطابقته للجزء الثانى من الترجمة من حيث انها تصف نوع صفة حيث يقال لمن يخرج منها جهنمى فينسب اليها وهشام هو الدستوائى والحديث يأتى في التوحيد مطولا قوله سفع بالمهملتين والفاء حرارة النار قوله الجهنميين جمع جهنمى منسوب الى جهنم وروى النسائى من رواية عمرو بن ابى عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء عتقاء

الله واخرجه مسلم من حديث ابى سعيد وزاد فيه فيدعون الله فيذهب هذا الاسم *

١٤٤ - ﴿ حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يقول الله من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حمماً فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل أو قال حمئة السيل وقال النبي صلى الله عليه وسلم ألم تروا أنها تنبت صفراء ملتوية ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النار قد تصير من دخلها حمما وتتصف النار بذلك وموسى هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروى عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابى حسن المازنى عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر بعض شئ لبعد المسافة قوله قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة قوله حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم وهو الفحم قوله فيلقون على صيغة المجهول من الالقاء وهو الرمى قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بذر البقل والرياحين قوله فى حميل السيل وهو غثاؤه وهو محموله فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء فاذا كان فيه حبة واستقرت على شط الوادى تنبت فى يوم وليلة قوله او قال شك من الراوى قوله حمئة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبكسرها وبالهمز وهو الطين الاسود المنتن وقال ابن التين والذى رويناه حمة بكسر الحاء غير مهموز ومعناه مثل معنى حميل ويروى حمية بفتح الحاء وتشديد الياء اى معظم جريه واشتداده قوله ملتوية من الالتواء (١) وقال النووى لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته *

١٤٥ - ﴿ حدثنى محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق قال سمعت النعمان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لرجل توضع فى أخمص قدميه جمرة يغلى منها دماغه ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النار تتصف بان فيها جمرة صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصارى رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى موسى وغيره واخرجه الترمذى فى صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله «ان اهون» اهل النار عذابا لرجل قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب واللام فى لرجل مفتوحة للتاكيد قوله فى اخمص قدميه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو تحت الرجل الذى لا يصل الى الارض عند المشى قوله جمرة فى رواية مسلم جمرتان وكذا فى رواية اسرائيل الآتية الآن على اخمص قدميه جمرتان وقال ابن التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل احد قدمين وقال الكرمانى المراد من الاول جمرتان بقرينة القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر ترسيهما لابد من ارادة الظهرين من الجنس *

١٤٦ - ﴿ حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن النعمان بن بشير

(١) هنا بياض بالاصل *

قال

قال سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ إنَّ أهونَ أهلِ النّارِ عذاباً يومَ القيامةِ رجلٌ على أخمصِ قدميهِ جمرتانِ يغلي منهما دماغُهُ كما يغلي المرجلُ والقمقمُ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور واخرجه عن عبد الله بن رجاء عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عمرو السبيعي واسرائيل هذا يروي عن جده ابي اسحاق وهذا السند اعلى من السند الاول لكن ابا اسحاق عنعن هنا وهناك صرح بالسماع قوله المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم قدر من نحاس والقمقم بضم القافين الآنية من الزجاج قاله الكرماني قلت فيه تامل لان الحديث يدل على انه اناء يغلي فيه الماء او غيره والاناء الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو اناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي معرب ثم ان عطف القمقم على المرجل بالواو هو الصواب وقال القاضي عياض والقمقم بالواو لا بالباء واشار به الى رواية من روى كما يغلي المرجل بالقمقم وعلى هذا فسره الكرماني فقال الباء للتعدية ووجه التشبيه هو كأن النار تغلي المرجل الذي في رأسه قمقم تسري الحرارة اليها وتؤثر فيها كذلك النار تغلي بدن الانسان بحيث يؤدي أثرها الى الدماغ *

١٤٧ ـ ﴿ حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ حدثنا شعبةُ عن عمرٍو عن خيثمةَ عن عديِّ بنِ حاتمٍ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ذكرَ النارَ فأشاحَ بوجهِهِ فتعوذَ منها ثمَّ ذكرَ النارَ فأشاحَ بوجهِهِ فتعوذَ منها ثمَّ قال اتقُوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ فمن لم يجدْ فبكلمةٍ طيبةٍ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتعوذ منها وذلك ان من جملة صفات النار انه يتعوذ منها وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن والحديث مضى معلقا في باب من نوقش الحساب عذب عن الاعمش عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ومضى الكلام فيه قوله فاشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة اي صرف وجهه وقال ابن الاثير المشيح الحذر والجاد في الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز ان يكون اشاح هنا احد هذه المعاني اي حذر النار كانه ينظر اليها او حض على الايصاء باتقائها او اقبل اليك في خطابه *

١٤٨ ـ ﴿ حدثنا ابراهيمُ بنُ حمزةَ حدثنا ابنُ أبي حازمٍ والدراورديُّ عن يزيدَ عن عبدِ اللهِ ابنِ خبابٍ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه أنه سمعَ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وذُكِرَ عندَهُ عمُّهُ أبو طالبٍ فقال لعلَّهُ تنفعُهُ شفاعتي يومَ القيامةِ فيجعلُ في ضحضاحٍ من نارٍ يبلغُ كعبيهِ يغلي منهُ أمُّ دماغِهِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله في ضحضاح من نار لانه وصف من اوصاف النار وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار الاسلمي والدراوردي ايضا اسمه عبد العزيز بن محمد بن عبيد من رجال مسلم روى البخاري عن ابراهيم عنه مقرونا بابن ابي حازم ونسبه الى دراورد بفتح الدال قرية من قرى خراسان ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى الانصاري وكل هؤلاء مدنيون والحديث مضى في باب قصة ابي طالب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري الى آخره واخرجه ايضا عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بهذا قوله ابو طالب هو ابن عبد المطلب وعم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسمه عبد مناف شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله

لعله تنفعه شفاعتي قيل يشكل هذا بقوله تعالى «فما تنفعهم شفاعة الشافعين» واجيب بانه خص فلذلك عدوه من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هباء منثورا **قوله** «في ضحضاح» باعجام الضادين واهمال الحائين مارق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار **قوله** «يغلي منه ام دماغه» وام الدماغ اصله ومابه قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط بالدماغ ✡

۱۴۹ - ﴿ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حدثنا أبو عَوانَةَ عن قَتادَةَ عن أنسٍ رضي الله عنه قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ اللهُ النّاسَ يَوْمَ القيامَةِ فيَقُولُونَ لَوِ اسْتَشْفَعْنا على رَبِّنا حتّى يُرِيحَنا من مَكانِنا فيَأْتُونَ آدَمَ فيَقُولُونَ أنْتَ الّذي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ ونَفَخَ فِيكَ من رُوحِهِ وأمَرَ المَلائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ فاشْفَعْ لَنا عِنْدَ رَبِّنا فيَقُولُ لَسْتُ هُناكُمْ ويَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ويَقُولُ ائْتُوا نُوحًا أوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللهُ فيَأْتُونَهُ فيَقُولُ لَسْتُ هُناكُمْ ويَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا إبْراهِيمَ الّذي اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا فيَأْتُونَهُ فيَقُولُ لَسْتُ هُناكُمْ ويَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا مُوسَى الّذي كَلَّمَهُ اللهُ فيَأْتُونَهُ فيَقُولُ لَسْتُ هُناكُمْ فيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا عِيسَى فيَأْتُونَهُ فيَقُولُ لَسْتُ هُناكُمْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فَقَدْ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأخَّرَ فيَأْتُونِي فأسْتَأْذِنُ على رَبِّي فإذا رَأيْتُهُ وقَعْتُ ساجِدًا فيَدَعُنِي ما شاءَ اللهُ ثُمَّ يُقالُ لي ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ وقُلْ يُسْمَعْ واشْفَعْ تُشَفَّعْ فأرْفَعُ رَأْسِي فأحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِي ثُمَّ أشْفَعُ فيَحُدُّ لي حَدًّا ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ مِنَ النّارِ وأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ ثُمَّ أعُودُ فأقَعُ ساجِدًا مِثْلَهُ في الثّالِثَةِ أو الرّابِعَةِ حتّى ما يَبْقَى في النّارِ إلّا مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ وكانَ قَتادَةُ يَقُولُ عِنْدَ هذا أيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الخُلُودُ ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ثم اخرجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه عند التراجم الماضية وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري والحديث مضى في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخرجه عن مسلم بن ابراهيم عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن انس وقال الكرماني مر بمعنى حديث الباب في بني اسرائيل قلت الذي مر في سورة بني اسرائيل عن ابي هريرة وليس عن انس وهو حديث طويل **قوله** يجمع الله الناس في رواية المستملي جمع الله اي في العرصات وفي حديث ابي هريرة الماضي يجمع الله الناس الاولين والآخرين في صعيد واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع المؤمنين **قوله** «لو استشفعنا» جزاؤه محذوف او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب وفي رواية مسلم فيلهمون بذلك وفي رواية فيهتمون بذلك وفي رواية همام حتى يهتموا بذلك قوله على ربنا في رواية هشام وسعيد الى ربنا وضمن على هنا معنى الاستعانة اي لو استعنا على ربنا قوله حتى يريحنا بضم الياء من الاراحة بالراء والحاء المهملة اي يخرجنا من الموقف واهواله واحواله ويفصل بين العباد قوله فيأتون آدم عليه السلام وفي رواية شيبان فينطلقون حتى يأتوا آدم عليه السلام قوله عند ربنا وفي رواية مسلم عند ربك قوله لست هناكم اي ليس لي هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا واكبارا لما يسألونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لي بل لغيري ووقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا

في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذاك **قوله** ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب وزادهمام في روايته اكله من الشجرة وقد نهي عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قد اخرجت بخطيئتي من الجنة وفي رواية ابي نضرة عن ابي سعيد واني اذنبت ذنبا فاهبطت به الى الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور اني اخطأت وانا في الفردوس وان يغفر لي اليوم حسبي **قوله** اول رسول بعثه الله قيل آدم عليه السلام اول الرسل لا نوح وكذا شيث وادريس وهما قبل نوح عليه السلام واجاب الكرماني بانه مختلف فيه ويحتمل ان يقال المراد هو اول رسول انذر قومه الهلاك او اول رسول له قوم انتهى قلت في كل من الاجوبة الثلاثة نظر (اما الاول) فلان آدم عليه السلام رسول قد ارسل الى اولاد قابيل ونزل عليه احدى وعشرون صحيفة املاها عليه جبريل عليه السلام وكتبها بخطه بالسريانية وفرض عليه في اليوم والليلة خمسون ركعة وحرم عليه الميتة والدم ولحم الخنزير والبغي والظلم والغدر والكذب والزنا (واما الثاني) فان آدم ايضا انذر اولاده بما فيه الهلاك واوصى بذلك عند موته (واما الثالث) فلان آدم ايضا له قوم وعن ابن عباس ان آدم عليه السلام لم يمت حتى بلغ ولده وولد ولده اربعين الفا وراى فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد ونهاهم **قوله** ويذكر خطيئته اي ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهي دعوته على قومه بالهلاك وقال الغزالي في كشف علوم الآخرة ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي الى نبينا ﷺ وقال بعضهم ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا تغتر بشيء منها انتهى قلت جلالة قدر الغزالي ينافي ما ذكره وعدم وقوفه لذلك على اصل لا يستلزم نفي وقوف غيره على اصل ولم يحط علم هذا القائل بكل ما ورد وبكل ما نقل حتى يدعي هذه الدعوى **قوله** ائتوا ابراهيم الى قوله ويذكر خطيئته وهي معاريضه الثلاث وهي قوله (بل فعله كبيرهم) في كسر الاصنام وقوله لامرأته (انا اخوك) وقوله (اني سقيم) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات كلها في الله قوله (اني سقيم) وقوله (بل فعله كبيرهم) وقوله لسارة (هي اختي) رواه الامام احمد والبزار قوله ائتوا موسى عليه السلام الى قوله خطيئته هي قتل القبطي قوله فياتونه وفي رواية مسلم فياتون عيسى عليه السلام ولم يذكر ذنبا وفي حديث ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فياتوني وفي رواية النضر بن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اني لقائم انتظر امتي تعبر الصراط اذ جاء عيسى فقال يا محمد هذه الانبياء قد جاءتك يسالون لتدعو الله ان يفرق جميع الامم حيث يشاء لغم ما هم فيه وهذا يدل على ان الذي وصف من كلام اهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار قوله فاستاذن وفي رواية هشام فانطلق حتى استاذن قال عياض اي في الشفاعة وفي رواية قتادة عن انس آتي باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سلمان فآخذ بحلقة الباب وهي من ذهب فيقرع الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيستاذن في السجود فيؤذن له قوله وقعت ساجدا نصب على الحال وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه فاذا رأيت ربي خررت له ساجدا قوله فيدعني اي في السجود ما شاء الله وفي حديث ابي بكر الصديق فيخر ساجدا قدر جمعة **قوله** ثم يقول لي اي ثم يقول الله لي وفي رواية النضر بن انس فاوحى الله الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك فعلى هذا معنى قوله ثم يقول لي على لسان جبريل عليه السلام **قوله** فيحد لي حدا اي يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول لي شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودي كأن راوي هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار يعني وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار ثم تقع بعد ذلك الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه عياض وتبعه النووي وغيره بانه قد وقع في

حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله «فياتون محمدا فيقوم ويؤذن له» اى في الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان بجنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجاء الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة في الاخراج من النار قوله ثم اعود اى بعد اخراج من اخرجهم من النار وادخال من ادخلهم الجنة قوله مثله اى مثل الاول قوله في الثالثة اى في المرة الثالثة قوله او الرابعة شك من الراوي وحاصل الكلام ان المرة الاولى الشفاعة لاراحة اهل الموقف والثانية لاخراجهم من النار والثالثة يقول فيها يارب ما بقي الا من حبسه القرآن وهكذا هو في اكثر الروايات ولكن وقع عند احمد من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ثم اعود الرابعة فاقول يارب ما بقي الا من حبسه القرآن وفسره قتادة بانه من وجب عليه الخلود يعني من اخبر القرآن بانه يخلد في النار *

١٥٠ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن الحسن بن ذكوان حدثنا أبو رجاء حدثنا عمران ابن حصين رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون الجهنميين ﴾

مطابقته للحديث السابق في الشفاعة ويحيى هو القطان والحسن بن ذكوان بفتح الذال المعجمة ابو سلمة البصري تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما وليس له في البخاري الا هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه وابو رجاء عمران العطاردي والحديث اخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه الترمذي في صفة النار وابن ماجه في الزهد جميعا عن محمد بن بشار *

١٥١ - ﴿ حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن أنس أن ام حارثة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر أصابه غرب سهم فقالت يارسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبي فإن كان في الجنة لم أبك عليه والا سوف ترى ما أصنع فقال لها هبلت أجنة واحدة هي إنها جنان كثيرة وإنه في الفردوس الأعلى وقال غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس أحدكم أو موضع قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت إلى الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها يعنى الخمار خير من الدنيا وما فيها ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث الى قوله وانه في الفردوس الاعلى قد مر في اوائل الباب من رواية ابي اسحق عن حميد عن انس وهنا فيه زيادة وهي من قوله وقال غدوة في سبيل الله الى آخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة والصفة وسهم غرب هو الذي لا يدرى من رمى به قوله وانه في الفردوس ويروى لفي الفردوس قوله ولقاب قوس احدكم اللام فيه مفتوحة للتأكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والقيب بمعنى القدر وعينه واو قوله او موضع قدم اى او موضع قدم احدكم ويروى موضع قده بكسر القاف وتشديد الدال اى موضع سوطه لانه يقد اى يقطع طولا وقيل موضع قده اى شراكه ويروى موضع قدمه قوله «ريحا» اى ريحا طيبة وفي رواية سعيد بن عامر لملأت الارض ريح مسك قوله «ولنصيفها» اللام فيه للتاكيد والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء هو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسره في الحديث هكذا وهذا التفسير من قتيبة وعن الازهري النصيف ايضا يقال للخادم *

١٥٢ ـ ﴿ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار لو أساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حسرة ﴾

مطابقته لجزء الترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وهذا الاسناد بهؤلاء الرجال قد مر مرارا عديدة والحديث وقع عند ابن ماجه من طريق آخر عن ابى هريرة ان ذلك يقع عند المسألة في القبر قوله «لو اساء» يعنى لو عمل عمل السوء وصار من أهل جهنم قوله ليزداد شكرا قيل الجنة ليست دار شكر بل هى دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل هو على سبيل التلذذ او المراد لازمه وهو الرضى والفرح لان الشاكر على الشيء راض به فرحان بذلك قوله لو احسن اى لو عمل عملا حسنا وهو الاسلام قوله ليكون عليه حسرة اى زيادة في تعذيبه *

١٥٣ ـ ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قبل نفسه ﴾

لو ذكر هذا عقيب حديث انس المذكور كان انسب على ما لا يخفى وعمرو هو ابن ابى عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحرص على الحديث ومر الكلام فيه قوله يا باهريرة اصله يا اباهريرة حذفت الالف تخفيفا قوله ان لا يسألنى كلمة ان مخففة من المثقلة قوله اول بفتح اللام حال ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو اول وفي بعض النسخ اولى منك قوله لما رايت اللام فيه مكسورة وهي لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء أي من جهة نفسه طوعا ورغبة ووقع في رواية لاحمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابى هريرة نحوه وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه وهذه الشفاعة غير الشفاعة الكبرى في الاراحة من كرب الموقف *

١٥٤ ـ ﴿ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا فيقول تسخر مني أو تضحك مني وأنت الملك فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك أدنى أهل الجنة منزلة ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار والدخول في الجنة باعتبار الوجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة

وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن عثمان واسحاق واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجه في الزهد عن عثمان قوله انى لاعلم اللام فيه للتاكيد قوله رجل يعنى هو رجل يخرج من النار حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو المشى على اليدين او المشى على الاست يقال حبا الرجل اذا حبا على يديه وحبا الصبي اذا مشى على استه ورأيت في بعض النسخ كبوا بفتح الكاف ووقع في مسلم من رواية انس آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشى مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذى نجانى منك ووقع في رواية الاعمش هنا زحفا قوله وعشرة امثالها قيل عرض الجنة كعرض السموات والارض فكيف يكون عشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا تمثيل واثبات السعة على قدر فهمنا قوله تسخر منى او تضحك منى وفي رواية الاعمش اتسخر بى ولم يشك وكذا في مسلم من رواية انس عن ابن مسعود اتستهزىء منى وانت رب العالمين قوله وانت الملك الواو فيه للحال وقال المازرى هذا مشكل وتفسير الضحك بالرضا لا يتأتى هنا ولكن لما كانت عادة المستهزىء ان يضحك من الذى استهزأ به ذكر معه واما نسبة السخرية الى الله فهى على سبيل المقابلة وان لم يذكر في الجانب الآخر لفظا لكنه لما عاهد مرارا وغدر حل فعله محل المستهزىء فظن ان في قول الله له ادخل الجنة وتردده اليها وظنه انها ملأى نوعا من السخرية به جزاء على فعله فسمى الجزاء على السخرية سخرية وقال القرطبى اكثروا في تاويله واشبه ما قيل فيه انه استخفه الفرح وادهشه فقال ذلك وقال الكرمانى قوله تسخر منى يقال سخر منه اذا استجهله فان قلت كيف صح اسناد الهزء والضحك الى الله قلت امثال هذه الاطلاقات يراد بها لوازمها من الاهانة ونحوها قلت فيه تامل قوله حتى بدت نواجذه بجيم وذال معجمة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التى تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول وقد مر الكلام فيه عن قريب مبسوطا قوله وكان يقال ذلك ويروى ذاك قوله منزلة ويروى منزلا وقال الكرمانى قوله وكان يقال ذلك الرجل هو اقل الناس منزلة في الجنة ثم قال وهذا ليس من تتمة كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل هو كلام الراوى نقلا عن الصحابة أو امثالهم من اهل العلم وقال بعضهم قائل وكان يقال هو الراوى كما اشار اليه واما قائل المقالة المذكورة فهو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابى سعيد عند مسلم ولفظه ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه المقالة في حديث ابى سعيد من كلام النبى ﷺ لا يستلزم كونها في آخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من كلام النبى ﷺ *

١٥٥ ــ ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حدثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ ابْنِ نَوْفَلٍ عَنِ العَبَّاسِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ ﴾

مطابقته للترجمة في بقية الحديث لانه اخرجه مختصرا بحذف الجواب وجوابه هو قوله فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وقد مر هذا في كتاب الادب في باب كنية المشرك واخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن ابى عوانة وهنا اخرجه عن مسدد عن ابى عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم جد عبد الله بن الحرث الراوى عنه وللحرث بن نوفل ولابيه صحبة ويقال ان لعبد الله رؤية وهو الذى كان يلقب ببه ببائين موحدتين مفتوحتين الثانية مشددة وفي آخرها هاء ولم يدر ما كان مقصود البخارى من اختصار هذا الحديث وحذف جوابه وذكره هنا ناقصا وقد ذكر في هذا الباب ثلاثة وعشرين حديثا اكثرها في صفة النار والله اعلم *

﴿ باب الصراط جسر جهنم ﴾

اى هذا باب يذكر فيه الصراط جسر جهنم فقوله الصراط مبتدأ وجسر جهنم خبره وهو جسر منصوب على متن جهنم لعبور المسلمين عليه الى الجنة وجهنم بفتح الجيم ويجوز كسرها وهي لفظة اعجمية وهي اسم لنار الآخرة وقيل هي عربية وسميت بها لبعد قعرها ومنه ركية جهنام وهي بكسر الجيم والهاء وتشديد النون وقيل هو تعريب كهنام *

١٥٦ - ﴿ حدثنا ﴾ أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد وعطاء بن يزيد أن أبا هريرة أخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح و حدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال قال أناس يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يارسول الله قال هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يارسول الله قال فانكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا أتانا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون أول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شوك السعدان أما رأيتم شوك السعدان قالوا بلى يارسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير أنها لا يعلم قدر عظمها الا الله فتخطف الناس بأعمالهم منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود فيخرجونهم قد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فينبتون نبات الحبة في حميل السيل ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار فيقول يارب قد قشبني ريحها وأحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النار فلا يزال يدعو الله فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يارب قربني إلى باب الجنة فيقول أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره ويلك يابن آدم ما أغدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي إن أعطيتك ذلك تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي الله من عهود ومواثيق أن لا يسأله غيره فيقربه إلى باب الجنة فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول

رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ثُمَّ يَقُولُ أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ثُمَّ يُقَالُ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ فَيَقُولُ لَهُ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا: قَالَ عَطَاءٌ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَفِظْتُ مِثْلُهُ مَعَهُ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وانما قال الصراط جسر جهنم لانه ذكر في باب فضل السجود ثم يضرب الصراط فجمع هنا في الترجمة بين اللفظين واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثى عن ابى هريرة والآخر عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بفتح الميمين بن راشد عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن ابى هريرة وليس فى هذا الطريق ذكر سعيد وساق الحديث على هذا الطريق والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن زهير بن حرب واخرجه النسائى في الصلاة عن محمد بن سليمان وفي التفسير عن عيسى ابن حماد وغيره **قوله** يوم القيامة اشارة الى ان السؤال لم يقع عن الرؤية فى الدنيا وقد اخرج مسلم من حديث ابى امامة واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وسبب هذا السؤال أنه لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل امة ما كانت تعبد وقول المسلمين هذا مكاننا حتى نرى ربنا يوم القيامة **قوله** «هل تضارون» بضم اوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة من الضر واصله تضاررون بصيغة المعلوم اى هل تضرون احدا ويجوز بصيغة المجهول اى هل يضركم احد بمنازعة ومضايقة وفيه وجه ثالث وهو وهل تضارون بالتخفيف من الضير بمعنى الضر يقال ضاره يضيره اذا ضره واصله تضيرون بضم اوله وسكون الضاد وفتح الياء وضم الراء استثقلت الفتحة على الياء لسكون ما قبلها فالقيت حركتها على الضاد وقلبت الياء الفا لانفتاح ما قبلها وفيه وجه آخر وهو وهل تضامون بضم اوله وتشديد الميم وقال ابن الاثير وفى حديث الرؤية لا تضامون يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت النظر اليه ويجوز ضم التاء وفتحها على تفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم فى رؤيته فيراه بعضكم دون بعض والضيم الظلم والحاصل ان المادة فى هذه الاوجه اربعة وهى الضر والضير والضيم والضم فالمتامل فيها يقف عليها ووقع فى رواية للبخارى لا تضامون او تضاهون بالشك ومعناه لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفى رواية شعيب تقدمت فى باب فضل السجود هل تمارون بضم اوله وتخفيف الراء اى هل تجادلون فى ذلك او هل يدخلكم فيه شك من المرية وهى الشك **قوله** في الشمس ذكرها ثم ذكر القمر وخصهما بالذكر مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكبر آية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظم النور والضياء وحكى بعضهم عن بعض ان الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة للخليل عليه السلام واستدل به الخليل على اثبات الوحدانية واستدل به نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم على اثبات الرؤية انتهى قلت الابتداء بذكر القمر فى رواية مسلم وفى رواية البخارى ذكر الشمس مقدم على الاصل فان قلت لا بد من الجهة بين الرائى والمرئى قلت قال الكرمانى لا يلزم منه المشابهة فى الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا وقال ابن الاثير قد يتخيل بعض الناس ان الكاف كاف تشبيه المرئى وهو غلط وانما هى كاف التشبيه للرؤية وهو فعل الرائى ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل التشبيه برؤية القمر ليقين الرؤية دون تشبيه

المرئي سبحانه وتعالى وقيل التمثيل وقع في تحقيق الرؤية لا في الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النووي مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفتها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو جهل منهم فقد تظاهرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب وعن نحو عشرين صحابيا منهم علي وجرير وصهيب وانس رضي الله تعالى عنهم قوله كذلك اي واضحا جليا بلا مضارة ولا مزاحمة قوله يجمع الله الناس وفي رواية شعيب يحشر الله الناس في مكان وزاد في رواية العلاء في صعيد واحد ومثله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم القيامة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر بالذال اي يخرقهم بالخاء المعجمة والقاف حتى يجوزهم وقيل بالدال المهملة اي يستوعبهم وروى البيهقي في الشعب اذا حشر الناس قاموا اربعين عاما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم الحديث وفي حديث ابي سعيد رواه احمد بسند جيد انه يخفف الوقوف على المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة ولابي يعلى من حديث ابي هريرة كتدلي الشمس للغروب الى الغروب قوله فيتبع من كان يعبد الشمس التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما فيمن عبد من دون الله للتنويه بذكرهما لعظم خلقهما قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والصنم ويكون جمعا ومفردا ومذكرا ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال الجوهري الطاغوت الكاهن والشيطان وكل راس في الضلال وقد يكون واحدا قال تعالى (يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به) وقد يكون جمعا قال تعالى (اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم) والطاغوت وان جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طغى ولاهوت غير مقلوب لانه من لاه بمنزلة الرغبوت والرحموت انتهى واعترض عليه بانه ليس بجمع عند المحققين من اهل العربية لانه مصدر كالرهبوت والرحموت واصله طغيوت فقدمت الياء على الغين فصار طيغوت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها في الاصل مصدر بمعنى الطغيان ثبت انها اسم مفرد وانما جاء الضمير العائد عليها جمعا في قوله تعالى (يخرجونهم) لكونها جنسا معرفا بلام الجنس قوله « وتبقى هذه الامة » قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة امة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويحتمل ان يكون اعم من ذلك فيدخل فيها جميع اهل التوحيد حتى الجن يدل عليه ما في بقية الحديث انه يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر قلت الاشارة بقوله هذه الامة ينافي تناوله لغير امة النبي ﷺ وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس كذلك لان هذا في حديث ابي سعيد الخدري في رواية مسلم قوله منافقوها ظن المنافقون ان تسترهم بالمؤمنين في الآخرة ينفعهم فاختلطوا بهم في ذلك اليوم حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب قوله فياتيهم الله المراد من الاتيان التجلي وكشف الحجاب وقيل الاتيان عبارة عن رؤيتهم اياه لان العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا وقيل الاتيان فعل من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدود وقيل فيه حذف تقديره ياتيهم بعض ملائكة الله قوله في غير الصورة التي يعرفون الصورة من المتشابهات والامة فيها فرقتان المفوضة والماولة فمن اوله قال المراد من الصورة الصفة او اخراج الكلام على سبيل المطابقة قوله يعرفون فان قلت لم يتقدم لهم رؤية فكيف يعرفون قلت انما عرفوه في الدنيا بالصفة اي بوصف الانبياء لهم وقيل يخلق الله فيهم علما وقيل به يرجع المعلومات ضروريا قوله نعوذ بالله منك قال الخطابي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدر من المنافقين قال عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله عياض صحيح ولفظ الحديث مصرح به او ظاهر فيه وقال ابن الجوزي معنى الخبر ياتيهم الله باهوال يوم القيامة ومن صور الملائكة بما لم يعهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون من تلك الحال ويقولون اذا جاء ربنا عرفناه اي اذا اتانا بما نعرفه به الصورة وهي الصفة فان قلت ما الحكمة في اتيانه بغير الصورة التي كانوا يعرفونه قلت الامتحان وقيل يحتمل ان ياتيهم بصور مختلفة فيقول انا ربكم على وجه الامتحان قوله

فيقولون انت ربنا قيل فيه اشعار بانهم رأوه في اول ما حشروا والعلم عند الله عز وجل وقال الخطابي هذه الرؤية غير الرؤية التي تقع في الجنة اكراما لهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة الاكرام فان قلت الامتحان من التكليف ولا تكاليف يوم القيامة قلت آثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او في النار وقال الطيبي لا يلزم من ان الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء ان لا يقع في واحد منهما ما يخص بالاخرى فان القبر اول منازل الآخرة وفيه الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره قوله ويضرب جسر جهنم هو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف وفي مسلم قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة يكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان قوله من يجيز من اجزت الوادي وجزته بمعنى مشيت عليه وقطعته وقيل معناه لا يجوز احد على الصراط حتى يجوز هو صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي المعنى اكون انا وامتي اول من يمضي على الصراط قوله وبه كلاليب جمع كلوب كتنور والضمير في به يرجع الى الجسر وفي رواية شعيب وفي جهنم كلاليب وفي رواية حذيفة وابي هريرة معا وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة تأخذ من امرت به قوله مثل شوك السعدان بلفظ التثنية وهو جمع سعدانة وهو نبت ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه قالوا مرعى ولا كالسعدان قوله أما رأيتم شوك السعدان هو استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قوله غير انها اى الشوكة وفي رواية الكشميهني غير انه والضمير للشان قوله لا يعلم قدر عظمها الا الله وفي رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها الا الله وقال ابن التين قرأناه بضم العين وسكون الظاء وفي رواية اخرى بكسر العين وفتح الظاء وهو اشبه لانه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء عظما اى كبر فتقديره لا يعلم قدر كبرها الا الله وعظام الشيء اكثره قوله فتخطف بفتح الطاء وكسرها وقال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر في الماضي وبالفتح في المضارع وحكى الفراء عكسه والكسر في المضارع افصح قوله باعمالهم يتعلق بقوله تخطف والباء فيه للسببية نحو (انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل) و (فكلا اخذنا بذنبه) قوله فمنهم الموبق هذا تفسير لما قبله من قوله باعمالهم اى فمن الناس الموبق بضم الميم وفتح الباء الموحدة اى المهلك بسبب عمله السيء يقال وبق يبق ووبق يوبق فهو وبق واوبقه غيره فهو موبق وفي رواية شعيب فمنهم من يوبق اى يهلك وفي رواية لمسلم فمنهم الموثق بالثاء المثلثة المفتوحة من الوثاق وفي رواية الاصيلي ومنهم المؤمن بكسر الميم بعده انون بقي بعمله بفتح الياء آخر الحروف وكسر القاف من الوقاية اى يستره عمله قوله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة قال الكرماني المخردل المصروع وما قطع اعضاؤه اى جعل كل قطعة منه بمقدار خردلة وقال ابن الاثير المخردل المرمي المصروع وقيل المقطع تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار يقال خردلت اللحم بالدال والذال اى فصلت اعضاءه وقطعته وفي رواية شعيب ومنهم من يخردل على صيغة المجهول ووقع في رواية الاصيلي هنا بالجيم من الجردلة وهي الاشراف على السقوط وكذا وقع لابي احمد الجرجاني وفي رواية شعيب ووهاه عياض والدال مهملة للجميع وحكى ابو عبيد فيها اعجام الدال ورجح صاحب المطالع الخاء المعجمة والدال المهملة وفي رواية مسلم ومنهم المجازى حتى ينجي قوله ثم ينجو من النجاة وفي رواية ابراهيم بن سعد ثم ينجلي بالجيم اى يبين ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اى يخلي عنه وهو الاشبه قوله حتى اذا فرغ الله الفراغ الخلاص من المهام وهو محال على الله تعالى والمراد اتمام الحكم بين العباد قوله ان يخرج بضم الياء من الاخراج قوله من اراد مفعول ان يخرج قوله امر الملائكة ان يخرجوهم اى ان يخرجوا من كان يشهد ان لا اله الا الله وفي حديث ابي سعيد حتى اذا فرغ من القضاء بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله قوله بعلامة آثار السجود واثر السجود هو الجبهة ويحتمل ان يراد الاعظم السبعة قوله وحرم الله على النار هو جواب عن سؤال مقدر تقديره كيف يعرفونهم باثر السجود مع قوله في حديث ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة حاصل المعنى ان الله عز وجل يخصص اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل عليها هذا الخبر وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود من المؤمن قوله «قد امتحشوا» على صيغة المجهول من الامتحاش بالحاء المهملة

والشين

والشين المعجمة وهو الاحتراق ويروى بصيغة المعلوم وهو الاصح قوله «ماء الحياة» وفي حديث ابي سعيد «فيلقون في نهر الحياة او الحيا» وفي رواية اخرى «فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة» والافواه جمع فوهة على غير قياس قوله «الحبة» بكسر الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء قوله «في حميل السيل» اي في محموله اي في الذي يحمله السيل من الغثاء وقد مر الكلام فيه في باب صفة الجنة والنار قوله «ويبقى رجل منهم» في رواية الكشميهني «وكان هذا الرجل نباشا من بني اسرائيل» قوله «فيقول يارب» في رواية ابراهيم بن سعد «اي رب» على ما يجيء في التوحيد قوله «قد قشبني» بقاف وشين معجمة مفتوحتين مخففا وروى التشديد وقال الخطابي قشبه الدخان اذا ملأ خياشيمه واخذ بكظمه وقال الكرماني القشب الاصابة بكل ما يكره ويستقذر قوله «ذكاؤها» كذا هو بالمد في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر وغيره «ذكاها» بالقصر وهو الاشهر في اللغة وقال ابن القطاع يقال ذكت النار تذكو ذكا بالقصر وذكوا بالضم وتشديد الواو اي كثر لهبها واشتد اشتعالها ووهجها قوله «فاصرف وجهي عن النار» قيل كيف يقول هذا القول والحال انه يمر على الصراط طالبا الجنة ووجهه الى الجنة واجيب بانه قيل انه كان يتقلب على الصراط ظهرا لبطن فكانه في تلك الحالة انتهى الى آخره فصادف ان وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسال الله تعالى عن ذلك قلت الاحسن ان يقال انه من قبيل قوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم) اي ثبت صرف وجهي عن النار لانه لما توجه الى الجنة سال الله تعالى ان يديم عليه صرف وجهه عن النار لما كان يقاسي منها قوله «فيصرف وجهه عن النار» على صيغة المجهول قوله «ما اغدرك» فعل التعجب من الغدر وهو نقض العهد وترك الوفاء قوله «فاذا رأى ما فيها» فان قلت كيف رأى ما في الجنة والحال انه لم يدخلها وقتئذ قلت لان جدار الجنة شفاف فيرى باطنها من ظاهرها كما جاء في وصف الغرف وقيل المراد من الرؤية العلم الذي يحصل له من سطوع رائحتها الطيبة وأنوارها المضيئة كما كان يحصل له من سطوع رائحة النار ونفحها وهو خارجها قوله «لا تجعلني اشقى خلقك» المراد بالخلق هنا من دخل الجنة قيل ليس هو اشقى الخلق لانه مؤمن خارج من النار واجيب بان الاشقى بمعنى الشقي او يخصص الخلق بالخارجين منها قوله «حتى يضحك» قيل الضحك لا يصح على الله واجيب بانه مجاز عن الرضا به قوله «من كذا» اي من الجنس الفلاني قوله «قال ابو هريرة» هو موصول بالسند المذكور قوله «وذلك الرجل» قيل اسمه هناد بالنون والمهملة وقيل جهينة وقد وقع في غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه «ان آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين» وقيل وجه الجمع بين الروايتين انه يجوز ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والآخر للآخر قوله «الاماني» جمع امنية قوله «هذا لك ومثله معه» هذا اشارة الى متمناه الذي وقع عليه قوله «قال وابو سعيد الخدري جالس» القائل هو عطاء بن يزيد بينه ابراهيم بن سعد في روايته عن الزهري قال قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قوله «هذا لك وعشرة امثاله» وجه الجمع بين الروايتين انه يحتمل ان يكون قد اخبر بالمثل اولا ثم اطلعه الله تعالى بتفضله بالعشرة ❊

﴿ باب في الحوض ﴾

اي هذا باب في ذكر حوض النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحوض الذي يجمع فيه الماء ويجمع على احواض وحياض والاحاديث التي وردت فيه كثيرة بحيث صارت متواترة من جهة المعنى والايمان به واجب وهو الكوثر على باب الجنة يسقي المؤمنون منه وهو مخلوق اليوم وقال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا وفي بعض النسخ كتاب في الحوض وقبله البسملة ❊

﴿ وقول الله تعالى إنّا أعطيناك الكوثر ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله في الحوض الكوثر فوعل من الكثرة والعرب تسمى كل شيء كثير في العدد او القدر والخطر كوثرا وعن سفيان بن عيينة قيل لعجوز آب ابنها من السفر بما آب ابنك قالت آب بكوثر يعنى بمال كثير وهو اسم لحوض النبى صلى الله عليه وسلم كما ذكرناه وعن انس رضى الله تعالى عنه في ذكر الكوثر هو حوض ترد عليه امتى وقد اشتهر اختصاص نبينا صلى الله عليه وسلم بالحوض لكن اخرج الترمذى من حديث سمرة رفعه ان لكل نبى حوضا وقال اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابى الدنيا باسناد صحيح عن الحسن رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصا يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا وانى لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبرانى من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا وفي اسناده لين فان ثبت فالمختص بنبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذى يصب من مائه في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره وقد امتن الله عز وجل عليه به في السورة المذكورة وقد انكر الحوض الخوارج وبعض المعتزلة وممن كان ينكره عبيد الله بن زياد احد امراء العراق وهؤلاء ضلوا في ذلك وخرقوا اجماع السلف وفارقوا مذهب ائمة الخلف ورويت احاديث الحوض عن اكثر من خمسين صحابيا منهم ابن عمر وابو سعيد وسهل بن سعد وجندب وام سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وابو ذر وثوبان وانس وجابر بن سمرة فهؤلاء اخرج عنهم مسلم وابو بكر الصديق وزيد ابن ارقم وابو امامة وعبد الله بن زيد وسويد بن جبلة وعبد الله الصنابحى والبراء بن عازب واسماء بنت ابى بكر وخولة بنت قيس وابن عباس وكعب بن عجرة وبريدة وابو الدرداء وابى بن كعب واسامة بن زيد وحذيفة بن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ولقيط بن عامر وزيد بن ثابت والحسن بن على وابو بكرة وخولة بنت حكيم وحديث ابى بكر عند احمد وابى عوانة وحديث زيد بن ارقم عند البيهقى وغيره وحديث ابى امامة عند ابن حبان وغيره وحديث عبد الله بن زيد عند البخارى وحديث سويد بن جبلة عند ابى زرعة الدمشقى في مسنده وحديث عبد الله الصنابحى عند احمد وابن ماجه وحديث البراء بن عازب (١) وحديث اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنه عند البخارى وحديث خولة بنت قيس عند الطبرانى وحديث ابن عباس عند البخارى وحديث كعب ابن عجرة عند الترمذى والنسائى وحديث بريدة عند ابن ابى عاصم واحاديث ابى بن كعب ومن ذكرمعه الى خولة بنت حكيم كلها عند ابن ابى عاصم وعرباض بن سارية عند ابن حبان وابو مسعود البدرى وسلمان الفارسى وسمرة بن جندب وعقبة بن عمرو عند الطبرانى وخباب بن الارت عند الحاكم والنواس بن سمعان عند ابن ابى الدنيا وعبد الرحمن ابن عوف عند ابن منده وعثمان بن مظعون عند ابن كثير في نهايته ومعاذ بن جبل ولقيط بن صبرة عند ابن القيم في الحاوى وجابر بن عبد الله عند احمد والبزار وعمرو وعائذ بن عمرو وابو برزة واخو زيد بن ارقم ويقال ان اسمه ثابت عند احمد *

﴿ وقال عبد الله بن زيد قال النبى صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقونى على الحوض ﴾

عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى وهذا التعليق وصله البخارى بحديث طويل في غزوة حنين *

١٥٧ — ﴿ حدثنى يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم أنا فرطكم على الحوض ح وحدثنى عمرو بن على حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت أبا وائل عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله

(١) هنا بياض بالاصل *

عليه وسلم قال أنا فَرَطُكُم على الحوض وليُرفَعَنَّ معي رجالٌ منكم ثم ليُختلَجُنَّ دوني فأقول يا ربِّ أصحابي فيقالُ إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وفي أحاديث الباب كلها ذكر الحوض ماعدا حديث ابي هريرة الذي روى عنه عطاء بن يسار على ما يجيء ان شاء الله تعالى فلا يحتاج عند ذكرها الى ذكر وجه المطابقة واخرجه من طريقين ٭ الاول عن يحيى بن حماد الشيباني البصري عن ابي عوانة الوضاح عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود ٭ الثاني عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المغيرة بن مقسم الضبي عن ابي وائل هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عثمان بن ابي شيبة وغيره قوله انا فرطكم على الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيء لهم وفيه بشارة لهذه الامة فهنيئا لمن كان رسول الله ﷺ فرطه قوله ليرفعن على صيغة المجهول أي يظهرهم لي حتى اراهم قوله ليختلجن بلفظ المجهول ايضا أي يعدل بهم عن الحوض ويجذبون من عندي قال الكرماني وهم اما المرتدون واما العصاة ٭

﴿ تابَعَهُ عاصِمٌ عن أبي وائِلٍ : وقال حُصَيْنٌ عن أبي وائِلٍ عن حُذَيفةَ عن النبيِّ ﷺ ﴾

اي تابع سليمان الاعمش عاصم بن ابي النجود قارئ الكوفة في روايته عن ابي وائل المذكور عن عبد الله بن مسعود ووصله الحارث بن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم قوله حصين مصغر حصن بن عبد الرحمن عن ابي وائل عن حذيفة يعني خالف حصين سليمان الاعمش وعاصما وقال عن ابي وائل عن حذيفة ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق حصين ٭

١٥٨ ـ ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا يحيى عن عُبَيدِ الله حدثني نافعٌ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال أمامَكُم حوضٌ كما بينَ جَرْباءَ وأذْرُحَ ﴾

يحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله امامكم بفتح الهمزة اي قدامكم قوله حوض وفي رواية السرخسي حوضي بزيادة ياء الاضافة قوله جرباء بفتح الجيم وسكون الراء وبالباء الموحدة مقصورا عند الجمهور وقال عياض جاء في البخاري ممدودا وقال النووي في شرح مسلم الصواب انها مقصورة وكذا ذكرها البخاري ومسلم قال والمد خطأ واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة كذا في رواية الجمهور قال عياض ووقع في رواية العذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما موضعان قال وفي صحيح مسلم قال عبيد الله فسألته يعني ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فقال قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال انتهى قلت قال الرشاطي الجرباء على لفظ تأنيث الاجرب قرية بالشام وقال ابن وضاح اذرح بفلسطين قال الرشاطي وباذرح بايع الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما معاوية واعطاه معاوية مائتي الف درهم وهذا الموضع يحتاج الى بسط كلام لوقوع الاختلاف الكثير في طول الحوض وعرضه وهنا قال ما بين جرباء واذرح ولم يبين قدر المسافة بينهما وفي حديث عبد الله بن عمرو على ما يجيء حوضي مسيرة شهر وفي حديث انس عنده ايضا قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وفي حديث حارثة بن وهب عنده ايضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وايلة وفي حديث عقبة بن عامر عنده ايضا وان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه ما بين عدن وايلة وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الى ايلة وفي حديث ابي بردة عند ابن حبان ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايلة وصنعاء مسيرة شهر وفي حديث جابر رضي الله تعالى عنه كما بين صنعاء الى

المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد بعد ما بين مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصرى وفي حديث انس عند احمد كما بين مكة وايلة او بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبة وابن ماجه ما بين الكعبة الى القدس وفي حديث عتبة بن عمرو عند الطبراني كما بين البيضاء الى بصرى وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف فقال القاضي عياض هذا من اختلاف التقادير لان ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطرابا من الرواة وانما جاء من احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة وكان النبي ﷺ يضرب في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته بما يسنح له من العبارة ويقرب ذلك بعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لا على ارادة المسافة المتحققة قال فبهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى وقال بعضهم وفيه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الى ثلاثين يوما وينقص الى ثلاثة ايام فلا انتهى قلت في نظره نظر لانه يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بثلاثة ايام كان هذا المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء وكلما اتسع اخبره بقدر ما اتسع وكل من روى بمقدار خلاف ما رواه غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل الجواب الشافي عن الاختلاف المذكور فلا يحتاج بعد ذلك الى كلام طويل غير طائل كما صدر ذلك عن بعضهم وأما تفسير المواضع المذكورة فنقول الايلة مدينة كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر وغزة واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر بينها وبين المدينة النبوية نحو شهر بسير الاثقال كل يوم مرحلة والا فدون ذلك وصنعاء ثنتان احداهما صنعاء اليمن اعظم مدنها والاخرى صنعاء قرية على باب دمشق من ناحية باب الفراديس قاله ياقوت والاولى هي المرادة في الحديث فلذلك قيد في الحديث وصنعاء من اليمن والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء وهو موضع بالقرب من رابغ وهي ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل الشام يحرمون من ذي الحليفة ميقات اهل المدينة وعدن مدينة في اقصى اليمن على ساحل بحر الهند وعمان ثنتان الاولى بفتح العين وتشديد الميم وتخفيفها بلد قريب من البلقاء فلذلك قيل عمان البلقاء والاخرى بضم العين وتخفيف الميم بلد على شاطئ البحر بين البصرة وعدن والبلقاء بفتح الباء الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمد بلدة معروفة من فلسطين قاله بعضهم قلت البلقاء تمد وتقصر وقال الرشاطي البلقاء من عمل دمشق وبصرى بضم الباء الموحدة وسكون الصاد المهملة قال ياقوت بلد بالشام وهي قصبة حوران من اعمال دمشق والبيضاء بالقرب من الربذة البلد المعروف بين مكة والمدينة وقال الرشاطي البيضاء تانيث الابيض موضع تلقاء حمى الربذة ۞

١٥٩ — ﴿ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ ﴾

اشار به الى تفسير الكوثر في قوله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وقد مضى هذا في تفسير سورة الكوثر فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير وهنا اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي وهو شيخ مسلم ايضا يروى عن هشيم مصغر هشم ابن بشير بالتصغير ايضا عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس وعن عطاء بن السائب الكوفي المحدث المشهور من صغار التابعين صدوق اختلط في آخر عمره وسماع هشيم منه بعد اختلاطه فلذلك اخرج له البخاري مقرونا بابي بشر وماله غيره الا في هذا الموضع قوله اياه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ۞

﴿ قَالَ أَبُو بِشْرٍ قُلْتُ لِسَعِيدٍ إِنَّ أُنَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ سَعِيدٌ النَّهَرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ

مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللّٰهُ إِيَّاهُ ﴾

ابو بشر هو جعفر المذكور وسعيد هو ابن جبير قوله انه أى ان الكوثر نهر فى الجنة قال الهروى جاء فى التفسير انه اى الكوثر القرآن والنبوة *

١٦٠ ـ ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا ﴾

سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم الجمحى المصرى ونافع بن عمر الجمحى المكى وابن ابى مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة التيمى المكى يروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الحوض عن داود بن عمرو عن نافع به قوله حوضى مسيرة شهر وفى رواية مسلم مسيرة شهر وزواياه سواء قوله ماؤه ابيض من اللبن قال المازرى مقتضى كلام النحاة ان يقال اشد بياضا ولا يقال ابيض من كذا ومنهم من اجازه فى الشعر ومنهم من اجازه بقلة ويشهد له هذا الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع فى رواية ابى ذر عند مسلم بلفظ اشد بياضا من اللبن انتهى قلت القول بان هذا جاء من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اولى من نسبة الرواة الى الغلط على زعم النحاة واستشهاده لذلك برواية مسلم لا يفيده لانه لا مانع ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل افعل التفضيل من اللون فيكون حجة على النحاة قوله وريحه اطيب من المسك وعند الترمذى من حديث ابن عمر اطيب ريحا من المسك وعند ابن حبان فى حديث ابى امامة اطيب رائحة وزاد ابن ابى عاصم وابن ابى الدنيا فى حديث بريدة والين من الزبد وزاد مسلم فى حديث ابى ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد فى حديث ابن عمرو ومن حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وعند الترمذى فى حديث ابن عمر وماؤه اشد بردا من الثلج قوله وكيزانه جمع كوز كنجوم السماء الظاهر ان التشبيه فى العدد ويحتمل ان يكون فى الضياء وعند مسلم من حديث ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء قوله من شرب منها اى من الكيزان وفى رواية الكشميهنى من شرب منه اى من شرب من الحوض قوله فلا يظمأ ابدا اى فلا يعطش ابدا وزاد ابن ابى عاصم فى حديث ابى ابن كعب ومن صرف عنه لم يرو ابدا *

١٦١ ـ ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ رضى الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ ﴾

سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير ابو عثمان المصرى يروى عن عبد الله بن وهب المصرى عن يونس ابن يزيد الايلى والحديث اخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن حرملة قوله حدثنى انس هذا يرد قول من قال بان ابن شهاب لم يسمعه من انس قوله وصنعاء من اليمن احترز بقوله من اليمن عن صنعاء التى من الشام وقد ذكرناه عن قريب قوله من الاباريق جمع ابريق قال الجوهرى الابريق فارسى معرب قوله كعدد نجوم السماء التشبيه هنا فى العدد *

١٦٢ ـ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وحَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهَرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ الْمُجَوَّفِ قُلْتُ مَا هٰذَا يَا جِبْرِيلُ قَالَ هٰذَا الْكَوْثَرُ

الذي أعطاك ربك فاذا طينه أو طيبه مسك أذفر شك هدبة ﴾

ابو الوليد هشام بن عبد الملك وهمام هو ابن يحيى الازدي واخرج الحديث من طريقين (الاول) عن ابى الوليد عن همام عن قتادة عن انس (والثانى) عن هدبة بن خالد الى آخره وفيه صرح بتحديث الزهرى عن انس وفى الطريق الاول بالعنعنة قوله « بينما انا اسير فى الجنة » كان هذا فى ليلة الاسراء وصرح بذلك فى تفسير سورة الكوثر وقال الداودى ان كان هذا اى قوله « اذا انا بنهر » محفوظا دل على ان الحوض الذى يدفع عنه اقوام يوم القيامة غير النهر الذى فى الجنة او يكون هو الذى يراهم وهو داخل وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال يغنى عنه ان الحوض الذى هو خارج الجنة يمد من النهر الذى هو داخل الجنة فلا اشكال انتهى قلت هذا الذى قاله يحتاج الى دليل انه يمد من النهر الذى فى الجنة ونقول احسن من ذلك ان يقال ان للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما فى الجنة والآخر يكون يوم القيامة وقد ذكرنا عن قريب قوله « حافتاه » بتخفيف الفاء اى جانباه ولا منافاة بين كونه نهرا او الحوض لامكان اجتماعهما قوله « قباب الدر » القباب بكسر القاف وتخفيف الباء الموحدة الاولى جمع قبة من البناء ويجمع على قبب أيضا والدر جمع درة وهى اللؤلؤة قوله « المجوف » اى الخاوى قوله « فاذا طينه » بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها نون قوله « او طيبه » بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها باء موحدة والشك فيه من هدبة شيخ البخارى قوله « اذفر » بالذال المعجمة اى الذكى الرائحة وقال ابن فارس الذفر حدة الرائحة الطيبة والخبيثة *

١٦٣ - ﴿ حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا وهيب حدثنا عبد العزيز عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليردن على ناس من أصحابى الحوض حتى إذا عرفتهم اختلجوا دونى فأقول أصحابى فيقول لا تدرى ما أحدثوا بعدك ﴾

وهيب مصغر وهب بن خالد البصرى وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة البصرى * والحديث اخرجه مسلم فى المناقب عن محمد بن حاتم قوله « ليردن » باللام المفتوحة للتاكيد ويردن بالنون الثقيلة قوله « على » بتشديد الياء وناس بالرفع فاعل يردن وكلمة من فى من اصحابى للتبيين والحوض منصوب بقوله ليردن قوله اختلجوا بالخاء المعجمة والجيم اى جذبوا من الخلج وهو النزع والجذب قوله « دونى » اى بالقرب منى قوله « فاقول اصحابى » بالتكبير فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره « اصيحابى » بالتصغير قوله « فيقول » وفى رواية الكشميهنى « فيقال » قوله « ما أحدثوا بعدك » اى من المعاصى الموجبة لحرمان الشرب من الحوض *

١٦٤ - ﴿ حدثنا سعيد بن أبى مريم حدثنا محمد بن مطرف حدثنى أبو حازم عن سهل ابن سعد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم إنى فرطكم على الحوض من مر على شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ليردن على أقوام أعرفهم ويعرفونى ثم يحال بينى وبينهم * قال أبو حازم فسمعنى النعمان بن أبى عياش فقال هكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال أشهد على أبى سعيد الخدرى لسمعته وهو يزيد فيها فأقول إنهم منى فيقال إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن غير بعدى وقال ابن عباس سحقا بعدا يقال سحيق بعيد وسحقه وأسحقه أبعده ﴾

محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابو غسان الليثى المدنى نزل عسقلان وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى قوله « انى فرطكم » ويروى انا فرطكم والفرط بفتحتين الذى يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض وقد مر عن قريب قوله ويعرفونى ويروى

ويعرفونني على الاصل قوله «يحال» على صيغة المجهول من حال بين الشيئين اذا منع احدهما من الآخر قوله «لسمعته» اللام فيه للتاكيد قوله وهو يزيد فيها اي والحال انه يزيد في هذه المقالة والذي زاده هو قوله فاقول الى قوله وقال ابن عباس قوله «سحقا» اي بعدا وكرر للتاكيد وهو نصب على المصدر وهذا مشعر بانهم مرتدون عن الدين لانه يشفع للعصاة ويهتم بامرهم ولا يقول لهم مثل ذلك قوله «وقال ابن عباس» اي عبد الله بن عباس وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم من رواية علي بن ابي طلحة عنه بلفظه قوله يقال سحيق اي بعيد من كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى (أو تهوي به الريح في مكان سحيق) ومنه النخلة السحوق الطويلة قوله «سحقه» واسحقه أبعده ثبت هذا في رواية الكشميهني وأشار به الى ان معنى سحقه الذي هو ثلاثي ومعنى اسحقه الذي هو مزيد فيه بمعنى واحد وهو ابعده وهذا ايضا من كلام ابي عبيدة ¤

﴿ وقال أَحْمَدُ بنُ شَبِيبِ بنِ سَعِيدٍ الحَبَطِيُّ حدّثنا أبي عن يُونسَ عن ابنِ شِهابٍ عنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ أنَّهُ كانَ يُحَدِّثُ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ القيامَةِ رَهْطٌ مِنْ أصْحابي فيُحَلَّؤُونَ عن الحَوْضِ فأقُولُ يارَبِّ أصْحابي فيَقُولُ إنَّكَ لا عِلْمَ لَكَ بِما أحْدَثُوا بَعْدَكَ إنَّهُمُ ارْتَدُّوا على أدْبارِهِمُ القَهْقَرَى ﴾

هذا تعليق عن أحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالطاء المهملة ينسب الى الحبطات من تميم وهو الحارث بن عمرو بن تميم بن مر والحارث هو الحبط وولده يقال لهم الحبطات واحمد هذا يروي عن ابيه شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ووصل هذا التعليق ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي وابي الحسن الميموني قالا حدثنا احمد بن شبيب به قوله يرد علي بتشديد الياء قوله «رهط» قد مر غير مرة ان الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على أرهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله «فيحلؤون» من التحلئة بالحاء المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة على صيغة المجهول اي يمنعون ويطاردون يقال حلأه عن الماء اذا طرده ومنعه منه هذا هكذا في رواية الكشميهني ويروى «فيجلون» على صيغة المجهول ايضا بالجيم الساكنة وفتح اللام اي يصرفون قوله «على ادبارهم» ويروى «على اعقابهم» قوله «القهقرى» هو الرجوع الى خلف فاذا قلت رجعت القهقرى فكانك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لان القهقرى ضرب من الرجوع وقال ابن الاثير القهقرى مصدر فيكون منصوبا على المصدرية من غير لفظه كما في قولك قعدت جلوسا ¤

١٦٥ - ﴿ حدّثنا أحْمَدُ بنُ صالِحٍ حدّثنا ابنُ وَهْبٍ قال أخبرني يُونُسُ عن ابنِ شِهابٍ عن ابنِ المُسَيَّبِ أنَّهُ كانَ يُحَدِّثُ عنْ أصْحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ رِجالٌ مِنْ أصْحابي فيُحَلَّؤُونَ عنهُ فأقُولُ يارَبِّ أصْحابي فيَقُولُ إنَّكَ لا عِلْمَ لَكَ بِما أحْدَثُوا بَعْدَكَ إنَّهُمُ ارْتَدُّوا على أدْبارِهِمُ القَهْقَرَى ﴾

احمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن اصحاب النبي ﷺ هذا هو الحديث الذي مضى غير ان في ذاك قال سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وهنا قال عن اصحاب النبي ﷺ وهذا الاختلاف لا يضر لان ابا هريرة داخل فيهم ولا يقال انه رواية عن مجهول لان الصحابة كلهم عدول ¤

﴿ وقال شعيب عن الزهري كان أبو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيجلون : وقال عقيل فيحلؤون ﴾

شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي واشار بهذا الى ان شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في روايتهما عن الزهري فروى شعيب فيجلون بالجيم وروى عقيل فيحلؤون بالحاء المهملة وقد مر ضبطهما وتفسيرهما الآن *

﴿ وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ ﴾

الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ومن المنسوبين اليها محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي صاحب الزهري يروي عن الزهري عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسم ابي رافع اسلم وقال الغساني وفي بعض النسخ عبد الله مكبر وهو وهم وفيه ثلاثة من التابعين وهم الزهري وشيخه وشيخ شيخه وهذا التعليق وصله الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله ابن سالم عنه كذلك *

١٦٦ - حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن فليح حدثنا أبي قال حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا قائم فإذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت أين قال إلى النار والله قلت وما شأنهم قال إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت أين قال إلى النار والله قلت ما شأنهم قال إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم ﴾

قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى قلت ذكره عقيب الحديث السابق لمطابقة بينهما من حيث المعنى فالمطابق المطابق للشيء مطابق لذلك الشيء * ومحمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة ورجال سنده كلهم مدنيون والحديث اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم قوله بينا انا قائم بالقاف في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين بالنون بدل القاف والاول اوجه لان المراد هو قيامه على الحوض ووجه الاول انه رأى في المنام ما سيقع له في الاخرة قوله فاذا زمرة كلمة اذا للمفاجاة والزمرة الجماعة قوله خرج رجل المراد به الملك الموكل به على صورة الانسان قوله هلم خطاب للزمرة ومعناه تعالوا وهو على لغة من لا يقول هلما هلموا هلمي قوله فقلت اين القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي تطلبهم الى اين تؤديهم قال أؤديهم الى النار قوله «وما شانهم» اي وما حالهم حتى تروح بهم الى النار قال انهم ارتدوا الى آخره قوله فلا اراه بضم الهمزة أي فلا اظن امرهم انه يخلص منهم الا مثل همل النعم بفتح الهاء والميم وهو ما يترك مهملا لا يتعهد ولا يرعى حتى يضيع ويهلك أي لا يخلص منهم من النار الا القليل وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وقال الخطابي الهمل يطلق على الضوال ويقال الهمل الابل بلا راع مثل النفش الا ان النفش لا يكون الا ليلا والهمل يكون ليلا ونهارا ويقال ابل هاملة وهمال وهوامل وتركتها هملا أي سدى اذا ارسلتها ترعى ليلا ونهارا بلا راع وفي المثل اختلط المرعى بالهمل *

١٦٧ - ﴿ حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن خبيب عن حفص ابن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ﴾

عبيد الله هو ابن عمر العمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة الاولى ابن عبد الرحمن ابو الحارث الانصاري خال عبيد الله المذكور وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو جد عبيد الله المذكور والحديث مضى في آخر الصلاة وفي آخر الحج عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الحج عن زهير ابن حرب وغيره قوله ومنبري قالوا المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض قوله روضة معناها ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة فهو حقيقة او ان العبادة فيه تؤدي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المآل اي مآل العبادة فيها الجنة او تشبيه اي هو كروضة وسمى تلك البقعة المباركة روضة لان زوار قبره من الملائكة والانس والجن لم يزالوا منكبين فيها على ذكر الله تعالى وقال الخطابي معناه تفضيل المدينة والترغيب في المقام بها والاستكثار من ذكر الله في مسجدها وان من لزم الطاعة فيه آلت به الى روضة الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر سقي يوم القيامة من الحوض *

١٦٨ - ﴿ حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الملك قال سمعت جندبا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا فرطكم على الحوض ﴾

عبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد واسمه ثابت عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جندب بن عبد الله البجلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عبيد الله بن معاذ وغيره ومعنى الفرط قد تقدم عن قريب *

١٦٩ - ﴿ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها ﴾

عمرو بن خالد الجزري بالجيم والزاي والراء ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الله اليزني وعقبة بن عامر الجهني والحديث مضى في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي علامات النبوة عن سعيد بن شرحبيل وفي المغازي عن قتيبة وغيره واخرجه مسلم وابو داود والنسائي جميعا عن قتيبة فمسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخران في الجنائز ومضى الكلام فيه مكررا قوله فصلى على اهل احد اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت قاله الكرماني وقيل صلى صلاة الموتى وهو ظاهر الحديث وكان ذلك بعد موتهم بثمانية اعوام قوله ثم انصرف على المنبر ويروى ثم انصرف فصعد على المنبر قوله او مفاتيح الارض شك من الراوي والمراد كنوز الارض قوله ما اخاف عليكم ان تشركوا قيل قد وقع بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتداد لبعض الاعراب واجيب بان الخطاب للجمع فلا ينافي ارتداد البعض قوله وان تنافسوا اصله تتنافسوا فحذفت احدى التاءين اي تراغبوا وتنازعوا قوله فيها اي في الدنيا وفيه عدة معجزات

لرسول الله ﷺ ❊

١٧٠ - ﴿ حدثنا عَلِيُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا حَرَمِيُّ بنُ عُمارَةَ حدَّثنا شُعْبَةُ عنْ مَعْبَدِ بنِ خالِدٍ أنَّهُ سَمِعَ حارِثَةَ بنَ وَهْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ النبيَّ صلى اللهُ عليهِ وسلم وذَكَرَ الحَوْضَ فقال كما بَيْنَ المَدِينَةِ وصَنْعاءَ ❊ وزادَ ابنُ أبي عَدِيٍّ عنْ شُعْبَةَ عنْ مَعْبَدِ بنِ خالِدٍ عنْ حارِثَةَ سَمِعَ النبيَّ صلى اللهُ عليهِ وسلم قال حَوْضُهُ ما بَيْنَ صَنْعاءَ والمَدِينَةِ فقال لهُ المُسْتَوْرِدُ ألمْ تَسْمَعْهُ قال الأوانِي قال لا قال المُسْتَوْرِدُ تُرَى فِيهِ الآنِيَةُ مِثْلَ الكَواكِبِ ﴾

على بن عبدالله بن المديني وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وتشديد الياء آخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي وحارثة بن وهب الخزاعي نزل الكوفة وله احاديث وكان اخا لعبيدالله بالتصغير ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لامه والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن محمد بن عبدالله وغيره قوله ❊ وزاد ابن ابي عدي ❊ وهو محمد بن ابراهيم وابو عدي جده ولا يعرف اسمه وهو بصري ثقة كثير الحديث ووصل هذه الزيادة مسلم حدثني محمد بن عبدالله بن بزيع حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سعيد بن خالد عن حارثة انه سمع النبي ﷺ قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم تسمعه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الآنية **قوله** قوله حوضه و يروى قال حوضه كما في رواية مسلم **قوله** فقال له المستورد على وزن مستفعل بكسر العين ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي بن الصحابي شهد فتح مصر وسكن الكوفة مات سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا في هذا الموضع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به ويلزم منه رفعه سياقا **قوله** «الم تسمعه» اي الم تسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاواني فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الآنية مثل الكواكب اي كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك ❊

١٧١ - ﴿ حدثنا سَعِيدُ بنُ أبي مَرْيَمَ عنْ نافِعِ بنِ عُمَرَ قال حدثني ابنُ أبي مُلَيْكَةَ عنْ أسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ رضي اللهُ عنهما قالَتْ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم إنِّي عَلَى الحَوْضِ حتَّى أنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ وسَيُؤْخَذُ ناسٌ مِنْ دُونِي فأقُولُ يارَبِّ مِنِّي ومِنْ أُمَّتِي فيُقالُ هَلْ شَعَرْتَ ماعَمِلُوا بَعْدَكَ واللهِ مابَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أعْقابِهِمْ فكانَ ابنُ أبي مُلَيْكَةَ يَقُولُ اللّٰهُمَّ إنّا نَعُوذُ بِكَ أنْ نَرْجِعَ عَلَى أعْقابِنا أوْ نُفْتَنَ عنْ دِينِنا عَلَى أعْقابِهِمْ يَنْكِصُونَ يَرْجِعُونَ عَلَى العَقِبِ ﴾

ابن ابي مليكة عبدالله مضى عن قريب **قوله** حتى انظر بالنصب اي الى ان انظر قوله من دوني اي بالقرب مني **قوله** ومن امتي هذا يدفع قول من حمل الناس على غير هذه الامة **قوله** هل شعرت اي هل علمت وقال بعضهم فيه اشعار الى انه لم يعرف اشخاصهم بعينها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة انتهى قلت فيه نظر لا يخفى **قوله** ماعملوا ويروى بما عملوا بزيادة الباء **قوله** مابرحوا اي مازالوا قوله فكان ابن ابي مليكة يقول موصول بالسند المذكور قوله او نفتن على صيغة المجهول قوله على اعقابهم ينكصون الى آخره هكذا فسره ابو عبيدة في الآية ❊

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ كتاب القدر ﴾

اى هذا كتاب في بيان القدر وذكره قال الكرماني كتاب القدر اى حكم الله تعالى قالوا القضاء هو الحكم الكلي الاجمالي في الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله التي تقع قال تعالى (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع والضر بقضاء الله وقدره ولا يجري في ملكه الا مقدراته وقال الراغب القدر بوضعه يدل على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله الشيء بالتشديد قضاه ويجوز التخفيف وفي بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر قيل هذا زيادة ابي ذر عن المستملي *

١ ـ ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ قال سَمِعْتُ زَيْدَ بنَ وَهْبٍ عنْ عَبْدِ اللهِ قال حَدَّثَنا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ قال إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ في بَطْنِ أُمِّهِ أرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً ثُمَّ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكاً فَيُؤْمَرُ بِأرْبَعٍ بِرِزْقِهِ وأجَلِهِ وشَقِيٌّ أوْ سَعِيدٌ فَوَاللهِ إنَّ أحَدَكُمْ أوِ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها غَيْرُ باعٍ أوْ ذِراعٍ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُها وإنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها غَيْرُ ذِراعٍ أوْ ذِراعَيْنِ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُها وقال آدَمُ إلاَّ ذِراعٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة في معناه وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش بالسند المذكور هنا قال علي بن المديني في كتاب العلل كنا نظن ان الاعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائي ولم ينفرد به زيد بن وهب ايضا عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند احمد وعلقمة عند ابي يعلى ولم ينفرد به ابن مسعود ايضا بل رواه جماعة من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس رضي الله تعالى عنه على ما يجيء عقيب هذا الحديث وحذيفة بن اسيد عند مسلم وعبد الله بن عمر في القدر لابن وهب وسهل بن سعد وسيأتي في هذا الكتاب وابو هريرة عند مسلم وعائشة عند احمد وابو ذر عند الفريابي ومالك بن الحويرث عند ابي نعيم في الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن آدم ومضى في بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق آدم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في القدر عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه في بدء الخلق ومضى الكلام فيه هناك ولا نقتصر عليه فقوله انبأني سليمان الاعمش وقال في التوحيد حدثنا سليمان الاعمش ويفهم منه ان التحديث والانباء عند شعبة سواء ويرد به على من زعم ان شعبة يستعمل الانباء في الاجازة قوله « وهو الصادق المصدوق » اى الصادق في نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرماني لما كان مضمون الخبر مخالفا لما عليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ما قالوه او ذكره تلذذا وتبركا وافتخارا قال الاطباء انما يتصور الجنين فيما بين ثلاثين يوما الى الاربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بعد اربعة اشهر انتهى وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرماني ما ملخصه انه لم يعجبه ما قاله الكرماني حيث قال وقد وقع هذا اللفظ بعينه في

حديث آخر ليس فيه اشارة الى بطلان شيء يخالف ما ذكره وهو ما ذكره ابو داود من حديث المغيرة بن شعبة سمعت الصادق المصدوق يقول لا تنزع الرحمة الا من قلب شقي ومضى في علامات النبوة من حديث ابي هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلاك امتي على يدي اغيلمة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تحريش من غير طعم وهذه نكتة لطيفة ذكرها من وجهين فالوجه الثاني يمشي في كل موضع ويذكر الصادق المصدوق **قوله** ان احدكم قال ابو البقاء لا يجوز ان الا بالفتح لانه مفعول حدثنا ولو كسر لكان منقطعا عن حدثنا قلت لا يجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال ان احدكم ولفظة قال موجودة في كثير من النسخ هكذا حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة قال غير مذكورة في الرواية فهي مقدرة فلا يتم المعنى الا بها **قوله** ان احدكم يجمع في بطن امه كذا هو في رواية ابي ذر عن شيخه وله عن الكشميهني ان خلق احدكم يجمع في بطن امه وكذا هو في رواية آدم في التوحيد وكذا في رواية الاكثرين عن الاعمش وفي رواية ابي الاحوص عنه ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه وفي رواية ابن ماجه انه يجمع خلق احدكم في بطن امه والمراد من الجمع ضم بعضه الى بعض بعد الانتشار والخلق بمعنى المخلوق كقولهم هذا درهم ضرب الامير اي مضروبه وقال القرطبي ما ملخصه ان المني يقع في الرحم بقوة الشهوة المزعجة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله في محل الولادة من الرحم **قوله** «اربعين يوما» زاد في رواية آدم او اربعين ليلة **قوله** «ثم علقة» مثل ذلك وفي رواية آدم ثم يكون علقة مثل ذلك يعني مدة الاربعين والعلقة الدم الجامد الغليظ سميت بذلك للرطوبة التي فيها وتعلقها بما مر بها **قوله** «ثم يكون مضغة مثل ذلك» يعني مدة الاربعين والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يمضغ الماضغ **قوله** ثم يبعث الله ملكا وفي رواية الكشميهني ثم يبعث الله اليه ملكا وفي رواية مسلم ثم يرسل الله وفي رواية آدم ثم يبعث اليه الملك واللام فيه للعهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام **قوله** «فيؤمر على صيغة المجهول» اي يامره الله تعالى باربعة اشياء وفي رواية آدم باربع كلمات والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمى قضية **قوله** باربع كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باربعة والمعدود اذا ابهم جاز التذكير والتانيث قوله رزقه بدل من اربع وما بعده عطف عليه داخل في حكمه والمراد برزقه قيل الغذاء حلالا او حراما وهو كل ما ساقه الله تعالى الى العبد لينتفع به وهو اعم لتناوله العلم ونحوه قوله واجله الاجل يطلق لمعنيين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذي يموت فيه قوله وشقي او سعيد قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف على ما قبله الذي هو بدل عن اربع فيكون مجرورا الا ان تقدير قوله فيؤمر باربع اربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة تتعلق بسعادته او شقاوته وكان من حق الظاهر ان يقال يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك حكاية بصورة ما يكتبه وهو انه يكتب رزقه واجله وشقي او سعيد قيل هذه ثلاثة امور لا اربعة واجيب بان الرابع كونه ذكرا او انثى كما صرح في الحديث الذي بعده او عمله كما تقدم في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور او اختصره اعتمادا على شهرته وقيل هذا يدل على ان الحكم بهذه الامور بعد كونه مضغة لانه ازلي واجيب بان هذا الملك بان المقضي في الازل حتى يكتب على جبهته مثلا قوله او الرجل شك من الراوي اي او ان الرجل وفي رواية آدم فان احدكم بغير شك قوله بعمل اهل النار قدم النار على الجنة وفي رواية آدم بالعكس قوله حتى ما يكون قال الطيبي حتى هي الناصبة وما نافية ولم تكف عن العمل وتكون منصوبة بحتى واجاز غيره ان تكون حتى ابتدائية ويكون على هذا بالرفع قوله غير باع او ذراع هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره غير ذراع او باع وفي رواية ابي الاحوص الا ذراع بغير شك والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت وضابط ذلك بالغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء في فيسبق للتعقيب يدل على حصول السبق بغير مهلة وضمن يسبق معنى يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة فعند ذلك يعمل

يعمل

يعمل اهل الجنة وعمل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اى مكتوب الله اى القضاء الازلى قوله فيعمل بعمل اهل النار الباء فيه زائدة للتاكيد قوله اوذراعين اى اوغير ذراعين وهو شك من الراوى قوله وقال آدم الاذراع اى قال آدم ابن اياس الاذراع هذا تعليق وصله البخارى في التوحيد ☆

٢ - ﴿ حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حدثنا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال وَكَّلَ اللهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قال أَيْ رَبِّ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الأَجَلُ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ﴾

حماد هو ابن زيد وعبيد الله هو ابن أبي بكر بن انس بن مالك يروى عن جده انس والحديث مضى فى الطهارة فى الحيض عن مسدد وفى خلق آدم عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى القدر عن ابى كامل الجحدرى قوله «اى رب» اى يارب قوله «نطفة» بالنصب على اعتبار فعل محذوف وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف قوله «ان يقضى خلقها» اى يتمه قوله «فى بطن امه» ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة او على الرأس مثلا وهو فى بطن امه قيل قال هنا وكل الله وفى الحديث السابق «ثم يبعث الله ملكا» واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالتصرف فيها ☆

﴿ بابٌ جَفَّ القَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه جف القلم وقال بعضهم باب بالتنوين قلت هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتنوين يكون فى المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف ينون والتقدير ماذكرناه او نحوه وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان الكاتب اذا جف قلمه عن المداد لا تبقى له الكتابة كذا قاله الكرمانى وفيه نظر لان الله تعالى قال (يمحو الله ما يشاء ويثبت) فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذى فى الازل فمسلم وان كان الذى فى اللوح فلا والاوجه ان يقال جف القلم اى فرغ من الكتابة التى امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ما هو كائن الى يوم القيامة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شيء مما كتبه محاه كما قال (يمحو الله ما يشاء ويثبت) قوله «على علم الله» اى حكم الله لان معلومه لا بد ان يقع والا لزم الجهل فعلمه بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه ☆

﴿ وقَوْلُهُ وأَضَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾

ذكر هذا اى قول الله تعالى اشارة الى ان علم الله حكمه كما فى قوله تعالى «واضله الله على علم» اى على علمه فى الازل وهو حكمه عند الظهور وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل ☆

﴿ وقال أَبُو هُرَيْرَةَ قال لِي النَّبِيُّ ﷺ جَفَّ القَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ﴾

صدر الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث ذكر اصله البخارى من طريق ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال «قلت يارسول الله انى رجل شاب وانى اخاف على نفسى العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عنى الحديث» وفيه «يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصر على ذلك او ذر» اخرجه فى اوائل النكاح ☆

﴿ وقال ابنُ عَبَّاسٍ لَهَا سَابِقُونَ سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ ﴾

اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) سبقت لهم السعادة قيل تفسير ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والآية تدل على ان الخيرات يعنى السعادة مسبوقة واجيب بان معنى الآية انهم سبقوا الناس لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة ☆

٣ - ﴿ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا يزيد الرشك قال سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال كل يعمل لما خلق له أو لما يسر له ﴾

المطابقة للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس ويزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف معناه القسام وقال الغساني هو بالفارسية الغيور وقيل هو كبير اللحية يقال بلغ طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام ولا يدري بها وقال الكرماني الرشك بالفارسية القمل الصغير يلتصق باصول الشعر فعلى هذا الاضافة اليه اولى من الصفة ويزيد في البخاري الا هذا الحديث هنا وفي الاعتصام ومطرف على وزن اسم الفاعل من التطريف ابن عبد الله بن الشخير بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهذا من صيغ المبالغة اي يشخر كثيرا كالسكير لمن يسكر كثيرا والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن ابي معمر واخرجه مسلم في القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن النضر قوله قال قال رجل هو عمران بن حصين راوي الخبر بينه عبد الوارث بن سعيد عن يزيد الرشك عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله فذكره قوله أيعرف أهل الجنة من اهل النار اي أيميز بينهما قبل العمل فاذا عامر بالعمل لانه امارة فما وجه سؤاله واجيب بان معرفتنا بالعمل اما معرفة الملائكة مثلا فهي قبل العمل فالغرض من لفظ أيعرف أيميز ويفرق بينهما تحت قضاء الله وقدره قوله فلم يعمل العاملون وفي رواية حماد فيم وهو استفهام والمعنى اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قوله كل يعمل اي كل احد يعمل لما خلق له على صيغة المجهول وكلمة ما موصولة اي للذي خلق له وفي رواية حماد كل ميسر لما خلق له وقد جاء بهذا اللفظ عن جماعة من الصحابة منها ما رواه احمد باسناد حسن بلفظ كل امرئ مهيأ لما خلق له قوله او لما يسر له شك من الراوي اي كل يعمل لما يسر له بضم الياء آخر الحروف وتشديد السين المكسورة وفتح الراء هذا هكذا ورواية الكشميهني وفي رواية غيره لما ييسر له بضم الياء الاولى وفتح الثانية وتشديد السين وحاصل معنى هذا ان العبد لا يدري ما امره في المآل لانه يعمل ما سبق في علمه تعالى فعليه ان يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره ❊

﴿ باب الله أعلم بما كانوا عاملين ﴾

اي هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين والضمير في كانوا يرجع الى اولاد المشركين لان صدر الحديث سؤال عن اولاد المشركين وقد مضى في آخر كتاب الجنائز باب ما قيل في اولاد المشركين وذكر فيه حديث ابن عباس الذي ذكر في هذا الباب ❊

٤ - ﴿ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي والحديث مضى في آخر الجنائز فانه اخرجه هناك عن حبان عن عبد الله عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الى آخره ومضى الكلام فيه هناك وقال النووي اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون على انهم في النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة

وقال البيضاوي الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والالزم ان لا يكون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم في الازل فالاولى فيهم التوقف *

٥ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قال وأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فقال اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في اواخر كتاب الجنائز فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع اباهريرة الى آخره قال هناك اخبرني عطاء بن يزيد كما رأيت وقال هنا قال واخبرني عطاء بن يزيد بواو العطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك شيء ثم حدث بحديث عطاء قوله عن ذراري المشركين بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا قوله الله اعلم بما كانوا عاملين غرض البخاري من هذا الرد على الجهمية في قولهم ان الله لا يعلم افعال العباد حتى يعملوها تعالى الله عن ذلك القول واخبر الشارع في هذا الحديث ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون فاحرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه وهذا يقوي ما ذهب اليه اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استاثر به فلم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا وقال الداودي لا اعلم لهذا الحديث وجها الا ان الله اعلم بما يعمل به لانه سبحانه علم ان هؤلاء لا يتاخرون عن آجالهم ولا يعملون شيئا وقد اخبر انهم ولدوا على الفطرة اي الاسلام وان اباءهم يهودونهم وينصرونهم كما ان البهيمة تولد سليمة من الجدع والخصاء وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتى يصنع ذلك بها وكذلك الولدان *

٦ - ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ كَمَا تُنْتِجُونَ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا قالوا يا رسولَ اللهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ قال اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق قال بعضهم هو اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه الحنظلي وقال الكلاباذي روى البخاري عن اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي واسحق بن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم الكوسج عن عبد الرزاق قلت كلامه يشير الى ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين لان كلا منهم روى عن عبد الرزاق بن همام وجزم بعضهم بانه اسحق بن راهويه من اين ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث اخرجه مسلم في القدر عن محمد بن رافع واخرجه البخاري ايضا من وجه آخر عن ابي هريرة في آخر الجنائز في باب ما قيل في اولاد المشركين وفيه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء واقتصر على هذا المقدار قوله ما من مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما احد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على امر من الامور الا على هذا الامر وهو قوله على الفطرة اي على الاسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد هنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطباعهم لما اختاروا دينا آخر قوله يهودانه اي يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود وينصرانه اي يجعلانه نصرانيا اذا كان من النصارى والفاء في فابواه اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه قوله كما اما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا فالمعنى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة شبيها بالبهيمة التي جدعت بعد ان خلقت سليمة واما صفة مصدر

محذوف اى يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة قوله تنتجون على صيغة بناء المعلوم وقال ابن التين رويناه تنتجون بضم اوله من الانتاج يقال انتج انتاجا قال ابو علي يقال أنتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج ويقرب منه ما قاله في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء قوله هل تجدون فيها من جدعاء في موضع الحال اى بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول قوله جدعاء اى مقطوعة الطرف وهو من الجدع وهو قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة *

﴿ بابٌ وكانَ أمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى (وكان أمر الله قدرا مقدورا) والقدر بالفتح والسكون ما يقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا على فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء بالتشديد والتخفيف بمعنى فهو قدر اى مقدور والتقدير تبيين الشيء قوله قدرا مقدورا اى حكما مقطوعا بوقوعه وقال المهلب غرضه في البـاب ان يبين ان جميع مخلوقات الله عز وجل بامره بكلمة كن من حيوان أوغيره وحركات العباد واختـلاف أرادتهم وأعمالهم من المعاصى أوالطاعات كل مقدر بالازمان والاوقات لازيادة في شيء منها ولا نقصان عنها ولا تاخير لشيء منها عن وقته ولا يقدم قبل وقته *

٨ ـ ﴿ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ أخبرنا مالِكٌ عنْ أبي الزِّنادِ عنِ الأعْرَجِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم لاتَسألِ المَرْأةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها ولْتَنْكِحْ فإنَّ لَها ماقُدِّرَ لَها ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فان لها ما قدر لها اى من الرزق كانت للزوج زوجة اخرى اولم تكن ولا يحصل لها من ذلك الاما كتبه الله لها سواء أجابها الزوج اولم يجبها والحديث مضى في كتاب النكاح في باب الشروط التى لاتحل في النكاح فانه اخرجه هنـاك من حديث ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي ﷺ قال لايحل لامرأة تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فان لها ما قدر لها وهنا اخرجه عن عبدالله بن يوسف التنيسى عن مالك عن ابى الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج قوله اختها الاخت اعم من اخت القرابة اوغيرها من المؤمنات لانهن اخوات في الدين ونهى النبي صلى الله تعـالى عليه وسلم المرأة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة وعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا *

٩ ـ ﴿ حدثنا مالِكُ بنُ إسْماعِيلَ حدثنا إسْرائِيلُ عنْ عاصِمٍ عنْ أبي عُثْمانَ عنْ أُسامَةَ قال كُنْتُ عِنْدَ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم إذْ جاءَهُ رسولُ إحْدَى بَناتِهِ وعِنْدَهُ سَعْدٌ وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ ومُعاذٌ أنَّ ابْنَها يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَبَعَثَ إلَيْها لِلهِ ما أخَذَ ولِلهِ ما أعْطَى كلٌّ بأجَلٍ فَلْتَصْبِرْ ولْتَحْتَسِبْ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله كل باجل من الامر المقدر واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق وعاصم هو ابن سليمان الاحول وابو عثمان عبدالرحمن النهدى واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبى والحديث مضى في الجنائز عن عبدان ومضى الـكلام فيه قوله وعنده سعد هو سعد بن عبادة ومعاذ هو ابن جبل قوله ان ابنها ذكر كذلك ابنها في الجنائز وذكر في كتاب المرضى البنت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوى فاخبر مرة عن صبى ومرة عن صبية قوله « يجود بنفسه » يعنى في السياق يقال جاد بنفسه عند الموت يجود جودا قوله فلتصبر ولتحتسب ولم يقل فلتصبرى لانها كانت غائبة والغائب لا يخاطب بما يخاطب به الحاضر وقال الداودى انما خاطب الرسول ولو خاطب المأمور بالصبر لقال فاصبرى واحتسبى *

حدثنا

١٠ - ﴿ حدثنا حِبَّان بنُ موسى أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا يونُسُ عن الزُّهْرِيِّ قال أخبرني عبدُ اللهِ بنُ مُحَيْرِيزٍ الجُمَحِيُّ أنَّ أبا سعيدٍ الخُدْرِيَّ أخبَرَهُ أنَّهُ بينما هُوَ جالِسٌ عِنْدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم جاءَ رجُلٌ مِنَ الأنصارِ فقال يارسولَ اللهِ إنا نُصيبُ سَبْيًا ونُحِبُّ المالَ كَيْفَ تَرَى في العَزْلِ فقال رسولُ اللهِ ﷺ أوَ إنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ لاعَلَيْكُمْ أنْ لاتَفْعَلُوا فانَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللهُ أنْ تَخْرُجَ إلاَّ هِيَ كائِنَةٌ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وهو شيخ مسلم ايضا وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد ويروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في البيوع عن ابي اليمان وفي النكاح عن عبدالله بن محمد وفي المغازي عن قتيبة وفي العتق عن عبدالله بن يوسف وفي التوحيد عن اسحق بن عفان واخرجه مسلم في النكاح عن عبدالله بن محمد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه النسائي في العتق عن علي بن حجر وغيره قوله رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل مجدي الضمري قوله سبيا هو الجواري المسبيات قوله في العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال **قوله** لاعليكم ان لاتفعلوا قيل هو على النهي وقيل على الاباحة للعزل اي لكم ان تعزلوا وليس فعل ذلك موؤدة **قوله** فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتحتين وهو النفس قوله كتب الله اي قدر الله ان تخرج اي من العدم الى الوجود *

١١ - ﴿ حدثنا موسَى بنُ مسعودٍ حدثنا سفيانُ عن الأعمشِ عنْ أبي وائلٍ عنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال لقدْ خطَبَنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم خُطْبَةً ماتَرَكَ فيها شيْئًا إلى قيامِ السَّاعَةِ إلاَّ ذَكَرَهُ عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ إنْ كُنْتُ لأرَى الشَّيْءَ قدْ نَسِيتُ فأعْرِفُ مايَعْرِفُ الرَّجُلُ إذَا غابَ عَنْهُ فرَآهُ فعَرَفَهُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ماترك فيها شيئا اي من الامور المقدرة من الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وحذيفة بن اليمان والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود عن عثمان به **قوله** «الاذكره» وفي رواية الاحدث به **قوله** «علمه» من علمه وجهله من جهله وفي رواية جرير حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قوله «ان كنت» كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله «قد نسيت» وفي رواية الكشميهني نسيته قوله فاعرف مايعرف الرجل ويروى فاعرفه كما يعرفه الرجل المعنى انسى شيئا ثم اذكره فاعرف ان ذلك بعينه *

١٢ - ﴿ حدثنا عَبْدانُ عنْ أبي حَمْزَةَ عن الأعْمَشِ عنْ سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ عنْ أبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ عنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قال كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النبيِّ ﷺ ومَعَهُ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ في الأرْضِ وقال مامِنْكُمْ مِنْ أحَدٍ إلاَّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أوْ مِنَ الجَنَّةِ فقال رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ ألاَ نَتَّكِلُ يارسولَ اللهِ قال لا اعْمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ ثُمَّ قَرَأَ فأمَّا مَنْ أعْطَى واتَّقَى الآيَةَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ألا نتكل الى آخره لان معناه نعتمد على ماقدره الله في الازل ونترك العمل وعبدان لقب عبدالله بن عثمان وقد تكرر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون السكري وسعد بن عبيدة مصغر عبدة السلمي الكوفي وهو صهر ابي عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث وابو عبد الرحمن عبدالله بن حبيب من كبار التابعين

وعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الجنائز فى باب موعظة الرجل عند القبر باطول منه ومضى الكلام فيه قوله «جلوسا» اى جالسين ويروى عن الاعمش «قعودا» جمع القاعد قوله «مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم» عن الاعمش «كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بقيع الغرقد» بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة وهى مقبرة اهل المدينة قوله «ومعه عود» وفى رواية شعبة «وبيده عود ينكت به فى الارض» وفى رواية منصور «ومعه مخصرة» بكسر الميم وهى عصا او قضيب يمسكه الرئيس ليتوكأ عليه ولغير ذلك ومعنى ينكت بالنون بعد الياء يضرب قوله «او من الجنة» كلمة او للتنويع ووقع فى رواية سفيان ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمر ان السائل احدهما عمر قوله «فقال رجل» وهذا الرجل وقع فى حديث جابر عند مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم قوله «ألا نتكل» اى الا نعتمد على ما قدره الله فى الازل ونترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر لما خلق له وحاصله ان الواجب عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك للباطن قوله «فاما من اعطى واتقى» الآية وفى رواية سفيان ووكيع الآيات الى قوله العسرى ☆

﴿ باب العمل بالخواتيم ﴾

اى هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اى بالعواقب وهو جمع خاتمة يعنى الاعتبار لحال الشخص عند الموت قبل المعاينة لملائكة العذاب ☆

١٣ - ﴿ حدثنا حِبَّانُ بنُ موسى أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سعيد بنِ المُسَيَّبِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال شَهِدْنا مع رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ فقال رسولُ اللهِ ﷺ لرَجُلٍ مِمَّنْ معه يَدَّعِي الإسلامَ هذا مِنْ أهلِ النارِ فلما حَضَرَ القتالُ قاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أشَدِّ القتالِ وكَثُرَتْ به الجِراحُ فأثْبَتَتْهُ فجاءَ رَجُلٌ مِنْ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال يا رسولَ اللهِ أرأيتَ الذي تَحَدَّثْتَ أنَّهُ مِنْ أهلِ النارِ قد قاتَلَ في سبيلِ اللهِ مِنْ أشدِّ القتالِ فكَثُرَتْ به الجِراحُ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم أما إنَّهُ مِنْ أهلِ النارِ فكادَ بعضُ المسلمينَ يَرْتابُ فبينما هو على ذلكَ إذْ وَجَدَ الرَّجُلُ ألَمَ الجِراحِ فأهْوَى بيدِهِ إلى كِنانَتِهِ فانْتَزَعَ منها سَهْمًا فانْتَحَرَ بها فاشْتَدَّ رِجالٌ مِنَ المسلمينَ إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسولَ اللهِ صَدَّقَ اللهُ حديثَكَ قدِ انْتَحَرَ فلانٌ فقَتَلَ نفسَهُ فقال رسولُ اللهِ ﷺ يا بلالُ قُمْ فأذِّنْ لا يدخلُ الجنةَ إلا مؤمنٌ وإنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هذا الدِّينَ بالرَّجُلِ الفاجِرِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الرجل المذكور فيه ختم عمله بالسوء واعتبار العمل بالخاتمة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزى وعبد الله بن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث مضى فى الجهاد فى باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه قوله «خيبر» اى غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله «لرجل اسمه قزمان» بضم القاف وسكون الزاى قوله «ممن يدعى الاسلام» اى تلفظ به قوله «فلما حضر القتال» بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت الرفع على انه فاعل حضر والنصب على المفعولية اى فلما حضر الرجل القتال قوله الجراح جمع جراحة قوله «فاثبتته» اى اثخنته الجراح وجعلته ساكنا غير متحرك وقيل صرعته صرعا لا يقدر معه على القيام قوله «يرتاب» اى يشك فى الدين لانهم رأوا الوعيد شديدا قوله «فبينما» اصله بين زيدت فيه الميم والالف ويقع بعده جملة اسمية وهى قوله هو كذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله اذ وجد الرجل اى الرجل المذكور قوله فاهوى بيده اى مدها

الى

الى كنانته فانتزع منها سهما اى فاخرج منها نشابة فانتحر بها اى نحر بها نفسه قوله « فاشتد رجال » اى فاسرعوا في السير الى رسول الله ﷺ قوله « فاذن » اى اعلم ويروى « فاذن في الناس » ＊

١٤ ـ ﴿ حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فقال مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هٰذَا فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى جُرِحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَجَعَلَ ذُبَابَةَ سَيْفِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُسْرِعاً فقال أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ فقال وما ذاكَ قال قُلْتَ لِفُلاَنٍ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ وكان مِنْ أَعْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد الانصاري والحديث مضى في الجهاد في باب لا يقول فلان شهيدا ومضى الكلام فيه وفي التوضيح ان حديث ابي هريرة السابق وهذا الحديث قصة واحدة وان الراوي نقل على المعنى ويحتمل ان يكونا رجلين قوله « غناء » بفتح الغين المعجمة والمد يقال اغنى عنه غناء فلان اى ناب عنه واجرى مجراه وما فيه غناء ذلك اى الاضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغناء بالفتح والمد النفع والغنا بالكسر والقصر ضد الفقر وبالمد الصوت قوله « في غزوة » هي غزوة خيبر قوله « فلينظر الى هذا » اى الى هذا الرجل وهو قزمان او غيره ان كان قضيتان قوله « حتى جرح » على صيغة المجهول قوله « ذبابة سيفه » الذبابة بضم الذال المعجمة وهو الطرف قيل في الحديث السابق انه نحر نفسه بالسهم وهنا قال بالذبابة واجيب ان كانت القصة واحدة فلا منافاة لاحتمال استعمالهما كليهما وان كانت قصتين فظاهرة قوله « بين ثدييه » قال ابن فارس الثندؤة بالهمزة للرجل والثدي للمرأة ＊ والحديث يرد عليه ولذلك جعله الجوهري للرجل ايضا قوله « وانما الاعمال » اى اعتبار الاعمال بالعواقب وفيه حجة قاطعة على القدرية في قولهم ان الانسان يملك امر نفسه ويختارها الخير والشر ＊

﴿ بابُ إِلْقاءِ النَّذْرِ العَبْدَ إِلى القَدَرِ ﴾

اى هذا باب في بيان القاء النذر الالقاء مصدر يضاف الى فاعله وهو النذر والعبد منصوب على المفعولية هذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باب القاء العبد النذر فاعرابه بعكس ذلك والمعنى ان العبد اذا نذر لدفع شر او لجلب خير فان نذره يلقيه الى القدر الذي فرغ الله منه واحكمه لا انه شيء يختاره فهما قدره الله هو الذي يقع ولهذا قال ﷺ في حديث الباب ان النذر لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل ومتى اعتقد خلاف ذلك فقد جعل نفسه مشاركا لله تعالى في خلقه وجوز اعليه مالم يقدره تعالى الله عن ذلك ＊

١٥ ـ ﴿ حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي

الله عنهما قال نَهَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عنِ النذْرِ وقال إنَّهُ لا يَرُدُّ شيئاً وإنَّما يُستَخرَجُ بِهِ مِنَ البَخيلِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النذر يلقى العبد الى القدر ولا يرد شيئا والقدر هو الذي يعمل عمله وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وعبدالله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني يروي عن عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث اخرجه البخاري ايضا في النذور عن خلاد بن يحيى واخرجه مسلم في النذور ايضا عن اسحاق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن منصور واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد قوله انه اي ان النذر لا يرد شيئا قيل النذر التزام قربة فلم يكن منهيا واجيب بان القربة غير منهية لكن التزامها منهي اذ ربما لا يقدر على الوفاء وقيل الصدقة ترد البلاء وهذا التزام الصدقة واجيب بانه لا يلزم من رد الصدقة التزامها وقال الخطابي هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهى عن الشيء ان يفعل حتى اذا فعل وقع واجبا وفي لفظ انما يستخرج دليل على وجوب الوفاء وفي التوضيح النذر ابتداء جائز والمنهي عنه المعلق كانه يقول لا افعل خيرا يارب حتى تفعل بي خيرا فاذا دخل فيه فعليه الوفاء *

١٦ ـ ﴿ حدثنا بِشْرُ بنُ مُحمَّدٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا مَعْمَرٌ عنْ هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ عنِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال لايأتي ابنَ آدمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قدْ قَدَّرْتُهُ ولَكِنْ يُلْقِيهِ القَدَرُ وقَدْ قدَّرْتُهُ لهُ أستَخْرِجُ بِهِ مِنَ البَخيلِ ﴾

قيل لا يطابق الحديث الترجمة والمطابق ان يقول القاء القدر العبد الى النذر لان لفظ الحديث يلقيه القدر قلت في رواية الكشميهني يلقيه النذر ومن عادة البخاري انه يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه وقد غفل عن رواية الكشميهني من المطابقة فلذلك ادعى عدم المطابقة وقال الكرماني فان قلت الترجمة مقلوبة اذ القدر يلقي العبد الى النذر لقوله يلقيه القدر قلت هما صادقان اذ بالحقيقة القدر هو الموصل وبالظاهر هو النذر لكن كان الاولى في الترجمة العكس ليوافق الحديث الا ان يقال انهما متلازمان انتهى قلت لو وقف الكرماني ايضا على رواية الكشميهني لما تكلف فيما تعسف وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ومعمر هو ابن راشد وهمام بن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الباء الموحدة والحديث من افراده قوله لا ياتي ابن آدم فاعل لا ياتي النذر وابن آدم مفعوله وهو قريب من معنى قوله في الحديث السابق انه لا يرد شيئا قد وقع قوله لا ياتي بالياء في الاصول وفي رواية ابي الحسن لا يات بدون الياء كانه كتبه على الوصل مثل قوله (سندع الزبانية) بغير واو قوله لم يكن قدرته صفة لقوله بشيء قال الكرماني وقدرته بصيغة المتكلم ويروى قدر به بلفظ المجهول الغائب والجار والمجرور قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء ويقال معنى لم يكن قدرته اما ما قدرت عليه الشدة فيحملها عنه والنذر لا يحل عنه الشدة بنذره ويكون ذلك النذر استخرجه من البخيل للشدة التي عرضت له قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء وقيل بالفاء والقاف قوله استخرج بلفظ المتكلم من المضارع *

﴿ بابُ لاحَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ باللهِ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لا حول ولا قوة الا بالله ومعنى لا حول لا تحويل للعبد في معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيئا ليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله عز وجل *

١٧ ـ ﴿ حَدَّثني مُحَمَّدُ بنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ أَخبرنا عَبْدُ اللهِ أَخبرنا خالِدٌ الحَذَّاءُ عن أَبي عُثْمانَ النَّهْدِيِّ عن أَبي مُوسَى قال كُنَّا مَعَ رسُولِ اللهِ ﷺ في غَزاةٍ فَجَعَلْنا لا نَصْعَدُ شَرَفاً ولا نَعْلُو شَرَفاً ولا نَهْبِطُ في وادٍ إلاّ رَفَعْنا أَصْوَاتَنا بالتَّكْبِيرِ قال فَدَنا مِنَّا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال يا أَيُّها النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فإِنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِبًا إِنَّما تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا ثُمَّ قال يا عَبْدَ اللهِ بنَ قَيْسٍ أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقد مر الحديث في كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا علا عقبة فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى الى اخره ومضى ايضا في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير اخرجه عن محمد بن يوسف عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قوله في غزاة هي غزوة خيبر والشرف الموضع العالي قوله « اربعوا » بفتح الباء الموحدة أي ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم يقال ربع الرجل اذا توقف وانحبس قوله اصم ويروى اصما قوله يا عبد الله بن قيس هو اسم ابي موسى الاشعري قوله هي من كنوز الجنة يعني ان له ثوابا مدخرا نفيسا كالكنز فانه من نفائس مدخراتكم وقال النووي المعنى ان قولها يحصل ثوابا نفيسا مدخرا لصاحبه في الجنة *

﴿ بابٌ المَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قول رسول الله ﷺ المعصوم من عصمه الله بان حماه عن الوقوع في الهلاك يقال عصمه الله من المكروه وقاه وحفظه والفرق بين عصمة المؤمنين وعصمة الانبياء عليهم السلام ان عصمة الانبياء بطريق الوجوب وفي حق غيرهم بطريق الجواز *

﴿ عاصِمٌ مانِعٌ ﴾

اشار به الى تفسير (لا عاصم اليوم من امر الله) اى لا مانع *

﴿ قال مُجاهِدٌ سُدًّا عن الحَقِّ يَتَرَدَّدُونَ في الضَّلاَلَةِ ﴾

اى قال مجاهد في تفسير سدى في قوله عز وجل (ايحسب الانسان ان يترك سدى) بقوله يترددون في الضلالة وقال بعضهم سدا بتشديد الدال بعدها الف ووصله ابن ابي حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى (وجعلنا من بين ايديهم سدا) قال عن الحق ثم قال ورأيته في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال مقصور وعليه شرح الكرماني ثم قال ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا الذي اوردته انتهى قلت هذا كلام يناقض اخره اوله لانه قال اولا ورأيته في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا هو لم يطلع على جميع نسخ البخاري وهذا لا يتصور الا بالتعسف في النسخ التي في مدينته واما النسخ التي في بلاد كرمان وبلخ وخراسان فمن اين يتصور له الاطلاع عليها *

﴿ دَسَّاها أَغْوَاها ﴾

اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى (وقد خاب من دساها) بقوله اغواها واخرج الطبري بسند صحيح عن حبيب بن ثابت عن مجاهد وسعيد بن جبير في قوله دساها قال احدهما اغواها وقال الآخر اضلها وقال الكرماني مناسبة الآيتين بالترجمة بيان ان من لم يعصمه الله كان سدى ومغوى *

١٨ - ﴿ حدثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا يونسُ عن الزُّهريّ قال حدثني أبو سلمةَ عن أبي سعيدٍ الخُدريّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال ما استُخلِفَ خليفةٌ إلاّ له بطانتان بطانةٌ تأمرُه بالخيرِ وتحضُّه عليه وبطانةٌ تأمرُه بالشرِّ وتحضُّه عليه والمعصومُ من عصمَ اللهُ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزي وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام عن اصبغ واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الموحدة الصاحب الوليجة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله ويحضه اي يحثه قوله وبطانة تامره بالشر قال الكرماني لفظ تامره دليل على انه لا يشترط في الامر العلو ولا الاستعلاء ٭

﴿ باب وحرامٌ على قريةٍ أهلكناها أنهم لا يرجعون : إنه لن يؤمنَ من قومِكَ إلاّ من قد آمنَ : ولا يلدوا إلاّ فاجراً كفّاراً ﴾

اي هذا باب في قوله تعالى وحرام الى آخره قال الكرماني الغرض من هذه الآيات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفي رواية ابي ذر وحرم على قرية اهلكناها الاية وفي رواية غيره وحرام الى آخر الآية والقراءتان مشهورتان فقرأ اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرأ اهل الكوفة وحرم ٭

﴿ وقال منصورُ بنُ النعمانِ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ وحِرْمٌ بالحبشيةِ وجبَ ﴾

منصور بن النعمان اليشكري البصري سكن مرو ثم بخارى وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقال الكرماني منصور بن النعمان في النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن المعتمر السلمي الكوفي وهذا التعليق رواه ابو جعفر عن ابن قهزاد عن ابي عوانة عنه هكذا قاله صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك في تفسير ابي جعفر الطبري قلت هذا مجرد تشنيع وعدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبري كثيرة فلا تخلو عن زيادة ونقصان قوله وحرم بالحبشية وجب يعني معنى حرم باللغة الحبشية وجب وروى غير عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعني في تفسير قوله عز وجل (وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون) وعن ابي عبيدة لا هنا زائدة وذهب الى ان حراما على بابه وانكر البصريون زيادة لا هنا وقيل المعنى وحرام ان يتقبل منهم عمل لانهم لا يرجعون اي لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام المنع فالمعنى حرام عليهم الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد والتقدير وحرام على قرية اردنا اهلاكها التوبة من كفرهم وهذا كقوله انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن اي تقدم علم الله في قوم نوح انه لن يؤمن منهم غير من آمن ولذلك قال نوح عليه السلام (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) الى قوله (فاجرا كفارا) اذ قد اعلمني (انه لن يؤمن منهم الا من قد آمن) واهلاكهم لعلمه تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان ٭

١٩ - ﴿ حدثني محمودُ بنُ غيلانَ حدثنا عبدُ الرزّاق أخبرنا معمرٌ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيهِ عن ابنِ عباسٍ قال ما رأيتُ شيئاً أشبهَ باللَّمَمِ مما قال أبو هريرةَ رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم إنّ اللهَ كتبَ على ابنِ آدمَ حظَّهُ من الزّنا أدركَ ذلكَ لا محالةَ فزِنا العينِ النظرُ وزِنا اللسانِ المنطقُ والنفسُ تمنّى وتشتهي والفرجُ يصدّقُ ذلكَ ويكذّبُهُ ﴾

مطابقته للترجمة التي هي الآيات التي تدل على ان كل شيء غير خارج عن سابق قدره وكذلك حديث الباب لان الزنا

ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر على العبد غير خارج من سابق قدره ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وعبدالرزاق بن همام ومعمر هو ابن راشد وابن طاوس هو عبدالله يروي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما **قوله** مارأيت شيئا اشبه باللمم بفتحتين وهو صغار الذنوب واصله ما يلم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والنطق وقال الخطابي يريد به المعفو عنه المستثنى في كتاب الله (الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم) وسمى المنطق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولا يعاودها وروى عنه كل ما دون الزنا فهو اللمم **قوله** زنا العين النظر اى النظر الى الاجنبية وقال ابن مسعود العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان تزنيان وزناهما اللمس والرجلان تزنيان وزناهما المشي وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها دواعي اليه **قوله** لامحالة بفتح الميم اى لابد له من ذلك ولا تحول له عنه **قوله** تمني اصله تتمنى فحذفت منه احدى التاءين **قوله** والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعني اذا قدر على الزنا فيما كان فيه النظر والتمني كان زنا صدق ذلك فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه وتكتب له حسنة قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما هاهنا على سبيل التشبيه *

﴿ وقال شَبَابَةُ حدثنا ورقاء عن ابن طاوُس عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ ﴾

شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزاري روى عنه محمود وورقاء مؤنث الاورق بالواو وبالراء والقاف ابن عمر الخوارزمي سكن المدينة واشار البخاري بهذا التعليق الى ان طاوسا سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويناه في معجم الطبراني الاوسط فقال حدثنا عمر بن عثمان حدثنا ابن المنادي عنه فذكره وتبعه في ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب التلويح يصرح بانه رواه وتبعه ايضا صاحب التوضيح الذي هو شيخ هذا القائل مع علمه بان المثبت مقدم على النافي ولكن عرق العصبية ينبض فيؤدي صاحبها الى حط من هو اكبر منه في العلم والسن والقدم *

﴿ باب وما جَعَلْنا الرُّؤيا التي أَرَيْناكَ إلا فِتْنَةً لِلنّاسِ ﴾

اي هذا باب في قول الله تعالى وماجعلنا الى آخره قال الثعلبي في قوله تعالى (وماجعلنا) الآية قال قوم هي رؤيا عين مارأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج من العجائب والآيات فكان ذلك فتنة للناس فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا وقوم حدثوا **قوله** الافتنة اى بلاء للناس وقيل رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بني امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى (وماجعلنا الرؤيا التي اريناك) الآية وقيل انما فتن الناس بالرؤيا والشجرة لان جماعة ارتدوا وقالوا كيف سرى به الى بيت المقدس في ليلة واحدة وقالوا لما انزل الله تعالى شجرة الزقوم كيف تكون في النار شجرة لا تأكلها فكانت فتنة لقوم واستبصار القوم منهم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ويقال انه سمي صديقا ذلك اليوم واصل الفتنة في الاصل الاختبار ثم استعملت في الكفر كقوله تعالى (والفتنة اشد من القتل) وفي الاثم كقوله تعالى (ألا في الفتنة سقطوا) وفي الاحراق كقوله (ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات) وفي الازالة عن الشيء كقوله (وان كادوا ليفتنونك) وغير ذلك والمراد بها في هذا الموضع الاختبار *

٢٠ - ﴿ حدثنا الحُمَيْدِيُّ حدثنا سُفْيانُ حدثنا عَمْرٌو عن عِكْرِمَةَ عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنهما وما جَعَلْنا الرُّؤيا التي أَرَيْناكَ إلا فِتْنَةً لِلنّاسِ قال هِيَ رُؤْيا عَيْنٍ أُريَها رسولُ الله ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إلى بَيْتِ المَقْدِسِ قال والشَّجَرَةَ المَلْعُونَةَ في القُرْآنِ قال هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ ﴾

قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم والحميدي عبد الله بن الزبير نسبته الى احد اجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى في تفسير سورة الاسراء عن علي بن عبد الله واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور قوله رؤيا عين اي في اليقظة لا رؤيا منام قوله والشجرة الملعونة يعني شجرة الزقوم المذكورة في القرآن والشجرة مبتدأ وخبره هي شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنة وقد ذكرنا كيف كانت فتنة والزقوم شجرة بجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر في القرآن لعن هذه الشجرة قلت قد لعن آكلوها وهم الكفار قال تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم) وقال (انها شجرة تخرج في اصل الجحيم) وقال فانهم (لآكلون منها فمالؤن منها البطون) فوصفت بلعن آكليها وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تنبت في النار مخلوقة من جوهر لا تأكله النار كسلاسل النار واغلالها وعقاربها وحياتها ☆

﴿ بابٌ تَحاجَّ آدَمُ ومُوسَى عَلَيْهِما السَّلامُ عِنْدَ اللهِ عَزَّوجَلَّ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه تحاج آدم وموسى قوله « تحاج » فعل ماض من المحاججة واصله تحاجج بجيمين فادغمت احداهما في الاخرى قوله «عند الله» قيل يعني في يوم القيامة وقيل في الدنيا قلت اللفظ اعم من ذلك وقد روى احمد من طريق يزيد بن هرمز عن ابي هريرة بلفظ احتج آدم وموسى عند ربهما والعندية عندية اختصاص وتشريف لا عندية مكان ☆

٣١ - ﴿ حدّثنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ حدّثنا سُفْيانُ قالَ حَفِظْناهُ مِنْ عَمْرٍو عَنْ طاوُسٍ سَمِعْتُ أبا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ احْتَجَّ آدَمُ ومُوسَى فَقالَ لَهُ مُوسَى يا آدَمُ أنْتَ أبُونا خَيَّبْتَنا وأخْرَجْتَنا مِنَ الجَنَّةِ قالَ لَهُ آدَمُ يامُوسَى اصْطَفاكَ اللهُ بِكَلامِهِ وخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ أتَلُومُني عَلَى أمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أنْ يَخْلُقَنِي بِأرْبَعِينَ سَنَةً فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ثَلاثاً ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واحمد بن صالح واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الله واخرجه ابن ماجه في السنة عن هشام بن عمار وغيره قوله حفظناه من عمرو وفي مسند الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار وفيه التاكيد لصحة روايته قوله احتج اى تحاج وتناظر وفي رواية همام ومالك تحاج كما في الترجمة وهي اوضح وفي رواية ايوب عند البخاري ويحيى بن آدم حج آدم موسى وعليهما شرح الطيبي فقال معنى قوله حج آدم موسى غلبه بالحجة وقوله بعد ذلك قال موسى يا آدم انت الى آخره توضيح لذلك وتفسير الاجمال وقوله في آخره فحج آدم موسى تقرير لما سبق وتأكيد له قوله انت ابونا وفي رواية ابن ابي كثير انت ابو الناس وفي رواية الشعبي انت آدم ابو البشر قوله خيبتنا اى اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان قوله واخرجتنا من الجنة وهي دار الجزاء في الآخرة وهي مخلوقة قبل آدم قوله وخط لك بيده من المتشابهات فاما ان يفوض الى الله تعالى واما ان يؤول بالقدرة والغرض منه كتابة الواح التوراة قوله على امر قدره الله ويروى قدر الله بدون الضمير وهي رواية السرخسي والمستملي والمراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ او في صحف التوراة والا فتقدير الله ازلي قوله باربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالاربعين سنة ما بين قوله تعالى (اني جاعل في الارض خليفة) الى نفخ الروح في آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في الالواح وآخرها ابتداء خلق آدم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات متفاوتة وقد ثبت في صحيح مسلم ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان تكون

قصة آدم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت وقع في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض قلت تحمل مدة الاربعين سنة على ما يتعلق بالكتابة ويحمل الآخر على ما يتعلق بالعلم قوله «فحج آدم موسى» آدم مرفوع بلا خلاف وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على ان آدم المفعول وموسى في محل الرفع على انه الفاعل نقله الحافظ ابو بكر بن الخاصبة عن مسعود بن ناصر السجزي الحافظ قال سمعته يقرأ فحج آدم بالنصب قال وكان قدريا وقد روى احمد من رواية الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ «فحجه آدم» وهذا يقطع الاشكال فان رواته أئمة حفاظ والزهري من كبار الفقهاء الحفاظ ومعنى فحج اي غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فحججته مثل خاصمته فخصمته وقال الخطابي انما حجه آدم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا به وقال النووي معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمني وايضا اللوم شرعي لا عقلي واذا تاب الله عليه وغفر له ذنبه زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا قوله «ثلاثا» اي قال حج آدم موسى ثلاث مرات وفي حديث رواه عمرو بن ابي عمرو عن الاعرج «لقد حج آدم موسى لقد حج آدم موسى لقد حج آدم موسى» فان قلت متى كان ملاقاة آدم وموسى قلت قيل يحتمل ان يكون في زمن موسى عليه السلام واحيا الله له آدم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما رأى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء عليهم السلام او اراه الله في المنام رؤيا ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع وانما يقع بعد في الآخرة والتعبير عنه بلفظ الماضي لانه محقق الوقوع فكانه قد وقع فان قلت لم خص موسى عليه السلام بالذكر قلت لكونه اول نبي بعث بالتكاليف الشديدة فان قلت ما وجه وقوع الغلبة لآدم عليه السلام قلت لانه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم ولما اخذ موسى في لومه من غير ان يؤذن له في ذلك عارضه بالقدر واسكته وقيل ان الذي فعله آدم اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسأل عما يفعل وقيل ان آدم أب وموسى ابن وليس للابن ان يلوم اباه حكاه القرطبي فان قلت فالعاصي اليوم لو قال هذه المعصية قدرت علي فينبغي ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق في دار التكليف وفي لومه زجر له ولغيره عنها واما آدم فميت خارج عن هذه الدار فلم يكن في القول فائدة سوى التخجيل ونحوه ۞

﴿ قال سُفْيانُ حدّثنا أبُو الزِّنادِ عَنِ الأعْرَجِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ ﴾

اي قال سفيان بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة وهذا موصول وهو معطوف على قوله حفظناه من عمرو وفي رواية الحميدي قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهي اظهر في المراد وقيل اخطأ من زعم ان هذا الطريق معلق وقد اخرجه الاسماعيلي منفردا بعد ان ساق طريق طاوس عن جماعة عن سفيان فقال اخبرنيه القاسم يعني ابن زكريا حدثنا اسحق بن حاتم العلاف حدثنا سفيان عن عمرو مثله سواء وزاد قال وحدثني سفيان عن ابي الزناد به ۞

﴿ بابٌ لامانِعَ لِما أعْطَى اللهُ ﴾

اي هذا باب في بيان لا مانع لما اعطى الله ويروى لما اعطاه الله وهذا منتزع من معنى حديث الباب ولفظ الحديث لا مانع لما اعطيت ۞

٢٢ - ﴿ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا عبدة بن أبي لبابة عن وراد مولى المغيرة ابن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الي ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة فأملى علي المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وان كان بينهما نوع تغيير ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه وعبدة ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وبالباء بن الموحدتين الاسدي الكوفي سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة واخرجه في مواضع كثيرة في الاعتصام وفي الرقاق وفي الدعوات وغيرها ومضى الكلام فيه في الصلاة قوله الجد وهو ما جعل الله للانسان من الحظوظ الدنيوية وكلمة من تسمى من البدلية كقوله تعالى (ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة) اى بدل الآخرة اى الحظوظ لا ينفعه حظه بذلك اى بدل طاعتك وقال الراغب قيل اراد بالجد أب الاب اى لا ينفع احدا نسبه وقال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اى لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك *

﴿ وقال ابن جريج أخبرني عبدة أن ورادا أخبره بهذا ثم وفدت بعد الى معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك القول ﴾

ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والمقصود من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه وقع في الرواية الاولى بالعنعنة قوله ثم وفدت القائل بهذا عبدة ووفدت من الوفود وهو قصد الامراء لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك يقال وفد يفد فهو وافد قوله بعد مبني على الضم اى بعد ان سمعته من وراد قوله الى معاوية هو ابن ابي سفيان لما كان في الشام حاكما قوله بذلك القول اشار به الى القول الذي كان يقوله صلى الله عليه وسلم وهو الدعاء المذكور عقيب الصلاة *

﴿ باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ﴾

اى هذا باب في بيان امر المتعوذ من هذين الشيئين احدهما درك الشقاء بفتح الراء اللحاق والتبعة والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو يتناول الدينية والدنياوية والاخر سوء القضاء أي المقضي اذ حكم الله كله حسن *

﴿ وقوله تعالى قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ﴾

اشار بذكر هذه الآية الكريمة الى الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المأمور بالاستعاذة منه مخترعا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ به منه *

٢٣ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب التعوذ من جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن سمي الى آخره قوله جهد البلاء بضم الجيم اشهر وهو الحالة التي يختار عليها الموت وقيل هو قلة

المال و كثرة العيال وفي التوضيح جهد البلاء اقصى مايبلغ وهو الجهد بضم الجيم وفتحها قوله وشماتة الاعداء الشماتة هي الحزن بفرح العدو والفرح بحزنه *

﴿ باب يَحُولُ بَيْنَ المَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه واوله (واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه تحشرون) وعن سعيد بن جبير معناه يحول بين الكافر ان يؤمن وبين المؤمن ان يكفر وعن ابن عباس يحول بين الكافر وطاعته وبين المؤمن ومعصيته وكذا روى عن الضحاك وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلا يعقل ولا يدرى مايعمل والفرض من هذه الترجمة الاشارة الى ان الله خالق لجميع كسب العباد من الخير والشر وانه قادر على ان يحول بين الكافر والايمان ولم يقدره الا على ضده وهو الكفر وعلى ان يحول بين المؤمن والكفر واقدره على ضده وهو الايمان وفعل الله عدل فيمن اضله لانه لم يمنعهم حقا وجب عليه وخلقهم على ارادته لا على ارادتهم وكان ماخلق فيهم من قوة الهداية والتوفيق على وجه التفضيل *

٢٤ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ مقاتلٍ أبو الحَسَنِ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا مُوسَى بنُ عُقْبَةَ عَنْ سالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ قال كَثِيرًا مِمَّا كانَ النبيُّ ﷺ يَحْلِفُ لا وَمُقَلِّبِ القُلُوبِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان معنى مقلب القلوب تقليبه قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وفعل الله عدل في ذلك كما ذكرناه الآن وعبد الله هو ابن المبارك وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم هو ابن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن سعيد بن سليمان وفي الايمان والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه الترمذى في الايمان عن على بن حجر وعبد الله بن جعفر واخرجه النسائى عن احمد بن سليمان وغيره واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن على بن محمد الطنافسى قوله كثيرا انتصب على انه صفة لمصدر محذوف تقديره يحلف حلفا كثيرا مما كان يريد ان يحلف به من الفاظ الحلف قوله لا فيه حذف نحو لا افعل او لا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل والواو فيه للقسم قال الكرمانى مقلب القلوب اى يقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها اذ حقيقة القلب لا تنقلب وفيه دلالة على ان اعمال القلوب من الارادات والدواعى وسائر الاغراض بخلق الله تعالى كافعال الجوارح *

٢٥ ـ ﴿ حدثنا عَلِيُّ بنُ حَفْصٍ وبِشْرُ بنُ مُحَمَّدٍ قالا أخبرنا عَبْدُ اللهِ قال أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سالِمٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قال قال النبيُّ ﷺ لابنِ صَيَّادٍ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا قال الدُّخُّ قال اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ قال عُمَرُ ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ قال دَعْهُ إنْ يَكُنْ هُوَ لا تُطِيقُهُ وإنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلا خَيْرَ لَكَ في قَتْلِهِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان يكن هو الى آخره يعنى ان كان الذى قال قد سبق في علم الله خروجه واضلاله الناس فلن يقدرك خالقك على قتل من سبق في علمه انه يخرج ويضل الناس اذ لو اقدرك على هذا لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلى بن حفص المروزى سكن عسقلان وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختيانى المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والزهرى محمد ابن مسلم وسالم بن عبد الله بن عمر والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فانه اخرجه هناك مطولا ومضى الكلام فيه مستوفى قوله لابن صياد اسمه صاف قوله خبيئا ويروى خبا قوله الدخ بضم

الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو زجره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة **قوله** اخسأ بالهمز يقال خسأ الكلب اذا بعدوا خسأ امرمنه وهو خطاب زجر واهانة **قوله** فلن تعدو ويروى بحذف الواو تخفيفا او بتاويل لن بمعنى لم والجزم بلن لغة حكاها الكسائي **قوله** ان يكن هو ويروى ان يكنه وفيه رد على النحوى حيث قال والمختار في خبر كان الانفصال **قوله** فلا تطيقه اى لا تطيق قتله اذ المقدر انه يخرج في آخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم يقتله عيسى عليه السلام **قوله** فلا خير لك قيل كان يدعى النبوة فلم لا يكون قتله خيرا واجيب بانه كان غير بالغ او كان في مهادنة ايام اليهود وحلفائهم واما امتحانه صلى الله عليه وسلم بالخبء فلاظهار بطلان حاله للصحابة وان مرتبته لا تتجاوز عن الكهانة *

﴿ باب قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إلاَّ ما كَتَبَ اللهُ لَنا . قَضَى ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى (قل لن يصيبنا) الى آخره وقوله قضى تفسير لقوله كتب واشار بهذه الآية الى ان الله تعالى اعلم عباده ان مايصيبهم في الدنيا من الشدائد والمحن والضيق والخصب والجدب ان ذلك كله فعل الله تعالى يفعل من ذلك مايشاء لعباده ويبتليهم بالخير والشر وذلك كله مكتوب في اللوح المحفوظ *

﴿ قال مُجاهِد بِفاتِنِينَ بِمُضِلِّينَ . إلاَّ مَنْ كَتَبَ اللهُ . أنَّهُ يَصْلَى الجَحِيمَ ﴾

اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم) اى ما انتم عليه بمضلين الا من كتب الله تعالى انه يصلى اى يدخل الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرائيل عن منصور في هذه الآية قال لا يفتنون الا من كتب عليه الضلالة *

﴿ قَدَّرَ فَهَدَى . قَدَّرَ الشَّقاءَ والسَّعادَةَ وهَدَى الأنْعامَ لِمَراتِعِها ﴾

اشار به الى تفسير مجاهد في قوله تعالى والذى قدر فهدى وفسره بقوله قدر الشقاء والسعادة ووصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام لمراتعها ليس له تعلق بما قبله بل هو تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذى اعطى كل شيء خلقه ثم هدى *

٣٦ - ﴿ حدّثني إسْحٰقُ بنُ إبْراهِيمَ الحَنْظَلِيُّ أخبرنا النَّضْرُ حدّثنا داوُدُ بنُ أبي الفُراتِ عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ عنْ يَحْيَى بنِ يَعْمَرَ أنَّ عائِشَةَ رضي الله عنها أخْبَرَتْهُ أنَّها سألَتْ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عنِ الطّاعُونِ فقال كانَ عَذاباً يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشاءُ فَجَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ما مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ في بَلْدَةٍ يَكُونُ فِيها ويَمْكُثُ فِيها لا يَخْرُجُ مِنَ البَلْدَةِ صابِراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أنَّهُ لا يُصِيبُهُ إلاَّ ما كَتَبَ اللهُ لَهُ إلاَّ كانَ لَهُ مِثْلُ أجْرِ شَهِيدٍ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بطن عامتهم بالبصرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء المروزى تحول الى البصرة وعبد الله بن بريدة مصغر البردة الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضي ايضا بمرو والرجال كلهم مروزيون وهو من الغرائب والحديث مضى في التفسير وفي ذكر بني اسرائيل وفي الطب عن اسحق عن حبان واخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه قوله الطاعون الوباء قاله اهل اللغة وقال الداودى انه حب ينبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من الآباط مع اسوداد حواليه وخفقان القلب قوله رحمة قيل ما معنى كون العذاب رحمة واجيب بانه وان كان هو محنة في

الصورة لكنه رحمة من حيث انه يتضمن مثل اجر الشهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة *

﴿ بابٌ وما كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلاَ أَنْ هَدانا اللهُ : لَوْ أَنَّ اللهَ هَدانِي لَكُنْتُ مِنَ المُتَّقِينَ ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى (وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله) وقوله تعالى (لو ان الله هدانى لكنت من المتقين) الى آخره هاتان آيتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرد بخلق الهدى والضلال وانه قدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية *

٢٧ ـ ﴿ حدثنا أبُو النُّعْمانِ أخبرنا جَرِيرٌ هُوَ ابنُ حازِمٍ عَنْ أبي إسْحٰقَ عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ قال رَأيْتُ النبيَّ صلى اللهُ عليهِ وسلم يَوْمَ الخَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعَنا التُّرابَ وهُوَ يَقُولُ

واللهِ لَوْلاَ اللهُ ما اهْتَدَيْنا * ولا صُمْنا ولا صَلَّيْنا

فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا * وثَبِّتِ الأقْدامَ إنْ لاقَيْنا

والمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا * إذا أرادُوا فِتْنَةً أبَيْنا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لولا الله ما اهتدينا وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى وجرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى والحديث مضى في الجهاد في باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله قد بغوا اى ظلموا قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع ويروى اتينا من الاتيان والله ولى التوفيق *

﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتابُ الأيْمانِ والنُّذُور ﴾

اى هذا كتاب في بيان انواع الايمان وانواع النذور والايمان جمع يمين وهو لغة القوة قال الله عز وجل لاخذنا منه باليمين اى بالقوة والقدرة وهى الجارحة ايضا وفى الشرع تقوية احد طرفى الخبر بالمقسم به وقال الكرمانى اليمين تحقيق ما يجب وجوده بذكر الله تعالى والتزام المكلف قربة او صفتها وقال اصحابنا النذر ايجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذر وانذر بالضم والكسر نذرا *

﴿ بابُ قَوْلِ اللهِ تعالى لا يُؤاخِذُكُمُ اللهُ باللَّغْوِ في أيْمانِكُمْ ولٰكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الأيْمانَ فَكَفّارَتُهُ إطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أهْلِيكُمْ أوْ كِسْوَتُهُمْ أوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أيّامٍ ذٰلِكَ كَفّارَةُ أيْمانِكُمْ إذا حَلَفْتُمْ واحْفَظُوا أيْمانَكُمْ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

اى هذا باب في ذكر قول الله تعالى هكذا وقع في بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عند اكثر الرواة وذكر الآية كلها اعا هو في رواية كريمة قوله باللغو هو قول الرجل في الكلام من غير قصد لا والله وبلى والله هذا مذهب الشافعى وقيل هو في الهزل وقيل في المعصية وقيل على غلبة الظن وهو قول ابى حنيفة واحمد وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان قوله بما عقدتم الايمان اى بما صممتم عليه من الايمان وقصدتموها قرىء بتشديد القاف وتخفيفها والعقد في الاصل الجمع بين اطراف الشيء ويستعمل في الاجسام ويستعار للمعانى نحو عقد البيع وعن عطاء معنى عقدتم الايمان اكدتم قوله مساكين اى محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قوله من اوسط ما تطعمون اهليكم قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما تطعمون اهليكم وقال عطاء الخراسانى من امثل ما تطعمون اهليكم وقال ابن ابى حاتم باسناده عن على رضى الله تعالى عنه قال خبز ولبن وسمن وباسناده عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم قال الخبز واللحم والسمن والخبز واللبن والخبز والزيت والخبز والخل واختلفوا في مقدار ما يطعمهم فقال ابن

ابى حاتم باسناده عن على رضى الله تعالى عنه قال يغديهم ويعشيهم وقال الحسن ومحمد بن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا ولحما وزاد الحسن فان لم يجد فخبزا وسمنا ولبنا فان لم يجد فخبزا وزيتا وخلا حتى يشبعوا وقال قوم يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر او تمر ونحوهما وهذا قول عمر وعلى وعائشة ومجاهد والشعبى وسعيد ابن جبير وابراهيم النخعى ومنصور بن مهران ومالك والضحاك والحكم ومكحول وابى قلابة ومقاتل بن حيان وقال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه نصف صاع من بر او صاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبى والثورى والنخعى واحمد وروى ذلك عن على وعائشة رضى الله تعالى عنهما وقال الشافعى الواجب فى كفارة اليمين مد بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله او كسوتهم قال الشافعى لو دفع الى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزأه ذلك واختلف اصحابه فى القلنسوة هل تجزى ام لا على وجهين وحكى الشيخ ابو حامد الاسفراينى فى الخف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لابد ان يدفع الى كل واحد منهم ما يصح ان يصلى فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه وقال العوفى عن ابن عباس عباءة لكل مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن سعيد بن المسيب عمامة يلف بها رأسه وعباءة يأتزر بها قوله او تحرير رقبة اخذ ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه باطلاقها فجوز الكافرة وقال الشافعى وآخرون لا يجوز الا مؤمنة قوله فمن لم يجد اى فان لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلاث فصيام اى فعليه صيام ثلاثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب فالمنصوص عن الشافعى انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحمد يجب التتابع ودلائلهم مذكورة فى كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله واحفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا حنثتم فاحفظوها بالكفارة *

١ – ﴿ حدّثنا مُحمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ أبُو الحَسَنِ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ عنْ أبِيهِ عنْ عائِشَةَ أنَّ أبا بَكْرٍ رضى اللهُ عنه لَمْ يَكُنْ يَحْنَثُ فى يَمِينٍ قَطُّ حتَّى أنْزَلَ اللهُ تعالى كَفَّارَةَ اليَمِينِ وقال لا أحْلِفُ علَى يَمِينٍ فَرَأيْتُ غيْرَها خَيْرًا مِنْها إلاَّ أتَيْتُ الَّذى هُوَ خَيْرٌ وكَفَّرْتُ عنْ يَمِينِى ﴾

مطابقته للاية التى هى الترجمة ظاهرة وشيخه مروزى وعبد الله هو ابن المبارك مروزى ايضا وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث من افراده **قوله** ان ابا بكر الصديق وفى رواية عبد الله بن نمير عن هشام بسنده عن ابى بكر الصديق **قوله** لم يكن حنث ثم زادت لفظ الكون للمبالغة فيه ولبيان انه لم يكن من شأنه ذلك **قوله** قط اصله قطط فادغمت الطاء فى الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف تبعا لضم الطاء ومنهم من يخففه **قوله** كفارة اليمين اى آيتها وهى المذكورة فى اول الباب قوله لا احلف على يمين الى آخره قالوا انما قال ابو بكر هذا لما حلف انه لا يبر مسطحا لما تكلم فى قصة الافك وانزل الله تعالى (ألا تحبون ان يغفر الله لكم) قال بلى يا رب انا نحب ذلك ثم عاد الى بره كما كان اولا قوله غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لقوله لا احلف على الحق *

٢ – ﴿ حدّثنا أبُو النُّعْمانِ مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ حدّثنا جَرِيرُ بنُ حازِمٍ حدّثنا الحَسَنُ حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ سَمُرَةَ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ سَمُرَةَ لا تَسْألِ الإمارَةَ فإنَّكَ إنْ أُوتِيتَها عنْ مَسْألَةٍ وُكِلْتَ إلَيْها وإنْ أُوتِيتَها مِنْ غيْرِ مَسْألَةٍ أُعِنْتَ علَيْها وإذا حَلَفْتَ علَى يَمِينٍ فَرَأيْتَ غيْرَها خَيْرًا مِنْها فَكَفِّرْ عنْ يَمِينِكَ وأْتِ الَّذى هُوَ خَيْرٌ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبدالرحمن بن سمرة بن حبيب وهو من مسلمة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله عبدالله بن عامر امير البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخاري في الاحكام عن حجاج بن منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبدالله واخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه ابوداود في الخراج عن محمد بن الصباح وغيره واخرجه الترمذي في الايمان عن محمد بن عبدالاعلى واخرج النسائي قصة الامارة في القضاء وفي السير عن مجاهد بن موسى وقصة اليمين في الايمان عن جماعة آخرين قوله الامارة بكسر الهمزة اي لاتسال ان تعمل اميرا اي حاكما قوله اوتيتها على صيغة المجهول بالتشديد والتخفيف قوله «اعنت» على صيغة المجهول ايضا وفيه كراهة سؤال مايتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوهما وان من سال لايكون معه اعانة من الله تعالى فلا يكون له كفاية لذلك العمل فينبغي ان لا يولى فلهذا اذا كان عن مجرد السؤال فما يكون حال من يسال بالرشوة و يجتهد فيه خصوصا في غالب قضاة مصر فلا يتولون الا بالبراطيل والرشى ولا يخاف من استحقاق اللعنة من الله تعالى في ذلك وقد روى عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الراشي والمرتشي والرائش وفيه ان من حلف على فعل اوترك وكان الحنث خيرا من التمادي عليه استحب له الحنث بل يجب نظرا لظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه احد الشافعي ومالك في رواية ولا يجوز عند الحنفية لان الكفارة لستر الجناية ولا جناية قبل الحنث فلا يجوز وحكم الحديث انه تعارضه رواية مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير وليكفر عن يمينه وكذلك في حديث عبدالرحمن بن سمرة غير ان البخاري انفرد بتقديم الحنث قبل الكفارة وكذلك في رواية ابي داود في سننه تقديم الكفارة قبل الحنث وجاء تقديم الحنث على الكفارة في حديث ابي موسى الذي اخرجه البخاري ومسلم وفي لفظ لهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالاخذ برواية تقديم الحنث على الكفارة اولى لما ذكرنا ۞

٣ - ﴿ **حدثنا** أبو النُّعْمانِ حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قال أَتَيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم في رَهْطٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ أَسْتَحْمِلُهُ فقال والله لاأَحْمِلُكُمْ وماعِنْدِي ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ قال ثُمَّ لَبِثْنا ماشاء الله أَنْ نَلْبَثَ ثُمَّ أُتِيَ بِثَلاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى فَحَمَلَنا عَلَيْها فَلَمَّا انْطَلَقْنا قُلْنا أَوْقال بَعْضُنا والله لا يُبارَكُ لَنا أَتَيْنا النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لا يَحْمِلَنا ثُمَّ حَمَلَنا فارْجِعُوا بِنا إلى النبيِّ ﷺ فَنُذَكِّرَهُ فَأَتَيْناهُ فقال ما أَنا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللهُ حَمَلَكُمْ وإِنِّي واللهِ إنْ شاء اللهُ لا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فأَرَى غَيْرَها خَيْرًا مِنْها إلاّ كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي ﴾

مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث وابوالنعمان محمد عارم وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم الازدي البصري وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء قيل اسمه الحارث وقيل عامر يروي عن ابيه ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان عن قتيبة واخرجه ايضا مطولا في كتاب الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين فلينظر فيه واخرجه مسلم في الايمان عن خلف بن هشام وغيره واخرجه ابوداود في الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه النسائي في الايمان عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن احمد بن عبدة قوله في رهط فقد ذكرنا غير مرة ان الرهط مادون العشرة من الرجال لايكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه قوله من الاشعريين جمع اشعري نسبة

الى الاشعر واسمه نبت بن ادد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر **قوله** استحمله اى اطلب منه ما يحملنا من الابل و يحمل اثقالنا وذلك كان في غزوة تبوك قال الله تعالى (ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم) الآية **قوله** ثم اتى على صيغة المجهول اى النبي ﷺ **قوله** بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو الابل من الثلاث الى العشرة وهي مؤنثة ليس لها واحد من لفظها والكثير اذواد وقيل الذود الواحد من الابل بدليل **قوله** « ليس فيما دون خمس ذود صدقة » وقال القزاز العرب تقول الذود من الثلاثة الى التسعة وقال ابو عبيد هي من الاناث فلذلك قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة وقال الكرماني قيل هو من باب اضافة الشيء الى نفسه **قوله** « غر الذرى » بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهو جمع الاغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء وكسرها جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الاسنمة وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس في غزوة تبوك انه ستة ابعرة ولا منافاة بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي الستة **قوله** فحملنا بفتح اللام اى حملنا رسول الله ﷺ وكذلك ثم حملنا بفتح اللام **قوله** بل الله حملكم يعني لا معطي الا الله والمعنى انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطي بالوحي **قوله** واني اسم ان ياء الاضافة وخبرها **قوله** لا احلف الى آخره والجملتان معترضتان بين اسم ان وخبرها **قوله** او اتيت اما شك من الراوي في تقديم اتيت على تقديم كفرت والعكس واما تنويع من رسول الله ﷺ اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها *

٤ - ﴿ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرَنا عبدُ الرَّزَّاقِ أخبرَنا مَعْمَرٌ عنْ هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال هذا ما حدَّثَنا بهِ أبو هُرَيْرَةَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال نحنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيامَةِ فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم واللهِ لأنْ يَلَجَّ أحدُكُمْ بِيَمِينِهِ في أهْلِهِ آثَمُ لهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لان يلج الى اخره واما وجه ادخال قوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة فهو ان هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم سرد الاحاديث فذكره الراوي ايضا كذلك وقال ابن بطال وجه ذلك انه يمكن ان يكون سمع ابا هريرة كذلك من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في نسق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويمكن ان الراوي فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديث اولها ذلك وذكرها على الترتيب الذي ذكره واسحاق بن ابراهيم يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحاق بن نصر لان كلا منهما روى عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث اخرجه ابن ماجه في الكفارات عن سفيان من قوله اذا استلج **قوله** نحن الآخرون اى آخر الامم السابقون يوم القيامة في الحساب ودخول الجنة **قوله** فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالفاء وفي رواية الكشميهني بالواو **قوله** لان يلج من الالجاج بالجيمين يعني اقام على يمينه ولا يكفرها فيحللها ويزعم انه صادق وقيل هو ان يحلف ويرى ان غيرها خير منها فيقيم على ترك الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح لججت بالكسر تلج لجاجا ولجاجة ولججت بالفتح لغة **قوله** بيمينه في اهله يعني اذا حلف يمينا يتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث واخاف الاثم فهو مخطىء **قوله** آثم له بمد الهمزة وفتح الثاء المثلثة على وزن افعل افعل التفضيل وهو خبر **قوله** لان يلج لان ان مصدرية واللام للتاكيد تقديره لجاجه باستمراره في يمينه اشد اثما من ان يعطي الى اخره ويجوز كسر ان **فقوله** آثم بالمد اى اكثر اثما قال الكرماني هذا يشعر بان اعطاء الكفارة فيه اثم لان الصيغة تقتضي الاشتراك ثم اجاب بان نفس الحنث فيه اثم لانه يستلزم عدم تعظيم اسم الله تعالى وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة *

٥ - ﴿ حدثني إسحاق يعني ابن إبراهيم حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية عن يحيى عن عكرمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثما ليبر يعني الكفارة ﴾

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة السابق اخرجه عن اسحاق ثم بينه بقوله ابن ابراهيم وقال الغساني اسحاق يشبه ان يكون ابن منصور فالظاهر انه هو الصواب لان في كثير من النسخ ذكر اسحاق مجردا حتى قال جامع رجال الصحيحين في ترجمة يحيى بن صالح الحمصي روى عنه اسحاق غير منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم ما ازالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه ويحيى بن صالح روى عنه البخاري ايضا بلا واسطة في الصلاة ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد الحبشي الاسود ويحيى هو ابن كثير ضد القليل قوله من استلج من باب الاستفعال والسين فيه للتأكيد وذكر ابن الاثير انه وقع في رواية من استلجج بفك الادغام قوله ليبر بلفظ امر الغائب من البر او الابرار يعني ليفعل البر اي الخير بترك اللجاج يعني ليعط الكفارة وانما فسره بذلك لئلا يظن ان البر هو البقاء على اليمين وقوله ليبر هكذا في رواية ابن السكن ولابي ذر عن الكشميهني قوله يعني بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وكسر النون تفسير ليبر ويروى ليس تغني الكفارة وهذه الرواية اولى اذ هو تفسير لاستلج بمعنى الاستلجاج وهو عدم عناية الكفارة وارادتها واما المفضل عليه فمحذوف يعني اعظم من الحنث والجملة استئناف او صفة الاثم يعني انما لا يغني عنه كفارة ☆

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وايم الله ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو جمع يمين وحذف منه النون وعند الفراء وابن كيسان الهمزة الف القطع وقال الجوهري ربما حذفوا الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم مضمومة فقالوا م الله ☆

٦ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد عن إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن بعض الناس في إمرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنتم تطعنون في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل وايم الله إن كان لخليقا للإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلي وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده ﴾

مطابقته للترجمة في قوله وايم الله والحديث مضى في باب مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بعثا اي سرية قوله في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ويروى في امارته قوله تطعنون المشهور فيه فتح العين وقال ابن فارس عن بعضهم طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن بالقول يطعن بالفتح قوله وايم الله يعني يمين الله ولكن معناه يمين الحالف بالله لانه لا يجوز ان يوصف الله بانه يحلف بيمين وانما هو من صفات المخلوقين وروى عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان بايم الله وابى الحلف بها الحسن البصري وابراهيم النخعي وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوي وبه قال مالك وقال الشافعي ان لم يرد بها يمينا فليست بيمين وروي عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان ان مخففة من الثقيلة قوله لخليقا بالامارة اي لجديرا لها واهلا قوله لمن احب الناس قال الكرماني

الاحب بمعنى المحبوب وفيه تامل قوله الى بتشديد الياء ٭

﴿ باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

اى هذا باب في بيان كيفية يمين النبي صلى الله عليه وسلم ٭

﴿ وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده ﴾

اى قال سعد بن ابى وقاص واخرج البخارى هذا المعلق موصولا في مناقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مطولا فارجع اليه ٭

﴿ وقال ابو قتادة قال ابو بكر رضى الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم لاها الله إذاً ﴾

ابو قتادة هو الحارث بن ربعى الانصارى الخزرجى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه مضى في كتاب الخمس في باب من لم يخمس الاسلاب حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابى محمد مولى ابى قتادة عن ابى قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الحديث الى ان قال صدق يارسول الله وسلبه عندى فارضه يارسول الله فقال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لاها الله اذا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه قوله لاها الله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاها الله اذا والصواب لاها الله بحذف الهمزة ومعناه لا والله لايكون اذا ولا والله ما الامر ذا فحذف تخفيفا ولك في الف ها مذهبان (احدهما) تثبت الفها في الوصل لان الذى بعدها مدغم مثل دابة (والثانى) تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاها الله كذا رويناه بقصرها واذا قال اسماعيل القاضى عن المازنى ان الرواية خطا وصوابه لاها الله ذا وذا صلة في الكلام قال وليس في كلامهم لاها الله اذا وقاله ابو زيد وقال ابو حاتم يقال في القسم لاها الله ذا والعرب تقول لاها الله ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعنى لا والله هذا ما اقسم به فادخل اسم الله بين ها وذا وقال الكرمانى اذا جواب وجزاء اى لا والله اذا صدق لايكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اى والله لايكون هذا ٭

﴿ يقال والله وبالله وتالله ﴾

اشار به الى حروف القسم وهى ثلاثة الاول والله بالواو والثانى بالله بالباء الموحدة والثالث تالله بالتاء المثناة من فوق والواو والباء الموحدة يدخلان على كل محلوف والتاء المثناة لاتدخل الا على لفظة الله وحده ٭

٧ ـ ﴿ حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث عن قريب في باب يحول بين المرء وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى بن عقبة الى اخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابى عن سفيان الثورى وليس المراد عن محمد بن يوسف البيكندى عن سفيان بن عيينة والثورى روى عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عبدالله بن عمر ومضى الكلام فيه هناك ٭

٨ ـ ﴿ حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده والذى نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله والذى نفسي بيده وموسى هو ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى وابو عوانة بفتح العين

المهملة وتخفيف الواو اسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي والحديث مضى في الخمس عن اسحاق بن ابراهيم وفي علامات النبوة عن قبيصة بن عقبة وقيصر اسم ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس قال الكرماني اسم لا اذا كان معرفة وجب التكرير ثم قال هو علم نكر او كلمة لا بمعنى ليس او مؤول نحو قضية ولا ابا حسن لها او مكرر اذ جاء له لا قيصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر ﷺ *

٩ - ﴿ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان في حديث جابر قيصر مقدم على كسرى *

١٠ - ﴿ حدثني محمد أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام وعبدة ضد العمرة ابن سليمان ومثل هذا الحديث عن ابي هريرة وانس مضى في الرقاق في باب قول النبي ﷺ لو تعلمون ما اعلم الحديث *

١١ - ﴿ حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد أنه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك فقال له عمر فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي فقال النبي ﷺ الآن يا عمر ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي يروي عن عبد الله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة بضم الزاي ابن معبد بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ذهبت به امه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه ودعا له شهد فتح مصر وله بها خطة وله في البخاري حديثان قال الكرماني رجال السند مصريون ولما كان يحيى بن سليمان كوفيا سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك زهرة وهذا السند بعينه ذكر هنا في عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وذكر من متن الحديث قوله كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اي لا يكمل ايمانك حتى اكون قوله الآن يعني كمل ايمانك

١٢ - ﴿ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقههما أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم قال تكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا. قال مالك والعسيف الأجير زنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة

وجارِيَةٍ لي ثُمَّ إنِّي سألتُ أهلَ العِلْمِ فأخبَرُوني أنَّ ما على ابْنِي جَلْدُ مائةٍ وتَغْرِيبُ عامٍ وإنَّما الرَّجْمُ على امْرأتِهِ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أمَا والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُما بِكِتابِ اللهِ أمَّا غَنَمُكَ وجارِيَتُكَ فَرَدٌّ عَلَيْكَ وجَلَدَ ابْنَهُ مائةً وغَرَّبَهُ عامًا وأمَرَ أُنَيْسٌ الأسْلَمِيُّ أنْ يأتِيَ امْرأةَ الآخَرِ فإنِ اعْتَرَفَتْ رَجَمَها فاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَها ﴾

مطابقته للترجمة في قوله اما والذي نفسي بيده واسماعيل هو ابن ابي اويس وزيد بن خالد الجهني ابو عبد الرحمن المدني من جهينة ابن زيد بن ليث بن سعد بن اسلم بن الحاف بن قضاعة من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين سنة وذكر البخاري هذا الحديث في مواضع كثيرة مختصرا ومطولا في الصلح وفي الاحكام عن آدم عن ابن ابي ذئب في باب اذا اصطلحوا على صلح جور وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن عاصم بن علي وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الشروط عن قتيبة وفي الاعتصام عن مسدد وفي خبر الواحد عن ابي اليمان وفي الشهادات عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه في الصلح وغيره **قوله** اجل يا رسول الله اي نعم قال الاخفش اجل جواب مثل نعم الا انه احسن منه في التصديق ونعم احسن منه في الاستفهام **قوله** والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء **قوله** ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني فيه فتيا العالم مع وجود من هو اعلم منه قال ابو القاسم المذري كان يفتي من الصحابة فيما الفتي في زمن رسول الله ﷺ الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار أبي ومعاذ وزيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنهم **قوله** بكتاب الله قيل هو قوله ويدرأ عنها العذاب والعذاب الذي يدرأ للزوجة عن نفسها هو الرجم واهل السنة مجمعون على ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس في كتاب الله وانما هو في السنة وان السنة تنسخ القرآن وزعموا ان معنى قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بوحي الله تعالى لا بالمتلو وقيل يريد بقضاء الله حكمه كقوله كتاب الله عليكم اي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم قوله اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي فمردود عليك وفيه ان الصلح الفاسد ينتقض اذا وقع قوله وامر انيس الاسلمي انيس مصغر انس ابن الضحاك الاسلمي نسبة الى اسلم بن افصى بالفاء ابن حارثة بن عمرو والاسلمي ايضا نسبة الى اسلم بن جمح قيل فيه اباحة تأخير الحدود عند ضيق الوقت وانكره بعضهم ويروى فامض الى امرأة هذا ولهذا اغد يا انيس على امرأة هذا قوله الى امرأة الآخر بفتح الخاء كذا ضبطه الدمياطي خطا وقال ابن التين هو بقصر الالف وكسر الخاء كذا رويناه قوله فان اعترفت فارجمها قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعي وقال احمد لا يجب الا باعتراف اربع مرات في مجلس او اربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الا باعتراف في اربع مجالس فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه بما في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فلما شهد على نفسه اربع مرات الحديث اخرجاه في الصحيحين وكذا في حديث جابر بن سمرة اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات وكذا في حديث ابن عباس اخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا في حديث جابر بن عبد الله اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع شهادات والجواب عن حديث العسيف ان معناه اغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت الاعتراف المعهود بالتردد اربع مرات وجاء في بعض طرق حديث الغامدية انه ردها اربع مرات اخرجه البزار في مسنده فان قلت سلمنا الاقرار اربع مرات فاشتراط اختلاف المجالس من أين (قلت) اخرج مسلم من حديث ابي هريرة ان ماعزا اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرده ثم اتاه الثانية من الغد فرده الحديث وفيه فاتاه الثالثة الى ان قال فلما كان الرابعة حفر له ورجمه *

١٤ ـ ﴿ حدَّثنا أبُو اليَمانِ أخبرنا شُعَيْبٌ عنِ الزُّهْرِيِّ قال أخبرني عُرْوَةُ عنْ أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أنَّهُ أخْبَرَهُ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَعْمَلَ عامِلاً فَجاءَهُ العامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فقال

يا رسول الله هذا لكم وهذا أُهدي لي فقال له أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيُهدى لك أم لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أُهدي لي أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يُهدى له أم لا فوالذي نفس محمد بيده لا يغل أحدكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان بعيراً جاء به له رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلّغت فقال أبو حميد ثم رفع رسول الله ﷺ يده حتى إنا لننظر إلى عفرة إبطيه: قال أبو حميد. وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي ﷺ فسلوه ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وأبو اليمان الحكم بن نافع وعروة بن الزبير بن العوام وأبو حميد بضم الحاء وفتح الميم الساعدي الانصاري وقيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل انه عم سهل بن سعد والحديث مضى في الهبة عن عبد الله بن محمد في باب من لم يقبل الهدية لعلة ومضى الكلام فيه قوله استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وتقدم في باب الهبة انه استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا من الانصار يقال له ابن اللتبية على الصدقة قوله لا يغل اي لا يخون من الغلول قوله رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة والمد قال الكرماني الرغاء الصوت قلت هو صوت البعير خاصة قوله خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال ابن التين ورويناه بالجيم والهمزة وهو رفع الصوت قوله تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وكسرها اي تصيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الجوهري يعرت العنز تيعر بالكسر يعارا بالضم صاحت وقال ابن فارس اليعار صوت الشاة قوله فقد بلغت بالتشديد من التبليغ قوله الى عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض الذي فيه شيء كلون الارض وقال الجوهري الاعفر الابيض وليس بالشديد البياض وشاة عفراء يعلو بياضها حمرة قوله وقال ابو حميد هو موصول بالسند المذكور وهو راوي الحديث وفي الحديث ان هدية العامل مردودة الى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما احسن قول صاحب الحاوي الصغير وهديته سحت ولا يملك ¤

١٥ ـ ﴿ حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر عن همام عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث مضى عن قريب عن عائشة رضي الله تعالى عنها ومضى مثله عن قريب عن ابي هريرة وانس رضي الله تعالى عنهما قوله ما اعلم اي من الافعال والاهوال ¤

١٦ ـ ﴿ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن المعرور عن أبي ذر قال انتهيت إليه وهو يقول في ظل الكعبة هم الأخسرون ورب الكعبة هم الأخسرون ورب الكعبة قلت ما شأني

أُرَى فِىَّ شَىْءٌ ماشأنى فجلست إليه وهو يقول فما استطعت أن أسكت وتغشّانى ماشاء الله فقلت مَنْ هُمْ بأبى أنت وأمى يارسول الله قال الأكثرون أموالاً إلاّ من قال هكذا وهكذا وهكذا ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله ورب الكعبة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى والاعمش سليمان والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدى عاش مائة وعشرين سنة وكان اسود الرأس واللحية وابو ذر جندب بن جنادة الغفارى وصدر الحديث مضى فى الزكاة بهذا الاسناد بعينه فى باب زكاة البقر قوله انتهيت اليه اى الى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وصرح به فى الزكاة قوله وهو يقول الواو فيه للحال قوله فلما ماشأنى اى ماحالى قوله ايرى على صيغة المجهول وقوله شىء مرفوع به قوله فىّ بكسر الفاء وتشديد الياء ومعناه انظر فى نفسى شىء يوجب الاخشية ويروى ايرى بصيغة المعلوم ويروى انزل فىَّ شىء من القرآن قوله وماشأنى اى ماحالى ومالامرى قوله وتغشانى بالغين والشين المعجمة قوله بابى وامى اى انت المفدى بابى وامى قوله هكذا ثلاث مرات اى الامن صرف ماله يمينا وشمالا على المستحقين *

١٧ ـ ﴿ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الذى نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله وأيم الذى نفس محمد بيده وهذا السند بعينه بهؤلاء الرجال قد مضى فى احاديث كثيرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى فى الجهاد فى باب من طلب الولد للجهاد ومضى ايضا فى كتاب الانبياء فى باب قول الله تعالى «ووهبنا لداود سليمان» ومضى الكلام فيه هناك قوله لاطوفن الطواف كناية عن الجماع قوله على تسعين وفى كتاب الانبياء فى بعض الروايات سبعين وقال شعيب وابو الزناد تسعين وهو اصح ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد وفى صحيح مسلم ستون ويروى مائة قوله قال له صاحبه اى الملك او قرينه قوله بشق رجل اى نصف ولد واطلاق الرجل باعتبار مايؤول اليه قوله وايم الله الى آخره من باب الوحى لانه من باب علم الغيب قوله «اجمعون» تاكيد لضمير الجمع الذى فى قوله لجاهدوا وفرسانا نصب على الحال جمع فارس *

١٨ ـ ﴿ حدثنا محمد حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحق عن البراء بن عازب قال أُهدى إلى النبى صلى الله عليه وسلم سرقة من حرير فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذى نفسى بيده لمناديل سعد فى الجنة خير منها لم يقل شعبة وإسرائيل عن أبى إسحق والذى نفسى بيده ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفسى بيده ومحمد هو ابن سلام قاله الغسانى وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم الحنفى الكوفى وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى والحديث اخرجه ابن ماجه فى السنة عن هناد بن السرى قوله سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء وبالقاف اسم لقطعة من الحرير قوله لمناديل سعد هو ابن معاذ سيد الانصار وتخصيص

سعد بهذا اما ان مناديل سعد كانت من جنس تلك السرقة واما ان الحال كان اقتضى استمالة قلبه واما انه كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال مناديل سيدكم خير منه واما ان سعدا كان يحب ذلك الجنس من الثوب او ذلك اللون وفيه منقبة عظيمة لسعد رضي الله تعالى عنه وان ادنى ثيابه في الجنة كذلك لان المنديل ادنى الثياب معد للوسخ والامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم وهو ما يمسح به ما يتعلق باليد من الطعام تقول منه تمندلت بالمنديل وتندلت وانكر الكسائي تمندلت قوله خير منها يحتمل وجهين ان يريد في الصفة وانها الانقى بخلاف هذه قوله لم يقل شعبة واسرائيل اي لم يذكر شعبة في هذا الحديث ولا اسرائيل حدثنا يونس عن ابي اسحق الى آخره اما حديث شعبة عن ابي اسحاق فاخرجه مسلم قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول اهديت لرسول الله ﷺ حلة حرير فجعلوا يلمسونها ويعجبون من حسنها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين واما حديث اسرائيل عن جده ابي اسحاق فاخرجه (١)

١٩ ـ ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ إِنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خِبَائِكَ شَكَّ يَحْيَى ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خِبَائِكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى مختصرا في النفقات في باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسى عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان الحديث قوله ان هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح قوله واهل اخباء او خباء بالشك بين الجمع والمفرد والخباء احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من الشعر ويكون على عمودين او ثلاثة ويجمع على اخبية وجمع هنا على اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف في جمع خباء اخبية لان فعالا في القليل يجمع على افعلة كسقاء واسقية ومثال وامثلة قوله من ان يذلوا ان مصدرية اي من ذلهم وكذلك في قوله من ان يعزوا اي من عزهم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخاري قوله وايضا اي وستزيدين من ذلك اذ يتمكن الايمان في قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والله لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من اهله وماله والناس اجمعين . يريد لا يبلغ حقيقة الايمان واعلى درجاته حتى اكون احب اليه الى آخره وقيل معناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة كذا هو المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وهو البخيل وانما سمي بذلك لانه يمسك ما في يديه ولا يخرجه لاحد قوله قال لا اي قال رسول الله ﷺ لا حرج عليك الا بالمعروف اي الا ان تطعمين من ماله بحسب العرف بين الناس في ذلك *

(١) هنا بياض بالاصل

٢٠ - ﴿ حدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم عن أبيه عن أبي إسحق قال سمعت عمرو بن ميمون قال حدثني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف ظهره إلى قبة من أدم يمان إذ قال لأصحابه أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قالوا بلى قال أفلم ترضوا أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا بلى قال فوالذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده واحمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وشريح بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي وابراهيم هو ابن يوسف يروي عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق ويوسف يروي عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو بالواو ابن ميمون ادرك الجاهلية وقدم غير مرة والحديث مضى باتم منه في الرقاق في باب كيف الحشر فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قوله مضيف اي مسند وممیل قوله يمان اصله يمني قدم احدى الياءين على النون وقلبت الفا فصار مثل قاض ويروى على الاصل قوله اذ قال جواب بينما قوله ربع اهل الجنة بضم الراء وسكون الباء وضمها وكذا في الثلث قوله افلم ترضوا ويروى افلا ترضون ❁

٢١ - ﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد يرددها فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة الانصاري والحديث مضى في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يرددها اي يكررها قوله وكان بالتشديد قوله يتقالها يعني يعدها قليلة قوله لتعدل ثلث القرآن لان جميعه اما متعلق بالمبدأ او بالمعاش او بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته فهي ثلثه قال الكرماني فان قلت كيف تكون معادلة للثلث ولا شك أن المشقة في قراءة ثلث القرآن اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها ❁

٢٢ - ﴿ حدثني إسحق أخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول أتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده إني لأراكم من بعد ظهري إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق قال الغساني لعله ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي وهمام هو ابن يحيى والحديث من افراده ومضى في الصلاة قوله اني لاراكم قيل كيف رأى من وراء الظهر واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله ولا يشترط فيها المقابلة ولا المواجهة عقلا حتى جوز الاشعرية رؤية الاعمى بالصين بقة اندلس ❁

٢٣ - ﴿ حدثنا إسحق حدثنا وهب بن جرير أخبرنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن

مالك

مالكٍ أنَّ امرأةً من الأنصار أتَتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم معها أولادُها فقال النبي ﷺ والذي نفسي بيده إنكم لأحبُّ الناس إليَّ قالها ثلاثَ مرارٍ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق هذا هو ابن راهويه وهشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري البصري يروى عن جده انس والحديث مضى في فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم وفي النكاح عن بندار عن غندر قوله انكم الخطاب لجنس المرأة واولادها يعني الانصار قيل يلزم من هذا ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن ابي بكر وعمر خصوصا واجيب بانه عام مخصوص بالدلائل الخارجية المخرجة له منه قالوا ما من عام الا وخص الا والله بكل شيء عليم *

﴿ باب لا تحلفوا بآبائكم ﴾

اي هذا باب في قوله ﷺ لا تحلفوا بآبائكم مثل قوله بابي افعل ولا افعل *

٢٤ - ﴿حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ عن مالكٍ عن نافعٍ عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أدرَكَ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ وهوَ يَسيرُ في رَكْبٍ يَحلِفُ بأبيه فقال ألا إنَّ اللهَ يَنهاكُم أنْ تَحلِفوا بآبائِكُم مَنْ كان حالِفاً فلْيَحلِفْ باللهِ أو لِيَصمُتْ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث روي عن ابن عباس عن عمر رضي الله تعالى عنهم بلفظ بينا انا في ركب اسير في غزاة مع رسول الله ﷺ فقلت لا وابي فهتف بي رجل من خلفي لا تحلفوا بآبائكم فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ وروى ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عن عمر فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ فقال لو ان احدكم حلف بالمسيح والمسيح خير من آبائكم هلك وفي رواية سعيد بن عبيدة انها شرك وفي رواية ابن المنذر لا بامهاتكم ولا بالاوثان ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وروى ابن ابي عاصم في كتاب الايمان والنذور من حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك او كفر والحكمة في النهي عن الحلف بالآباء انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله جلت عظمته فلا يضاهي به غيره وهكذا حكم غير الآباء من سائر الاشياء وما ثبت انه ﷺ قال افلح وابيه فهي كلمة تجري على اللسان لا يقصد بها اليمين واما اقسم الله تعالى بمخلوقاته نحو والصافات والطور والسماء والطارق والتين والزيتون والعاديات فلله ان يقسم بما شاء من خلقه تنبيها على شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابو عمر لا ينبغي لاحد ان يحلف بغير الله لا بهذه الاقسام ولا بغيرها لاجماع العلماء على ان من وجب له يمين على آخر في حق فله ان لا يحلف له الا بالله ولو حلف له بالنجم والسماء وقال نويت رب ذلك لم يكن عندهم يمينا وروى ابن جرير عن ابن ابي مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعني عمر رضي الله تعالى عنه احلف بالكعبة فنهاني وقال لو تقدمت اليك لعاقبتك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق والطلاق وقال ابو عمر الحلف بالطلاق والعتق ليس يمينا عند اهل التحصيل والنظر وانما هو طلاق بصفة وعتق بصفة وكلام خرج على الاتساع والمجاز ولا يمين في الحقيقة الا بالله عز وجل وقال ابن المنذر واختلفوا فيما على من حلف بالقرآن العظيم وحنث فكان ابن مسعود يقول عليه بكل آية يمين وبه قال الحسن وقال النعمان لا كفارة عليه وقال ابو يوسف من حلف بالرحمن فحنث ان اراد الرحمن الله فعليه كفارة يمين وان اراد سورة الرحمن فلا كفارة وقال الاوزاعي وربيعة اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم فعل فهو يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعي لزمته يمين وقال حماد بن ابي سليمان هي كذبة وقال ابو ثور اذا قال علي يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الرأي هي يمين فان قال هو يهودي او نصراني او مجوسي ان فعل كذا فقال مالك والشافعي وابو عبيد وابو ثور يستغفر الله وقال طاوس والحسن والشعبي والنخعي والثوري والاوزاعي واصحاب الرأي عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحق

اذا اراد اليمين واختلفوا في الرجل يدعو على نفسه بالخزي والهلاك اوقطع اليدين ان فعل كذا فقال عطاء لاشيء عليه وهو قول الثوري وابي عبيد واصحاب الرأي وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الاوزاعي اذا قال عليه لعنة الله ان لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين *

٣٥ ـ ﴿ حدثنا سَعِيدُ بنُ عُفَيْرٍ حدثنا ابنُ وَهْبٍ عنْ يُونُسَ عنِ ابنِ شِهابٍ قال قال سالِمٌ قال ابنُ عُمَرَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قال لي رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إنَّ اللهَ يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا بِآبائِكُمْ قال عُمَرُ فَوَاللهِ ما حَلَفْتُ بِها مُنْذُ سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ ذاكِرًا ولا آثِرًا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء هو سعيد بن كثير بن عفير مولى الانصاري المصري وابن وهب عبد الله بن وهب المصري ويونس بن يزيد الايلي وابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري وسالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم في الايمان ايضا عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب وغيرهما واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن عثمان واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن محمد بن يحيى قوله ذاكرا اي قائلا لها من قبل نفسي قوله ولا آثرا بلفظ اسم الفاعل من الاثر يعني ولا حاكيا لها عن غيري ناقلا عنه وقال الطبري ومنه حديث مأثور عن فلان اي يحدث به عنه والاثر الرواية ونقل كلام الغير *

﴿ قال مُجاهِدٌ أوْ أثارَةٍ مِنْ عِلْمٍ يَأْثُرُ عِلْماً ﴾

اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (او اثارة من علم) وقبله (ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين) وفسر قوله او اثارة من علم بقوله يأثر علما يعني ينقل خبرا عمن كان قبله وقال مقاتل يعني رواية عن الانبياء والاثر الرواية ومنه قيل للحديث اثر *

﴿ تابَعَهُ عُقَيْلٌ والزُّبَيْدِيُّ وإسْحٰقُ الكَلْبِيُّ عنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع يونس في روايته عن ابن شهاب الزهري عقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا عبد الملك بن شعيب قال حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد الحديث قوله «والزبيدي» اي تابعه ايضا محمد ابن الوليد الزبيدي بضم الزاي صاحب الزهري وروى هذه المتابعة النسائي عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عنه قوله «واسحق الكلبي» اي تابعه ايضا اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي ووقعت متابعته في نسخته من طريق احمد ابن ابراهيم بن شاذان عن عبد القدوس بن موسى الحمصي عن سليمان بن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظي عن اسحق ابن يحيى فذكره *

﴿ وقال ابنُ عُيَيْنَةَ ومَعْمَرٌ عنِ الزُّهْرِيِّ عنْ سالِمٍ عنِ ابنِ عُمَرَ سَمِعَ النبيُّ ﷺ عُمَرَ ﴾

اي قال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد الى آخره وتعليق ابن عيينة وصله ابن ماجه عن محمد بن ابي عمر العدني عن سفيان وتعليق معمر وصله ابو داود عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عنه والترمذي عن قتيبة وقال حسن صحيح ولما ذكر يعقوب بن شيبة هذا الحديث في مسنده قال حديث مدني حسن الاسناد ورواه يحيى بن ابي اسحق عن سالم عن ابن عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيد الله بن عمر وايوب السختياني ومالك والليث وعبد الله بن دينار فكلهم جعلوه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرك عمر رضي الله تعالى عنه وهو يحلف بابيه غير ايوب فانه جعله عن نافع ان عمر ولم يذكر ابن عمر في حديثه *

٣٦ - ﴿ حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله ﷺ لا تحلفوا بآبائكم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن مسلم القسملي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر وقال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف بآبائهم وآلهتهم فاراد الله ان ينسخ من قلوبهم وألسنتهم ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره تعالى لانه الحق المعبود والسنة اليمين بالله عز وجل ۞

٣٧ - ﴿ حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء فكنا عند أبي موسى الأشعري فقرب إليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بني تيم الله أحمر كأنه من الموالي فدعاه إلى الطعام فقال إني رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت أن لا آكله فقال قم فلأحدثك عن ذاك إني أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين نستحمله فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب إبل فسأل عنا فقال أين النفر الأشعريون فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه والله لا نفلح أبدا فرجعنا إليه فقلنا له إنا أتيناك لتحملنا فحلفت أن لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال إني لست أنا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها ﴾

قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى وقال الكرماني الظاهر ان هذا الحديث كان على الحاشية في الباب السابق ونقله الناسخ الى هذا الباب انتهى قلت هذا بعيد جدا مع ان فيه نفي المطابقة ايضا وقال الكرماني ايضا استدل به البخاري من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حلف في هذه القضية مرتين اولا عند الغضب وآخرا عند الرضا ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله في الحالتين انتهى قلت هذا الذي ذكره ليس فيه بيان المطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة لا تحلفوا بآبائكم والحديث فيه حلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمطابق ذكره في الباب السابق لان ترجمته باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة في بيان ان الحلف على ضربين عند الغضب وعند الرضا وانما هو بالله في الحالين ويمكن أن يوجه وجه المطابقة وان كان فيه بعض التعسف بان الترجمة لما كانت في معنى الحلف بالآباء وذكر حديثين مطابقين لها ذكر هذا الحديث تنبيها على ان الحلف اذا لم يكن بالآباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضعين وقتيبة هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضريب بالضاد المعجمة الجرمي الازدي البصري والحديث قد مضى في اوائل كتاب الايمان ولكن من قول ابي موسى أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من الاشعريين الى آخره والذي ذكر قبله هنا ليس هناك قوله من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وهو بطنان من العرب احدهما من قضاعة وهو جرم بن ربان والآخر في طي قوله وبين الاشعريين ويروى

الاشعريين بحذف ياء النسبة قوله ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة قوله واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة وبالمد تقول آخاه مؤاخاة واخاء والعامة تقول واخاه قوله فكان عند ابي موسى اي فكان زهدم عنده ويروى هكذا قوله دجاج هو مثلث الدال جمع دجاجة للذكر والانثى لان الهاء انما دخلت على انه واحد من جنسه قوله من تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهي حي من بكر قوله فقذرته بفتح الدال وكسرها اي كرهته قوله «ولاحدثنك» اي والله لاحدثنك بنون التاكيد ويروى بلا نون قوله «في نفر» هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وفي الرواية التي تقدمت في رهط من الاشعريين وقد ذكرنا هناك ان الرهط عشيرة الرجل من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وتفسير بقية الالفاظ قد مر هناك والمسافة قريبة قوله بنهب اي من الغنيمة قبل تقدم في غزوة تبوك انه ﷺ ابتاعهن من سعد واجيب بانه لعله اشتراهما منه من سهامه من ذلك النهب او هما قضيتان احداهما عند قدوم الاشعريين والثانية في غزوة تبوك قوله تغفلنا اي طلبنا غفلته قوله وتحللتها اي كفرتها والتحلل هو التفصي عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها ☆

﴿ بابٌ لا يُحْلَفُ باللَّاتِ والعُزَّى ولا بالطَّواغِيتِ ﴾

اي هذا باب يقال فيه لا يحلف على صيغة المجهول وفي بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال الثعلبي اخذ اللات من لفظة الله فالحقت بها تاء التانيث كما قيل للذكر عمرو ثم قيل للانثى عمرة قلت ارادوا ان يسموا آلهتهم بلفظة الله فصرفها الله الى اللات صيانة لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطائف وعن ابي زيد بيت بنخلة كانت قريش تعبده وقيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه وعن الكلبي كان رجل من ثقيف يسمى صرمة ابن غنم كان يسلي السمن فيضعه على صخرة ثم ياتي العرب فيلت به اسوقتهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدوها والعزى اختلف فيها فمن مجاهد هي شجرة لغطفان يعبدونها وهي التي بعث اليها رسول الله ﷺ خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها على رأسها فقتلها خالد رضي الله تعالى عنه وعن الضحاك هي صنم لغطفان وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفاني وذلك انه لما قدم مكة ورأى ان اهلها يطوفون بها وبين الصفا والمروة اخذ حجرا من الصفا وحجرا من المروة فنقلهما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسندها الى صخرة وقال هذا ربكم فاعبدوه فجعلوا يطوفون بين الحجرين ويعبدون الحجارة حتى افتتح رسول الله ﷺ مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد العزى بيت بالطائف كانت تعبده ثقيف ومن اصنامهم المناة قال قتادة كانت لخزاعة وكانت بقديد وعن ابن زيد بيت كان بالمشلل تعبده بنو كعب وقال الضحاك مناة صنم لهذيل وخزاعة تعبدها اهل مكة وقال اللات والعزى ومناة اصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها قوله «ولا بالطواغيت» اي ولا يحلف بالطواغيت ايضا وهو جمع الطاغوت وهو صنم وقيل شيطان وقيل كل راس ضلال وعن جابر وسعيد بن جبير الكاهن وقال الطبري هو عندي فعلوت من الطغيان كالجبروت من الجبر قيل ذلك لكل من طغا على الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغي او شيطانا او صنما قلت اصله طغيوت قدمت الياء على الغين فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ☆

٢٨ - ﴿ حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ محمَّدٍ حدَّثنا هِشامُ بنُ يُوسفَ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْريِّ عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحمٰنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال مَنْ حَلَفَ فقال في حَلِفِهِ باللَّاتِ والعُزَّى فَلْيَقُلْ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ ومَنْ قال لِصاحِبِهِ تَعالَ أُقامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في تفسير والنجم واخرجه هناك بهذا الاسناد والمتن بعينه ومضى في الادب

ايضا عن اسحق وفي الاستئذان عن يحيى بن بكير قوله فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها وان كفارتها هو هذا القول لا غير قوله « تعال اقامرك » تعال بفتح اللام امر واقامرك مجزوم لانه جزاؤه وانما امر بالصدقة تكفيرا للخطيئة في كلامه بهذه المعصية والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل ان من يريد الصدقة اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يكتب له حسنة *

﴿ باب مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وإنْ لَمْ يُحَلَّفْ ﴾

اي هذا باب فيه بيان من حلف على شيء يفعله او لا يفعله قوله « وان لم يحلف » على صيغة المجهول وهو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف *

٣٩ ـ ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عنْ نافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم اصْطَنَعَ خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وكانَ يَلْبَسُهُ فيَجعَلُ فَصَّهُ في باطِنِ كَفِّهِ فصَنَعَ النَّاسُ خَواتِيمَ ثُمَّ إنَّهُ جَلَسَ على المِنْبَرِ فنَزَعَهُ فقال إنِّي كُنْتُ ألْبَسُ هذا الخاتَمَ وأجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ داخِلٍ فرَمَى بهِ ثُمَّ قال واللهِ لا ألْبَسُهُ أبَدًا فنَبَذَ النَّاسُ خَواتِيمَهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النبي ﷺ حلف لا يلبس خاتم الذهب والحال ان احدا ما حلفه على ذلك وفيه انه لا باس بالحلف على ما يحب المرء تركه او على ما يحب فعله من سائر الافعال وان لم يحلفه ﷺ فهو في ذلك ما قاله المهلب انما كان ﷺ يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه تبرعا بذلك لنسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف بآبائهم وآلهتهم واصنامهم وغيرها ليعرفهم ان لا محلوف به سوى الله عز وجل وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغير الله تعالى والحديث مضى في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايضا في باب خاتم الفضة عن يوسف بن موسى عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قوله فيجعل فصه بفتح الفاء وكسرها قاله الكرماني وقال الجوهري العامة تقول بالكسر قوله في باطن كفه انما لبسه كذلك ليبان انه لم يكن للزينة بل للختم ومصالح اخرى قوله فرمى به اي لم يستعمله وليس انه القاه لنهيه ﷺ عن اضاعة المال قوله والله لا البسه ابدا اراد بذلك تاكيد الكراهة في نفوس الناس بيمينه الثلاثة وهم ان كراهته لها فاذا زال ذلك المعنى لم يكن بلبسه باس وانما كذا الحالف ان لا يلبسه على جميع وجوهه قوله فنبذ الناس اي طرح الناس خواتيمهم *

﴿ باب مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الإسْلامِ ﴾

اي هذا باب في بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام ولم يذكر ما يترتب على الحالف اكتفاء بما ذكره في الباب وفي بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كملة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هي معظم الدين وجملة ما يجيء به الرسل *

﴿ وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم مَنْ حَلَفَ باللاتِ والعُزَّى فلْيَقُلْ لا إلهَ إلّا اللهُ ولَمْ يَنْسُبْهُ إلى الكُفْرِ ﴾

هذا تعليق ذكره موصولا عن قريب في باب لا يحلف باللات والعزى عن ابي هريرة واراد به ان الحالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ولا يكفر لانه ﷺ امره ان يقول لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا عبيد الله حدثنا اسرائيل عن ابي مصعب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فاتيت النبي ﷺ فقلت اني حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلاثا وانفث عن شمالك ثلاثا وتعوذ بالله من

الشيطان الرجيم ولا تعد *

٣٠ - ﴿ حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصري وايوب السختياني وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبدالله بن زيد وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك الانصاري كان من اصحاب الشجرة والحديث مضى في الجنائز عن مسدد في باب ما جاء في قاتل النفس ومضى الكلام فيه ومضى في الادب ايضا قوله «فهو كما قال» قال المهلب يعني هو كاذب في يمينه لا كافر لانه لا يخلو ان يعتقد الملة التي حلف بها فلا كفارة عليه بالرجوع الى الاسلام او يكون معتقدا الاسلام بعد الحنث فهو كاذب فيما قاله لان في الحديث الماضي ام ينسبه الى الكفر وقيل يراد به التهديد والوعيد وقال ابن القصار معناه النهي عن موافقة تلك اللفظ والتحذير منه لا انه يكون كافرا بالله قوله عذب به اي بالشيء الذي قتل نفسه به لان جزاءه من جنس عمله قوله ولعن المؤمن كقتله يعني في التحريم او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله وقيل المراد المبالغة في الاثم قوله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله يعني في الحرمة وقيل لان نسبته الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب للشيء كفاعله *

﴿ باب لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول أنا بالله ثم بك ﴾

اي هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص في كلامه ما شاء الله وشئت على صيغة المتكلم من الماضي قال الكرماني يعني لا يجمع بينهما يعني بين قوله ما شاء الله وقوله وشئت لجواز كل واحد منهما مفردا وقال غيره لان الواو يشرك بين المعنيين وليس هذا من الادب وقد روي في ذلك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم ما شاء فلان وانما جاز دخول ثم مكان الواو لان مشيئة الله مقدمة على مشيئة خلقه قال عز وجل (وما تشاؤن الا ان يشاء الله) فهذا من الادب وذكر عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت قوله وهل يقول انا بالله وبك ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرين عنده وهما جواز القول بذلك وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقول اعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والعلة في ذلك ما ذكرناه وهو ان بالواو يلزم الاشتراك وبكلمة ثم لا يلزم لان مشيئة الله متقدمة *

﴿ وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن ثلاثة في بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم فبعث ملكا فأتى الأبرص فقال تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك فذكر الحديث ﴾

قال الكرماني ليس في الباب ما يدل عليه يعني ليس في الباب حديث يدل على ما ترجم به ثم تكلف بالجواب بما ليس تحته طائل فقال يروى عن ابي اسحق المستملي انه قال انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند الفربري فرأيته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة فيها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم عليها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قالوا وقد وقع في النسخ كثير من التقديم والتاخير والزيادة والنقصان لان ابا الهيثم والحموي نسخا منه ايضا فبحسب ما قدر كل واحد منهم ما كان في رقعة او في حاشية او مضافة انه من الموضع الفلاني اضافه اليه انتهى وقال صاحب

التوضيح والحديث في ذلك اى في عدم جواز ان يقال ماشاء الله وشئت ماروا ه محمد بن بشار حدثنا ابو احمد الزبيرى حدثنا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودى الى رسول الله ﷺ فقال انكم تشركون وانكم تقولون والكعبة وتقولون ماشاء الله وشئت فامرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ارادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ماشاء الله ثم شئت وهذا الحديث رواه البخارى ولم يكن من شرطه فترجم به واستنبط معناه من حديث ابى هريرة انتهى قلت هذا لا باس به للقرب من الترجمة ماشاء الله وشئت لان فيه هذا وقوله ماشاء الله ثم شئت **قوله** محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذى يقال له بندار اى الحافظ روى عنه الجماعة وابو احمد الزبيرى اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفى روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجدلى التابعى روى له الاربعة وعبد الله بن يسار الجهنى روى له ابو داود وقتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة بنت صيفى الجهنية ويقال الانصارية كانت من المهاجرات الاول روى عنها عبد الله بن يسار **قوله** وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخارى روى عنه فى الصلاة وغير موضع وهذا تعليق عنه وهمام بتشديد الميم ابن يحيى العوذى البصرى يروى عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة واسمه زيد الانصارى ابن اخى انس بن مالك وعبد الرحمن بن ابى عمرة واسمه عمرو الانصارى قاضى اهل المدينة ووصل البخارى هذا التعليق فى بدء الدنيا فى باب ماذكر عن بنى اسرائيل وقال حدثنى احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبد الله حدثنى عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بنى اسرائيل الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واقرع واعمى **قوله** الحبال بالحاء المهملة جمع حبل ويروى بالجيم قوله فلابلاغ لى قال الكرمانى البلاغ الكفاية وقال المهلب انما اراد البخارى ان يجيز ماشاء الله ثم شئت استدلالا من قوله ﷺ فى حديث ابى هريرة ولا بلاغ لى الا بالله ثم بك ولم يجز ان يقول ماشاء الله وشئت وقد ذكرنا وجهه عن قريب ✿

باب قَوْلِ اللهِ تعالى وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ

اى هذا باب فى قول الله تعالى واقسموا هذه الآية الكريمة فى الانعام وبعدها (لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها) الآية وفى سورة النور (واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن) الآية وقال الثعلبى الآية الاولى نزلت فى قريش قالوا يا محمد تخبرنا عن موسى كان معه العصا يضرب بها الحجر فينفجر منه اثنتا عشرة عينا وتخبرنا عن عيسى انه كان يحيى الموتى وتخبرنا ان ثمود كانت لهم ناقة فاتنا بشىء من الآيات حتى نصدقك الحديث بطوله فانزل الله تعالى (واقسموا بالله) اى حلفوا بالله (جهد ايمانهم) اى بجهد ايمانهم يعنى بكل ما قدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاءتهم آية كما جاء من قبله من الامم ليؤمنن بها الآية والآية الثانية نزلت فى المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اينما كنت نكن معك ان اقمت اقمنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى (قل لا تقسموا طاعة معروفة) بالقول واللسان دون الاعتقاد فهى معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون فيها قاله مجاهد وقال المهلب قوله تعالى (واقسموا بالله جهد ايمانهم) دليل على ان الحلف بالله اكبر الايمان كلها لان الجهد شدة المشقة ✿

وقال ابنُ عبّاسٍ قال أبو بكرٍ فواللهِ يا رسولَ اللهِ لتُحدِّثَنِّي بالذي أخطأتُ في الرُّؤيا قال لا تُقسِمْ

مطابقته للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين لكذبهم فى ايمانهم وفى حديث ابن عباس انكار القسم الذى اقسم به ابو بكر رضى الله تعالى عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره البخارى مسندا

في كتاب التعبير في باب من لم ير الرؤيا لاول عابر **قوله** «في الرؤيا» اي في تعبير الرؤيا **قوله** لا تقسم نهي عن القسم فان قلت امر النبي ﷺ بابرار المقسم كما يجيء الآن فلم ما ابره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع وكان له ﷺ مانع منه وقال ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم امر ندب لا وجوب لان الصديق رضي الله تعالى عنه اقسم على رسول الله ﷺ فلم يبر قسمه ولو كان واجبا لابره وقال المهلب ابرار المقسم انما يستحب اذا لم يكن في ذلك ضرر على المحلوف عليه او على جماعة اهل الدين لان الذي سكت عنه رسول الله ﷺ من بيان موضع الخطا في تعبير الصديق هو عائد على المسلمين وسيجيء ايضاح ذلك في التعبير في الباب المذكور ﴿

٣١ - ﴿ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حدّثنا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ البَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حدّثنا غُنْدَرٌ حدّثنا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قال أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِإِبْرَارِ المُقْسِمِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث وجود المقسم فيها واما التعارض الظاهر الذي بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه يفهم مما ذكرناه الآن عن ابن المنذر والمهلب واخرج حديث البراء من طريقين الاول عن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي عن سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن عازب (الطريق الثاني) عن محمد بن بشار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن اشعث الى آخره والحديث الذي فيه ابرار المقسم مطولا ومختصرا قد مضى في مواضع كثيرة في الجنائز والمظالم واللباس والطب والنذور والادب والنكاح والاستئذان والاشربة **قوله** المقسم روي بفتح السين فوجهه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد يجيء المصدر على لفظ المفعول كما في قوله ادخلته مدخلا بمعنى الادخال واخرجته مخرجا بمعنى اخراجا ﴿

٣٢ - ﴿ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حدّثنا شُعْبَةُ أخبرنا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أُسَامَةَ أَنَّ ابْنَةً لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ وَمَعَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدٌ وَأُبَيٌّ أَنَّ ابْنِي قَدِ احْتُضِرَ فَاشْهَدْنَا فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ إِنَّ لِلّٰهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَتَحْتَسِبْ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَلَمَّا قَعَدَ رُفِعَ إِلَيْهِ فَأَقْعَدَهُ فِي حَجْرِهِ وَنَفْسُ الصَّبِيِّ تَقَعْقَعُ فَفَاضَتْ عَيْنَا رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال سَعْدٌ مَا هٰذَا يَا رَسُولَ اللهِ قال هٰذَا رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله تقسم عليه وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان في كل منهما ابرار المقسم وابو عثمان عبد الرحمن النهدي والحديث مضى في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج ويأتي في التوحيد عن ابي النعمان ومضى الكلام فيه واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبي وسعد هو ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصاري ويروى اوابي بفتح الهمزة وكسر الباء بالاضافة الى ياء المتكلم يعني معه سعد وابي كلاهما او احدهما شك الراوي في قول اسامة وفي اول كتاب القدر ابي بن كعب جزما بلا شك **قوله** قد احتضر بالضم

اى حضره الموت واما قعد اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاقعده اى فاقعد الصبى فى حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس الصبى الواو فيه للحال قوله تقعقع فعل مضارع من التقعقع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزع قوله « ماهذا » استفهام على سبيل الاستفسار وليس بعتب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذى فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله « هذا » اشارة الى البكاء من غير صوت ☆

٢٣ ـ ﴿ حدثنا إسمعيلُ قال حدثنى مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المُسَيَّبِ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ تَمَسُّهُ النَّارُ إلاَّ تَحِلَّةَ القَسَمِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة فى آخر الحديث واسماعيل هو ابن ابى اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى يروى عن سعيد بن المسيب والحديث مضى فى الجنائز فى باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن على عن سفيان عن الزهرى الى آخره واخرجه فى الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى والنسائى كلاهما عن قتيبة قوله الا تحلة القسم اى تحليلها والمراد من القسم ماهو مقدر فى قوله تعالى (وان منكم الا واردها) اى والله ما منكم الا واردها والمستثنى منه هو قوله « تمسه النار » لانه فى حكم البدل من قوله لا يموت وكأنه قال لا تمس النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود *

٢٤ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى حدثنى غُنْدَرٌ حدثنا شُعْبَةُ عن مَعْبَدِ بنِ خالِدٍ سَمِعْتُ حارِثَةَ بنَ وهْبٍ قال سَمِعْتُ النبىَّ ﷺ يَقُولُ ألاَ أدُلُّكُمْ عَلَى أهْلِ الجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أقْسَمَ عَلَى اللهِ لأبَرَّهُ وأهْلِ النَّارِ كُلُّ جَوَّاظٍ عُتُلٍّ مُسْتَكْبِرٍ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله لو اقسم على الله وغندر هو محمد بن جعفر ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزاعى والحديث مضى فى تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابى نعيم عن سفيان عن معبد بن خالد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة اى الذى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله فى الدنيا وبكسر العين ايضا المتواضع الخامل المتذلل قوله « لو اقسم » اى لو حلف يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لابره وقيل معناه لو دعاه لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال فى المشى يقال جاظ يجوظ جوظا وفى العين الجواظ الاكول ويقال الفاجر وقال الداودى الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله مستكبر اى عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيعاب فى الطرفين وحاصله ان كل ضعيف من اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك اهل النار *

﴿ بابٌ إذَا قال أشْهَدُ باللهِ أوْ شَهِدْتُ باللهِ ﴾

اى هذا باب مترجم بقول الشخص اشهد بالله لافعلن كذا اولا افعلن كذا او قال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا فى حديث الباب صرح بذلك وكأنه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه وللعلماء فى هذا الباب اقوال (احدها) ان اشهد واحلف واعزم كلها ايمان تجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعى وابى حنيفة والثورى وقال ربيعة والاوزاعى اذا قال اشهد ان لا افعل كذا ثم حنث فهو يمين * الثانى ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس بيمين ☆ والثالث اذا قال اشهد او اعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن الشافعى * الرابع ان ابا عبيد انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد * الخامس اذا قال اشهد بالكعبة او

بالنبي لا يكون يمينا *

٣٥ - ﴿ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سئل النبي ﷺ أي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم وكان أصحابنا ينهونا ونحن غلمان أن نحلف بالشهادة والعهد ﴾

مطابقته للترجمة لا تتأتى الا من قول ابراهيم وكان اصحابنا الى آخره لان معنى قوله ان نحلف بالشهادة اشهد بالله ومعنى قوله والعهد على عهد الله وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي ابو معاوية ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الشهادات وفي الفضائل وفي الرقاق عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله قرني اي اهل قرني الذين انا فيهم قوله تسبق قيل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون او مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايهما يبتدىء فكأنهما يتسابقان لقلة مبالاته *

﴿ باب عهد الله عز وجل ﴾

اي هذا باب مترجم بقول الشخص عهد الله لافعلن كذا او لا افعلن كذا ولم يبين فيه ما حكمه ولا في حديث الباب هذه اللفظة وانما هي في الآية المذكورة فيه فكأنه تركه اعتمادا على الطالب *

٣٦ - ﴿ حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم أو قال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديقه إن الذين يشترون بعهد الله قال سليمان في حديثه فمر الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له فقال الأشعث نزلت في وفي صاحب لي في بئر كانت بيننا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله بعهد الله وابن أبي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الاعمش عن شقيق عن عبد الله الخ قوله ومنصور بالجر عطف على سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الاعمش قوله فمر الاشعث بالثاء المثلثة في آخره هو ابن قيس الكندي قوله نزلت في بكسر الفاء وتشديد الياء قوله وفي صاحب لي وفي رواية الشرب كانت لي بئر في ارض ابن عم لي ومضى الكلام فيه هناك والعهد على خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في اثنين واختلف في الخامس فان قال على عهد الله كفر ان حنث وان قال وعهد الله كفر عند مالك وابي حنيفة وقال الشافعي ان اراد به يمينا كفر والا فلا وقال الدمياطي لا كفارة عليه اذا قال وعهد الله حتى يقول على عهد الله او اعطيتك عهد الله وان قال اعاهد الله فقال ابن ابي حبيب عليه كفارة يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال على عهد الله وميثاقه فعليه كفارتان الا ان ينوي التاكيد

فيكون يميناواحدة وقال الشافعي عليه كفارة واحدة وبه قال مطارف وابن الماجشون وعيسى بن دينار وروى عن ابن عباس اذاقال على عهدالله فحنث يعتق رقبة *

﴿ بابُ الحَلِفِ بِعِزَّةِ اللهِ وصِفاتِهِ وكَلِماتِهِ ﴾

اى هذا باب في بيان الحلف بعزة الله نحو ان يقول وعزة الله لاعملن كذا ولا فعلن كذا وهذا يمين فيه الكفارة **قوله** وصفاته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله تعالى فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم كقوله والسميع والبصير والعليم والخبير واللطيف او قال وعزة الله وكبريائه وقدرته وامانته وحقه فهي ايمان كلها تكفر وذكر ابن المنذر مثله عن الكوفيين اذاقال وعظمة الله وكبريائه وجلال الله وامانة الله وحنث عليه الكفارة وكذلك في كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعي في جلال الله وعظمة الله وقدرة الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذاك والافلا وقال ابو بكر الرازى عن ابي حنيفة ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست بيمين لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله **قوله** وكلماته اى الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن او بما انزل الله واختلفوا فيمن حلف بالقرآن او المصحف او بما انزل الله فروى عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان عليه بكل آية كفارة يمين وبه قال الحسن البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التغليظ ولا دليل على صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي فيمن حلف بالقرآن وبه قال ابو عبيد وقال عطاء لا كفارة عليه *

﴿ وقال ابنُ عبَّاسٍ كانَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم يقُولُ أعُوذُ بِعِزَّتِكَ ﴾

هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من طريق يحيى بن معمر عن ابن عباس فراجع اليه *

﴿ وقال أبُو هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ يَبْقَى رجُلٌ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ فَيَقُولُ يارَبِّ اصْرِفْ وجْهِي عن النَّارِ لا وَعِزَّتِكَ لاأَسْأَلُكَ غَيْرَها : وقال أبُو سَعِيدٍ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم قال اللهُ لكَ ذَلكَ وعَشَرَةُ أمْثالِهِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله وعزتك لااسالك غيرها وهذا التعليق مضى مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد هو الخدري *

﴿ وقال أيُّوبُ عليْهِ السَّلامُ وعِزَّتِكَ لا غِنَى لي عنْ بَرَكَتِكَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وهذا التعليق مضى في كتاب الوضوء في باب من اغتسل عريانا وحده عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه ياايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لاغنى لي عن بركتك ومضى الكلام فيه هناك قوله لاغنى لي اى لااستغناء او لابد *

٣٧ - ﴿ حدثنا آدَمُ حدَّثنا شَيْبانُ حدَّثنا قَتادَةُ عنْ أنَسِ بن مالِكٍ قال النبيُّ ﷺ لاتَزالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حتَّى يَضَعَ ربُّ العِزَّةِ فِيها قَدَمَهُ فَتَقُولُ قَطِ قَطِ وعِزَّتِكَ وَيُزْوَى بَعْضُها إلى بَعْضٍ : رواهُ شُعْبَةُ عنْ قَتادَةَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن عبد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد ايضا

واخرجه النسائى فى النعوت عن الربيع بن محمد عن آدم به قوله وتقول جهنم هل من مزيد قال الثعلبى يحتمل ان يكون هذا مجازا مجازه هل من مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة وانما صلح للوجهين لان فى الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من النفى قوله مزيد اسم بمعنى الزيادة قوله قدمه قال الكرمانى هو من المتشابهات وقال المهلب اى ما قدم لها من خلقه وسبق لها بمشيئته ووعده ممن يدخلها وقال النضر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق فى علم الله تعالى انهم من أهل النار وحمل القدم على المتقدم لان العرب تقول للشىء المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلقه الله يوم القيامة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه فى النار فتمتلىء النار منه وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما يقول ضرب الامير اللص على معنى انه عن امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبد الله بن المبارك من قد سبق فى علمه انهم من اهل النار وكل ما تقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعنى اعمالا صالحة قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان خلق قوما قبل آدم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم كاعضاء بنى آدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى يملأ الله جهنم منهم حين تستزيد فان قلت جاء فى مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلى قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك قوله قط قط مر الكلام فيه فى سورة (ق) ومعناه حسبى حسبى اكتفيت وامتلأت وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهرى اذا كان بمعنى حسبى وهو الاكتفاء فهو مفتوح القاف ساكن الطاء وقال ابن التين ورويناه بكسرها وفى رواية ابى ذر بكسر القاف قوله ويزوى بضم الياء وسكون الزاى وفتح الواو يعنى يجمع ويقبض قوله رواه شعبة أى روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة وصل البخارى روايته فى تفسير سورة (ق) فارجع اليه *

﴿ بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لَعَمْرُ اللهِ ﴾

اى هذا باب فى بيان قول الشخص لعمر الله ولم يبين حكمه اعتمادا على تخريج الطالب ومعناه لحياة الله وبقاؤه وقال الزجاج لعمر الله كانه حلف ببقائه تعالى قال الجوهرى عمر الرجل بالكسر يعمر عمرا وعمرا على غير قياس لان قياس مصدره التحريك أى عش زمانا طويلا وان كان المصدر ان بمعنى الا انه استعمل فى القسم المفتوح فاذا ادخلت عليه اللام رفعته بالابتداء والخبر محذوف أى ما اقسم به فان لم تأت باللام نصبته نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله فكانك قلت لعمرك الله اى باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند الكوفيين ومالك وقال الشافعى هو كناية يعنى لا يكون يمينا الا بالنية وبه قال اسحاق واذا قال لعمرى فقال الحسن البصرى عليه الكفارة اذا حنث فيها وسائر الفقهاء لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم *

﴿ قالَ ابنُ عباسٍ لَعَمْرُكَ لَعَيْشُكَ ﴾

اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيشك ووصله ابن ابى حاتم من طريق ابى الجوزاء عنه فى قوله تعالى لعمرك اى حياتك فالحياة والعيش واحد *

٣٨ — ﴿ حدّثنا الأُوَيْسِيُّ حدّثنا إِبْراهِيمُ عَنْ صالِحٍ عَنْ ابنِ شِهابٍ ح وحدّثنا حَجَّاجٌ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حدّثنا يُونُسُ قال سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قال سَمِعْتُ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ وسَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ وعَلْقَمَةَ بنَ وَقَّاصٍ وعُبَيْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ حَدِيثِ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله وكل حدثني طائفة من الحديث وفيه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن أبيّ فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لعمر الله لنقتلنه والاويسي نسبة الى اويس مصغر اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة واوس هو ابن سعد بن ابي سرح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو ابن اوس شيخ البخاري وهو مدني صدوق قاله ابن ابي حاتم وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهؤلاء هم رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثاني حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري يروي عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري وقد مضى الحديث مطولا في مواضع في قضية الافك وفي الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله وعن يحيى ايضا في التوحيد وفي الاعتصام ومضى الكلام فيه مستوفى قوله واستعذر أي طلب من يعذره من عبد الله بن ابي ابن سلول اي من ينصفه منه قوله فقام اسيد ابن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقتلنه صيغة جمع المتكلم واللام فيه للتاكيد وكذلك النون المشددة ❁

﴿ باب لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم) الآية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤاخذكم الله الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية في سورة البقرة واما التي في سورة المائدة فانه ذكرها في اول كتاب الايمان والنذور وقد مضى هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم أي عزمتم وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب القصد والنية والله غفور لعباده حليم عنهم ❁

٣٩ ـ ﴿ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها لا يؤاخذكم الله باللغو قال قالت أنزلت في قوله لا والله وبلى والله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى بن سعيد بذكر السبب في نزول الآية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عائشة رواه ابو داود من حديث ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه ❁

﴿ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا حنث الحالف حال كونه ناسيا ولم يبين حكمه كعادته في الابواب الماضية ❁

﴿ وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به . وقال لا تؤاخذني بما نسيت ﴾

ثبوت الواو في وليس رواية لقوم وفي رواية ابي ذر بدون الواو اي ليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك انهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة الى النبي ﷺ ويقولون زيد بن محمد فنهاهم عن ذلك وامرهم ان ينسبوهم

لا يأثم الذين ولدوهم وثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطىء وغرض البخارى هذا يدل عليه حديث الباب **قوله** وقال لا تؤاخذني بما نسيت هذه في آية اخرى في سورة الكهف يخاطب موسى عليه السلام بقوله لا تؤاخذني الخضر عليه السلام وذلك بعد ما جرى من امر السفينة وروى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كانت الاولى من امر موسى النسيان والثانية العذر ولو صبر لقص الله علينا اكثر مما قص وبهذا استدل ايضا على ان الناسي لا يؤاخذ بحنثه في يمينه فان قلت الخطأ نقيض الصواب والنسيان خلاف الذكر ولم يذكر في الترجمة الا النسيان ولا تطابقها الا الآية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذي فيه تصريح بالنسيان والآية الاولى لا مطابقة لها في الذكر هنا الا يرى ان الدية تجب في القتل بالخطأ واذا اتلف مال الغير خطأ فانه يغرم قلت انما ذكر الآية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منها ما يوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم فى الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط التى يصلح ان يقاس عليها ووجوب الدية في الخطأ وغرامة المال بالاتلاف خطأ من خطاب الوضع فتيقظ فانه موضع دقيق ❊

٤٠ - ﴿ **حدثنا** خَلَّادُ بنُ يَحْيَى حدثنا مِسْعَرٌ حدثنا قَتَادَةُ حدثنا زُرَارَةُ بنُ أَوْفَى عن أبي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قال إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ما لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات عمل القلب كالنسيان وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين المهملة ومسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وزرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامرى قاضى البصرة مر والحديث مضى فى الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفى العتاق عن محمد بن عرعرة وذكر الاسماعيلي ان الفرات بن خالد ادخل بين زرارة وبين ابى هريرة فى هذا الاسناد رجلا من بنى عامر وهو خطأ فان زرارة من بنى عامر فكانه كان فيه عن زرارة رجل من بنى عامر فظنه آخر وليس كذلك **قوله** يرفعه اى يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى انما قال يرفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابى آخر سمعه منه انتهى وقال بعضهم ولا اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال اذا قال سمعت او نحوه قلنا غرض هذا القائل تحريشه على الكرمانى والا فلا حاجة الى هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتامل وذكر الاسماعيلي ان وكيعا رواه عن مسعر ولم يرفعه قال والذى رواه ثقة فوجب المصير اليه قوله تجاوز لامتى وفى رواية هشام عن قتادة عن امتى وهو اوجه قوله او حدثت به وفى رواية هشام عما وسوست به وما حدثت به من غير تردد كذا فى رواية مسلم **قوله** «انفسها» بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم بالرفع **قوله** «او تكلم» بالجزم اراد ان الوجود الذهنى لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولى فى القوليات والعملى فى العمليات قيل لو اصر على العزم على المعصية يعاقب عليه لا عليها واجيب بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب ❊

٤١ - ﴿ **حدثنا** عُثْمَانُ بنُ الهَيْثَمِ أَوْ مُحَمَّدٌ عنه عن ابنِ جُرَيْجٍ قال سمعتُ ابنَ شِهَابٍ يقولُ حدثني عِيسَى بنُ طَلْحَةَ أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عَمْرِو بنِ العاصِ حدَّثَهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ بينما هو يَخْطُبُ يومَ النَّحْرِ إِذْ قامَ إليهِ رَجُلٌ فقال كُنْتُ أَحْسِبُ يا رسولَ اللهِ كذا وكذا قَبْلَ كذا وكذا ثُمَّ قامَ آخَرُ فقال يا رسولَ اللهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كذا وكذا لِهَؤُلاءِ الثَّلاثِ فقال النبيُّ ﷺ افْعَلْ ولا حَرَجَ لَهُنَّ كُلِّهِنَّ يَوْمَئِذٍ فما سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عن شيءٍ إِلَّا قال افْعَلْ ولا حَرَجَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان البخاري الحق الحسبان بالنسيان لان كلامنهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن البصري قوله «او محمد عنه» اى او حدثني محمد عنه اى عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى الذهلي وكل واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي هذا الحديث من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان بن الهيثم به وقد مر نحو هذا في اواخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقد مر الكلام فيه وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي * والحديث مضى في كتاب العلم في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه قوله «كنت أحسب كذا وكذا قبل كذا وكذا» اى كنت احسب الطواف قبل الذبح او الذبح قبل الحلق قوله «ثم قام آخر» اى رجل آخر قوله «هؤلاء الثلاث» وهي الذبح والحلق والطواف قوله «لهن» اى قال لاجل هؤلاء الثلاث افعل ولا حرج عليك في التقديم والتاخير *

٤٢ - ﴿ حدثنا أحمَدُ بنُ يُونُسَ حدثنا أبو بَكْرٍ عَنْ عبدِ العَزِيزِ بنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطاءٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما قال قال رجلٌ لِلنبيِّ ﷺ زُرْتُ قَبْلَ أنْ أرْمِيَ قال لا حَرَجَ قال آخَرُ حَلَقْتُ قَبْلَ أنْ أذْبَحَ قال لا حَرَجَ قال آخَرُ ذَبَحْتُ قَبْلَ أنْ أرْمِيَ قال لا حَرَجَ ﴾

مطابقته للترجمة مع أنه ليس فيه ذكر اليمين هي بيان رفع القلم عن الناسي والمخطىء ونحوهما وعدم الجناح فيه وعدم المؤاخذة قاله الكرماني وقال ايضا هذا الحديث وما بعده من الاحاديث مناسبتها بهذا الوجه وفيه تامل وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارى وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة ابو عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة وسمع انس بن مالك وعن جرير اتى عليه نيف وتسعون سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المرأة فارقني من كثرة جماعه وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضى في كتاب الحج مع شرحه قوله زرت يعني طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن *

٤٣ - ﴿ حدثني إسْحاقُ بنُ مَنْصُورٍ حدثنا أبو أُسامَةَ حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عنْ سَعِيدِ ابنِ أبي سَعِيدٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ أنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى ورسولُ اللهِ ﷺ في ناحِيَةِ المَسْجِدِ فجاءَ فسَلَّمَ عَلَيْهِ فقال له ارْجِعْ فَصَلِّ فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ سَلَّمَ فقال وعليكَ ارْجِعْ فَصَلِّ فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ قال في الثَّالِثَةِ فأعْلِمْنِي قال إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ فأسْبِغِ الوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ فَكَبِّرْ واقْرَأْ بِما تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ راكِعاً ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حتى تَعْتَدِلَ قائِماً ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ساجِداً ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ وتَطْمَئِنَّ جالِساً ثُمَّ اسْجُدْ حتى تَطْمَئِنَّ ساجِداً ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قائِماً ثُمَّ افْعَلْ ذلِكَ في صلاتِكَ كُلِّها ﴾

قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة * وليس فيه ذكر يمين قلت هذا الحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والماموم وفيه وقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فيدخل في الباب من هذه الحيثية وابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد هو المقبري وفيه حجة قاطعة لابي حنيفة رضي الله تعالى عنه في جواز القراءة في الصلاة بما تيسر *

٤٤ ـ ﴿ حدثنا فَرْوَةُ بنُ أبي المَغْراء حدثنا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن هِشام بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها قالت هُزِمَ المُشركون يومَ أُحُدٍ هزيمةً تُعرفُ فيهم فصَرَخَ إبليسُ أيْ عِبادَ اللهِ أُخْراكُمْ فرجعتْ أُولاهُمْ فاجتلدتْ هي وأُخْراهُمْ فنظرَ حُذَيفةُ بنُ اليمانِ فإذا هو بأبيه فقال أبي أبي قالت فواللهِ ما انْحَجَزُوا حتَّى قتلوهُ فقال حُذَيفةُ غفرَ اللهُ لكُم قال عُرْوةُ فواللهِ ما زالتْ في حُذيفةَ منها بقيَّةٌ حتَّى لقِيَ اللهَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم ينكر على الذين قتلوا والد حذيفة لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فبهذا الوجه دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله ما انحجزوا وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر على وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة ابو الحسن القرشي الكوفي تولى قضاء نواحي الموصل مات سنة تسع وثمانين ومائة والحديث مضى في آخر المناقب في باب ذكر حذيفة بن اليمان وفي غزوة احد قوله «هزم» على صيغة المجهول من الماضي وكذلك قوله «تعرف» على صيغة المجهول قوله «اى عباد الله» اي يا عباد الله قوله «اخراكم» قال الكرماني اي يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم اقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالد الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين قوله «ابي ابي» وقع مكررا اي هذا ابي يا قوم هذا ابي لاتقتلوه فقتلوه ظانين أنه من المشركين قوله «ما انحجزوا» بالزاي اي ما امتنعوا وما انفكوا حتى قتلوه يقال حجزه يحجزه حجزا اذا منعه وقوله منها اي من قتلة ابيه قوله بقية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرماني اي بقية حزن وتحسر من قتل ابيه بذلك الوجه قلت هكذا فسره الكرماني على ان لفظ بقية مرفوعة وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره بقية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال بعضهم وهم الكرماني في تفسيره والصواب من المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطأ بقوله عفا الله عنكم واستمر ذلك الخير فيه قلت نسبة الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني على ما ذكرناه والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر غاية التحسر على قتل ابيه على يد المسلمين على ما لا يخفى ٭

٤٥ ـ ﴿ حدثني يُوسُفُ بنُ مُوسى حدثنا أبو أُسامةَ قال حدثني عَوْفٌ عن خِلاسٍ ومُحمَّدٍ عن أبي هُريرةَ رضي اللهُ عنه قال قال النبيُّ ﷺ مَنْ أكَلَ ناسِيًا وهُوَ صائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فإنَّما أطْعَمَهُ اللهُ وسَقاهُ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد بشيء من اليمين اوغيرها ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو المشهور بالاعرابي وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين وهو عطف على خلاس والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب الصائم اذا اكل اوشرب

٤٦ ـ ﴿ حدثنا آدَمُ بنُ أبي إياسٍ حدثنا ابنُ أبي ذِئْبٍ عن الزُّهْرِيِّ عن الأعْرَجِ عن عَبْدِ اللهِ بن بُحَيْنَةَ قال صلَّى بنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقامَ في الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ قَبْلَ أنْ يَجْلِسَ فمَضَى في صلاتِهِ فلمَّا قَضَى صلاتَهُ انْتَظَرَ النَّاسُ تَسْليمَهُ فكَبَّرَ وسَجَدَ قَبْلَ أنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ رَفَعَ رأْسَهُ ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ ثُمَّ رَفَعَ رأْسَهُ وسَلَّمَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا ويدخل في الباب من هذه الحيثية واسم ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم امه وابوه مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب سجود السهو في آخر كتاب الصلاة ومضى الكلام فيه هناك

٤٧ ﴿ حدثني إسحق بن ابراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد أو نقص منها قال منصور لا أدري إبراهيم وهم أم علقمة قال قيل يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته أم نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ام نسيت ولكن بالتعسف والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه قوله سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا في الخط في بعض الاحيان وعبد العزيز هو ابن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصري قلت العمي نوعان الاول منسوب الى قبيلة عم من بني تميم وفيهم كثرة والثاني لقب زيد بن الحواري لقب به لانه كلما كان يسأل عن شيء قال حتى اسأل عمي واما عبد العزيز المذكور فالظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكر ابن ماكولا جماعة ينسبون الى عم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس والحديث قد مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى النبي ﷺ قوله الحديث فزاد او نقص شك من الراوي قوله قال منصور لا ادري ابراهيم وهم اي في الزيادة والنقصان ام علقمة اي او وهم علقمة هو بفتح الهاء قال الجوهري وهمت في الحساب اوهم اي غلطت وسهوت ووهمت في الشيء بالفتح اوهم وهما اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره وقال الكرماني فان قلت لفظ اقصرت صريح في انه نقص قلت هذا خلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلاة قال في باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى آخره وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغير فكأنه قال اغيرت الصلاة عن وضعها انتهى قلت في رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري ازاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذي تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبد العزيز كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم قوله «يتحرى» اي يجتهد في تحقيق الحق بان يأخذ بالاقل له *

٤٨ ـ ﴿ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار أخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثنا أبي بن كعب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا قال كانت الأولى من موسى عليه السلام نسيانا ﴾

مطابقته للترجمة في مجرد ذكر النسيان من غير قيده بشيء والحميدي عبدالله بن الزبير نسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة **قوله** «قلت لابن عباس» مقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا عن معنى هذه الآية او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله ﷺ قال الى آخره وقد حذف البخاري هنا اكثر الحديث في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وقد مرت بهذا السند في تفسير سورة الكهف ومرت ايضا في كتاب العلم في باب الخروج في طلب العلم *

﴿ قال أَبُو عَبْدِ اللهِ كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حدَّثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قال قال البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وكان عِنْدَهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ لِيَأْكُلَ ضَيْفُهُمْ فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَذَكَرُوا ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الذَّبْحَ فقال يا رسولَ اللهِ عِنْدِي عَنَاقٌ جَذَعٌ عَنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقِفُ في هذا المَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمِثْلِ هٰذا الحَدِيثِ ويَقِفُ في هٰذا المَكَانِ ويَقُولُ لا أَدْرِي أَبَلَغَتِ الرُّخْصَةُ غَيْرَهُ أَمْ لا . رَوَاهُ أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ﴾

ابو عبد الله هو البخاري نفسه **قوله** كتب الي بتشديد الياء ومحمد بن بشار فاعل كتب واخرج البخاري هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الا في هذا الموضع وقال المحدثون المكاتبة بان يكتب اليه بشيء من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم فيها أن يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة **قوله** حدثنا معاذ هو المكتوب له ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالنون والشعبي هو عامر بن شراحيل **قوله** قال قال البراء بن عازب اي قال الشعبي قال البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه ظاهر هذا يدل على ان هذه القصة وقعت للبراء بن عازب ولكن وقع فيما تقدم في كتاب العيد أن الآمر بالذبح هو ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء كذا رواه زبيد عن الشعبي عن البراء فذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة الحديث وروي من طريق مطرف عن الشعبي عن البراء فقال ضحى خال لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرماني هذا بقوله بان ابا بردة خال البراء كانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله وقال غيره لولا اتحاد مخرج الحديث والسند من رواية الشعبي عن البراء لكان يحمل على التعدد والاختلاف فيه من الرواة عن الشعبي **قوله** قبل ان يرجع في رواية السرخسي والمستملي قبل ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليوم **قوله** ضيفهم بالرفع لانه فاعل ليأكل **قوله** فذكروا ذلك اي ذبحهم قبل الصلاة قوله فامره اي فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البراء ان يعيد الذبح بكسر الذال وقال ابن التين كذا رويناه الذبح بالكسر وهو ما يذبح وبالفتح مصدر ذبحت قوله «عندي عناق» بفتح العين المهملة وتخفيف النون وهو الانثى من اولاد المعز قوله جذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهي الطاعنة في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ما طعن في السنة الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير قوله عناق لبن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من قوله عناق وقوله جذع بالرفع صفة لعناق قوله خير خبر مبتدأ محذوف اي هي خير من شاتي لحم وقد مر الكلام فيه في الاضاحي قوله فكان ابن عون هو محمد بن عون الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي اي يترك تكملته ويقول لا ادري ابلغت الرخصة وهي قوله ﷺ ضح بالعناق الذي عندك قوله غيره اي غير البراء وقد مر في الاضاحي في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي بردة ضح الجذع

من المعز وان تجزى عن احد بعدك ولفظ الحديث اذبحها ولن تصلح لغيرك وفي رواية ولن تجزى عن احد بعدك قوله ورواه ايوب اى روى الحديث المذكور ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ووصله البخارى في اوائل الاضاحى عن مسدد عن اسماعيل هو ابن علية عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث

٤٩ ـ ﴿ حدثنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حدثنا شُعْبَةُ عن الأسْوَدِ بنِ قَيْسٍ قال سَمِعْتُ جُنْدَباً قال شَهِدْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلَّى يَوْمَ عِيدٍ ثُمَّ خَطَبَ ثم قال مَنْ ذَبَحَ فَلْيُبَدِّلْ مَكانَها ومَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ باسْمِ اللهِ ﴾

مطابقة هذا الحديث الذى قبله ظاهرة وقال الكرماني مناسبة حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسى في وقت الذبح والاسود بن قيس العبدى ابو قيس الكوفي وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلي ومضى الحديث في العيدين عن مسلم بن ابراهيم وفي الاضاحى عن آدم وسياتى في التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه هناك *

﴿ باب اليمين الغموس ﴾

اى هذا باب في بيان حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم في الدنيا وفى النار فى الاخرة وقال ابن الاثير هو على وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل في ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتعاهدوا احضروا جفنة فجعلوا فيها طيبا او رمادا او وردا ثم يحلفون عندما يدخلون ايديهم فيها ليتم لهم المراد من ذلك بتاكيد ما ارادوا فسميت تلك اليمين اذا غدر حالفها غموسا لكونه بالغ في نقض العهد وقال بعضهم وكانها على هذا بمعنى مفعول لانها ماخوذة من اليد المغموسة انتهى قلت هذا تصرف من ليس له ذوق من العربية وهى على هذا القول ماخوذة من غمس اليد لا من اليد وهى على هذا ايضا بمعنى فاعل على مالا يخفى على الفطن واليمين الغموس عند الفقهاء هى ان يحلف الرجل عن الشيء وهو يعلم انه كاذب ليرضى بذلك احدا او ليعتذر او ليقتطع بها مالا وقال اصحابنا حلف الرجل على امر ماض كذبا عامدا غموس وظانا على ان الامر كما قاله لغو واختلفوا في حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون في الغموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعى والحسن البصرى ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعى في اهل الشام والثورى وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعى فيها الكفارة وبه قال طائفة من التابعين *

﴿ ولاَ تَتَّخِذُوا أيْمانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِها وتَذُوقُوا السُّوءَ بِما صَدَدْتُمْ عنْ سَبِيلِ اللهِ ولَكُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ . دَخَلاً مَكْراً وخِيانَةً ﴾

وجه ذكر هذه الآية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وهذه الآية كما سيقت في رواية كريمة وفى رواية ابى ذر الى قوله بعد ثبوتها قوله ولا تتخذوا ايمانكم دخلا نهاهم الله تعالى عن اتخاذ ايمانهم دخلا ويجيء تفسيره الآن وقال مجاهد كانوا يحالفون الحلفاء فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلف هؤلاء ويحالفون الاكثر فنهوا عن ذلك قوله فتزل قدم بعد ثبوتها اى فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتكم عليها قوله وتذوقوا السوء اى في الدنيا قوله بما صددتم اى بسبب صدودكم عن سبيل الله وهو الدخول في الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم يعنى في الآخرة قوله دخلا مكرا وخيانة تفسير قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانة وغدرا وقال ابو عبيدة الدخل كل امر كان على فساد *

٥٠ ـ ﴿ حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا النضر أخبرنا شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبي عامر والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن ابن بشار عن غندر وفي استتابة المرتدين عن محمد بن الحسين واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن بشار به واخرجه النسائي فيه وفي القصاص وفي المحاربة عن عبدة بن عبد الرحيم عن النضر بن شميل قوله الكبائر جمع كبيرة وعدها اربعة ورواه غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين الغموس شك شعبة وسياتي عد الكبائر والاختلاف فيه في كتاب الحدود وقال الكرماني فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هي المعصية التي توجب الحد ولا حد فيها قلت المشهور وعند الجمهور انها معصية اوعد الشارع عليها بخصوصها *

﴿ باب قول الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم وقوله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمناً قليلاً إن ما عند الله هو خير لكم إن كنتم تعلمون وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً ﴾

ترجم البخاري بهذه الآيات اشارة الى ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب اعني حديث عبد الله بن مسعود عقيب ذكر هذه الآيات وهو وجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذي قبله وقال ابن بطال وبهذه الآيات والحديث احتج الجمهور على ان الغموس لا كفارة فيها لانه صلى الله عليه وسلم ذكر في هذه اليمين المقصود بها الحنث والعصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير وقال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هي دالة على قول من لم يوجبها قلت هذا كله حجة على الشافعية قوله قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الآية كذا هو في رواية ابي ذر وساق في رواية كريمة الآية بتمامها الى قوله عذاب اليم وقال بعض المفسرين هذه الآية نزلت في الاشعث بن قيس خاصم بعض اليهود في ارض فجحد اليهودي فقدمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك بينة قال لا فقال لليهودي احلف فقال الاشعث اذا يحلف فيذهب مالي ويجيء الآن هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اي يعتاضون عما عاهدهم الله عليه من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالاثمان القليلة وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة قوله اولئك لا خلاق لهم فيها ولا حظ لهم منها قوله ولا يكلمهم الله قالوا ان كانوا كفارا فلا يكلمهم الله اصلا وان كانوا من العصاة فلا يسرهم الله ولا ينفعهم قوله «ولا ينظر اليهم» اي ولا يرحمهم ولا يعطف عليهم قوله «ولا يزكيهم» اي ولا يثني عليهم واحتج بهذه الآية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك الميثاق والكفالة قوله قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وقع في رواية ابي ذر وقول الله ولا تجعلوا الله عرضة وفي رواية غيره وقوله جل ذكره قال النسفي نزلت هذه الآية في ابي بكر رضي الله تعالى عنه حين حلف ان لا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على ختنه ولا يكلمه

قوله عرضة اي علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا ان لا تفعلوا ذلك فتعللوا بها او تقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة اي حجة قوله ان تبروا اي على ان لا تبروا وكلمة لا مضمرة فيه كما في قوله تعالى (يبين الله لكم ان تضلوا) ويقال كراهة ان تبروا وقال سعيد ابن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصلي ولا يصلح ويقال اعفه فيقول قد حلفت قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله كفيلا انتهاء وقع في رواية ابي ذر وسقط جميعه لغيره وقال ابن بطال في هذه الآية دليل على تاكيد الوفاء بالعهد لانه تعالى قال (ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها) ولم يتقدم غير ذكر العهد قوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اي شهيدا بالعهد هكذا روي عن سعيد بن جبير وعن مجاهد يعني وكيلا اخرجه ابن ابي حاتم عنهما

٥١ - ﴿ حدثنا مُوسَى بنُ إسْمَاعِيلَ حدثنا أبو عَوَانَةَ عن الأعْمَشِ عنْ أبي وائِلٍ عنْ عَبْدِ الله رضي الله عنه قال قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهَ وهُوَ عَلَيْهِ غَضْبانُ فأنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ إنَّ الذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً إلى آخِرِ الآيَةِ فَدَخَلَ الأشْعَثُ بنُ قَيْسٍ فقال ما حَدَّثَكُمْ أبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فقالُوا كَذا وكَذا قالَ فِيَّ أُنْزِلَتْ كانَتْ لِي بِئْرٌ في أرْضِ ابنِ عَمٍّ لِي فأتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقال بَيِّنَتُكَ أوْ يَمِينُهُ قُلْتُ إذاً يَحْلِفَ عَلَيْها يارسولَ اللهِ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ وهْوَ فِيها فاجِرٌ يَقْتَطِعُ بِها مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيامَةِ وهْوَ عَلَيْهِ غَضْبانُ ﴾

مطابقته للترجمة التي هي الآية الاولى ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو الوضاح اليشكري والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى في الشرب في باب الخصومة في البئر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق الى آخره ومر الكلام فيه قوله على يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهي التي يلزم ويجبر عليها حالفها ويقال هي ان يحبس السلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها يقال صبرت يميني اي حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه ما يجبر عليها وقال الداودي معناه وان يوقف حتى يحلف على رؤس الناس قوله وهو فيها الواو للحال فاجر اي كاذب كذا في رواية الاعمش فيها وفي رواية ابي معاوية عليها ووقع في رواية شعبة على يمين كاذبا قوله يقتطع حال وفي رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع يفتعل من القطع كانه يقطعه عن صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور قوله وهو عليه الواو للحال وفي رواية مسلم وهو عنه معرض وفي رواية ابي داود الا لقي الله وهو اجذم وفي حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائي في نحو هذا الحديث فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوأ بوجهه مقعده من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك اي تصديق قوله ﷺ فان قلت قد تقدم في تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا قلت يجوز ان تكون نزلت في الامرين معا في وقت واحد واللفظ عام متناول للقصتين ولغيرهما قوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود فان قلت هنا ودخل الاشعث بن قيس وفي رواية في كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قلت الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه ودخل المكان الذي كانوا فيه فان قلت سياتي في الاحكام في رواية الثوري عن الاعمش ومنصور جميعا فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم قلت التوفيق هنا ان يقال ان خروج الاشعث من مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله وقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم

يدرك بحديث عبدالله فسال اصحابه بقوله ماحدثكم ابو عبدالرحمن قوله فقالوا كذا وكذا ويروى قالوا بدون الفاء وفي رواية جرير فحدثناه يعني الاشعث وبين شعبة في روايته ان الذي حدثه بما حدثهم به عبدالله بن مسعود هو ابو وائل الراوي شقيق بن سلمة فان قلت قد مر في الاشخاص قال ولقيني الاشعث بن قيس فقال ماحدثكم عبدالله اليوم قلت كذا وكذا قلت ليس بين الروايتين منافاة لانه انما اورده في هذه الرواية لكونه المجيب قوله «قال في انزلت» أي قال الاشعث في انزلت هذه الآية وكلمة في بكسر الفاء وتشديد الياء قوله «كانت لي بئر» كذا هو في رواية الكشميهني كانت بالتانيث وفي رواية غيره كان بالتذكير قوله كانت لي بئر في رواية ابي معاوية ارض وادعى الاسماعيلي في الضرب ان اباحمزة تفرد بقوله في بئر وليس كما قال فقد وافقه ابو عوانة كما ترى وكذا وقع عند احمد من رواية عاصم عن شقيق في بئر ووقع في رواية جرير عن منصور في شيء قوله ابن عم لي كذا وقع للاكثرين ان الخصومة كانت في بئر يدعيها الاشعث في ارض لخصمه فان قلت في رواية ابي معاوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني قلت المراد ارض البئر لاجميع الارض التي من جملتها ارض البئر ولا منافاة بين قوله ابن عم لي وبين قوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا يهودا ولما غلب يوسف ذونواس على اليمن وطرد عنها الحبشة فجاء الاسلام وهم على ذلك وقد اخرج الطبراني من طريق الشعبي عن الاشعث قال خاصم رجل من الحضرميين رجلا منا يقال له الخفشيش الى النبي ﷺ في ارض له فقال النبي ﷺ للحضرمي جيء بشهودك على حقك والا حلف لك الحديث وهذا يخالف السياق ما في الصحيح فان كان ثابتا حمل على تعدد القضية قوله بينتك بالنصب اي احضر او اطلب بينتك بالنصب ويروى بالرفع اي المطلوب بينتك او يمينه ان لم تكن لك بينة وفي رواية ابي معاوية وقال ألك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال ألك شهود قلت مالي شهود فقال فيمينه وفي رواية وكيع عند مسلم ألك عليه بينة وفي رواية جرير عن منصور شاهداك او يمينه قوله اذا يحلف جواب وجزاء بنصب يحلف *

﴿ بابُ اليَمِينِ فِيما لا يَمْلِكُ وفي المَعْصِيَةِ وفي الغَضَبِ ﴾

اى هذا باب في بيان حكم اليمين فيما لا يملكه الحالف وفي اليمين في المعصية وفي اليمين في حالة الغضب فذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديثا على الترتيب يفهم حكم كل واحد من كل واحد من الاحاديث الثلاثة *

٥٢ — ﴿ حَدَّثني مُحَمَّدُ بنُ العَلاَءِ حدَّثنا أبُو أُسامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أبي بُرْدَةَ عَنْ أبي مُوسَى قال أرْسَلَني أصْحابي إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أسْألُهُ الحُمْلاَنَ فقالَ واللهِ لا أحْمِلُكُمْ عَلى شَيْءٍ ووافَقْتُهُ وهْوَ غَضْبانُ فلمَّا أتَيْتُهُ قال انْطَلِقْ إلى أصْحابِكَ فَقُلْ إنَّ اللهَ أوْ إنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَحْمِلُكُمْ ﴾

مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو اليمين فيما لا يملك وهذا الحديث بعين هذا الاسناد مر في اول باب غزوة تبوك فانه اخرجه هناك ايضا عن محمد بن العلاء عن ابي اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف ابن عبدالله بن ابي بردة اسمه عامر وقيل الحارث عن ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري وبريد هذا يروى عن جده ابي بردة وابو بردة يروى عن ابيه ابي موسى وهنا اختصره وحاصل الكلام ان النبي ﷺ حلف أن لا يحملهم ولم يكن مالكا لما سالوه في ذلك الوقت ثم ارسل بلالا وراء ابي موسى واعطاه ستة ابعرة ثم انه ﷺ حنث عن يمينه فدل هذا على انعقاد يمينه وقال ابن بطال ومثال هذا ان يحلف رجل على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو في هذه الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب او تصدق او اعتق فعند جماعة الفقهاء تلزمه الكفارة كما فعل الشارع بالاشعريين انه حنث عن يمينه واتى بالذي هو خير ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق مادام معدما وجعل

العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم يلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود وفي التوضيح اذا حلف الرجل بعتق ما لا يملك ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق سواء عم او خص وقال الشافعي لا يلزمه خص او عم قوله اسأله الحملان بضم الحاء المهملة وسكون الميم وهو ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصة قوله والله معترض بين القول ومقوله قوله وافقته اي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحال انه غضبان وجمهور الفقهاء يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه مؤكدا لليمين وروي عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروي عن مسروق والشعبي وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شيء لا طلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا طلاق في اغلاق ولا عتق قبل ملك وفي حديث الاشعريين رد هذه المقالة لان الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله لا احلف على يمين الحديث واما حديث لا طلاق في اغلاق فليس بثابت ولانما يعارض به مثل حديث الاشعريين ونحوه والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه واستدركه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجوه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وقال ابو داود اظنه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمحفوظ اغلاق كما هو لفظ ابن ماجه والحاكم ولفظ ابي داود غلاق واما حديث لا عتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيما يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابو داود باسناد صحيح وقال الترمذي حديث حسن وتاول المدنيون والكوفيون الاغلاق على الاكراه قوله ولما اتيته اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي مرة اخرى بعد ذلك *

٥٣ - ﴿ حدثنا عبدُ العزيزِ حدثنا إبراهيمُ عنْ صالحٍ عن ابنِ شهابٍ ح وحدثنا الحجّاجُ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حدثنا يُونُسُ بنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ قال سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قال سَمِعْتُ عُرْوَةَ ابنَ الزُّبَيْرِ وسَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ وعَلْقَمَةَ بنَ وَقّاصٍ وعُبَيْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عنْ حديثِ عائِشَةَ رضِيَ اللهُ عنها زَوْجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ قال لَها أَهْلُ الإِفْكِ ما قالُوا فبَرَّأَها اللهُ مِمّا قالُوا كلٌّ حدثني طائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ فأَنْزَلَ اللهُ إِنَّ الَّذِينَ جاؤُوا بالإِفْكِ العَشْرَ الآياتِ كُلَّها في بَراءَتِي فقال أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وكانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرابَتِهِ مِنْهُ واللهِ لا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قال لِعائِشَةَ فأَنْزَلَ اللهُ ولا يَأْتَلِ أُولُو الفَضْلِ مِنْكُمْ والسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي القُرْبَى الآيَةَ قال أَبُو بَكْرٍ بَلَى واللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي فرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وقال واللهِ لا أَنْزِعُها مِنْهُ أَبَدًا ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا وهو مطابق لترك اليمين في المعصية لانه حلف ان لا ينفع مسطحا ابدا لكلامه في عائشة وكان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الاولى ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من طريقين * الاول عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري * والثاني عن حجاج بن منهال عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى

مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام وهي اليوم خرابة قوله وطائفة اي قطعة وقد مضى الكلام فيه مستوفى في باب حديث الاوك في كتاب المغازي *

٥٤ ـ ﴿ حدثنا أبو مَعْمَرٍ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا أيوبُ عن القاسمِ عن زَهْدَمٍ قال كُنَّا عِنْدَ أبي مُوسَى الأشعريّ فقال أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نَفَرٍ من الأشعريين فوافقته وهو غضبانُ فاستحملناه فحلف أنْ لا يَحْمِلَنا ثم قال والله إنْ شاء الله لا أحلفُ على يمينٍ فأرى غيرَها خيرًا منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحللتُها ﴾

مطابقته للجزء الثالث من الترجمة في قوله فوافقته وهو غضبان فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا وقدمر الكلام في حلف الغاضب عن قريب في الحديث الاول راحرجه عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو وعن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي الى آخره وقدمر هذا الحديث باتم منه عن قريب في باب لا تحلفوا بآبائكم فانه اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الى آخره وقدمر الكلام فيه *

﴿ باب إذا قال والله لا أتكلمُ اليومَ فصلّى أو قرأ أو سبّح أو كبّر أو حمد أو هلّل فهو على نيته ﴾

اي هذا باب في بيان ما اذا قال شخص والله الى آخره قوله فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ماهو كلام عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الاعم يحنث بها قاله الكرماني وقال صاحب التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم في شيء من امر الدنيا فلا حنث عليه اذا سبح وقال ابن بطال المعنى في الحالف ان لا يتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا حلف ان لا يتكلم فقرأ القران في صلاته او سبح لم يحنث وان قرأ في غير الصلاة يحنث خلافا للشافعي والقياس ان يحنث فيهما وقال الفقيه ابو الليث ان عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحنث اذا قرأ القرآن او سبح في غير صلاته *

﴿ وقال النبيُّ ﷺ أفضلُ الكلامِ أربعٌ سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إلهَ إلا اللهُ واللهُ أكبرُ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلمة فيحنث بها قيل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع آخر وقد وصله النسائي من طريق ضرار بن مرة عن أبي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله عز وجل عدمية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمال (فالاول) فيه نفي النقصان (والثاني) فيه اثبات الكمال (والثالث) الى تخصيص ماهو اصل الدين واساس الايمان يعني التوحيد (والرابع) الى انه اكبر مما عرفناه سبحانك ما عرفناك حق معرفتك *

﴿ وقال أبو سفيانَ كتبَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى هرقلَ تعالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم ﴾

ابو سفيان صخر بن حرب بن أمية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل اخرجه في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الى ان لفظ الكلمة قد يطلق على الكلام من باب اطلاق البعض على الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله الى آخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهي تشتمل على كلمات *

﴿ وقال مجاهدٌ كلمةُ التقوى لا إلهَ إلا اللهُ ﴾

اشار به الى ما في قوله تعالى (والزمهم كلمة التقوى) اي لا اله الا الله فان لا اله الا الله كلام اطلق عليه الكلمة *

٥٥ ـ ﴿ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله ﴾

الكلام في ذكر هذا هنا مثل الكلام الذي ذكرناه الآن فيما قبله فانه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه في قصة ابي طالب في آخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكم بن نافع والمسيب بفتح الياء وكسرها وقال الكرماني قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخاري ان لا يروي عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط قوله كلمة بالنصب على انه في محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله احاجج يعني اظهر لك بها الحجة عند الله يعني يوم القيامة *

٥٦ ـ ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ﴾

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرعة هرم البجلي والحديث قد مضى في كتاب الدعوات في باب فضل التسبيح فانه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابن فضيل الى آخره نحوه وسيجيء في آخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله تعالى *

٥٧ ـ ﴿ حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كلمة وقلت أخرى من مات يجعل لله ندا أدخل النار وقلت أخرى من مات لا يجعل لله ندا أدخل الجنة ﴾

هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش سليمان وشقيق هو ابن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار قوله وقلت اخرى من كلام ابن مسعود أي قلت انا اخرى وهي من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وهذا مر في أول كتاب الجنائز فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال المثل والنظير وقال الكرماني العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح لان الموحد ربما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان كان اخرا انتهى قلت كلامه في كلام ابن مسعود فافهم *

﴿ باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين ﴾

اي هذا باب في بيان من حلف أن لا يدخل على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما اي ناقصا ثم دخل عليه فلا يحنث لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا اختلاف فيه اذا حلف في اول جزء من الشهر واما اذا حلف في اثناء الشهر يتعين ان يلفق ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت طائفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتفي بتسع وعشرين *

٥٨ ـ ﴿ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن أنس قال آلى

رسولُ الله ﷺ من نسائه وكانت انفكت رجلُه فأقام في مشربة تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يارسول الله آليت شهراً فقال إن الشهر يكون تسعاً وعشرين ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الصوم عن عبد العزيز ايضا وفي النكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن اسماعيل بن ابي اويس **قوله** آلى أي حلف وليس المراد منه الايلاء الفقهي **قوله** في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة ٭

﴿ باب إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرب طلاءً أو سكراً أو عصيراً لم يحنث في قول بعض الناس وليست هذه بأنبذة عنده ﴾

اي هذا باب يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا الى آخره والنبيذ فعيل بمعنى مفعول وهو الذي يعمل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير والذرة والارز ونحو ذلك من نبذت التمر اذا القيت عليه الماء ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكرا او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ خمر قوله طلاء بكسر الطاء المهملة والمد ويروى الطلا بالالف واللام وقال ابن الاثير هو الشراب المطبوخ من العنب وهو الرب واصله القطران الخاثر الذي يطلى به الابل وقال اصحابنا الطلاء الذي يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخه فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد قوله او سكرا بفتحتين وهو نقيع الرطب وهو ايضا حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرماني السكر نبيذ يتخذ من التمر قوله لم يحنث في قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخاري ببعض الناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء والعصير ليسا نبيذا لان النبيذ في الحقيقة ما نبذ في الماء ونقع فيه ومنه سمى المنبوذ منبوذا لانه ينبذ ويطرح فاراد البخاري الرد عليهم ورد عليه من ليس له تعصب فقال الذي قاله هذا الشارح بمعزل عن مقصود البخاري وانما اراد تصويب قول أبي حنيفة ومن قال لم يحنث ولا يضره قوله بعده في قول بعض الناس فانه لو اراد خلافه لترجم على انه يحنث وكيف يترجم على وفق مذهب يخالفه انتهى ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقائق مذهب ابي حنيفة كلام ابن بطال فقال والذي فهمه ابن بطال اوجه واقرب الى مراد البخاري وليت شعري ما وجه الاوجهية والقرب وابو حنيفة ما رأى من شرب الطلاء الا الطلاء الذي كان يشرب به انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وروى ابن ابي شيبة فقال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ووكيع عن عبيدة عن خيثمة عن انس رضي الله تعالى عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف وكذا روى عن البراء وابي جحيفة وجرير بن عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضي وقيس بن سعد وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي والشعبي وقال الطحاوي حدثنا فهد قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن ابي ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس بن مالك في حاجة فابصر عنده طلاء شديدا واسم ابي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالنون الكوفي وابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى القاضي الكوفي وهو يروي عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن **قوله** وليست هذه اي الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة وفي رواية الكشميهني وليس **قوله** عنده اي عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الى دليل ظاهر انه نقل هكذا عن ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد منها يسمى باسم خاص وان كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل فان قلت فعلى هذا من حلف على انه لا يشرب نبيذا فشرب شيئا من هذه الثلاثة ينبغي ان لا يحنث قلت ان نوى تعيين احد هذه الاشياء ينبغي ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى اصل المعنى لا بالنظر الى العرف ٭

٥٩ - ﴿ حدثني علي سمع عبد العزيز بن أبي حازم أخبرني أبي عن سهل بن سعد أن أبا اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أعرس فدعا النبي ﷺ لعرسه فكانت العروس خادمهم

فقال سهلٌ للقوم هل تدرون ماسقته قال أنقعت له تمراً في تورٍ من الليل حتى أصبح عليه فسقته إياه ﴾

قال الكرماني مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذ التمر المتبادر الى الذهن منه ان العروس المذكورة فيه سقت المتخذ من التمر ففيه الرد على بعض الناس وقال صاحب التوضيح وجه تعلق البخاري من حديث سهل في الرد على ابي حنيفة وهو ان سهلا اعارف اصحابه انه لم تسق الشارع لا نبيذا قريب العهد بالانتباذ مما يحل شربه الا ترى قوله انقعت له تمرا في تور من الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينبذ له صلى الله تعالى عليه وسلم ليلا ويشرب غدوة وينبذ له غدوة ويشربه عشية انتهى قلت ليس في حديث سهل رد قط على ابي حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ من التمر وانما قال الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلا منها يسمى باسم خاص كما ذكرناه الآن وعلي شيخ البخاري فيه هو ابن المديني وعبد العزيز فيه يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج وهو يروي عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سهلا وابو اسيد بضم الهمزة مصغر الاسد مالك الساعدي * والحديث قد مضى في كتاب الاشربة في باب الانتباذ في الاوعية قوله « صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم » ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما تعظيما له واما تفهيما لمن لا يعرفه قوله « وكانت العروس » على وزن فعول يستوي فيه الذكر والانثى والمراد بها ههنا الزوجة قوله « خادمهم » بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمراة كليهما قوله « في تور » بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء هو إناء من صفر أو حجر كالاجانة وقد يتوضأ منه قوله « فسقته اياه » اى فسقت العروس المذكورة الى ﷺ اياه اى التمر المنقوع في التور *

٦٠ - ﴿ حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا إسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم مازلنا ننبذ فيه حتى صارت شناً ﴾

قيل مطابقته للترجمة في قوله مازلنا ننبذ فيه وانهم دبغوا امساك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخاري من حديث سودة قلت لامطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يؤخذ ذلك بالوجه المذكور بالتعسف وليس المراد ذلك لان في زعم هؤلاء ان هذا رد على ابي حنيفة فيما نقلوا عنه فلذلك اورده البخاري هنا وليس كذلك كما ذكرناه الآن ومحمد بن مقاتل المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد ويقال هرمز البجلي عن عامر الشعبي عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها * والحديث من افراده قوله مسكها بفتح الميم وهو الجلد قوله شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القربة الخلق *

﴿ باب إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبزٍ وما يكون من الأدم ﴾

اى هذا باب يذكر فيه اذا حلف ان لا يأتدم فاكل تمرا بالخبز اى ملتبسا به مقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك مؤتدما ام لا قوله وما يكون من الادم عطف على جملة الشرط والجزاء اى باب يذكر فيه ايضا ما يكون اى شيء يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على مستنبط الاحكام من النصوص (اما الفصل الاول) فقد روي فيه عن حفص بن غياث عن محمد بن يحيى الاسلمي عن يزيد الاعور عن ابن ابي امية عن يوسف عن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي ﷺ اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرا وقال هذه ادام هذه فاكلها وبهذا يحتج ان كل ما يوجد في

البيت غير الخبز فهو ادام سواء كان رطبا او يابسا فعلى هذا ان من حلف ان لا يأتدم فأكل خبزا بتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان الغالب في تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر لشظف عيشهم وامدهم قدرتهم على غيره الا نادرا (واما الفصل الثاني) ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الادام ما يصطبغ به مثل الزيت والعسل والملح والخل واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوي والجبن والبيض فليس بادام وقال محمد هذه ادام وبه قال مالك والشافعي واحمد وهو رواية عن ابي يوسف (فان قلت) معنى ما يصطبغ به ما يختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح (قلت) يذوب في الفم فيحصل الاختلاط وفي التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الحالف إدام ولكل قوم عادة ❊

٦١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حدثنا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها قالَتْ ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ ﴾

قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله ﷺ وكانوا شباعا منه علم انه ليس اكل الخبز به ائتداما واو ذكر هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المأدوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل على الترجمة او هو ايضا من جملة تصرفات النقلة على الوجه الذي ذكروه انتهى قلت ذكر فيه ثلاثة اوجه (الوجه الاول) رده بعضهم بقوله هو مباين لمراد البخاري ولم يبين المراد ما هو قلت حديث عبد الله بن سلام المذكور آنفا اقوى في الرد عليه (الوجه الثاني) قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن ينضم اليه ما ذكره ابن المنير والذي ذكره ابن المنير هو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ائتدم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهى قلت الحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم بهذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به او لا يصطبغ به (الوجه الثالث) بعيد جدا على ما لا يخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخاري هو البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة وعبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروي عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي والحديث مضى في الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا وهنا ذكر قطعة منه قوله تباعا بكسر التاء اي متتابعة قوله حتى لحق بالله كناية عن الموت ❊

﴿ وقال ابنُ كَثِيرٍ أَخْبرنا سُفْيَانُ حدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قال لِعَائِشَةَ بِهٰذا ﴾

اي قال محمد بن كثير بالثاء المثلثة البصري وهو احد مشايخ البخاري وسفيان هو الثوري وعبد الرحمن هو ابن عابس المذكور في الحديث السابق واعاد ذكره البخاري هذا كذا عن ابن كثير اشارة لدفع ما يتوهم من العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وقد صرح في هذا الطريق بقوله انه قال لعائشة اي ان عابسا والد عبد الرحمن قال لعائشة بهذا يعني سأل منها بعد ان لقيها عن هذا الحديث ❊

٦٢ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ قال قال أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ فقالَتْ نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَها فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ في الْمَسْجِدِ ومَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ فقال رسولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا فَانْطَلَقُوا وانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبا طَلْحَةَ

فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله أعلم فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه حتى دخلا فقال رسول الله ﷺ هلمي يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت وعصرت أم سليم عكة لها فأدمته ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلا ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة تؤخذ من قوله فأدمته والحديث قد مضى في علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل ومضى الكلام فيه وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس بن مالك قوله عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناء السمن قوله فأدمته اي خلطت الخبز بالادام وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم *

﴿ باب النية في الأيمان ﴾

اي هذا باب في بيان النية في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجميع وقال الكرماني في بعض الرواية الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين العبد وربه لا خلاف بين العلماء انه ينوي ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين آدمي وادعى في نيته غير الظاهر لم يقبل قوله وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينة باجماع واستدل به على ان اليمين على نية الحالف الا في حق الادمي على نية المستحلف كما ذكرنا وقال آخرون النية نية الحالف ابدا وله ان يوري واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يوري فيما اذا اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه *

٦٣ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري ومحمد ابن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصى *

﴿ باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي جعله هدية للمسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وهكذا هو في رواية الجميع الا الكشميهني فان في روايته الا القربة بضم القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور لان

الكتاب كان في الايمان والنذور وفرغ من ابواب الايمان وشرع في ابواب النذور وهو جمع نذر وهو ايجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذره وانذره بالكسر والضم نذرا ويقال النذر في اللغة التزام خير او شر وفي الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه منجزا او معلقا والنذر نوعان نذر تبرر ونذر لجاج (فالاول) على قسمين (احدهما) ما يتقرب به ابتداء كقوله لله على ان اصوم كذا مطلقا أو أصوم شكرا على ان شفى الله مريضي ونحوه وقيل الاتفاق على صحته في الوجهين وعن بعض الشافعية في الوجه الثاني أنه لا ينعقد (والثاني) من القسمين ما يتقرب به معلقا كقوله ان قدم فلان من سفره فعلي ان اصوم كذا وهذا لازم اتفاقا ونذر اللجاج كذلك على قسمين (احدهما) ما يعلقه على فعل حرام او ترك واجب فلا ينعقد (والقسم الآخر) ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب او خلاف الاولى ففيه ثلاثة اقوال للعلماء الوفاء او كفارة يمين او التخيير بينهما عند الشافعية وعند المالكية لا ينعقد اصلا وعند الحنفية يلزمه كفارة اليمين في الجميع *

٦٤ - ﴿ حدثنا أحْمَدُ بنُ صالِحٍ حدثنا ابنُ وَهْبٍ أخبرني يُونُسُ عن ابنِ شِهابٍ أخبرني عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ كَعْبِ بن مالِكٍ وكان قائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قال سَمِعْتُ كَعْبَ بنَ مالِكٍ في حَدِيثِهِ وعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا فقال في آخِرِ حَدِيثِهِ إنَّ مِنْ تَوْبَتِي أنْ أنْخَلِعَ مِنْ مالِي صَدَقَةً إلى اللهِ ورَسُولِهِ فقال النبيُّ ﷺ أمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته الانخلاع من ماله صدقة الى الله ورسوله قيل فيه نظر لانه ليس في الانخلاع المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر ويمكن الجواب بان يقال ان في الانخلاع معنى الالتزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذكر هذا احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبدالله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى بطوله في كتاب المغازي وكعب ابن مالك هو احد الثلاثة الذين خلفوا ونزلت الآية فيه وفي صاحبيه وهما مرارة بضم الميم وهلال قوله في حديثه اي في حديث تخلفه عن غزوة تبوك قوله ان انخلع كلمة ان مصدرية والخلع من الانخلاع أي ان اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه قوله امسك عليك بعض مالك وفي رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر قوله «فهو خير لك» أي امساك بعض مالك خير لك وعين البعض في رواية لابي داود فقال يجزي عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال * الاول يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك * الثاني أنه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب * الثالث ان كان متوسطا يخرج بحصة الثلث وهو قول ربيعة * الرابع يخرج ما لا يضر به وهو قول سحنون من المالكية * الخامس يخرج زكاة ماله يروى ذلك عن ربيعة ايضا * السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي * السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفى الله مريضي او ان دخلت الدار فالقياس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة * الثامن ان اخرج نذره مخرج التبرر مثل ان شفى الله مريضي فيلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كان دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء ان يفي بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي * التاسع لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي ليلى وطاوس والشعبي * العاشر يحبس لنفسه من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا افاد وهو قول زفر *

﴿ بابٌ إذا حَرَّمَ طَعامَهُ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعام كذا او شراب كذا على حرام او قال نذرت لله ان لا آكل

كذا او لا اشرب كذا ولم يذكر جواباً اذا على عادته قوله طعامه وروى عن ابي ذر طعاما والجواب ينعقد يمينه وعليه كفارة يمين اذا استباحه لكن اذا حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فلذلك أورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعن ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لاشيء عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يمينا في طعام ولا شراب الا في المرأة فانه يكون طلاقا يحرمها عليه وروى عن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروى عن بعض التابعين ان التحريم ليس بشيء سواء حرم عليه زوجه أو شيئا من ذلك لا يلزمه كفارة في شيء من ذلك وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبي *

﴿ وقَوْلُهُ تعالى يا أيُّها النبيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضاةَ أزْواجِكَ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أيْمانِكُمْ ۔ وقَوْلُهُ لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أحَلَّ اللهُ لَكُمْ ﴾

ذكر هاتين الآيتين اشارة الى بيان ما ذكره من الترجمة بان تحريم المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الآية الاولى قد مر في كتاب الطلاق في باب لم تحرم ما احل الله لك واورد فيه حديثين عن عائشة رضي الله تعالى عنها وبين فيهما قصة تحريم النبي صلى الله تعالى عليه واله وسلم مارية التي اهداها اليه المقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه هل نزلت الآية في تحريم مارية اوفي تحريم العسل قوله تبتغي مرضات ازواجك اي تطلب رضاهن بتحريم ذلك قوله «قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم» أي قد قدر الله ما تحللون به ايمانكم واصل تحلة تحللة على وزن تفعلة فادغمت اللام في اللام وهي من المصادر كالترضية والتسمية قوله (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) هذا توبيخ لمن فعل ذلك فلذلك قال ولا تعتدوا فجعل ذلك من الاعتداء *

٦٥ - ﴿ حدّثنا الحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ حدثنا الحجَّاجُ عن ابنِ جُرَيْجٍ قال زَعَمَ عَطاءٌ أنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عائِشَةَ تَزْعُمُ أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ويَشْرَبُ عِنْدَها عَسَلاً فَتَواصَيْتُ أنا وحَفْصَةُ أنَّ أيَّتَنا دَخَلَ عَلَيْها النبيُّ صلى الله عليه وسلم فَلْتَقُلْ إنِّي أجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغافِيرَ أكَلْتَ مَغافِيرَ فَدَخَلَ عَلَى إحْداهُما فَقالَتْ ذَلِكَ لَهُ فقال لا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ولَنْ أعُودَ لَهُ فَنَزَلَتْ يا أيُّها النبيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أحَلَّ اللهُ لَكَ إنْ تَتُوبا إلى اللهِ لِعائِشَةَ وحَفْصَةَ وإذْ أسَرَّ النبيُّ إلى بَعْضِ أزْواجِهِ حَدِيثاً لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً وقال لِي إبْراهِيمُ بنُ مُوسَى عن هِشامٍ ولَنْ أعُودَ لَهُ وقَدْ حَلَفْتُ فَلا تُخْبِرِي بِذَلِكِ أحَداً ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني والحجاج هو ابن محمد المصيصي وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح وعبيد بن عمير كلاهما مصغر والحديث قد مر في كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن ومر الكلام فيه قوله زعم اي قال وكذا معنى تزعم اي تقول قوله ان ايتنا بالتاء لغة في اينا والمشهور بغير التاء قوله مغافير بالغين المعجمة والفاء جمع مغفور وهو نوع من الصمغ يتحلب عن بعض الشجر حلو كالعسل وله رائحة كريهة ويقال ايضا مغاثير بالثاء المثلثة بدل الفاء جمع مغثور كثوم وفوم ويقال المغفور شيء ينضحه شجر العرفط كريه الرائحة وقيل هو حلو كالناطف يحل بالماء ويشرب وقال ابو عمرو ويقال اغفر الرمث اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائي خرج الناس يتمغفرون اذا خرجوا يجتنونه من ثمره وكان النبي ﷺ يكره ان توجد منه الرائحة لاجل مناجاة الملائكة

تحرم على نفسه بظن صدقهما قال الكرماني كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه وسلم امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء او هو صغيرة معفو عنها ثم قال فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم شرب في بيت حفصة والمتظاهرات هي عائشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين **قوله** وان اعود له اي قال والله لا اعود له فلذلك كفره قوله لعائشة اي الخطاب لعائشة وحفصة قوله واذ أسر النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا اي الحديث المسر كان ذلك القول قوله وقال لي ابراهيم بن موسى وفي رواية ابي ذر وقال ابراهيم بغير لفظ لي وقد تقدم في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير يروي عن هشام بن يوسف وصرح به في التفسير وقد اختصر هنا بغير السند ومراده ان هشاما رواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله وان اعود فزاد وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا *

﴿ بابُ الوَفاءِ بالنَّذْرِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم وفاء الناذر بنذره وفي بيان فضل الوفاء بالنذر *

﴿ وقَوْلِهِ تعالى يُوفُونَ بالنَّذْرِ ﴾

أورد هذه الآية اشارة الى ان الوفاء بالنذر مما يجلب الثناء على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لا نذر المعصية وقام الاجماع على وجوب الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى (أوفوا بالعقود) وقال (يوفون بالنـذر) فمدحهم بذلك واختلف في ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووي ونص الشافعي على انه خلاف الاولى وحمل بعض المتأخرين النهي على نذر اللجاج واستحب نذر التبرر *

٦٦ - ﴿ حدّثنا يَحْيَى بنُ صالِحٍ حدّثنا فُلَيْحُ بنُ سُلَيْمانَ حدّثنا سَعِيدُ بنُ الحارِث أنّه سَمِعَ ابنَ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما يَقُولُ أوَ لَمْ يُنْهَوْا عن النَّذْرِ إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال إنَّ النَّذْرَ لا يُقَدِّمُ شَيْئاً ولا يُؤَخِّرُ وإنّما يُسْتَخْرَجُ بالنَّذْرِ مِنَ البَخِيلِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء معجمة وفليح مصغر فلح وسعيد بن الحارث الانصاري المدني قاضي المدينة والحديث من افراده **قوله** اولم ينهوا عن النذر على صيغة المجهول وقال الكرماني بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاكم في المستدرك والاسماعيلي عن سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم ينهوا عن النـذر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسـلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك وقال ابو عامر فقال يا أبا عبد الله انما نذرت أن يمشي ابني فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحرث فقلت له اتعرف سعيد بن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرني ماقال لك قال فاخبرني انه قال له امش عن ابنك قلت يا ابا محمد وترى ذلك مقبولا قال نعم أرأيت لو كان على ابنك دين لاقضاه له فقضيته اكان ذلك مقبولا قال نعم قال فهذا مثل هـذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر وابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال الكرماني فان قلت ليس في الحديث ما يدل على كونهم منهيين قلت يفهم من السياق او لما كان مشهورا ابهمهم لم يذكره ههنا وجاء صريحا في الحديث بعده **قوله** لا يقدم شيئا ولا يؤخر ويروى ولا يؤخره بضمير المنصوب ومعناه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخره وفي رواية عبد الله بن مرة لا يرد شيئا وهي اعم على ما ياتي الآن وكذلك يأتي في حديث ابي هريرة لا ياتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له وفي رواية لا يقرب من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدره له قوله وانما يستخرج بالنذر من البخيل يعني ان من الناس من لا يسمح

من بالصدقة والصوم الا اذا ادرك شيئا الخوف او طمع فكانه لو لم يكن ذلك الشيء الذي طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ما قدره الله تعالى ما لم يكن يفعله فهو بخيل *

٦٧ - ﴿ حدثنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حدثنا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ قال نَهَى النبيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وقال إِنَّهُ لا يَرُدُّ شَيْئاً ولَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ ﴾

هذا طريق آخر في حديث ابن عمر اخرجه عن خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة يروي عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ومضى الحديث في القدر عن ابي نعيم قوله من البخيل وفي رواية مسلم من الشحيح وفي رواية ابن ماجه من اللئيم *

٦٨ - ﴿ حدثنا أَبُو اليَمَانِ أخبرنا شُعَيْبٌ حدثنا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدِّرَ لَهُ ولَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إلى القَدَرِ قَدْ قُدِّرَ لَهُ فَيَسْتَخْرِجُ اللهُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ فَيُؤْتِينِي عَلَيْهِ ما لَمْ يَكُنْ يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز ورواه ابن ماجه من طريق الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات ولفظه ان النذر لا ياتي ابن ادم بشيء الا ما قدر له قوله ابن آدم منصوب لانه مفعول والنذر بالرفع فاعله قوله لم يكن قدر له على صيغة المجهول والجملة صفة لقوله بشيء وفي رواية لابي ذر لم اكن قدرته وعلى هذا وهو في الحقيقة من الاحاديث القدسية ولكنه ما صرح برفعه الى الله تعالى وفي رواية النسائي لم اكن وفي اواخر كتاب القدر من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ لم يكن قد قدرته ويروى هذا قدر به بضم القاف وكسر الدال المشددة قوله يلقيه بضم الياء من الالقاء والنذر بالرفع فاعله قوله قد قدر له على صيغة المجهول والجملة حال من القدر وقيل الامر بالعكس وان القدر يلقيه الى النذر واجيب بان تقدير النذر غير تقدير الاتيان والاول يلجئه الى النذر والنذر يوصله الى الايتاء والاخراج قوله فيستخرج الله به من البخيل فيه التفات على رواية لم اكن قدرته واصل الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق رواية لم اكن قدرته قوله فيؤتيني عليه اي فيعطيني على ذلك الامر الذي بسببه نذر كالشفاء ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل النذر وفي رواية الكشميهني يؤتي بالجزم ووجهه ان يكون بدلا من قوله لم يكن المجزوم بلم وفي رواية مالك يؤتى في الموضعين وفي رواية ابن ماجه فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليه من قبل ذلك وفي رواية مسلم فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرجه وهذا اوسع الروايات *

باب إِثْمِ مَنْ لا يَفِي بالنَّذْرِ

اي هذا باب في بيان اثم من لا يفي بنذره وفي رواية غير ابي ذر باب من لا يفي بالنذر بدون لفظ اثم *

٦٩ - ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قال حدثني أَبُو جَمْرَةَ حدثنا زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ قال سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قال عِمْرَانُ لا أَدْرِي ذَكَرَ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً بَعْدَ قَرْنِهِ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ وَلا يَفُونَ وَيَخُونُونَ ولا يُؤْتَمَنُونَ وَيَشْهَدُونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ينذرون ولا يفون ويحيى هو القطان ويروى عن يحيى بن سعيد بنسبته الى ابيه وابو جمرة بالجيم وبالراء واسمه نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاي والدال بينهما هاء ساكنة ابن مضرب على صيغة اسم الفاعل واسم المفعول ايضا من التضريب بالضاد المعجمة والحديث مضى في الشهادات وفي فضائل الصحابة وفي كتاب الرقاق

في باب ما يحذر من زينة الدنيا وانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي جمرة عن زهدم عن عمران ابن حصين **قوله** قرني اى أهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة **قوله** ثم الذين يلونهم اى ثم قرن الذين يلون قرني وهم التابعون **قوله** ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين **قوله** ينذرون بكسر الذال وضمها **قوله** ولا يفون وفي رواية الكشميهني ولا يوفون واصله يوفيون لانه من اوفى ايفاء استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الياء فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف الواو لانها علامة الجمع وكذا الكلام في لا يفون **قوله** ويخونون أى خيانة ظاهرة حتى لا يؤتمنون اى لا يعتقدونهم امناء **قوله** ويشهدون أى يتحملون الشهادة بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب وشهادة الحسبة في التحمل خارجة عنه بدليل آخر **قوله** ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اى يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا ويقال معنى ويظهر فيهم السمن انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وايثارهم شهواتها على الآخرة وما اعد الله فيها لاوليائه من الشهوات التي لا تنفد والنعيم الذي لا يبيد يأكلون في الدنيا كما تأكل الانعام ولا يقتدون بمن كان قبلهم من السلف الذين كانت همتهم من الدنيا في اخذ القوت والبلغة وتأخير شهواتهم الى الآخرة ❊

﴿ بابُ النَّذْرِ فِى الطَّاعَةِ ﴾

اى هذا باب في بيان حكم النذر في الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المعصية نذرا شرعيا قلت لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب منون لا يقال كذلك لان المنون هو المعرب والمعرب جزء المركب نحو قولك زيد قائم فان زيدا وحده لا يكون معربا وكذا قائم وحده وكذا لفظ باب لا يكون معربا الا بالتقدير الذي قدرناه ❊

﴿ وقَوْلِهِ وما أنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فإنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ وما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أنْصارٍ ﴾

ساق هذه الآية غير ابى ذر الى قوله من انصار فذكرها ههنا اشارة الى ان الذى اوقع الثناء على فاعل النذر هو ما نذر في الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء به عند الجمهور ان قدر عليه والنذر على اربعة اقسام . احدها طاعة كالصلاة . والثانى معصية كالزنا . الثالث مكروه كنذر ترك التطوع . الرابع مباح كنذر اكل بعض المباحات ولبسه واللازم الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولا يلزم العمل بما عداه عملا ببقية الحديث ☆

٧٠ - ﴿ حدّثنا أبو نُعَيْمٍ حدّثنا مالِكٌ عنْ طَلْحَةَ بنِ عَبْدِ المَلِكِ عنِ القاسِمِ عنْ عائِشَةَ رضى الله عنها عنِ النبيِّ ﷺ قال مَنْ نَذَرَ أنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ومَنْ نَذَرَ أنْ يَعْصِيَهُ فَلا يَعْصِهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وطلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نزيل المدينة ثقة من طبقة ابن جريج والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه ابو داود في النذر عن القعنبي واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة عن مالك به واخرجه النسائى ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن ابى بكر بن ابى شيبة وقال ابو عمر قال قوم من أهل الحديث ان طلحة تفرد بهذا الحديث عن القاسم قيل ليس كذلك فقد تابعه ايوب ويحيى بن ابى كثير عن ابن حيان ورواه الطحاوى ايضا من حديث عبد الرحمن بن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم **قوله** ان يطيع الله كلمة ان مصدرية والاطاعة اعم من ان تكون فى واجب او مستحب **قوله** فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط **قوله** فلا يعصه مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويروى من نذر ان يعصى الله ❊

﴿ بابٌ إذا نَذَرَ أوْ حَلَفَ أنْ لا يُكَلِّمَ إنْساناً في الجاهِلِيَّةِ ثمَّ أسْلَمَ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا فى الجاهلية وهو ظرف لقوله نذر وهى زمان فترة النبوات يعنى قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الكرمانى قوله ثم اسلم اى الناذر ولم يبين حكمه وهو جواب اذا فان نقل احد عن البخارى انه ممن يوجب ذلك فجواب اذا يجب ذلك والا يكون جوابه يندب ذلك وقد عقد الطحاوى لهذا الباب ترجمة وهى احسن من هذه الترجمة واوضح حيث قال باب الرجل ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم لان معنى قوله فى الجاهلية الذى فسره الكرمانى بقوله قبل بعثة النبى صلى الله عليه وسلم يستلزم ان يكون حكم المشرك الذى كان بعد البعثة ونذر نذرا ثم اسلم خلاف حكم الذى نذر فى الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء *

٧١ - ﴿ حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ أبُو الحَسَنِ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عنْ نافِعٍ عنِ ابنِ عُمَرَ أنَّ عُمَرَ قال يا رسولَ اللهِ إنِّى نَذَرْتُ فى الجاهِلِيَّةِ أنْ أعْتَكِفَ لَيْلَةً فى المَسْجِدِ الحَرامِ قال أوْفِ بِنَذْرِكَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اوف بنذرك لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم لزمه الوفاء به وفيه اختلاف بين الفقهاء على ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وعبيد الله بن عمر العمرى والحديث مضى فى آخر الاعتكاف فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن اسماعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله بن عمر الخ ورواه الطحاوى من ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب على نفسه شيئا فى حال شركه من اعتكاف او صدقة او شىء مما يوجبه المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا فى ذلك بهذه الآثار قلت اراد بالقوم هؤلاء طاوسا وقتادة والحسن البصرى والشافعى واحمد واسحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوى وخالفهم فى ذلك آخرون فقالوا لا يجب عليه فى ذلك شىء قلت اراد بالآخرين ابراهيم النخعى والثورى وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا ومالكا والشافعى فى قول واحمد فى رواية واحتجوا فى ذلك بحديث عائشة المذكور قبل هذا الباب وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما النذر ما ابتغى به وجه الله رواه الطحاوى عن عبد الله بن وهب فى مسنده فدل على أن فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه حين كان يوجبه يقصد به الذى كان يعبده من دون الله وذلك معصية فدخل فى قوله صلى الله عليه وسلم لا نذر فى معصية الله واما حديث عمر رضى الله تعالى عنه فالجواب عنه انما امر به صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعله الآن على انه طاعة لله عز وجل وكان خلاف ما اوجبه به فى حال نذره الذى هو معصية وقال ابو الحسن القابسى لم يأمره الشارع على جهة الايجاب وانما هو على جهة الرأى وقيل اراد صلى الله عليه وسلم ان يعلمهم ان الوفاء بالنذر من آكد الامور فغلظ امره بان امر عمر بالوفاء قوله قال يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان قوله لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بعد ما قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غنائم حنين بالطائف وقال الكرمانى وفى الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وهو حجة على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرمانى عن قوله صلى الله عليه وسلم لا اعتكاف الا بالصوم *

﴿ بابُ مَنْ ماتَ وعَلَيْهِ نَذْرٌ ﴾

اى هذا باب فى بيان من مات والحال انه عليه نذر اهل يقضى عنه ام لا *

﴿ وأمَرَ ابنُ عُمَرَ امْرَأةً جَعَلَتْ أُمُّها عَلى نَفْسِها صَلاةً بِقُباءٍ فقال صَلِّى عَنْها ﴾

هذا اوضح حكم الترجمة يعنى من مات وعليه نذر يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن الميت على ورثته صوما كان او صلاة وقالت الشافعية تجوز النيابة عن الميت فى الصلاة والحج وغيرها لتضمن احديث

الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذي يتضمن فعل النذر خاصة كالصلاة والصوم فالمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن الحكم يصام عنه وهو القديم للشافعي وصحت به الاحاديث وهو المختار وقاله احمد واسحق وابو ثور واهل الظاهر وعند الحنفية لا يصلي احد عن أحد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصلي احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب عما روى عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطا انه بلغه أن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحمل قوله في الاثر المذكور صلي عنها ان شئت وقال الكرماني ويروى صلي عليها فاما ان يقام على مقام عن اذ حروف الجر بينها مناوبة وأما ان يقال الضمير راجع الى قباء انتهى قلت المناوبة بين الحروف ليست على الاطلاق ولم يقل احد ان على تاتي بمعنى عن مع ان جماعة زعموا أن على لا تكون الا اسما ونسبوه لسيبويه اقول لم لا يجوز أن يكون معنى صلي عليها أدعي لها فيكون قدامرها بالدعاء لها لا بالصلاة عنها *

﴿ وقال ابنُ عبَّاسٍ نحْوَهُ ﴾

اي قال عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما نحو ما قال عبد الله بن عمر ووصل هذا المعلق ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه وروى عنه خلاف ذلك رواه النسائي من طريق ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي قلت النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد *

٧٢ - ﴿ حدثنا أبُو اليمانِ أخبرنا شُعَيْبٌ عن الزُّهْرِيِّ قال أخبرني عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ الله أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عبّاسٍ أخْبَرَهُ أنَّ سعدَ بنَ عُبادَةَ الأنْصاريَّ استَفْتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم في نَذْرٍ كان على أُمِّهِ فتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أنْ تَقْضِيَهُ فأفْتاهُ أنْ يَقْضِيَهُ عنْها فكانَتْ سُنَّةً بَعْدُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح حكمها ايضا وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد ابن مسلم وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في باب ما يستحب لمن يتوفى فجاءة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذر عن الميت فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل كان صياما وقيل عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المبهم كفارة يمين روى هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله تعالى عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء وروى عن سعيد بن جبير وقتادة ان النذر المبهم اغلظ الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة ابن عامر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين قوله فافتاه اي فافتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقضيه عنها اي عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها قوله فكانت سنة بعد قال الكرماني اي صار قضاء الوارث ما على المورث طريقة شرعية وتبعه بعضهم على هذا التفسير قلت هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب ليس كذلك واعلمناه فكانت فتوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتاء النبي ﷺ بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى يدل عليها قوله فافتاه وهو من قبيل قوله (اعدلوا هو اقرب للتقوى) اى فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا *

٧٣ - ﴿ حدثنا آدمُ حدثنا شُعْبَةُ عنْ أبي بِشْرٍ قال سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ

رضي الله عنهما قال أتى رجلٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال له إنَّ أختي قد نذرت أن تحجَّ وإنها ماتت فقال النبيُّ ﷺ لو كان عليها دَينٌ أكنتَ قاضيَه قال نعم قال فاقضِ دَينَ الله فهو أحقُّ بالقضاء ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن أبي إياس وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر ابن أبي وحشية واسمه إياس اليشكري البصري ويقال الواسطي قوله أتى رجل قد تقدم في أواخر كتاب الحج في باب الحج عن الميت أن امرأة قالت إن أمي نذرت إلى آخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الأمرين جميعا وقد مضى الكلام في الحج عن الغير مستقصى قوله لو كان عليها دين تمثيل منه ﷺ وتعليم لأمته القياس والاستدلال قوله فهو أحق بالقضاء أي فدين الله أحق بالأداء قيل إذا اجتمع حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فما معنى فهو أحق أجيب بأن معناه إذا كنت تراعي حق الناس فلأن تراعي حق الله كان أولى ولا دخل فيه للتقديم والتأخير إذ ليس معناه أحق بالتقديم ☆

﴿ بابُ النذرِ فيما لا يَملِكُ وفي معصيةٍ ﴾

أي هذا باب في بيان النذر فيما لا يملكه الناذر قوله وفي معصية أي وفي بيان حكم النذر في معصية مثل من نذر أن ينحر ابنه ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولا في معصية *

٧٤ ـ ﴿ حدثنا أبو عاصمٍ عن مالكٍ عن طلحةَ بنِ عبدِ الملكِ عن القاسمِ عن عائشةَ رضي اللهُ عنها قالت قال النبيُّ ﷺ مَن نذر أن يُطيعَ اللهَ فليُطِعْهُ ومَن نذر أن يَعصيَهُ فلا يَعصِهِ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ولا مدخل له في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا مدخل لأحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وإنما تدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ملخصه أن ما لا يملك مثل النذر بإعتاق عبد فلان واتفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كإعتاق عبد لم يملكه شيئا انتهى وقال غيره تلقى البخاري عدم لزوم النذر فيما لا يملكه من عدم لزومه في المعصية لأن نذره في ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا فيه كفاية المقصود وغاية ما في الباب تكلفا في بيان وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الأول ولم يجيبا عما قاله ابن بطال لا مدخل لأحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتأمل وشيخ البخاري في الحديث المذكور هو أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري والقاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه * والحديث مر عن قريب جدا في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه *

٧٥ ـ ﴿ حدثنا مُسدَّدٌ حدثنا يحيى عن حُميدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ قال إنَّ اللهَ لغنيٌّ عن تعذيبِ هذا نفسَهُ ورآهُ يمشي بينَ ابنيهِ ﴾

هذا يمكن أن يدخل في الجزء الثاني للترجمة وأما الجزء الأول فلا دخل له فيه أصلا ويحيى هو القطان وحميد هو ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري عن ثابت بالثاء المثلثة في أوله ابن أسلم البناني أبو محمد البصري * والحديث مضى في الحج عن محمد بن سلام وأوله رأى شيخا يهادى بين ابنيه وهنا ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه ☆

﴿ وقال الفَزاريُّ عن حُميدٍ حدثني ثابتٌ عن أنسٍ ﴾

الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو مروان بن معاوية الكوفي وأشار بهذا إلى أن حميدا صرح بالتحديث هنا عن ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفزاري *

٧٦ ـ ﴿ حدثنا أبو عاصمٍ عن ابنِ جُريجٍ عن سُليمانَ الأحولِ عن طاوسٍ عن ابنِ عباسٍ

﴿ أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً يَطُوفُ بالكَعْبَةِ بِزِمامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ ﴾

الكلام فيه مثل الحديث الذي قبله وابو عاصم قدمر الآن وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في الحج عن ابي عاصم ايضا وعن ابراهيم بن موسى قوله رأى رجلا اسمه ثواب قاله الكرماني قوله اوغيره شك من الراوي اي او غير الزمام وهو الخطام *

٧٧ ـ ﴿ حدّثنا إبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى أخبرنا هِشامٌ أنَّ ابنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قال أخبرني سُلَيْمانُ الأَحْوَلُ أنَّ طاوُساً أَخْبَرَهُ عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ وهُوَ يَطُوفُ بالكَعْبَةِ بإنْسانٍ يَقُودُ إنساناً بِخِزامَةٍ في أنْفِهِ فَقَطَعَها النبيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ أنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ ﴾

هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي عن هشام بن يوسف عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن ابي مسلم الاحول عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق انزل من الطريق المذكور قوله وهو يطوف الواو فيه للحال قوله يقود جملة وقعت صفة لقوله بانسان قوله بخزامة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وهي حلقة من شعر او وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل القياد اذا كان صعبا *

٧٨ ـ ﴿ حدّثنا مُوسَى بنُ إسْماعِيلَ حدّثنا وُهَيْبٌ حدّثنا أيُّوبُ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال بَيْنَا النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ إذَا هُوَ بِرَجُلٍ قائِمٍ فَسأَلَ عنهُ فقالُوا أبُو إسْرائِيلَ نَذَرَ أنْ يَقُومَ ولا يَقْعُدَ ولا يَسْتَظِلَّ ولا يَتَكَلَّمَ ويَصُومَ فقال النبيُّ ﷺ مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ ولْيَسْتَظِلَّ ولْيَقْعُدْ ولْيُتِمَّ صَوْمَهُ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة لان نذر الرجل بترك القعود وترك الاستظلال وترك التكلم ليس بطاعة فاذا كان نذره في غير طاعة يكون معصية لان المعصية خلاف الطاعة وموسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري الذي يقال له التبوذكي ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختياني والحديث اخرجه ابو داود في الايمان عن موسى المذكور واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطي قوله يخطب زاد الخطيب في المبهمات من وجه آخر يوم الجمعة قوله اذا برجل جواب قوله بينما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية ابي يعلى اذا التفت فاذا هو برجل قوله قائم صفة رجل وفي رواية ابي داود قائم في الشمس وفي رواية قائم يصلي قوله فسأل عنه اي فسال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل قوله فقالوا ابو اسرائيل وفي رواية ابي داود هو ابو اسرائيل وزاد الخطيب رجل من قريش وقال الكرماني رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لغيره فقال ابو اسرائيل الانصاري فاغتر بذلك الكرماني فجزم بانه من الانصار والاول اولى انتهى قلت يقال لهذا القائل ان كان الكرماني اغتر بكلام ابن الاثير فانت اغتررت بكلام الخطيب واولوية الاول من اين مع ان ابا عمر بن عبد البر قال في الاستيعاب في باب الكنى ابو اسرائيل رجل من الانصار من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قيصر باسم ملك الروم ولا يشاركه احد في كنيته من الصحابة قوله مره امر من امر اي مر ابا اسرائيل وفي رواية ابي داود مروه بصيغة الجمع قوله وليتم صومه لان الصوم قربة بخلاف اخواته وفي حديثه دليل على ان السكوت عن المباح او عن ذكر الله ليس بطاعة وكذلك الجلوس في الشمس وفي معناه كل ما يتاذى به الانسان مما لا طاعة فيه ولا قربة بنص كتاب او سنة كالحفاء وغيره وانما

الطاعة ما أمر الله به ورسوله ﷺ *

﴿ قال عَبْدُ الوَهَّابِ حدَّثنا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النبيِّ ﷺ ﴾

أشار بتعليقه عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس إلى أنه روى أيضا مرسلا لأن عكرمة من التابعين واختلفوا في مثل هذا فقال الأكثرون أن الموصول أرجح لزيادة العلم من واصله *

﴿ بابُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ أَيَّاماً فَوَافَقَ النَّحْرَ أَوِ الفِطْرَ ﴾

أي هذا باب في بيان حكم من نذر أن يصوم أياما بعينها فاتفق أنه وافق يوما منها يوم الفطر أو يوم النحر هل يجوز له أن يصوم ذلك اليوم أو لا أم كيف حكمه ولم يبين الحكم على عادته في غالب الأبواب إما اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب أو اعتمادا عن المستنبط مما قاله الفقهاء في ذلك الباب والحكم هاهنا أن إنشاء الصوم في يوم الفطر أو في يوم النحر لا يجوز اجماعا ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعية وهو المشهور من مذهب مالك وعند أبي حنيفة ينعقد ولكن لا يصوم ويجب عليه قضاؤه وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى في أواخر كتاب الصوم *

٧٩ - ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ حدثنا فُضَيْلُ بنُ سُلَيْمانَ حدّثنا مُوسَى بنُ عُقْبَةَ حدّثنا حَكِيمُ بنُ أبي حُرَّةَ الأسْلَمِيُّ أنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رضى اللهُ عنهما سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أنْ لا يأتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إلاَّ صامَ فَوَافَقَ يَوْمَ أضْحَى أوْ فِطْرٍ فقال لَقَدْ كانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الأضْحَى والفِطْرِ ولا نَرَى صِيامَهُما ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه إيضاح حكم الترجمة ومحمد بن أبي بكر المقدمي على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم بفتح الحاء المهملة وبالكاف ابن أبي حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الأسلمي المدني وأبو حرة لا يدرى اسمه وليس له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد وقد أورده متابعا لزياد بن جبير عن ابن عمر في الحديث الآتي قوله سئل عن رجل جملة وقعت حالا عن عبد الله بن عمر وسئل على صيغة المجهول لم يسم السائل فيحتمل أن يكون رجلا أو امرأة قال بعضهم بعد أن أورده من طريق ابن حبان عن كريمة بنت سيرين أنها سألت ابن عمر فقالت جعلت على نفسي أن أصوم كل أربعاء واليوم يوم الأربعاء وهو يوم النحر فقال أمر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النحر ورواته ثقاة يفسر بها المبهم في رواية حكيم بخلاف رواية زياد بن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى قلت فيه نظر لأن الإسماعيلي أخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن أبي بكر شيخ البخاري وأخرجه الإسماعيلي أيضا من وجه آخر عن محمد بن أبي بكر ولفظه أنه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا أقرب وأولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما في حديث أجنبي عن هذا مع أنه لا منافاة أن يكونا قضيتين في واحدة منهما السائل رجل وفي الأخرى امرأة قوله لم يكن أي رسول الله ﷺ قوله ولا يرى قال الكرماني ولا نرى بلفظ المتكلم ويكون من جملة مقول عبد الله بن عمر ويروى بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم بن أبي حرة وقال بعضهم وقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما انتهى قلت قصده أن يخدش في كلام الكرماني في نقله الوجهين في قوله ولا يرى ولا يضره ذلك لأن كون الفاعل في هذا هو رسول الله ﷺ لا ينافي كون الفاعل في ذلك هو عبد الله في الوجهين والقائل هو حكيم ابن أبي حرة في الوجه الثاني

بناء على تعدد القضية ❊

٨٠ ـ ❊ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر فسأله رجل فقال نذرت أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال أمر الله بوفاء النذر ونهينا أن نصوم يوم النحر فأعاد عليه فقال مثله لا يزيد عليه ❊

هذا وجه آخر في حديث ابن عمر ويونس هو ابن عبيد مصغرا وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغر جبر والحديث مضى في اواخر كتاب الصوم في باب الصوم في يوم النحر **قوله** ثلاثاء او اربعاء شك من الراوي وهما لا ينصرفان لاجل الف التانيث الممدودة كالف حمراء وسمراء ونحوهما ويجمعان على ثلاثاوات والاربعاوات بكسر الباء وحكي عن بعض بني اسد فتحها **قوله** امر الله حيث قال وليوفوا نذورهم **قوله** ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله ﷺ هو الناهي **قوله** فاعاد اليه اي اعاد الرجل كلامه على ابن عمر **قوله** فقال مثله اي فقال ابن عمر مثل ما قال في الاول لا يزيد عليه اي لا يقطع بلا او نعم وهذا من غاية ورعه حيث توقف في الجزم باحدهما لتعارض الدليلين عنده وفي التوضيح جواب ابن عمر جواب من اشكل عنده الحكم فتوقف نعم جوابه ان لا يصام وهو مذهب الائمة الاربعة انتهى قلت وفي سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده المنع على ما لا يخفى ❊

❊ باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة ❊

اي هذا باب يذكر فيه هل يدخل في الايمان الى آخره يعني هل يصح اليمين والنذر على الاعيان فصورة اليمين نحو قوله ﷺ والذي نفسي بيده ان هذه الشملة لتشتعل عليه نارا وصورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد البخاري بهذا ان يبين ان المال يقع على كل متملك الاترى قول عمر رضي الله تعالى عنه اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابي طلحة احب الاموال الي بيرحاء وهم القدوة في الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخاري بهذا الرد على ابي حنيفة فانه يقول ان من حلف أو نذر ان يتصدق بماله كله فانه لا يقع يمينه ونذره من الاموال الا على ما فيه الزكاة خاصة انتهى قلت قد كثر اختلافهم في تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون ان المال في لغة دوس قبيلة ابي هريرة غير العين كالعروض والثياب وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة خاصة وحكى المازري ان المال هو الصامت كالذهب والفضة والناطق وحكى القالي عن ثعلب انه قال المال عند العرب اقله ما تجب فيه الزكاة وما نقص عن ذلك فلا يقال له مال وقال ابن سيده في العريض العرب لا توقع اسم المال مطلقا الا على الابل لشرفها عندهم وكثرة غنائها قال وربما اوقعوه على انواع المواشي كلها ومنهم من اوقعه على جميع ما يملكه الانسان لقوله تعالى (ولا تؤتوا السفهاء اموالكم) فلم يخص شيئا دون شيء وهو اختيار كثير من المتاخرين فلما رأى البخاري هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكي عنه المهلب كما ذكرناه الآن فتبين من ذلك انه اختار هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب التوضيح انه اراد به الرد على ابي حنيفة لانه اختار قولا من الاقوال فكذلك اختار ابو حنيفة قولا من الاقوال فلا اختصاص بذكر الرد عليه خاصة ولكن عرق العصبية الباطلة نزعه الى ذلك ❊

❊ وقال ابن عمر قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها ❊

ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا تعليق ذكره البخاري في كتاب الوصايا موصولا **قوله** حبست

اي وقفت وقدم الكلام فيه هناك *

﴿ وقال أبو طلحة للنبي ﷺ أحب أموالي إليّ بيرحاء لحائط له مستقبلة المسجد ﴾

ذكر هذا التعليق ايضا عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري اشارة الى ان الحائط الذي هو البستان من النخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولا في باب الزكاة على الاقارب قوله « الي » بتشديد الياء قوله « بيرحاء » قدم ضبطه هناك قوله « لحائط » اللام فيه للتبيين كما في نحو هيت لك اي هذا الاسم لحائط قوله « مستقبلة المسجد » اي مقابله وتانيثه باعتبار البقعة *

٨١ - ﴿ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الديلي عن أبي الغيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة إلا الأموال والثياب والمتاع فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سهم عائر فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي ﷺ فقال شراك من نار أو شراكان من نار ﴾

اشار بهذا الحديث الى ان المال لا يطلق الا على الثياب والامتعة ونحوهما لان الاستثناء في قوله الا الاموال منقطع بمعنى لكن الاموال هي الثياب والمتاع قيل هذا على لغة دوس قبيلة ابي هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اختلفت الروايات في هذا الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخاري وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك الاموال والثياب من المتاع بواو العطف واسماعيل شيخ البخاري هو ابن اويس وثور بفتح الثاء المثلثة ابن زيد الديلي بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ديل بن هداد بن زيد قبيلة من الازد في تغلب وفي ضبة وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن مالك بن انس عن ثور بن زيد عن سالم الى آخره قوله من بني ضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباء اخرى وقال ابن الرشاطي في جذام الضبيب قوله رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن زيد بن وهب قدم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هدنة الحديبية في جماعة من قومه فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فوجه على صيغة المجهول قوله وادي القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عاير بالعين المهملة وبعد الالف ياء آخر الحروف وبالراء لا يدرى من رمى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرماني العائر بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالراء الحائر عن قصده قوله ان الشملة هي الكساء قوله لم تصبها المقاسم اي اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلولا قوله شراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النعل الذي يكون على وجهه *

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ﴿ كتاب كفارات الأيمان ﴾

أي هذا كتاب في بيان حكم كفارات الايمان هكذا في رواية ابي ذر عن المستملي وفي رواية غيره باب كفارات الايمان

والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغطي البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الذنب اي تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا تستر به وفي الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة ونحوها *

﴿ وقول الله تعالى فكفارته إطعام عشرة مساكين ﴾

وقول الله بالجر عطف على كفارات الايمان واوله (لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين) الآية اي فكفارة ما عقدتم الايمان اطعام عشرة مساكين (واختلفوا في مقدار الاطعام) فقالت طائفة يجزيه لكل انسان مد من طعام بمد الشارع روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي وأحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان أعطى تمرا أو شعيرا فصاعا صاعا روى هذا عن عمر ابن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت في رواية رضي الله تعالى عنهم وهو قول النخعي والشعبي والثوري وابي حنيفة وسائر الكوفيين *

﴿ وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾

كلمة ما موصولة اي والذي امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل قوله عز وجل (ففدية من صيام او صدقة او نسك) يشير بها الى حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه الذي يأتي في هذا الباب وانما ذكر البخاري حديث كعب بن عجرة في هذا الباب من اجل التخيير في كفارة الاذى كما هي في كفارة اليمين بالله وما كان في القرآن كلمة أو نحو قوله تعالى (فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة) فصاحبه بالخيار يعني هو الواجب المخير على ما يأتي الآن ويقال معنى قوله وما امر الله الكفارة المخيرة *

﴿ ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان في القرآن أو أو فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية ﴾

انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التمريض لانه رواه سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شيء في القرآن او او نحو قوله تعالى (ففدية من صيام او صدقة او نسك) فهو فيه مخير وما كان (فمن لم يجد) فهو على الولاء اي الترتيب واما اثر عطاء بن ابي رباح فوصله الطبري من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان في القرآن او او فلصاحبه ان يختار ايهما شاء واما اثر عكرمة فوصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه قال كل شيء في القرآن أو أو فليتخير فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كعبا اي كعب بن عجرة على ما يأتي الآن *

١ - ﴿ حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال أتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن فدنوت فقال أيؤذيك هوامك قلت نعم قال فدية من صيام أو صدقة أو نسك * وأخبرني ابن عون عن أيوب قال صيام ثلاثة أيام والنسك شاة والمساكين ستة ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد ربه بن نافع الخياط صاحب المدائني وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري والحديث مضى في الحج بشرحه قوله أتيته وفي رواية ابي نعيم فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله هوامك جمع هامة

وكان يتناثر القمل من رأسه قوله واخبرني عطف على مقدر اى قال ابو شهاب اخبرني فلان كذا واخبرني ابن عون عن ايوب السختياني ان المراد بالصيام ثلاثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين ❊

﴿ باب قول الله تعالى قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ واللهُ مَوْلَاكُمْ وهوَ العَلِيمُ الحَكِيمُ : متى تَجِبُ الكَفَّارَةُ على الغَنيِّ والفَقِيرِ ﴾

اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل (قد فرض الله لكم) الآية وفي بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير وقول الله عز وجل (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) الى قوله العليم الحكيم كذا في رواية ابى ذر ولغيره باب قول الله وساقوا الآية وبعدها متى تجب الكفارة على الغنى والفقير كما في نسختنا وقد سقط ذكر الآية عند البعض وقال الكرمانى المناسب ان يذكر هذه الآية في اول الباب الذى قبله بل الانسب ان يذكر فى التفسير في سورة التحريم قوله قد فرض الله اى قد بين الله لكم تحلة ايمانكم اى تحليلها بالكفارة ❊

٢ - ﴿ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا سفيان عن الزُّهْرِيِّ قال سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال هَلَكْتُ قال ﷺ وما شأنُكَ قال وَقَعْتُ على امْرَأَتِي في رَمَضانَ قال تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً قال لا قال فهلْ تستطيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ قال لا قال فهلْ تستطيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قال لا قال اجْلِسْ فجَلَسَ فأُتِيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فيهِ تَمْرٌ والعَرَقُ المِكْتَلُ الضَّخْمُ قال خُذْ هٰذا فتَصَدَّقْ بهِ قال أَعَلَى أَفْقَرَ مِنَّا فضَحِكَ النبيُّ ﷺ حتَّى بَدَتْ نَواجِذُهُ قال أَطْعِمْهُ عِيالَكَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والزهرى محمد بن مسلم وحميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ❊ والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخارى فى مواضع فى الصوم عن ابى اليمان وفي الهبة والنذور عن محمد بن محبوب وفى الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القعنبى وعن محمد بن مقاتل وفي النفقات عن احمد ابن يونس وفي المحاربين عن قتيبة ومضى الكلام فيه فى الصوم قوله سمعته من فيه اى قال سفيان سمعته من فم الزهرى وغرضه التلبيس منه دفعا لوهم التدليس قوله جاء رجل قيل اسمه سلمة بن صخر البياضى قوله «هلكت» يريد انه وقع فيما من الاثم وقد يقال انه واقع متعمدا وفى الناسى خلاف فمذهب مالك أنه لا كفارة عليه خلافا لابن الماجشون قوله «وما شانك» اى وما حالك وما جرى عليك قوله «تستطيع أن تعتق رقبة» احتج به أبو حنيفة والشافعى على أن كفارة الوقاع مرتبة وهو أحد قولى ابن حبيب وعن مالك فى المدونة لا أعرف غير الاطعام وقال الحسن البصرى عليه عتق رقبة او هدى بدنة او عشرون صاعا لاربعين مسكينا قوله «فاتى» على صيغة المجهول بعرق بفتح العين المهملة والراء القفة المنسوجة من الخوص قوله «المكتل» بكسر الميم الزنبيل الذى يسع خمسة عشر صاعا وأكثر قوله «أعلى أفقر منى» ويروى «منا» والهمزة فى اعلى للاستفهام قوله حتى بدت اى ظهرت نواجذه بالذال المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء ثم النواجذ وقال الاصمعى النواجذ الاضراس وهو ظاهر الحديث وقال غيره هى الضواحك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الانياب والضرس وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحكه وجوب الكفارة على هذا المجامع واخذه ذلك صدقة وهو غير آثم قيل هذا مخصوص به وقيل منسوخ ❊

﴿ باب مَنْ أَعانَ المُعْسِرَ فى الكَفَّارَةِ ﴾

اى هذا باب فى بيان من اعان المعسر العاجز فى الكفارة الواجبة عليه ❊

٣ - ﴿ حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت بأهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الأنصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على أحوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا ثم قال اذهب فأطعمه أهلك ﴾

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة وأخرجه عن محمد بن محبوب البصري عن عبد الواحد بن زياد العبدي عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري إلى آخره قوله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهي الحرة يعني بين طرفي المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء أرض ذات حجارة سود ☆

﴿ باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا ﴾

أي هذا باب مترجم بقوله يعطي في الكفارة أي في كفارة اليمين عشرة مساكين كما في نص القرآن قوله قريبا أي سواء كانت المساكين قريبة أو بعيدة وإنما قال قريبا أو بعيدا بالتذكير إما باعتبار لفظ مساكين ولذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا وإما باعتبار أن فعيلا يستوي فيه التذكير والتأنيث كما في قوله تعالى (إن رحمة الله قريب من المحسنين) قيل لا وجه لذكر العشرة هنا لأنها في كفارة اليمين وحديث الباب في كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة وأجاب المهلب بما حاصله أن حكم العشرة مساكين في كفارة اليمين مبهمة من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء في كفارة الوقاع في حديث الباب أطعمه أهلك وهو مفسر والمفسر يقضي على المجمل وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في إجازة الصرف على الأقرباء لأنه إذا جاز إعطاء الأقرباء فالبعداء أجوز انتهى قلت هذا إنما يمشي إذا حمل قوله أطعمه أهلك على وجه الكفارة لا على وجه الصدقة لأنه لا يجوز أن يعطي الكفارة أحدا من أهله إذا كان ممن يلزمه نفقته وأما إذا كان ممن لا يلزمه نفقته فيجوز وقال الكرماني وقيل لعل أهله كانوا عشرة وليس بشيء ☆

٤ - ﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شأنك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا أجد فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال أعلى أفقر منا ما بين لابتيها أفقر منا ثم قال خذه فأطعمه أهلك ﴾

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة السابق أخرجه عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وقد مر الكلام فيه ☆

﴿ باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ وبركته وما توارث أهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن ﴾

أي هذا باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأشار بذلك إلى وجوب الإخراج في الواجبات بصاع أهل المدينة لأن التشريع وقع أولا على ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه على ما يجيء قوله ومد

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي وفي بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وبركته قال الكرماني اي بركة المد وبركة كل منهما فلفظ الاحسن ان يقال وبركة النبي صلى الله عليه وسلم لانه دعا حيث قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ويجيء عن قريب في حديث انس رضي الله تعالى عنه **قوله** وما توارث اهل المدينة اي وفي بيان ما توارث اهل المدينة قرنا اي جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنه الا ترى ان ابا يوسف لما اجتمع مع مالك في المدينة فوقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه في هذا ووجه مناسبة ذكر هذا الباب بكتاب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد لعشرة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا به وفي كفارة الحلف اطعام ثلاثة آصع لستة مساكين ☆

٥ - ﴿ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمُ الْيَوْمَ فَزِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ويقال بالتكبير ابن أوس الكندي المدني والسائب بالسين المهملة والهمزة بعد الالف وبالباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة احدى وتسعين والحديث مضى في الحج ويأتي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة **قوله** بمدكم اليوم يعني حين حدثهم السائب كان مدهم اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث يكون خمسة ارطال وثلثا وهو الصاع البغدادي بدليل ان مده صلى الله تعالى عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد وقال ابن بطال اما ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه فلا نعلمه وانما الحديث يدل على أن مدهم ثلاثة امداد بعده ومضى الكلام في الطهارة في باب الوضوء بالمد والاختلاف في المد والصاع *

٦ - ﴿ حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ وَهْوَ سَلْمٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْمُدِّ الأَوَّلِ وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ لَنَا مَالِكٌ مُدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مُدِّكُمْ وَلَا نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ لِي مَالِكٌ لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضَرَبَ مُدًّا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ قُلْتُ كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَفَلَا تَرَى أَنَّ الأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل من الانذار ابن الوليد الجارودي بالجيم قال الرشاطي الجارودي في عبد القيس نسب الى الجارود وهو بشر بن عمرو من الجرد وابو قتيبة بضم القاف مصغر قتبة الرحل واسمه سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائتين ادركه البخاري بالسن ومات قبل أن يلقاه وهو غير سلم بن قتيبة الباهلي ولد أمير خراسان قتيبة بن مسلم وقد ولي هو امرة البصرة وهو اكبر من الشعيري ومات قبله باكثر من خمسين سنة والحديث من أفراده وهو حديث غريب

ما رواه عن مالك إلا أبو قتيبة ولا عند الا المنذر قوله يعطى زكاة رمضان أراد بها صدقة الفطر قوله المد الاول صفة لازمة له وأراد نافع بذلك انه كان لا يعطى بالمد الذي احدثه هشام بن الحارث وقال الكرماني المد الاول هو مد النبي ﷺ وأما الثاني فهو المزيد فيه العمري قوله « في كفارة اليمين » اي يعطى في كفارة اليمين قوله وقال لي مالك أي قال أبو قتيبة قال لي مالك بن انس وهو موصول بالاسناد الاول قوله لو جاءكم أمير الى آخره أراد به مالك الزام خصمه بانه لا مرجع الا الى مد النبي ﷺ *

٧ - ﴿ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ابن مالك أن رسول الله ﷺ قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في البيوع عن القعنبي واخرجه مسلم والنسائي كلاهما في المناسك عن قتيبة قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكيالهم بكسر الميم وهو ما يكال به قيل يحتمل ان تختص هذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ حتى لا يدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان تعم كل مكيال لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي سبق الآن يؤيد الاول وعليه العمدة *

﴿ باب قول الله تعالى أو تحرير رقبة وأي الرقاب أزكى ﴾

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى او تحرير رقبة ذكر هذا الجزء من الآية واقتصر عليه اعتمادا على المستنبط فان تحرير الرقبة على نوعين (احدهما) في كفارة اليمين وهي مطلقة فيها (والآخر) في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن هنا اختلف الفقهاء « فذهب » الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق الى ان المطلق يحمل على المقيد « وذهب » ابو حنيفة واصحابه وابو ثور وابن المنذر الى جواز تحرير الكافرة وبقية الكلام في هذا الباب في كتب الاصول والفروع قوله وأي الرقاب أزكى أي افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وقد مر في اوائل العتق عن ابي ذر رضي الله عنه وفيه « قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا » وفيه اشارة الى ان البخاري جنح الى قول الحنفية لان افعل التفضيل يستدعي الاشتراك في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله ازكى الاسلام وبه اشار الكرماني حيث قال قوله مسلمة اشارة الى بيان ازكى الرقاب ولا تجوز الرقبة الكافرة قلت حديث ابي ذر يحكم عليه لانه مطلق وقد فسر الافضلية بغلاء الثمن والنفاسة عند اهلها *

٨ - ﴿ حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن أبي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه ﴾

مطابقته للترجمة في قوله رقبة ومحمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من افراده وداود بن رشيد مصغر الرشد بالراء والشين المعجمة والدال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلاثين ومائتين والوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب ابو اسامة العدوي وعلي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم المشهور بزين العابدين وسعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم والنون وهي اسم امه واما ابوه فهو عبد الله العامري وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق واحد زيد وعلي وسعيد والثلاثة مدنيون والحديث قد مضى في اوائل العتق من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ

البخاري وبينه وبين البخاري محمد بن عبد الرحيم صاعقة وليس لداود في كتاب البخاري غير هذا الحديث الواحد **قوله** حتى فرجه بالنصب قال الكرماني ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى ههنا عاطفة لوجود شرائط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قلت هو ايضا ما بين شرائط العطف ما هي فنقول حتى اذا كانت عاطفة تكون كالواو الا ان بينهما فرقا من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف بحتى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهرا لا مضمرا . والثاني اما ان يكون بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع ان يقال حتى ولدها . والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون والشروط الثلاثة موجودة ههنا اما (الاول) فهو قوله رقبة فانه ظاهر منصوب (واما الثاني) فان الفرج جزء مما قبله (واما الثالث) فان قوله فرجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم أن اهل الكوفة ينكرون العطف بحتى البتة وهم في هذا لادلائل مذكورة في موضعها ووقوع العطف بحتى عند الجمهور ايضا قليل فافهم وبعض الشراح ذكرهنا كلاما لايشفي العليل ولا يروي الغليل*

﴿ بابُ عِتْقِ المُدَبَّرِ وأُمِّ الوَلَدِ والمُكاتَبِ في الكَفّارَةِ وعِتْقِ وَلَدِ الزِّنا ﴾

اي هذا باب في بيان حكم المدبر وأم الولد الى آخره ولم يبين حكمه على عادته كما ذكرنا غير مرة*

﴿ وقال طاوُسٌ يُجْزِيهِ المُدَبَّرُ وأُمُّ الوَلَدِ ﴾

أي قال طاوس بن كيسان الخولاني الهمداني يجوز عتق المدبر وام الولد في الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابي شيبة باسناد فيه ليث ووافق طاوسا في المدبر الحسن وابراهيم في أم الولد وخالفه في المدبر الزهري والشعبي وابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لايجوز ان يعتق في الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبر ولا ام ولد ولا المعلق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز والا جاز وبه قال الليث واحمد واسحاق وقال الشافعي وابو ثور يجوز عتق المدبر واما عتق ام الولد فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة فيجوز وروى ذلك عن عمر وعلي وعائشة وجماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن وطاوس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو عبيد وقال عطاء والشعبي والنخعي والاوزاعي لايجوز عتقه فان قلت روى عن ابي هريرة مرفوعا انه شر الثلاثة قلت روى عن ابن عباس وعائشة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان شر الثلاثة (١) بامه حتى تضعه وقالت عائشة ما عليه من ذنب ابويه شيء ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر أخرى*

٩ - ﴿ حدّثنا أبُو النُّعْمانِ أخبرنا حَمّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جابِرٍ أنَّ رَجُلاً مِنَ الأنْصارِ دَبَّرَ مَمْلُوكاً لَهُ ولَمْ يَكُنْ لَهُ مالٌ غَيْرُهُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فقال مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فاشْتَراهُ نُعَيْمُ النَّحّامِ بِثَمانِمائَةِ دِرْهَمٍ فَسَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ عَبْدًا قِبْطِيًّا ماتَ عامَ أوَّلَ ﴾

قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه وقال بعضهم اشار بالترجمة الى انه اذا جاز بيعه جاز ما ذكر معه بطريق الاولى قلت كلام الكرماني له وجه لانه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اصلا لانه قال اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه الى آخره فسبحان الله في اي موضع اشار في الترجمة انه اجاز بيعه حتى يبنى عليه جواز العتق على ان كلام الكرماني

---

(١) هنا بياض بنسخة الطبع وفي نسخة الخط لابياض هكذا بعد قوله الثلاثة ما انتظر الحاكم

ايضا لايعنى الاباتهسف وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى يعرف بعارم وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه البخارى ايضا في الاكراه عن ابى النعمان واخرجه مسلم في الايمان والنذور عن ابى الربيع **قوله** ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة **قوله** دبر مملوكا له اسمه يعقوب فاشتراه نعيم النحام قال الكرمانى في بعض النسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر النعم والنحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة لقب به لانه ﷺ قال سمعت نحمة نعيم أى سعلته في الجنة ليلة الاسراء **قوله** عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الباء الموحدة نسبة الى قبط وهم أهل مصر **قوله** عام اول بفتح اللام على البناء وهو من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يقولون انما يقدر فيه المضاف نحو عام الزمن الاول ❊

﴿ بابٌ إذا أعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وبَيْنَ آخَرَ ﴾

اى هذا باب في بيان حكم شخص اذا اعتق عبدا مشتركا بينه وبين آخر في الكفارة هل يجوز ام لا ولكن لم يذكر فيه حديثا قال الكرمانى قالوا ان البخارى ترجم الابواب بين ترجمة وترجمة ليلحق الحديث بها ولم يجد حديثا بشرطه يناسبها اولم يف عمره بذلك وقيل بل أشار به الى ان مانقل فيه من الاحاديث ليست بشرطه وقال بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستملى وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يكتب حديث الباب الذى بعده من وجه آخر ولم يتفق له او تردد في الترجمتين فاقتصر الاكثر على الترجمة التى تلي هذه وكتب المستملى الترجمتين احتياطا والحديث الذى في الباب الذى يليه صالح لهما بضرب من التاويل انتهى قلت هذا الذى ذكراه كله تخمين وحسبان (اما الوجه الاول) مما قاله الكرمانى فليس ببعيد لان الظاهر انه كان لايكتب ترجمة الابعد وقوفه على حديث يناسبها (واما الوجه الثانى) فكذلك (واما الوجه الثالث) فابعد من الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطلع الناظر فيها على ان ههنا احاديث ليست بشرطه واما الذى قال بعضهم ان المستملى كتب الترجمتين احتياطا فاى احتياط فيه وما وجه هذا الاحتياط يعنى لو ترك الترجمة التى هي بلا حديث لكان يرتكب اثما حتى ذكره احتياطا واما قوله والحديث الذى في الباب الذى يليه الى آخره فليس بموجه اصلا ولا صالح لما ذكره لان الولاء اى اعتق فالعبد الذى اعتقه له وولاؤه ايضا له فاين الاشتراك بين الاثنين في هذا غاية ما في الباب اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر عن الكفارة فانه ان كان موسرا اجزأه ويضمن لشريكه حصته وان كان معسرا لم يجزه وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وابى ثور وعند ابى حنيفة لايجزيه عن الكفارة مطلقا والصواب ان يقال ان هذه الترجمة ليس لها وضع من البخارى ولهذا لم تثبت عند غير المستملى من الرواة ومع هذا في ثبوتها عنده نظر والله اعلم بالصواب ❊

﴿ بابٌ إذا أعْتَقَ في الكَفّارَةِ لِمَنْ يَكُونُ وَلاؤُهُ ﴾

اى هذا باب فيه اذا اعتق شخص في الكفارة لمن يكون ولاؤه أى ولاء العتق وجواب اذا محذوف تقديره يصح عند البعض في صورة ولا يصح في صورة ❊ صورته ماذكرناه الان وهى عبد مشترك بين اثنين فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسرا يصح ويضمن لشريكه حصته وولاؤه له وان كان معسرا فلا يصح وهنا صورة اخرى وهى ان تقول لرجل اعتق عبدك عني لاجل كفارة علي فاعتق عنه اجزأه وبه قال مالك والشافعى وابو ثور وان اعتقه عنه بامره على غير شيء ففى قول الشافعى يجزيه ويكون ولاؤه للمعتق عنه وقال ابو ثور يجزيء ذلك وولاؤه للذى اعتقه وعند ابى حنيفة الولاء للمعتق ولا يجزيه ذلك

١٠ ـ ﴿ حدّثنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حدّثنا شُعْبَةُ عن الحَكَمِ عنْ إبْراهِيمَ عنِ الأسْوَدِ عنْ عائِشَةَ أنَّها أرادَتْ أنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فاشْتَرَطُوا عَلَيْها الوَلاءَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

فقال اشْتَرِيها إنما الوَلاء لِمَنْ أعْتَقَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما الولاء لمن اعتق والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم المذكور والحديث مضى في الطلاق عن عبد الله ابن رجاء وفيه وفي الزكاة عن آدم ويأتي في الفرائض عن حفص بن عمر واخرجه النسائي ايضا في مواضع في الزكاة والطلاق والفرائض قوله « بريرة » بفتح الباء الموحدة قوله « فاشترطوا » أي فاشترط أهل بريرة على عائشة الولاء ومضى الكلام فيه محررا ❊

﴿ بابُ الاِسْتِثْناءِ في الأيْمانِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم الاستثناء في الايمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد بالاستثناء هنا لفظ ان شاء الله وليس المراد به الاستثناء الاصطلاحي نحو والله لاعملن كذا ان شاء الله تعالى او قال والله لا اعملن كذا ان شاء الله وفيه اختلاف للعلماء فقال ابراهيم والحسن والثوري وابو حنيفة واصحابه والاوزاعي والليث وجمهور العلماء شرطه ان يتصل بالحلف وقال مالك اذا سكت او قطع كلامه فلا استثناء وقال الشافعي يشترط وصل الاستثناء بالكلام الاول ووصله ان يكون نسقا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتذكر او تنفس او عي أو انقطاع صوت وقال الحسن البصري وطاوس للحالف الاستثناء ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة او يتكلم وقال احمد له الاستثناء ما دام في ذلك الامر وبه قال اسحق الا ان يكون سكوت ثم عود الى ذلك الامر وقال عطاء ان له ذلك قدر حلب الناقة الغزيرة وقال سعيد بن جبير له ذلك الى بعد اربعة اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقيل اراد به سنة وقيل ابدا حكاه ابن القصار واختلفوا ايضا في الاستثناء في الطلاق والعتق فقال ابن ابي ليلى والاوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثناء في الطلاق وروى مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبي وعطاء والحسن ومكحول وقتادة والزهري وقال طاوس والنخعي والحسن وعطاء في رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعي واصحابه واسحق بجواز الاستثناء ❊

١١ ـ ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعيدٍ حدثنا حَمَّادٌ عنْ غَيْلانَ بنِ جَرِيرٍ عنْ أبي بُرْدَةَ بنِ أبي مُوسَى عنْ أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ قال أتَيْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم في رَهْطٍ مِنَ الأشْعَرِيِّينَ أسْتَحْمِلُهُ فقال واللهِ لا أحْمِلُكُمْ ما عِنْدِي ما أحْمِلُكُمْ ثُمَّ لَبِثْنا ما شاءَ اللهُ فأُتِيَ بإبِلٍ فأمَرَ لَنا بِثَلاثَةِ ذَوْدٍ فلَمَّا انْطَلَقْنا قال بَعْضُنا لِبَعْضٍ لا يُبارِكُ اللهُ لَنا أتَيْنا رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَسْتَحْمِلُهُ فحَلَفَ أنْ لا يَحْمِلَنا فحَمَلَنا: فقال أبُو مُوسَى فأتَيْنا النبيَّ ﷺ فذَكَرْنا ذلِكَ لَهُ فقال ما أنا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللهُ حَمَلَكُمْ إنِّي واللهِ إنْ شاءَ اللهُ لا أحْلِفُ على يَمِينٍ فأرَى غَيْرَها خَيْرًا مِنْها إلاَّ كَفَّرْتُ عنْ يَمِينِي وأتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وكَفَّرْتُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انى والله ان شاء الله قيل ان قوله ان شاء الله لم يقع في اكثر الطرق لحديث ابي موسى وليس كذلك بل هو ثابت في الاصول واراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثناء بالمشيئة وعن ابي موسى المديني انما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر وحماد في السند هو ابن زيد لان قتيبة لم يدرك حماد بن سلمة وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر وقيل الحارث يروى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى في النذور عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله استحمله اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا قوله فاتي بابل كذا في رواية

الاكثرين ووقع في رواية الاصيلي وابي ذر عن السرخسي والمستملي بشائل بالشين المعجمة والهمزة بعد الالف اي قطيع من الابل وقال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقة شائل اذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات شوائل وقال ابن بطال في رواية ابي ذر بشائل مكان قوله بابل واظنه بشوائل ان صحت الرواية وبخط الدمياطي الشائل بلاهاء الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها اصلا والجمع شول مثل راكع وركع والشائلة بالتاء هي التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتى عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية قوله بثلاثة ذود وفي رواية ابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة من الثلاث الى العشرة وقيل الى السبع وقيل من الاثنين الى التسع من النوق ولا واحد له من لفظه والكثير أذواد والاكثر على انه خاص بالاناث وقد يطلق على الذكور فان قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بانه يحمل على انه امر لهم أولا بثلاثة ثم زادهم اثنين قوله فحملنا بفتح الميم واللام قوله اني والله ان شاء الله هذا موضع الاستثناء فيه قوله الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت كذا وقع لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذر ٭

١٢ ـ ﴿ حدّثنا أبُو النُّعْمانِ حدّثنا حَمّادٌ وقال إلاّ كَفَّرْتُ عَنْ يَمِيني وأتَيْتُ الّذِي هُوَ خَيْرٌ أوْ أتَيْتُ الّذِي هُوَ خَيْرٌ وكَفَّرْتُ ﴾

ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد واراد بذكر طريق ابي النعمان هذا بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها عنه وفيه الخلاف وقد ذكرناه وقال الكرماني او هو شك من الراوي قلت كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد ايضا ٭

١٣ ـ ﴿ حدّثنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ الله حدّثنا سُفْيانُ عَنْ هِشام بنِ حُجَيْرٍ عَنْ طاوُسٍ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ قال قال سُلَيْمانُ لأطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلى تِسْعِينَ امْرَأةً كُلٌّ تَلِدُ غُلاماً يُقاتِلُ في سَبِيلِ الله فَقال لَهُ صاحِبُهُ قال سُفْيانُ يَعْنِي المَلَكَ قُلْ إنْ شاءَ الله فَنَسِيَ فَطافَ بِهِنَّ فَلَمْ تَأْتِ امْرَأةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إلاّ واحِدَةٌ بِشِقِّ غُلامٍ فقال أبُو هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ قال لَوْ قال إنْ شاءَ الله لَمْ يَحْنَثْ وكانَ دَرَكاً في حاجَتِهِ وقال مَرَّةً قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لَوِ اسْتَثْنَى ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لو استثنى اي لو قال ان شاء الله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام ابن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء المكي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره يعني فيما مضى والحديث مضى بغير هذا الطريق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين الحديث قوله لاطوفن اللام جواب القسم كانه قال مثلا والله لاطوفن والنون فيه للتاكيد يقال طاف به يعني الم به وقاربه قوله الليلة نصب على الظرفية قوله على تسعين امرأة وقال الكرماني قيل ليس في حديث الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه السلام فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد قوله كل تلد اي كل واحدة منهن تلد غلاما قوله بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اي نصف غلام وقال الكرماني الحنث معصية كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره او هو صغيرة معفو عنها قلت فيه نظر لا يخفى لانه حمل الحنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم وقوع ما اراد وفيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ما فيه واول الحديث موقوف

على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كما لو قال مثلا قال رسول الله ﷺ وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك ولفظه قال قال رسول الله ﷺ وكذا اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان قوله لم يحنث بالثاء المثلثة المراد بعدم الحنث عدم وقوع ما اراد وقال الكرماني ويروى لم يخب بالخاء المعجمة من الخيبة وهي الحرمان قوله وكان دركا بفتح الراء وسكونها اي ادراكا او لحاقا او بلوغ امل في حاجته قوله وقال مرة اي قال ابو هريرة قال رسول الله ﷺ لو استثنى معناه ايضا لو قال ان شاء الله ولكن قال مرة لو قال ان شاء الله ومرة اخرى قال لو استثنى فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث وقال ابن التين ليس الاستثناء في قصة سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعنى الاقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه فهو نحو قوله (ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله) وانما يرفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين *

﴿ وحدثنا أبو الزناد عن الأعرج مثل حديث أبي هريرة ﴾

القائل بقوله وحدثنا هو سفيان بن عيينة وقد افصح به مسلم في روايته وهو موصول بالسند الاول وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز قوله مثل حديث ابي هريرة اي مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة واشار بهذا الى ان لسفيان فيه سندان الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج *

﴿ باب الكفارة قبل الحنث وبعده ﴾

اي هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنث وبعده واختلف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي تجزيء قبل الحنث وبه قال احمد واسحاق وابو ثور وروي مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا تجزيء الكفارة قبل الحنث وقال صاحب التوضيح لا سلف لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى (ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم) والمراد اذا حلفتم وحنثتم فاتت ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وصاحب التوضيح مايقول فيما ذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع انواعها فبعد الحنث حمل اللفظ على حقيقتها وقبل الحنث خص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من ثلاثة اوجه (احدها) تسميتها كفارة وليس هناك ما يكفر (والثاني) صرف الامر عن الوجوب الى الجواز (و) الثالث تخصيص الكفارة ببعض الانواع *

١٤ - ﴿ حدثنا علي بن حجر حدثنا إسمعيل بن إبراهيم عن أيوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم إخاء ومعروف وقال فقدم طعام قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله أحمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له أبو موسى ادن فإني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه قال إني رأيته يأكل شيئا قذرته فحلفت أن لا أطعمه أبدا فقال ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين أستحمله وهو يقسم نعما من نعم الصدقة : قال أيوب أحسبه قال وهو غضبان قال والله لا أحملكم وما عندي

مَا أَحْمِلُكُمْ قال فانْطَلَقْنَا فَأُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَقِيلَ أَيْنَ هَؤُلَاءِ الأَشْعَرِيُّونَ أَيْنَ هَؤُلَاءِ الأَشْعَرِيُّونَ فَأَتَيْنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى قال فَانْدَفَعْنَا فَقُلْتُ لأَصْحَابِي أَتَيْنَا رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا نَسِيَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمِينَهُ واللهِ لَئِنْ تَغَفَّلْنَا رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَلْنُذَكِّرْهُ يَمِينَهُ فَرَجَعْنَا فَقُلْنَا يا رسولَ اللهِ أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَظَنَنَّا أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ قال انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللهُ إِنِّي واللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا ﴿

هذا الحديث لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا تكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا في قوله وبعده أي وبعد الحنث وكذلك الحديث الآخر الذي يأتي في هذا الباب لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث ولم يذكر شيئا في هذا الباب يدل على ان الكفارة قبل الحنث ايضا فكأنه اكتفى بما ذكره قبل هذا الباب عن ابي النعمان عن حماد وهذا الحديث قد مر في مواضع كثيرة في فرض الخمس عن عبد الله بن عبد الوهاب وفي المغازي عن ابي نعيم وفي الذبائح عن ابي معمر وعن يحيى عن وكيع وفي النذور عن ابي معمر وعن قتيبة وسيأتي في التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب ومضى اكثر الكلام في شرحه في باب لا تحلفوا بآبائكم وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي مات سنة اربع واربعين ومائتين واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية اسم امه وايوب هو السختياني والقاسم بن عاصم التميمي وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري قوله وكان بيننا وبين هذا الحي الى قوله اتينا رسول الله ﷺ من كلام زهدم مع تخلل بعض القول عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه لا يخفى على الناظر المتأمل ذلك وفي رواية الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي قال الكرماني الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى كما تقدم في باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ثم قال لعله جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة واراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية **قوله** اخاء بكسر الهمزة وبالخاء المعجمة وبالمد اي صداقة **قوله** ومعروف اي احسان وبر قوله فقدم طعام هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فقدم طعامه اي وضع بين يديه قوله رجل من بني تيم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا تيم اللات وهم من قضاعة قوله احمر شبه رجل اي لم يكن من العرب الخاص قوله «كانه مولى» قد تقدم في فرض الخمس كانه من الموالي قوله «فلم يدن» أي فلم يقرب الى الطعام قوله «ادن» بضم الهمزة وسكون الدال امر من دنا يدنو قوله فقذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها اي كرهته لانه كان من الجلالة قوله احدثك مجزوم لانه جواب الامر قوله عن ذلك اي عن الطريق في حل اليمين قوله استحمله اي اطلب منه ما يركبه قوله نعما بفتح النون والعين المهملة قوله قال ايوب هو السختياني احد الرواة قوله «والله لا احملكم» قال القرطبي فيه جواز اليمين عند المنع ورد السائل الملحف قوله بنهب بفتح النون وسكون الهاء بعدها باء موحدة واراد به الغنيمة قوله بخمس ذود قد مر تفسيره عن قريب وقد مر في المغازي بستة ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير قوله غر الذرى اي بيض الاسنمة والغر بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة جمع ذروة وذروة الشيء اعلاه واراد بها السنام قوله فاندفعنا اي سرنا مسرعين والدفع السير بسرعة قوله والله لئن تغفلنا اي لئن طلبنا غفلته في يمينه

من غير ان نذكره لا نفلح ابدا وفي رواية عبد الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نفلح ابدا وفي رواية حماد فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ولم يذكر النسيان وفي رواية غيلان لا يبارك الله لنا وخلت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما خلت عما بعدها الى آخر الحديث قوله فلنذكره من الاذكار او من التذكير اي فلنذكر رسول الله ﷺ يمينه قوله او فهو قد شك من الراوي قوله لا احلف على يمين اي محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اي اعقد شيئا بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لعقده واعلام بانه ليس لغوا قوله غيرها يرجع الضمير لليمين المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة إذ لا معنى لاطلاق الاحلاف على الحلف قوله وتحللتها اي كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرماني الحنث معصية ثم قال لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية *

﴿ تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ الْكُلَيْبِيِّ ﴾

أي تابع اسماعيل بن ابراهيم الذي يقال له ابن علية حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم والقاسم مجرور لانه عطف على ابي قلابة يعني ان ايوب روى عنهما جميعا والكليبي بضم الكاف وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة نسبة الى كليب بن حبشية في خزاعة والى كليب بن وائل في تغلب والى كليب بن يربوع في تميم والى كليب بن ربيعة في نخع وقال الكرماني هذا يحتمل التعليق وقال بعضهم كلامه هذا يستلزم عدم التعليق وليس كذلك بل هو في حكم التعليق قلت لا يحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابعة وقعت في الرواية عن القاسم ولكن حماد ضم اليه ابا قلابة *

﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني الخ وقدم هذا في باب لا تحلفوا بآبائكم ومر ايضا في كتاب التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب قوله بهذا أي بجميع الحديث *

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ حدثنا أَيُّوبُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا ﴾

هذا طريق آخر اخرجه عن ابي معمر بفتح الميم عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التميمي المقعد البصري عن عبد الوارث بن سعيد روايته عن ايوب الى اخره وقد مضى هذا في كتاب الذبائح وقال الكرماني لم قال اولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا ثم اجاب بانه اشار الى ان الاخيرين حدثاه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك او صدقه او نحوه قلت قال بعضهم لم يظهر لي معنى قوله مع غيره قلت معناه انه سمع غيره يذكر هذا الحديث وصدقه هو او قال هو كذلك بخلاف قوله حدثنا في الموضعين لانه سمعه فيهما استقلالا بنفسه وفي نفس الامر هذا كله كلام حشو لان الاول متابعة ظاهرا والاخيرين تحديثه اياه ظاهرا *

١٥ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حدثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ ﴾

قد ذكرنا على رأس الحديث السابق ان هذا ايضا يطابق من الترجمة قوله او بعده اي بعد الحنث ومحمد بن عبد الله

هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحا بل يقول حدثنا محمد تارة ولا يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وتارة يقول حدثنا محمد ابن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه ومات محمد بن يحيى بعد البخاري بيسير تقديره نحو سنة سبع وخمسين ومائتين وعثمان بن عمر بن فارس البصري مر في الغسل يروي عن عبد الله بن عون عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث مضى في اول كتاب الايمان والنذور فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه هناك **قوله** «الامارة» بكسر الهمزة اى الامرة **قوله** ان اعطيتها في الموضعين على صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت وكلت وهو بتخفيف الكاف ومعناه وكلت الى نفسك وعجزت قوله فرأيت من الرأي لا من الرؤية بالبصر **قوله** غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير اليمين ولكنه بالتاويل وهو باعتبار الحصلة الموجودة فيه قوله وكفر عن يمينك هكذا بالواو في رواية الاكثرين ويروى فكفر بالفاء *

﴿ تابَعَهُ أشْهَلُ عن ابن عَوْن ﴾

اى تابع عثمان بن عمر في روايته عن عبد الله بن عون اشهل على وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ صرح باسم ابيه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه مفعول ووصل هذه المتابعة ابو عوانة والحاكم والبيهقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن محمد بن عبد الله الانصاري واشهل بن حاتم قالا حدثنا ابن عون به *

﴿ وتابَعَهُ يُونُسُ وسِماكُ بن عَطِيَّةَ وسِماكُ بنُ حَرْبٍ وحُمَيْدٌ وقَتادةُ ومَنْصُورٌ وهِشامٌ والرَّبِيعُ ﴾

يعني هؤلاء الثمانية تابعوا عبد الله بن عون في روايته عن الحسن عن سمرة رضي الله تعالى عنه قيل وقع في نسخة من رواية ابي ذر وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بواو العطف اما متابعة يونس وهو ابن عبيد ابن دينار العبدي البصري فوصلها البخاري في كتاب الاحكام في باب من سأل الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة الحديث واما متابعة سماك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم احاله على حديث جرير بن حازم فانه اخرجه عنه فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة سماك بن حرب ضد الصلح الى المغيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد في زياداته والطبراني في الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن واما متابعة حميد بن ابي حميد الطويل فوصلها مسلم من طريق هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد عن الحسن واما متابعة قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا عقبة بن المكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة وذكر جماعة آخرين قبله ثم قال كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة منصور هو ابن المعتمر فوصلها مسلم ايضا وقد مر الآن واما متابعة هشام هو ابن حسان القردوسي فوصلها ابو نعيم في مستخرج مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن واما متابعة الربيع بفتح الراء ابن مسلم الجمحي

البصري جزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن ماجه فوصلها أبو عوانة من طريق الاسود بن عامر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي ويحتمل ان يكون مثل ما روى ابو عوانة ولكن يؤكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم *

﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الفَرَائِضِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام الفرائض وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم ما يفرض على المكلف ومنه فرائض الصلوات والزكوات وسميت ايضا المواريث فرائض وفروضا لما انها مقدرات لاصحابها ومبينات في كتاب الله تعالى ومقطوعات لا تجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها وهي في الاصل مشتقة من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا أي قطعت له شيئا من المال وقال الله تعالى (سورة انزلناها وفرضناها) اي قدرنا فيها الاحكام وقد قال تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) اي بين كفارة ايمانكم *

﴿ وقوله تعالى يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله الفرائض والآيتان المذكورتان سيقتا بتمامهما في رواية ابي ذر وغيره ساق الآية الاولى وقال بعد قوله عليما حكيما الى قوله والله عليم حليم هاتان الآيتان الكريمتان والآية التي هي خاتمة السورة التي هما منها وهي سورة النساء آيات علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الآيات ومن الاحاديث الواردة في ذلك مما هي كالتفسير لذلك وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة اي كانوا يورثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام ايضا بالمحالفة قال الله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم) يعني الحلفاء آتوهم نصيبهم اي اعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة ويجئ ذلك في علم الفرائض والذين لا يسقطون من الميراث اصلا ستة الابوان والولدان والزوجان والذين لا يرثون اصلا ستة العبد والمرتد والمكاتب وام الولد وقاتل العمد واهل الملتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي النبي وجهالة الوارث وجهالة تاريخ الموتى والارتداد وسيجيء تفسير هذه الآيات وبيان سبب نزولها في الابواب التي تذكر هنا ولنذكر بعض شيء

قوله «يوصيكم الله» اى يامركم بالعدل في اولادكم وبذلك نسخ ما كانت الجاهلية تفعله من عدم توريث النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة ومقاساة التجارة والتكسب وتحمل المشقة **قوله** فان كن نساء اى فان كانت المتروكات نساء فوق اثنتين يعني اثنتين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله تعالى (فاضربوا فوق الاعناق) وقيل هذا غير مسلم لا هنا ولا هناك وليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه قوله وان كانت واحدة اى وان كانت المتروكة واحدة بنتا كانت او امرأة وواحدة نصب على انه خبر كانت وقرئ بالرفع على معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان تكون تامة **قوله** «ولابويه» اى ولابوي الميت كناية عن غير مذكور والقرينة دالة عليه قوله «لكل واحد منهما» اى من الابوين السدس مما ترك اى الميت ان كان له اى للميت ولد وقوله ولد يشمل ولد الابن والاب هنا صاحب فرض فان لم يكن له اى للميت ولد والحال ان ابويه يرثانه فلامه الثلث من التركة ويعلم منه ان الباقي وهو الثلثان للاب قوله فان كان له اى للميت اخوة اثنين كان او اكثر ذكرانا او اناثا فلامه السدس هذا قول عامة الفقهاء وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يحجب الام عن الثلث الى السدس باقل من ثلاثة اخوة وكان يقول في ابوين واخوين للام الثلث وما بقي فللاب اتبع ظاهر اللفظ قوله من بعد وصية يوصي بها اى الميت **قوله** او دين اى بعد دين اجمع العلماء سلفا وخلفا على أن الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نوعين دين الله ودين العباد فدين الله ان لم يوص به يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه المأثم والمطالبة يوم القيامة وعند الشافعي يلزم قضاؤه كدين العباد اوصى او لا وان بعض الدين اولى من بعض فدين الصحة وما ثبت بالمعاينة في المرض او بالبينة اولى مما يثبت عليه بالاقرار عندنا وقال الشافعي دين الصحة وما اقر به في مرضه سواء وما اقر به فيه مقدم على الوصية ولا يصح اقراره فيه لوارثه بدين او عين عندنا خلافا له في احد قوليه الا ان تجيزه بقية الورثة فيجوز واذا اجتمع الدينان فدين العباد اولى عندنا وعنده دين الله اولى وعنه انهما سواء واما الوصية في مقدار الثلث فمقدمة على الميراث بعد قضاء الديون فلا يحتاج الى اجازة الورثة قوله آباؤكم وابناؤكم اى لا تدرون من انفع لكم من آبائكم وابنائكم الذين يموتون أمن اوصى منهم ام من لم يوص يعني ان من اوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بامضاء الوصية فهو اقرب لكم نفعا قال مجاهد في الدنيا وقال الحسن لا تدرون ايهم اسعد في الدين والدنيا قوله فريضة نصب على المصدر اى هذا الذي ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاه وهو العليم الحكيم الذي يضع الاشياء في محالها ويعطي كلا ما يستحقه بحسبه قوله ولكم اى ولكم ايها الرجال نصف ما ترك أزواجكم اذا متن ولم يكن لهن ولد قوله «ولهن» اى للزوجات وسواء في الربع او الثمن الزوجة والزوجتان والثلاث والاربع يشتركن فيه قوله «وان كان رجل يورث» صفة لرجل وكلالة نصب على أنه خبر كان وهي مشتقة من الاكليل وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه وهو من لا والد له ولا ولد وهكذا قال علي بن أبي طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهم وبه قال الشعبي والنخعي والحسن البصري وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع على ذلك غير واحد وقال طاوس الكلالة ما دون الولد وقال عطية هي الاخوة للام وقال عبيد بن عمير هي الاخوة للاب وقيل هي الاخوة والاخوات وقيل هي ما دون الاب قوله او امرأة عطف على رجل قوله وله اخ او اخت ولم يقل ولهما لان المذكور الرجل والمرأة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت عنهما وكانا في الحكم سواء ربما اضافت الى احدهما وربما اضافت اليهما جميعا كما في قوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة) قوله وله اخ اى لام او اخت لام دليله قراءة سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه وله اخ او اخت من ام قوله فهم شركاء في الثلث بينهم بالسوية ذكورهم واناثهم سواء قوله او دين غير مضار يعني على الورثة وهو ان يوصي بدين ليس عليه وروى ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبي ﷺ قال الاضرار في الوصية من الكبائر وقال الزمخشري قوله غير مضار حال اى يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصي بزيادة على الثلث *

١ ـ ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حدثنا سُفْيانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما يَقُولُ مَرِضْتُ فَعادَني رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وأبُو بَكْرٍ وهُما ماشِيانِ فأتياني وقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَتَوَضَّأَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فأفَقْتُ فَقُلْتُ يارسُولَ اللهِ كَيْفَ أصْنَعُ في مالي كَيْفَ أقْضِي في مالي فَلَمْ يُجِبْني بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوارِيثِ ﴾

مطابقته للآيتين المذكورتين اللتين هما كالترجمة ظاهرة لأن فيهما ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة * والحديث مضى في الطب عن عبد الله بن محمد قوله وهما ماشيان الواو فيه للحال قوله فاتياني ويروى فاتاني اى رسول الله ﷺ قوله وقد اغمي بلفظ المجهول وعلي بتشديد الياء قوله «وضوءه» بفتح الواو على المشهور قوله آية المواريث ويروى آية الميراث وهي قوله يوصيكم الله الى آخره فان قلت روى انها نزلت في سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قلت لا منافاة لاحتمال ان بعضها نزل في هذا وبعضها في ذلك او كان في وقت واحد وقال الكرماني فيه انه كان ينتظر الوحي ولا يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله ولا يلزم من عدم اجتهاده في هذه المسألة عدم اجتهاده مطلقا او كان يجتهد بعد الياس من الوحي او حيث ماتيسر عليه اولم يكن من المسائل التعبدية وفيه عيادة المريض والمشي فيها والتبرك بآثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة أثر الرسول ﷺ *

﴿ بابُ تَعْلِيمِ الفَرائِضِ ﴾

اى هذا باب في بيان تعليم الفرائض قيل لا وجه لدخول هذا في هذا الباب ورد بانه حث على تعليم العلم ومن العلم الفرائض وقد ورد حديث في الحث على تعليم الفرائض ولكن لم يكن على شرطه فلذلك لم يذكره وهو ما رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه تعلموا الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما *

﴿ وقال عُقْبَةُ بْنُ عامِرٍ تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظّانِّينَ يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بالظَّنِّ ﴾

عقبة بالقاف ابن عامر الجهني والي مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنتين وستين بالمدينة وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي باسكندرية وكان عقبة ابتنى بمصر دارا وقال ابو عمر توفي في آخر خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن في المقطم وقال خليفة توفي سنة ثمان وخمسين قوله تعلموا اى العلم حذف مفعوله ليشمل كل علم ويدخل فيه علم الفرائض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يرد كلام التوضيح حيث قال واما كلام عقبة والحديث الذي بعده فلا مناسبة بينهما للترجمة قلت من له ادنى فهم يقول بالمناسبة لما ذكرنا على انه يجوز ان يكون مراد عقبة من قوله تعلموا أي علم الفرائض يريد به هذا العلم المخصوص لشدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه الآن يدل على شدة الاعتناء بعلم الفرائض وتعلمه وتعليمه وكيف لا وقد جعله النبي ﷺ نصف العلم في حديث ابي هريرة رواه ابن ماجه عنه ان النبي ﷺ قال تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم وهو اول شيء ينسى من امتي وروى الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله ﷺ قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة قوله قبل الظانين فسره بقوله يعني الذين يتكلمون بالظن قال الكرماني أي قبل اندراس العلم والعلماء وحدوث الذين لا يعلمون شيئا ويتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة *

٢ ـ ﴿ حدثنا مُوسَى بْنُ إسْماعِيلَ حدثنا وُهَيْبٌ حدثنا ابْنُ طاوُسٍ عَنْ أبِيهِ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إيَّاكُمْ والظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَدِيثِ ولاَ تَجَسَّسُوا ولا

تجسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله اياكم والظن ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصري يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في كتاب النكاح في باب لا يخطب على خطبة اخيه قوله اياكم والظن معناه اجتنبوه قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهي عنه في الكتاب والسنة وهو الذي لا يستند الى اصل وقال الكرماني والاظهر ان المراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام قوله اكذب الحديث قيل الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بانه حديث نفساني ومعناه الحديث الذي منشؤه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اي الظن منشأ اكثر الكذب ولا تجسسوا بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تحسسوا بالحاء وهو ما تطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال ذلك في الشر وقيل بالجيم في الخير وبالحاء في الشر وقال الحربي معناهما واحد وهما تطلب معرفة الاخبار قوله ولا تدابروا اي لا تقاطعوا ولا تهاجروا ﴿

﴿ باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا صدقة ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث على صيغة المجهول ولو روي بكسر الراء على صيغة المعلوم لكان له وجه والصحة المعنى قلت ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثه الى عباده ووعده على التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة وامره ان لا يأخذ اجرا ولا شيئا من متاع الدنيا بقوله قل ما اسألكم عليه من اجر اراد ﷺ ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شيء يكون عند الناس في معنى الاجر والثمن فلم يحل له شيء منها وما وصل الى المرء واهله فهو واصل اليه فلذلك حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كما حرم عليهم الصدقات الجارية على يديه في الدنيا لئلا ينسب الى ما تبرأ منه في الدنيا وكذلك سائر الرسل على ما عرف في موضعه قوله ما تركنا صدقة كلمة ما موصولة وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبره اي خبر ما ويجوز ان يقدر فيه لفظة هو اي الذي تركناه هو صدقة وهو معنى قوله ان آل محمد لا تحل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان النبي ﷺ قال انا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يعارضه قوله تعالى (وورث سليمان داود) لان المراد ارث النبوة والعلم والحكم وكذلك قوله تعالى (يرثني ويرث من آل يعقوب) ﴿

٣ - ﴿ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خيبر فقال لهما أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال قال أبو بكر والله لا أدع أمرا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى بأتم منه في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله من فدك بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي ﷺ صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصا له قوله من خيبر كان ﷺ فتحها عنوة وكان خمسها له لكنه كان ﷺ لا يستأثر به بل ينفق حاصله

على اهله وعلى المصالح العامة قوله من هذا المال اشار به الى المال الذى يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبعيض اى بما كانوا البعض من هذا المال مقدار نفقتهم قوله «لا ادع» اى لا اترك قوله فهجرته فاطمة رضى الله تعالى عنها اى هجرت ابابكر يعنى انقبضت عن لقائه وليس المراد منه الهجران المحرم من ترك الكلام ونحوه وهى ماتت قريبا من ذلك بستة اشهر بل اقل منها ❁

٤ ـ ﴿ حدثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ أخبرنا ابنُ المُبارَكِ عن يونسَ عن الزُّهرِيِّ عن عُروةَ عن عائشةَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لا نُورَثُ ما تركنا صدقةٌ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور اخرجه عن اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون ابى اسحق الوراق الازدى الكوفى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهرى ❁

٥ ـ ﴿ حدثنا يَحيى بنُ بُكَيرٍ حدثنا اللَّيثُ عن عُقَيلٍ عن ابنِ شِهابٍ قال أخبرني مالكُ بنُ أوسِ بنِ الحَدَثانِ وكان محمدُ بنُ جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ ذكر لي ذِكرًا من حديثِه ذلك فانطلقتُ حتى دخلتُ عليه فسألتُه فقال انطلقتُ حتى أدخلَ على عمرَ فأتاه حاجبُه يَرفأُ فقال هل لكَ في عُثمانَ وعبدِ الرحمنِ والزُّبَيرِ وسعدٍ قال نعم فأذِنَ لهم ثم قال هل لكَ في عليٍّ وعبَّاسٍ قال نعم قال عبَّاسٌ يا أميرَ المؤمنينَ اقضِ بيني وبينَ هذا قال أنشُدُكم باللهِ الذي بإذنِه تقومُ السماءُ والأرضُ هل تعلمونَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال لا نُورَثُ ما تركنا صدقةٌ يُريدُ رسولُ اللهِ ﷺ نفسَه فقال الرهطُ قد قال ذلك فأقبلَ على عليٍّ وعبَّاسٍ فقال هل تعلمانِ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمرُ فإني أُحدِّثُكم عن هذا الأمرِ إنَّ اللهَ قد كان خصَّ رسولَه صلى الله عليه وسلم في هذا الفيءِ بشيءٍ لم يُعطِه أحدًا غيرَه فقال عزَّ وجلَّ ما أفاءَ اللهُ على رسولِه إلى قولِه قديرٌ فكانت خالصةً لرسولِ اللهِ ﷺ واللهِ ما احتازها دونَكم ولا استأثرَ بها عليكم لقد أعطاكموه وبثَّها فيكم حتى بقيَ منها هذا المالُ فكان النبيُّ ﷺ يُنفِقُ على أهلِه من هذا المالِ نفقةَ سنتِه ثم يأخذُ ما بقيَ فيجعلُه مجعلَ مالِ اللهِ فعمِلَ بذلك رسولُ اللهِ ﷺ حياتَه أنشُدُكم باللهِ هل تعلمونَ ذلك قالوا نعم ثم قال لعليٍّ وعبَّاسٍ أنشُدُكما باللهِ هل تعلمانِ ذلك قالا نعم فتوفَّى اللهُ نبيَّه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكرٍ أنا وليُّ رسولِ اللهِ ﷺ فقبضَها فعمِلَ بما عمِلَ به رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثم توفَّى اللهُ أبا بكرٍ فقلتُ أنا وليُّ وليِّ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقبضتُها سنتينِ أعمَلُ فيها ما عمِلَ رسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ ثم جئتُماني وكلمتُكما واحدةٌ وأمرُكما جميعٌ جئتَني تسألُني نصيبَك من ابنِ أخيكَ وأتاني هذا يسألُني نصيبَ امرأتِه من أبيها فقلتُ إن شئتُما دفعتُها إليكما بذلك فتلتمسانِ مني قضاءً غيرَ ذلك فواللهِ الذي بإذنِه تقومُ السماءُ والأرضُ لا أقضي فيها قضاءً غيرَ

ذٰلِكَ حَتّٰى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُمَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لا نورث ما تركنا صدقة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر المصري يروي عن الليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين المهملة ابن خالد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء المهملة والدال المهملة وبالثاء المثلثة الى آخره ❊ والحديث مضى في باب فرض الخمس باطول منه فانه اخرجه هناك عن اسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي من حديثه ذلك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** من حديثه اي من حديث مالك ابن اوس **قوله** يرفا بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموز وغير مهموز وهو علم حاجب عمر رضي الله عنه **قوله** هل لك في عثمان يعني ابن عفان وعبد الرحمن يعني ابن عوف والزبير يعني ابن العوام وسعد يعني ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم اراد هل لك رغبة في دخولهم عليك **قوله** انشدكم الله بضم الشين اي اسألكم بالله **قوله** يريد نفسه وسائر الانبياء عليهم السلام فلذلك قال لا نورث بالنون **قوله** قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين **قوله** ولم يعطه غيره حيث خصص الفيء كله برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل اي حيث حلل الغنيمة له ولم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام **قوله** فكانت خالصة كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني خاصة **قوله** ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاي اي ما جمعها لنفسه دونكم **قوله** ولا استأثر اي ولا استبد بها وتفرد **قوله** لقد اعطاكموه اي المال وفي رواية الكشميهني لقد اعطاكموها اي الخالصة **قوله** وبثها فيكم اي نشرها وفرقها عليكم **قوله** هذا المال اشار به الى المقدار من المال الذي يطلبان حصتهما منه **قوله** مجعل مال الله اي الموضع الذي جعل مال الله في جهة مصالح المسلمين **قوله** وكلمتكما واحدة اي متفقان لا نزاع بينكما **قوله** بذلك اي بان تعملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمل ابو بكر فيها فدفعتها اليكما بهذا الوجه فاليوم جئتماني وتسألان مني قضاء غير ذلك وقال الخطابي هذه القضية مشكلة لانهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضي الله تعالى عنه على الشريطة فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما قال الكرماني الجواب انه كان شق عليهما الشركة فطلبا ان تقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسمة لئلا يجري عليها اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك ويتطاول الزمان يظن به الملكية **قوله** فتلتمسان اي فتطلبان **قوله** فوالله الذي وفي رواية الكشميهني فوالذي بحذف الجلالة ❊

٦ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَؤُنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز والحديث مضى في الخمس والوصايا عن عبد الله بن يوسف عن مالك **قوله** لا يقتسم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لا يقسم بحذف التاء الفوقية وهو برفع الميم على ان لا نافية وقال ابن التين كذلك قرأته وكذلك في الموطا وروي لا يقسم بالجزم كانه نهاهم ان خلف شيئا ان لا يقسم بعده فان قلت يعارضه ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو ابن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما قلت نهاهم هنا عن القسمة على غير قطع بانه لا يخلف دينارا ولا درهما لانه يجوز ان يملك ذلك قبل موته ولكنه نهاهم عن قسمته وفي حديث الخزاعي المعنى ما ترك دينارا ولا درهما لاجل القسمة فيتحد معناهما **قوله** لا يقتسم ورثتي اي لا يقتسمون بالقوة لو كنت ممن يورث او لا يقتسمون ما تركته لجهة الارث فلذلك اتى بلفظ الورثة وفيه ليكون اللفظ مشعرا بعلة الاشتقاق وهو الارث فظهر ان المنفي الاقتسام

بطريق الارث عنه قوله دينار التقييد بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) قوله بعد نفقة نسائي يريد انه تؤخذ نفقة نسائه لانهن محبوسات عنه محرمات على غيره بنص القرآن قوله ومؤنة عاملي قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف اختصت النساء بالنفقة والعامل بالمؤنة وهل بينهما فرق قيل له ان المؤنة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوت وهذا يقتضي ان النفقة دون المؤنة وكان لا بد من النفقة لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاقتصر على ما يدل عليه والعامل في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه فاقتصر على ما يدل عليه قوله فهو صدقة يعني لا تحل لآله ومما يستفاد من الحديث جواز الوقف وانه يجري بعد الوفاة كالحياة فلا يباع ولا يملك كما حكم الشارع فيما افاءه الله عليه بانه لا يورث ولكن يصرف لما ذكره والباقي لمصالح المسلمين وههنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث قال وفيه اي الحديث المذكور فساد قول ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه قلت الفساد قول من لا يدرك الامور وابو حنيفة لم ينفرد ببطلان الوقف ولا قاله برأيه وهذا شريح قال جاء محمد ببيع الحبس ولان الملك فيه باق ولانه يتصدق بالغلة او بالمنفعة المعدومة وهو غير جائز الا في الوصية ✿

٧ - ﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان الى أبي بكر يسألنه ميراثهن فقالت عائشة أليس قد قال رسول الله ﷺ لا نورث ما تركنا صدقة ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الخراج عن القعنبي واخرجه النسائي في الفرائض عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك به ✿

﴿ باب قول النبي ﷺ من ترك مالا فلأهله ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ من ترك مالا فلاهله أي فهو لاهله ✿

٨ - ﴿ حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث لان ورثته هم اهله وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرائض عن زهير بن حرب وغيره قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا اورده مختصرا وقد مضى في الكفالة من طريق عقيل عن ابن شهاب ولفظه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث قوله فمن مات يعني من المسلمين والحال ان عليه دينا ولم يترك وفاء اي ما يفي بدينه قوله فعلينا قضاؤه قال المهلب هذا الوعد منه لما وعده الله به من الفتوحات من ملك كسرى وقيصر وليس على الضمان بدليل تأخره عن الصلاة على المديان حتى ضمنه بعض من حضر وقال غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعلينا قضاؤه اي فعلينا الضمان اللازم وقال الكرماني قضاء دين المعسر الميت كان من خصائصه ﷺ وكان من خالص ماله

وقيل من بيت المال وفيه اشارة الى مصالح الامة حيا وميتا وولى امرهم في الحالين قوله ومن ترك مالا فلورثته وهذا مجمع عليه وكذا ثبت في رواية الكشميهني هنا يعني لورثته وكذا في رواية مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عمرة فلورثة عصبته من كانوا قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب لان العاصب في الاصطلاح من ليس له سهم مقدر من المجمع على توريثهم ويرث كل المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد الفروض وقيل المراد من العصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقي مع الميت في اب ولو علا ❊

﴿ باب ميراث الولد من أبيه وأمه ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل ❊

❊﴿ وقال زيد بن ثابت إذا ترك رجل أو امرأة بنتا فلها النصف وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن الثلثان وإن كان معهن ذكر بدئ بمن شركهم فيؤتى فريضته فما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾❊

زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري النجاري المدني كاتب وحي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوى مات بالمدينة سنة خمس واربعين وقال ابو عمر اصل ما بنى عليه مالك والشافعي واهل الحجاز ومن وافقهم في الفرائض قول زيد بن ثابت واصل ما بنى عليه أهل العراق ومن وافقهم فيها قول علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وكل من الفريقين لا يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله قوله فلها النصف اى للبنت الواحدة النصف هذا قول الجماعة الا من يقول بالرد وكذا في الابنتين فاكثر الا من يقول بالرد والا ابن عباس فانه كان يجعل للبنتين النصف قوله وان كان معهن اى مع البنات ذكر بدى على صيغة المجهول بمن شركهم اى بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث يعني ان كان مع البنات اخ لهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى كالام مثلا كما لو مات عن بنات وابن وام يبدأ بالام فتعطى فرضها وما بقي فهو بين البنات والابن للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال قوله وان كان معهن ذكر يريد ان كان مع البنات اخ من ابيهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى كالاب مثلا قال فلذلك قال شركهم ولم يقل شركهن فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقي بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين قال وهذا تاويل حديث الباب وهو قوله الحقوا الفرائض باهلها ❊

٩ - ❊﴿ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر ﴾

مطابقته للترجمة من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن على ما لا يخفى ووهيب هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم في الفرائض ايضا عن امية بن بسطام وعن غيره واخرجه ابو داود فيه ايضا عن احمد بن صالح وغيره واخرجه الترمذي عن عبد بن حميد به وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن معمر وغيره وقيل تفرد بوصله وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه النسائي والطحاوي واشار النسائي الى ترجيح الارسال والمرجح في الصحيحين الوصل واذا تعارض الوصل والارسال ولم يرجح احد الطرفين قدم الوصل قوله الحقوا الفرائض اى الانصباء المقدرة في كتاب الله وهي النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحابها مذكورة في الفرائض قوله باهلها هو من يستحقها بنص القرآن ووقع في رواية روح بن القاسم عن ابن طاوس اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله اى على وفق ما انزل الله في كتابه قوله فما بقي اى من اصحاب الفرائض قوله فهو لاولى رجل قال النووي المراد بالاولى الاقرب والاخلاء عن الفائدة لانا لا ندري من هو

الاحق وقال الخطابي الاولى الاقرب رجل من العصبة وفي التلويح قوله فهو لاولى رجل يريد اذا كان في الذكور من هو اولى من صاحبه بقرب او بطن فاما اذا استووا في التعدد وادلوا بالاناث والامهات معا كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا الحديث لانه ليس في الذين من هو اولى منهم لانهم قد استووا في المنزلة ولا يجوز ان يقال اولى وهم سواء فلم يرد البنين بهذا الحديث وانما اراد غيرهم ووقع في رواية الكشميهني فلاولى رجل بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة على وزن أفعل التفضيل من الولي بسكون اللام وهو القرب اي لمن يكون اقرب في النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض ان في رواية ابن الحذاء عن ابن ماهان في مسلم فهو لادنى بدال ونون وهو بمعنى الاقرب وقال ابن التين انما المراد به العمة مع العم وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم وخرج من ذلك الاخ والاخت لابوين او لاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى (وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين) ويستثنى من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا يخرج الاخ والاخت لام قوله تعالى (فلكل واحد منهما السدس وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من الام قوله رجل ذكر فيه اقوال كثيرة اعني في توصيف الرجل بالذكورة * الاول قال ابن الجوزي والمنذري هذه اللفظة ليست بمحفوظة وقال ابن الصلاح فيها بعد عن الصحة من حيث اللغة فضلا عن الرواية الثاني انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث الثالث قال السهيلي قوله ذكر صفة لاولى لا لرجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال فهو لقريب الميت ذكر من جهة الرجل وصلب لامن جهة بطن ورحم فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فافيد بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي هو من جهة الام كالخال وبقوله ذكر الى نفيها عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من جهة الصلب ولو جعلناه صفة لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع اذ لا يطلق الرجل الا على البالغ وقد علم انه يرث ولو ابن ساعة وان لا تحصل التفرقة بين قرابة الاب وقرابة الام * الرابع قال الخطابي انما قال ذكر ليبان ارثه بالذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم مثلا وكان معه اخت له لا ترث ولا يكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ورد بانه ظاهر من التعبير بقوله رجل * الخامس قال ابن التين انه للتاكيد كما في قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتاكيد لفظي ولا معنوي * السادس قال غيره هذا التاكيد لتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج الكلام الى زيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ * السابع انما قيد ذكر خشية ان يظن ان المراد من الرجل الشخص وهو اعم من الذكر والانثى وفيه ما فيه على ما لا يخفى * الثامن ما قاله بعض الفرضيين انه احتراز عن الخنثى * التاسع ما قيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب في الاحكام ان تذكر الرجال وتدخل النساء فيهم بالتبعية * العاشر انه للاشارة الى الكمال في ذلك كما يقال امرأة انثى وفيه ما فيه وقيل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والتردد *

﴿ بابُ مِيرَاثِ البَنَاتِ ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث البنات والاصل فيه الآية التي تقدمت في أول الكتاب وهي قوله تعالى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) الآية وان الجاهلية كانوا لا يورثون البنات فابطل الله ذلك وشاركهن مع الذكور وقد مر بيانه هناك *

١٠ ـ ﴿ حدّثنا الحُمَيْدِيُّ حدّثنا سُفْيَانُ حدّثنا الزُّهرِيُّ قال أخبرني عامِر بنُ سَعْدِ بنِ أبي وقّاصٍ عن أبيهِ قال مَرِضْتُ بمكّةَ مَرَضاً فأشْفَيْتُ مِنْهُ على المَوْتِ فأتاني النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِي فقُلْتُ يارسولَ اللهِ إنَّ لي مالاً كثيرًا وليسَ يرِثُني إلاّ ابْنَتي أفأتصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مالي قال لا قال

قلت فالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كبير انك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك فقلت يا رسول الله أأخلف عن هجرتي فقال لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعل أن تخلف بعدي حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لبس يرثى الا ابنتي والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى نسبة الى حميد بالضم احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن مسلم الزهري * والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص الى آخره وايضا مضى في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء اخرجه فيه عن ابي نعيم عن سفيان وفي الباب الذي يليه عن قتيبة عن سفيان ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فاشفيت اي فاشرفت **قوله** مالا كثيرا بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة **قوله** فالشطر بالجر والرفع قاله الكرماني ولم يبين وجههما قلت اما الجر فبالعطف على قوله بثلثي مالي واما الرفع فعلى انه مبتدأ وخبره محذوف تقديره فالشطر اتصدق به اي النصف **قوله** ان تركت بكسر الهمزة وفتحها **قوله** خير اي فهو خير ليكون جزاء للشرط **قوله** عالة جمع عائل وهو الفقير **قوله** يتكففون اي يمدون الى الناس اكفهم للسؤال **قوله** اجرت على صيغة المجهول من الاجر **قوله** اخلف على صيغة المجهول اي ابقى بمكة متخلفا عن الهجرة **قوله** ولعل ويروى ولعلك استعمل هنا استعمال عسى **قوله** ويضر بك على صيغة المجهول **قوله** البائس بالباء الموحدة شديد الحاجة او الفقير **قوله** يرثى بكسر الثاء المثلثة اي يرق ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل كلام الزهري وسعد بن خولة مات بمكة في حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث في كتاب الجنائز *

١١ - ﴿ حدثني محمود حدثنا أبو النضر حدثنا أبو معاوية شيبان عن أشعث عن الأسود بن يزيد قال أتانا معاذ بن جبل باليمن معلما وأميرا فسألناه عن رجل توفي وترك ابنته وأخته فأعطى الابنة النصف والأخت النصف ﴾

مطابقته للترجمة في قوله اعطى الابنة النصف ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة ابو احمد المروزي وابو النضر هو هاشم التيمي الملقب بقيصر واشعث بالشين المعجمة وبالعين المهملة وبالثاء المثلثة ابن سليم يكنى بالشعثاء الكوفي والاسود ابن يزيد بن قيس النخعي الكوفي * والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض عن موسى بن اسماعيل **قوله** فاعطى الابنة النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللاخت النصف بنص القرآن *

﴿ باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن ﴾

اي هذا باب في بيان ارث ابن ابن الرجل اذا لم يكن له ابن لصلبه *

﴿ وقال زيد ولد الأبناء بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم ولد ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع الابن ﴾

اي قال زيد بن ثابت الانصاري الى آخره وهذا الذي قاله زيد اجماع ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن

ابن ابي الزناد عن ابيه واخرجه عن خارجة بن زيد عن أبيه ايضا يزيد بن هرون عن محمد بن سالم عن الشعبي عنه **قوله** بمنزلة الولد اي بمنزلة الولد للصلب قوله دونهم اي اذا لم يكن بينهم وبين الميت ولد للصلب قوله ذكر كذا في رواية الكشميهني وليس في رواية الاكثر بلفظ ذكر واحترز بالذكر عن الانثى قوله ذكرهم كذكرهم اي ذكر ولد الابناء كذكر الابناء وانثاهم اي انثى ولد الابناء كانثى الابناء يرثون اي ولد الابناء كما يرث الابناء وهو ظاهر **قوله** ويحجبون اي يرثون جميع المال اذا انفردوا ويحجبون دونهم في الطبقة ممن بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قال اكثر الفقهاء فيمن خلف زوجا واما وبنتا وابن ابن وبنت ابن يقدم الفرض للزوج الربع وللام السدس وللبنت النصف وما بقي بين ولدي الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن فالباقي له دونها وقيل الباقي له مطابقا لقوله «فما بقي فلاولى رجل ذكر» قوله «ولا يرث ولد الابن مع الابن ذكر هذا تاكيدا لما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن انما يؤخذ من قوله اذا لم يكن دونهم الى آخره بطريق المفهوم

١٢ - ﴿ حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبْرَاهِيمَ حدثنا وُهَيْبٌ حدثنا ابنُ طاوُسٍ عنْ أبِيهِ عن ابنِ عبَّاسٍ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بأهْلِها فَما بَقِيَ فَهْوَ لِأوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ ﴾

هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه وفائدة اعادته لشيئين احدهما الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد والآخر الاشارة الى انه روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسماعيل عن وهيب كما تقدم والآخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب الى آخره *

﴿ بابُ مِيرَاثِ ابْنَةِ ابنٍ معَ ابْنَةٍ ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنة وفي رواية الكشميهني مع بنت *

١٣ - ﴿ حدثنا آدَمُ حدثنا شُعْبَةُ حدثنا أبُو قَيْسٍ سَمِعْتُ هُزَيْلَ بنَ شُرَحْبِيلَ قال سُئِلَ أبُو مُوسَى عَنْ ابْنَةٍ وابْنَةِ ابنٍ وأُخْتٍ فقال لِلابْنَةِ النِّصْفُ ولِلأُخْتِ النِّصْفُ وائْتِ ابنَ مَسْعُودٍ فَسَيُتَابِعُنِي فَسُئِلَ ابنُ مَسْعُودٍ وأُخْبِرَ بِقَوْلِ أبي مُوسَى فقال لَقَدْ ضَلَلْتُ إذًا وما أنا مِنَ المُهْتَدِينَ أقْضِي فيها بِما قَضَى النبيُّ ﷺ لِلابْنَةِ النِّصْفُ ولابْنَةِ الابنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ وما بَقِيَ فَلِلأُخْتِ فَأتَيْنا أبا مُوسَى فأخْبَرْناهُ بِقَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ فقال لا تَسْألُوني ما دامَ هذا الحَبْرُ فِيكُمْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس وابو قيس بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عبد الرحمن بن ثروان بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء وبالواو والنون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة مات سنة عشرين ومائة وهزيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف وباللام ولقد صحف من قال بالذال المعجمة موضع الزاي ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباللام قال الكرماني ولم يتقدم ذكرهما والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض عن عبد الله ابن عامر بن زرارة واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن عرفة واخرجه النسائي فيه عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع قوله سئل ابو موسى وفي رواية غندر عن شعبة عند النسائي جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الباهلي فسألهما وكذا اخرجه ابو داود وكذا الترمذي وابن ماجه والطحاوي والدارمي من طرق عن سفيان الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسى وقد ذكروا ان سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة قوله «وائت ابن مسعود» قال ذلك للاستثبات قوله «لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين» قال الكرماني غرض عبد الله بن مسعود من قراءة هذه الآية هو انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالا وقلت الحاصل من ذلك أن قول ابن مسعود

هذا جواب عن قول ابي موسى انه سيتابعني واشار الى انه لو تابعه لخالف صريح السنة التي عنده وانه لو خالفها عامدا لضل **قوله** «واقضي فيها» اي في هذه المسألة او في هذه القضية بما قضى النبي ﷺ والذي قضاه هو قوله للابنة النصف الى آخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن ارطاة عن عبد الرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسى وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه لانه هو الذي امر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي موسى عليها بمدة **قوله** فاتينا ابا موسى فيه اشعار بان هزيلا الراوي المذكور توجه مع السائل الى ابن مسعود فسمع جوابه فعادا الى ابي موسى معه فاخبره فلذلك ذكر المزي في الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود **قوله** مادام هذا الحبر بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وبالراء واراد به ابن مسعود والحبر هو الذي يحسن الكلام ويزينه وذكر الجوهري الحبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وجزم الفراء بالكسر وقال سمي بالحبر الذي يكتب به قلت هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند التنازع سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيجب الرجوع اليها وفيه بيان ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتثبت ابي موسى عن الفتيا حيث دل على من ظن انه اعلم منه قال ابن بطال ولا خلاف بين العلماء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى اشعار بانه رجع عما قاله وقال ابو عمر لم يخالف في ذلك الا ابو موسى الاشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي وقد رجع ابو موسى عن ذلك ولعل سلمان ايضا رجع كابي موسى وسلمان هذا مختلف في صحبته وله اثر في فتوح العراق ايام عمر وعثمان رضي الله تعالى عنهما واستشهد في زمان عثمان وكان يقال له سلمان الخيل لمعرفته بها وقال ابن العربي يؤخذ من قصة ابي موسى وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر والرجوع الى الخبر بعد معرفته ونقض الحكم اذا خالف النص ❊

﴿ بابُ مِيراثِ الجَدِّ مَعَ الأَبِ والإِخْوَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الجد الذي من قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقاء ومن الاب وقد انعقد الاجماع على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ❊

﴿ وقال أَبُو بَكْرٍ وابنُ عَبَّاسٍ وابنُ الزُّبَيْرِ الجَدُّ أَبٌ ﴾

اي الجد الصحيح اب اي حكمه حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحيح هو الذي لا يدخل في نسبته الى الميت ام وقد يطلق على الجد اب في قوله عز وجل كما اخرج ابويكم من الجنة والمخرج من الجنة آدم جدنا الاعلى فاذا اطلق على الجد الاعلى اب فاطلاقه على اب الاب بطريق الاولى فاذا كان ابا فله احوال ثلاث الفرض المطلق والفرض والتعصيب والتعصيب المحض فهو كالاب في جميع احواله الا في اربع مسائل فانه لا يقوم مقام الاب فيها الاولى ان بني الاعيان والعلات كلهم يسقطون بالاب بالاجماع ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه (الثانية) ان الام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما يبقى ومع الجد تاخذ ثلث الجميع الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب فيه (والثالثة) ان ام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد وان علت (الرابعة) ان المعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح كلام هؤلاء الصحابة ولم ار احدا من الشراح ذكر شيئا من ذلك وقال بعضهم قوله «الجد اب» اي هو اب حقيقة قلت لم يقل بذلك احد ممن يميز بين الحقيقة والمجاز واما قول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فوصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري ان ابا بكر جعل الجد ابا واما قول ابن عباس فاخرجه

محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال الجد اب واما قول عبدالله بن الزبير فمضى في المناقب موصولا من طريق ابن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال ان ابا بكر انزله ابا *

﴿ وقَرَأَ ابنُ عبّاسٍ (يا بَنِي آدَمَ * واتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبائِي إبْراهِيمَ وإسْحٰقَ ويَعْقُوبَ) ولَمْ يُذْكَرْ أنَّ أحَدًا خالَفَ أبا بَكْرٍ في زَمانِهِ وأصْحابُ النبيِّ ﷺ مُتَوافِرُونَ * وقال ابنُ عبّاسٍ يَرِثُنِي ابنُ ابْنِي دُونَ إخْوَتِي ولا أرِثُ أنا ابنَ ابْنِي ﴾

اشار بقوله وقرأ ابن عباس يابني آدم الى احتجاجه بان الجد اب بقوله تعالى (يابني آدم) وبقوله تعالى (واتبعت ملة آبائي ابراهيم واسحاق ويعقوب) فانه اطلق على هؤلاء الاب مع انهم اجداد وروى سعيد بن منصور من طريق عطاء عن ابن عباس قال الجد اب وقرأ واتبعت ملة آبائي ابراهيم الاية قوله ولم يذكر على صيغة المجهول قوله خالف ابا بكر اي فيما قاله من الجد حكمه حكم الاب قوله واصحاب النبي ﷺ الواو فيه للحال قوله متوافرون اي فيهم كثرة وعددهم واجماع سكوتي وممن قال مثل قول ابن عباس معاذ وابو الدرداء وابو موسى وابي بن كعب وابو هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين ايضا عطاء وطاوس وشريح والشعبي وقال به من الفقهاء عثمان البتي وابو حنيفة واسحق وابو ثور وداود والمزني وابن شريح وذهب عمر وعلي وزيد بن ثابت وابن مسعود الى توريث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا في كيفية ذلك وموضعه كتب الفرائض قوله وقال ابن عباس يرثني الى آخره اراد به الانكار اي لم لايرث الجد فيكون ردا على من حجب الجد بالاخوة او معناه فلم لايرث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابو عمر وجه قياس ابن عباس ان ابن الابن لما كان كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب *

﴿ ويُذْكَرُ عن عُمَرَ وعَلِيٍّ وابنِ مَسْعُودٍ وزَيْدٍ أقاوِيلُ مُخْتَلِفَةٌ ﴾

ويذكر على صيغة المجهول اشارة الى التمريض وقد ذكرنا الآن انهم ذهبوا الى توريث الاخوة مع الجد ولكن باختلاف بينهم في ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي من طريق عيسى الخياط عن الشعبي فذكره وقول علي رضي الله تعالى عنه فرواه الشعبي كتب ابن عباس الى علي يسأله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وروى الحسن البصري ان عليا كان يشرك الجد مع الاخوة الى السدس وله اقوال اخر وقول ابن مسعود روي في امرأة تركت زوجها وامها واخاها لابيها ان للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من رأس المال وللاخ سهم وللجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمي من طريق الحسن البصري قال كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث واخرج عبدالرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم الاخوة من الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطي اخا لام مع الجد شيئا وله اقوال اخرى طويناذكرها طلبا للاختصار *

١٤ ـ ﴿ حدّثنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حدّثنا وُهَيْبٌ عن ابنِ طاوُسٍ عن أبِيهِ عن ابنِ عبّاسٍ رضي الله عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال ألْحِقُوا الفَرائِضَ بِأهْلِها فَما بَقِيَ فَلِأوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ ﴾

وجه ايراده هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب وتقدم شرحه هو ان الذي يبقى بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال ابن بطال وقد احتج به من يشرك بين الجد والاخ فانه اقرب الى الميت وهو ظاهر

ووهيب هو ابن خالد يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس *

١٥ - ﴿ حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته ولكن خلة الإسلام أفضل أو قال خير فإنه أنزله أبا أو قال قضاه أبا ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فانه أنزله ابا فان ابابكر انزل الجد ابا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد وعبد الوارث بن سعيد البصري وايوب السختياني * والحديث مضى في الصلاة في باب الخوخة في المسجد قوله لو كنت متخذا يعني لو كنت منقطعا الى غير الله لانقطعت الى ابي بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره قوله «او قال خير» شك من الراوي قوله «او قال قضاه ابا» ايضا شك من الراوي اي حكم بانه اب *

﴿ باب ميراث الزوج مع الولد وغيره ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين ولا يسقط الزوج بحال وانما ينحط بالولد من النصف الى الربع

١٦ - ﴿ حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع ﴾

هذا المروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قد علم من الآيتين المذكورتين في اول كتاب الفرائض وكذلك الوصية للوالدين قد تقدم حكمها في الوصايا ولكنه اشار بهذا الى استمرار ما في الآية التي نسختها وهي (يوصيكم الله) والى تقرير سبب نزول الآية وانها هي على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر الخوارزمي يروي عن عبد الله ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المكي قال يحيى القطان كان قدريا يروي عن عطاء بن ابي رباح الخ قوله ما احب اي ما اراد والباقي ظاهر *

﴿ باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث المرأة الى آخره قوله وغيره اي من الوارثين ولا يحط ارث واحد من المرأة والزوج بحال بل يحط الولد الزوج من النصف الى الربع ويحط المرأة من الربع الى الثمن *

١٧ - ﴿ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة أنه قال قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبتها ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وابن المسيب سعيد والحديث ذكره ايضا في الديات عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجه كلهم عن قتيبة فمسلم في الحدود والترمذي في الفرائض وابو داود والنسائي في الديات وقال الترمذي هذا الحديث رواه يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا قوله في جنين امرأة قال البخاري في الديات اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر

وقتلتها وما في بطنها الحديث يقال ان الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويمر وقيل بنت عويمر براه ذكره ابو عمر وفي لفظ للبخاري ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها الحديث وهنا قال ان المضروبة من بني لحيان ولا تخالف بينهما فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن مدركة قال الجوهري لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية هذلية وعامرية وفي اسنادها ابن ابي فروة وهو ضعيف وظاهرهما التعارض وفي الصحيح ان احداهما كانت ضرة الاخرى وفي رواية من طريق مجالد وكل منهما تحت زوج ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة كونهما ايضا ضرتين وجاء ايضا انها ضربتها بعمود فسطاط وجاء بحجر وجاء بمسطح وفي وقت احداهما الاخرى بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرر الفعل **قوله** سقط اي الجنين حال كونه ميتا **قوله** بغرة متعلق بقوله فقضى **قوله** عبد بالتنوين بيان لغرة ويروى بالاضافة ايضا **قوله** او امة كلمة او للتنويع وليست للشك وعند ابي داود فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنينها بغرة عبد او امة او فرس او بغل او حمار والحديث معلول وفي رواية لابن ابي شيبة من حديث عطاء مرسلا او بغل فقط وأخرى او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس وفي الدارقطني من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن عمر قال او فرس وقال ابن سيرين يجزئ مائة شاة وفي بعض طرق ابي داود خمسمائة شاة وهو وهم وصوابه مائة شاة كما نبه عليه ابو داود وفي مسند الحارث بن ابي اسامة من حديث حمل بن مالك او عشر من الابل او مائة شاة وقال البيهقي ورواه ابو المليح ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا انه قال او عشرون ومائة شاة واسناده ضعيف وروى وكيع عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي المليح الهذلي قال كان تحت حمل بن مالك امرأتان امرأة من بني سعد وامرأة من بني لحيان فرمت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما فقضى ﷺ في الجنين بغرة فقال عويمر احد من قضى عليهم بالغرة يا رسول الله لا غرة لي قال فعشر من الابل قال يا رسول الله لا ابل لي قال فعشرون ومائة من الشاة ليس فيها عوراء ولا فارض ولا عضباء قال يا رسول الله اعني بها من صدقة بني لحيان فقال لرجل فاعنه بها وروى عبد الرزاق عن ابي جابر البياضي وهو واه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المرأة بغرة في الذكر غلام وفي الانثى جارية وقال ابو عمر الغرة معناها الابيض فلا يؤخذ فيها الاسود وقال مالك الحمران احب الي من السودان وقال الابهري يعني البيض فان لم يكن عبيد تلك البلدة بيضا كان من السودان وقال مالك ويكون من اوسط عبيد تلك البلدة فان كان اكثرهم الحمران فمن اوسطهم وان كان السودان فمن اوسطهم وقال مالك هو عبد او وليدة **قوله** بان ميراثها اي ميراث هذه المرأة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر جمهور الناس على الميراث وهذه الغرة للورثة والعقل على العصبة واختلفوا على من تجب الغرة فقالت طائفة منهم مالك والحسن بن حي هي في مال الجاني ثم الكفارة وهو قول الحسن والشعبي وروي ذلك عن عمر رضي الله تعالى عنه وبه جزم ابراهيم وعطاء والحكم وقال آخرون هي على العاقلة وممن قاله الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو قول ابن سيرين وابراهيم في رواية وحجتهم حديث المغيرة الذي فيه وجعل الغرة على عاقلة المرأة وقال ابو عمر وهو نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة الغرة فقال مالك تقوم بخمسين دينارا او بستمائة درهم نصف عشر دية الحر المسلم الذكر وعشر دية الحرة وهو قول الزهري وربيعة وسائر اهل المدينة وقال ابو حنيفة واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشعبي واختلفوا في صفة الجنين الذي تجب فيه الغرة ما هي فقال مالك ما طرحته من مضغة او علقة او ما علم انه ولد ففيه الغرة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسواء تحرك او عطس ففيه الغرة ايضا حتى يستهل ففيه الدية كاملة وقال الشافعي لا شيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء فان علمت حياته بحركة او بعطاس او باستهلال او بغير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول سائر الفقهاء واجمع الفقهاء على ان الجنين اذا خرج ثم مات كانت فيه الدية والكفارة معها فقال مالك بقسامة وقال ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه الغرة والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعي ففيه

الغرة ولا كفارة وبه قال داود **قوله** وان العقل على عصبتها العقل الدية واصله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعقلها بفناء أولياء المقتول اى شدها في عقالها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يعصبونه ويتعصب بهم اى يحيطون به ويشتد بهم *

﴿ بابُ مِيراثِ الأَخَوَاتِ مَعَ البَنَاتِ عَصَبَةً ﴾

أى هذا باب في بيان ميراث الاخوات مع اجتماع البنات قوله عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى عصبة واجمعوا على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت النصف *

١٨ ـ ﴿ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ قَضَى فِينَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النِّصْفُ لِلاِبْنَةِ وَالنِّصْفُ لِلأُخْتِ ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ قَضَى فِينَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكرى وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعى والاسود ان يزيد خال ابراهيم الراوى عنه والحديث مضى عن قريب في باب ميراث البنات قوله قضى فينا معاذ بن جبل اراد انه قضى في اليمن وكان ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم اميرا ومعلما قوله قال سليمان اى قال شعبة ثم قال سليمان اى الاعمش قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روى الحديث اولا باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا *

١٩ ـ ﴿ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حدثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ حدثنا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلاِبْنَةِ النِّصْفُ وَلاِبْنَةِ الاِبْنِ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَلِلأُخْتِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصرى وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهذيل مصغر هذل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب قوله لاقضين فيها اى في هذه المسألة التى سئل عنها ومراده القضاء بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطريق الفتوى فان ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا ولا اميرا قوله او قال النبي ﷺ هو شك من بعض الرواة ففى رواية وكيع وغيره عن سفيان عند النسائى وغيره ما قضى فيها لاقضى رسول الله ﷺ وجماعة العلماء الامن شذ على ان الاخوات عصبات البنات يرثن مافضل عن البنات كبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقى وكبنتين واخت لهما الثلثان وللاخت ما بقى وكبنت وبنت ابن واخت وهى فتوى ابن مسعود للاولى النصف وللثانية السدس وللثالثة الباقى *

﴿ بابُ مِيراثِ الأَخَوَاتِ والإِخْوَةِ ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الاخوات وهى جمع اخت والاخوة جمع اخ *

٢٠ - ﴿ حدثنا عبد الله بن عثمان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال دخل علي النبي ﷺ وأنا مريض فدعا بوضوء فتوضأ ثم نضح علي من وضوئه فأفقت فقلت يا رسول الله إنما لي أخوات فنزلت آية الفرائض ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إنما لي أخوات لانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط البخاري الاخوة وقدم الاخوات في الترجمة للتصريح بهن في الحديث وعبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي يروي عن عبد الله ابن المبارك المروزي الى آخره والحديث مضى في اول كتاب الفرائض بأتم منه ومضى الكلام فيه قوله بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به قوله ثم نضح بالنون والضاد المعجمة وبالحاء المهملة اي رش قوله فنزلت آية الفرائض اي آية المواريث وبين فيها ان الاخوات يرثن واجمعوا على ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الاب ذكورا كانوا أو اناثا لا يرثون مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلفوا في ميراث الاخوات مع الجد على ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنتين فصاعدا الثلثان الا في الاكدرية وهي زوج وام وجد واخت شقيقة او لاب فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف وتعول الى تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الاخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فاربعة على ثلاثة لا يصح فيضرب ثلاثة في تسعة يكون سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللجد ثمانية وللاخت اربعة وانما سميت اكدرية لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له اكدر فاخطأ فيها فنسبت اليه وقيل كان اسم الميت اكدر وقيل سميت بذلك لانها كدرت على زيد بن ثابت اصله لانه لا يفرض للاخت مع الجد الا في هذه المسألة ٭

﴿ باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم ﴾

اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل (يستفتونك) الآية وانما ترجم بهذه الآية لان فيها التنصيص على ميراث الاخوة قوله يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهي جواب الحادثة والتقدير يستفتونك في الكلالة (قل الله يفتيكم في الكلالة) فحذف الاول لدلالة الثاني عليه قوله (ان امرؤ هلك) اي ان هلك امرؤ فحذف لدلالة الثاني عليه اي ان امرؤ مات وقد مر تفسير الكلالة عن قريب قوله وله اخت أي من ابيه وامه او ابيه لان ذكر اولاد الام قد سبق في اول السورة قوله (فلها نصف ما ترك) بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا أي لئلا تضلوا وقال البصريون هذا خطأ لا يجوز اضماره والمعنى عندهم كراهية ان تضلوا وقيل معناه يبين الله لكم الضلال كما في قولك يعجبني ان تقوم اي قيامك ٭

٢١ - ﴿ حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء رضي الله عنه قال آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾

المطابقة بين الآية وحديث الباب ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق عمرو السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في المغازي عن عبد الله بن رجاء وقال الكرماني فان قلت تقدم في البقرة ان آخر آية نزلت آية الربا قلت الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول الله ﷺ بل قال ثمة ابن عباس عن ظنه وهنا البراء عن ظنه انتهى قلت وجاء عن

ابن عباس ايضا ان آخر آية نزلت (لقد جاءكم رسول من انفسكم) وجاء عنه ايضا ان آخر آية نزلت (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) وهذه ثلاث روايات عن ابن عباس فهل قالها كله بالظن ولا يقال ذلك ✻

﴿ باب ابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُما أَخٌ لِلأُمِّ والآخَرُ زَوْجٌ ﴾

اى هذا باب فى شان امرأة ماتت عن ابنى عم احدهما اخوها لامها والآخر زوجها وهذه الترجمة مثل اللغز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان حكمها ولكن حكمها يظهر من قول على رضى الله تعالى عنه وصورتها رجل تزوج بامرأة فجاءت منه بابن ثم تزوج باخرى فجاءت منه بابن ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها اخوه فجاءت منه ببنت وهى اخت الابن الثانى لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابنى عم احدهما اخوها لامها والآخر زوجها ✻

﴿ وقال عَلِيٌّ لِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَلِلْأَخِ مِنَ الأُمِّ السُّدُسُ وما بَقِيَ بَيْنَهُما نِصْفانِ ﴾

اى قال على بن ابى طالب فى الصورة المذكورة للزوج النصف لانه زوج وفرضه النصف وللاخ من الام السدس لكونه اخا من ام وفرضه السدس وما بقى وهو الثلث بينهما اى بين ابنى عمها احدهما الزوج والآخر اخوها من امها نصفان بطريق العصوبة فيصح للاول الذى هو الزوج الثلثان النصف بطريق الفرض والسدس بطريق التعصيب ويصح للثانى وهو ابن عمها الاخر الثلث بطريق الفرض والتعصيب قال ابن بطال وبقول على قال المدنيون والثورى ومالك وابو حنيفة والشافعى واحمد واسحق وقال عمر وابن مسعود جميع المال للذى جمع القرابتين لانهما قالا فى ابنى العم احدهما اخ لام ان الاخ للام احق بالمال له السدس بالفرض وباقى المال بالتعصيب وهو قول الحسن البصرى وعطاء والنخعى وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتعليق على رضى الله تعالى عنه رواه يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتى شريح فى امرأة تركت ابنى عمها احدهما زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقى فبلغ ذلك على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه فقال ادع لى العبد الابظر فدعا شريح فقال ما قضيت أبكتاب الله او بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شريح بكتاب الله قال اين قال (واولو الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله) فقال على فهل قال للزوج النصف وله ما بقى ثم اعطى الزوج النصف والاخ من الام السدس ثم قسم ما بقى بينهما ✻

٢٢ - ﴿ حدثنا مَحْمُودٌ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قال قال رسولُ اللهِ ﷺ أَنا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ ماتَ وَتَرَكَ مالاً فَمالُهُ لِمَوالِي الْعَصَبَةِ وَمَنْ تَرَكَ كَلاًّ أَوْ ضَياعاً فَأَنا وَلِيُّهُ فَلِأُدْعَ لَهُ ﴾

مطابقته للترجمة بالتعسف تؤخذ من قوله فماله لموالى العصبة لان الترجمة التى صورتها ماذكرنا فيها الفرض والتعصيب فيطابق قوله لموالى العصبة والاضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك اى لموالى الذين هم العصبة قيل قد يكون لاصحاب الفروض قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبة فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون للاقرب ومحمود شيخ البخارى هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروى عن عبيد الله بن موسى وهو ايضا شيخ البخارى يروى عنه كثيرا بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم وابو صالح هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائى فى الفرائض عن احمد بن سليمان قوله انا أولى بالمؤمنين من انفسهم يعنى الاولوية النصرة اى أنا اتولى امورهم بعد وفاتهم فانصرهم فوق ما كان منهم لو عاشوا فان تركوا شيئا من المال فادب المستأكل من الظلمة ان يحوم حوله فيخلص لورثتهم وان لم يتركوا وتركوا ضياعا وكلا من الاولاد

فانا كافلهم والى ملجؤهم ومأواهم وان تركوا دينا علي اداؤه ولذلك وصفه الله في كتابه بقوله (بالمؤمنين رؤف رحيم) وهكذا ينبغي ان تفسر الآية ايضا وزاد في رواية الاصيلي هنا (وازواجه امهاتهم) وقال عياض وهي زيادة في الحديث لامعنى لها هنا وقال الطيبي انما يلائم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كالاب المشفق لهم بل هو ارأف وارحم بهم قوله فمن مات الفاء فيه تفسيرية مفصلة لما أجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين قوله فالله موالى العصبة قد مر تفسيره الآن قوله ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل قال تعالى (وهو كل على مولاه) وجمعه كلول وهو يشمل الدين والعيال قوله او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشيء يضيع ضيعة وضياعا اي هلك قيل فهو على تقدير محذوف اي ذا ضياع وقال الطيبي الضياع اسم ما هو في معرض ان يضيع ان لم يتعهد كالذرية الصغار والزمن الذين لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ايضا روي الضياع بالكسر على انه جمع ضائع كجياع في جمع جائع قوله فلادعى له بلفظ امر الغائب المجهول والاصل في لام الامر ان تكون مكسورة كقوله تعالى (وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق) قرىء بكسر اللام واسكانها وقد تسكن مع الفاء او الواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد عين لادعى جائز على قول من قال (الم يأتيك والانباء تنمي) وكان القياس فلادع له اي فادعوني له حتى اقوم بكله وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل فعل في آخره واو او ياء او الف جزمه بحذف آخره هذا هو المشهور في اللغة وفي رواية لابن كثير انه قرأ (من يتقي ويصبر) باثبات الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا ✻

٢٣ - ﴿ حدثنا أُمَيَّةُ بنُ بِسْطامٍ حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيْعٍ عن رَوْحٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ طاوُسٍ عن أبيهِ عن ابنِ عبَّاسٍ عنِ النبيِّ ﷺ قال أَلْحِقُوا الفَرائضَ بِأهْلِها فما تَرَكَتِ الفَرائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان يوجه مثل ما وجه في ترجمة الحديث السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف ابن بسطام بفتح الباء الموحدة وكسرها البصري وروح بفتح الراء وسكون الواو ابن القاسم العنبري والحديث قد مر عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك ✻

﴿ بابُ ذَوِي الأَرْحامِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ذوي الارحام هل يرثون ام لا ومن هم وذوو الارحام جمع ذي الرحم وهو خلاف الاجنبي والارحام جمع الرحم والرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفي الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة وقال ابن الاثير وذو الرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض على الاقارب من جهة النساء يقال ذو رحم محرم ومحرم وهو من لا يحل نكاحه كالام والبنت والاخت والعمة والخالة انتهى وقال في التلويح ذوو الارحام هم الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة من قرابة الميت وليسوا بعصبة البنات كاولادها واولاد الاخوات واولاد الاخوة لام وبنات الاخ والعمة والخالة وعمة الاب والعم اخو الاب لامه والجد ابي الام والجدة ام ابي الام ومن ادلى بهم واختلفوا في هذا الباب فقالت طائفة اذا لم يكن للميت وارث له فرض مسمى فماله لمواليه العتاقة الذين اعتقوه فان لم يكن فماله لبيت مال المسلمين ولا يرث من فرض له من ذوي الارحام روي هذا عن ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر ورواية عن علي رضي الله تعالى عنهم وهو قول اهل المدينة والزهري وابي الزناد وربيعة ومالك وروي عن مكحول والاوزاعي وبه قال الشافعي وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابو الدرداء يورثون ذوي الارحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيئا وبتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي ليلى والنخعي وعطاء وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق ✻

٢٤ - ﴿ حدثني إسحق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم إدريس حدثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جعلنا موالي والذين عاقدت أيمانكم) قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الأنصاري المهاجري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت (ولكل جعلنا موالي) قال نسختها (والذين عاقدت أيمانكم) ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله جعلنا موالي لان الموالي الورثة وكذا فسر ابن عباس في هذا الحديث لانه ذكره في الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا ابو اسامة بن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جعلنا موالي) قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوي الارحام فترجم بقوله باب ذوي الارحام لكنه مبهم لا يفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكره هذا الحديث بهذا السياق يدل على انهم لا يرثون ولكن في هذا السياق نظر لانه يشعر بان قوله (والذين عاقدت ايمانكم) هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ نبه عليه الطبري وغيره في رواية عن ابن عباس وجمهور السلف على ان الناسخ لهذه الآية هو قوله تعالى واولو الارحام بعضهم أولى ببعض روي هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وهو الذي اثبته ابو عبيد في ناسخه ومنسوخه (وفيه قول آخر) روى الزهري عن المسيب قال امر الله تعالى الذين تبنوا غير ابنائهم في الجاهلية وورثوهم في الاسلام ان يجعلوا لهم نصيبا في الوصية ورد الميراث الى ذي الرحم والعصبة (وقالت) طائفة قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم) محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الحلفاء انصباءهم من النصرة والنصيحة والرفادة وما اشبه ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبري عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدي وقال فقهاء الامصار والعراق والكوفة والبصرة وجماعة من العلماء في سائر الآفاق بتوريث ذوي الارحام وقد روى ابو داود والنسائي وابن ماجه من حديث المقدام بن معدي كرب الخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه وصححه ابن حبان والحاكم وروى الترمذي مرفوعا محسنا عن عمر رضي الله تعالى عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النسائي من حديث عائشة واخرجه عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم حدثنا طاوس عنها رضي الله تعالى عنها فان قلت روى الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فلقيه رجل فقال يا رسول الله رجل ترك عمة وخالة لا وارث له غيرهما فرفع رأسه الى السماء فقال اللهم رجل ترك عمته وخالته لا وارث له غيرهما ثم قال أين السائل قال ها أنا ذا قال لا ميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد قلت عبد الله بن جعفر المديني فيه مقال قال ابو حاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات بالمناكير يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الجرجاني واهي الحديث وقال النسائي متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطني من حديث ابي عاصم موقوفا وشيخ البخاري في هذا الحديث هو اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي وطلحة هو ابن مصرف بكسر الراء المشددة والفاء والحديث اخرجه النسائي وأبو داود جميعا في الفرائض عن هارون بن عبد الله عن ابي اسامة قوله يرث الانصاري بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجري بالنصب مفعوله وليست الياء فيه للنسبة وانما هي للمبالغة كما يقال الاحمري في الاحمر وقيل زيدت فيه ياء النسبة اشعارا كأنه وقال الكرماني اين العائد الى اسم كان قلت وضع المهاجري مكانه واللازم في مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره وقال ايضا تقدم في سورة النساء بالعكس وقال يرث المهاجري الانصاري قلت المقصود منهما ان اثبات الوراثة بينهما في الجملة ثم قال وفيه امر آخر عكس ذلك وهو انه قال ثمة ولكل جعلنا والمنسوخ والذين عاقدت والمفهوم هنا عكسه قلت فاعل نسختها آية ولكل جعلنا والذين عاقدت منصوب على المفعولية اي اعني والذين عاقدت وقيل الضمير في نسختها عائد على المؤاخاة لا على الآية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل

من الضمير واصل الكلام المؤازات والكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم *

﴿ بابُ ميراثِ المُلاعنةِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الملاعنة بكسر العين وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها وقال بعضهم بفتح العين ويجوز كسرها قلت الامر بالعكس والمقصود من ميراث الملاعنة بيان من يرث ولد الملاعنة وما ترث الملاعنة من ابنها فقال مالك بلغني انه قال عروة في ولد الملاعنة وولد الزنا اذا مات ورثت امه حقها في كتاب الله واخوته لامه حقوقهم ويورث البقية مولى امه ان كان مولاه وان كانت عربية ورثت حقها وورثت اخوته لامه حقوقهم وكان ما بقي للمسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر هذا مذهب زيد بن ثابت وروي عن ابن عباس مثل ذلك وروي عن علي وابن مسعود ان ما بقي يكون لعصبة امه اذا لم يخلف ذا رحم لهم سهم وان خلفه جعل فاضل المال ردا عليه وحكي عن علي ايضا انه ورث ذوي الارحام برحمهم لا شيء لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد يرد الباقي على امه وبقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان وعمر بن عبد العزيز والزهري وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعي والاوزاعي *

٢٥ - ﴿ حدثني يَحْيَى بنُ قَزَعَةَ حدَّثنا مالِكٌ عنْ نافِعٍ عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رَجُلاً لاعَنَ امْرَأتَهُ في زَمَنِ النبيِّ ﷺ وانْتَفَى مِنْ وَلَدِها فَفَرَّقَ النبيُّ ﷺ بَيْنَهُما وأَلْحَقَ الوَلَدَ بالمَرْأةِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام حرمان الارث بينهما لانه لما الحقه بها قطع نسب ابيه فصار كمن لا اب له من اولاد الزنا الذي لم يختلف المسلمين عصبته ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات الحجازي والحديث مضى في الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي ﷺ ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وروى اصحاب السنن الاربعة عن واثلة رفعه تحوز المرأة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وقال البيهقي ليس بثابت ورد عليه بان الترمذي حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمر بن رؤبة بضم الراء وسكون الواو وبباء موحدة مختلف فيه قال البخاري فيه نظر ووثقه جماعة *

﴿ بابُ الوَلَدُ لِلْفِراشِ حُرَّةً كانَتْ أوْ أمَةً ﴾

اي هذا باب يذكر فيه الولد للفراش اي لصاحب الفراش قال اصحابنا الفراش كناية عن الزوج وقال جرير * باتت تعانقه وبات فراشها * يعني زوجها ويقال الفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه قوله حرة كانت اي المرأة او امة وعند مالك والشافعي تصير الامة فراشا لسيدها بوطئه اياها او باقراره انه وطئها وبهذا حكم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو قول ابن عمر ايضا فمتى اتت بولد لستة اشهر من يوم وطئها ثبت نسبه منه وصارت به ام ولد له وله ان ينفيه اذا ادعى الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطء عند مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطء ولا بالاقرار به اصلا فلو وطئها او أقر بوطئها فاتت بولد لم يلحقه وكان مملوكا وامة مملوكة لو ادعاه يلحقه والدها اذا اقر به وله ان ينفيه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعي الاستبراء *

٢٦ - ﴿ حدثنا عَبْدُ الله بنُ يُوسُفَ أخبرنا مالِكٌ عن ابنِ شِهابٍ عنْ عُرْوَةَ عنْ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ كانَ عُتْبَةُ عَهِدَ إلى أخِيهِ سَعْدٍ أنَّ ابنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ مِنِّي فاقْبِضْهُ إلَيْكَ فلَمَّا

كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ ابْنُ أَخِي عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ احْتَجِبِي مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ فَمَا رَآهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى في البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى في الوصايا وفي المغازي عن القعنبي عن مالك وسيجيء في الأحكام عن إسماعيل بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن نذكر بعض شيء لبعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن أبي وقاص وهو أخو سعد بن أبي وقاص مختلف في صحبته وذكره العسكري في الصحابة وذكر أنه أصاب دما بمكة في قريش فانتقل إلى المدينة ولما مات أوصى إلى سعد وذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر مستندا إلا قول سعد عهد إلي أخي أنه ولده وأنكر أبو نعيم ذلك وذكر أنه الذي شج وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وما علمت له إسلاما بل قد روى عبد الرزاق من طريق عثمان الجزري عن مقسم أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا أن لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافرا فمات قبل الحول وهذا مرسل وجزم الدمياطي وابن التين بأنه مات كافرا وأم عتبة هند بنت وهب بن الحارث ابن زهرة وأم أخيه سعد حمنة بنت سفيان بن أمية قوله عهد إلى أخيه أي أوصى إلى أخيه سعد بن أبي وقاص عند موته قوله أن ابن وليدة زمعة مني أي ابن أمة زمعة مني وكذا وقع في المظالم والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهري هي الصبية والأمة والجمع ولائد وكانت أمة يمانية وزمعة آخر غيره ونبه عليه الطحاوي أيضا وقال عبد بن زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد يحرك وقال النووي السكون أشهر وقال أبو الوليد الوقشي التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قوله فلما كان عام الفتح أخذه سعد أي سعد بن أبي وقاص وكان رآه يوم الفتح فعرفه بالشبه فاحتضنه إليه وقال ابن أخي ورب الكعبة وفي رواية الليث قال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه قوله فقام عبد بن زمعة فقال أخي أي هذا أخي وابن وليدة أبي أي ابن أمته ولد على فراشه وعبد هذا بغير إضافة إلى شيء قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبد الله ورد عليه بأنه غلط لأن عبد الله بن زمعة هو ابن الأسود بن عبد المطلب بن أسد بن عبد العزى وقيل قد وقع لابن منده فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة فإنه زعم أن عبد الرحمن وعبد الله وعبدا بغير إضافة إخوة ثلاثة أولاد زمعة بن الأسود وليس كذلك بل عبد بغير إضافة وعبد الرحمن أخوان عامريان من قريش وعبد الله بن زمعة أسدي من قريش أيضا قوله فتساوقا من التساوق وهو المتابعة كأن أحدهما يتبع الآخر ويسوقه قوله أخي أي هو أخي وابن وليدة أبي أي ابن أمته قوله هو لك يا عبد بن زمعة حكم له بأن يأخذه ويقرأ بنصب عبد ورفعه قاله صاحب التوضيح ومعناه أنه يكون لك أخا على دعواك وإقراره ولم يقل إن الأمة لا تكون فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوي فيه مسلكا آخر فقال معنى قوله هو لك أي يدك عليه لا أنك تملكه ولكن تمنع غيرك منه إلى أن يتبين أمره كما قال لصاحب اللقطة هي لك وقال له إذا جاء صاحبها فأدها إليه قال ولما كانت سودة شريكة لعبد في ذلك لكن لم يعلم منها تصديق ذلك ولا الدعوى به ألزم عبدا بما أقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليها فأمرها بالاحتجاب ثم قال هذا الناقل عن الطحاوي هذا الكلام وكلامه كله متعقب بالرواية المصرح فيها بقوله هو أخوك فإنها رفعت الإشكال وكأنه لم يقف عليها ولا على حديث ابن الزبير وسودة الدال على أن سودة وافقت أخاها عبدا في الدعوى بذلك انتهى قلت روى أبو داود هذا الحديث عن سعيد بن منصور ومسدد وفيه وزاد مسدد في حديثه هو أخوك والصحيح ما رواه سعيد

ابن منصور وزيادة مسدد لم يوافقه عليها احد ولئن سلمنا صحة هذه الزيادة ولكن يراد به اخوك في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فظن الراوي ان معناه اخوه في النسب فحمله على المعنى الذي عنده والخبر الذي يرويه عبد الله بن الزبير صرح بانه ﷺ قال فانه ليس لك باخ وقال الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقررون على ولائدهم الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون بالزناة اذا ادعوا كما في النكاح وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظهر بها حمل وزعم عتبة بن ابي وقاص انه منه وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي على ما كان الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكم الجاهلية والحقه بزمعة قوله الولد للفراش مر تفسيره عن قريب وقال صاحب التوضيح وعند جمهور العلماء ان الحرة لا تكون فراشا الا بامكان الوطء ويلحق الولد في مدة تلد في مثلها واقل ذلك ستة اشهر وشذ ابو حنيفة فقال اذا طلقها عقيب النكاح من غير امكان وطء فاتت بولد لستة اشهر من وقت العقد فانه يلحقه وقال ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة خلاف ما اجرى الله تعالى به العادة من ان الولد انما يكون من ماء الرجل وماء المرأة قلت ابو حنيفة لم يشذ فيما ذهب اليه ولا خالف ما اجرى الله به العادة وان صاحب التوضيح ومن سلك مسلكه لم يدر كافي هذه المسألة ما ادركه ابو حنيفة لانه احتج فيما ذهب اليه بقوله الولد للفراش أي لصاحب الفراش ولم يذكر فيه اشتراط الوطء ولا ذكره ولان المقصود فيها كالوطء بخلاف الامة فانه ليس لها فراش فلا يثبت نسب ما ولدته الامة الا باعتراف مولاها قوله وللعاهر الحجر اي وللزاني الخيبة والحرمان والعهر بفتحتين الزنا ومعنى الخيبة الحرمان من الولد الذي يدعيه وعادة العرب ان تقول لمن خاب له الحجر وبفيه الحجر والتراب ونحو ذلك وقيل المراد بالحجر هنا انه يرجم قال النووي وهو ضعيف لان الرجم مختص بالمحصن قوله ثم قال لسودة بنت زمعة اي زوج النبي ﷺ احتجبي منه اي من ابن الوليدة المدعى تورعا واحتياطا وذلك لشبهه بعتبة بن ابي وقاص *

٢٧ — ﴿ حدثنا مُسَدَّدٌ عن يَحْيَى عن شُعْبَةَ عن مُحَمَّدِ بن زِيادٍ أنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ قال الوَلَدُ لِصاحِبِ الفِراشِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي الولد للفراش أي لصاحب الفراش وهذا حديث مستقل بنفسه بخلاف الحديث الماضي فانه ذكر فيه الحديث عبد بن زمعة وقال الطحاوي فيه فان قيل فما معنى قوله الذي وصله بهذا الولد للفراش وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التعليم منه لسعد اي انت تدعي لاخيك واخوك لم يكن له فراش وانما يثبت النسب منه لو كان له فراش وهو عاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن عبد البر حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي ﷺ جاء عن بضعة وعشرين من الصحابة فذكر البخاري هنا حديث عائشة وحديث ابي هريرة هذا وقال الترمذي عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمر وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو وابي امامة وعمرو بن خارجة والبراء وزيد بن ارقم فحديث عمر رضي الله تعالى عنه عند ابن ماجه وحديث عثمان رضي الله تعالى عنه عند ابي داود وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عند النسائي وحديث عبد الله بن الزبير عند النسائي ايضا وحديث عبد الله بن عمرو عند ابي داود وحديث ابي امامة عند ابي داود وابن ماجه وحديث عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وابن ماجه وحديث البراء عند الطبراني في الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبراني ايضا فيه وزاد شيخنا زين الدين على هؤلاء معاوية وابن عمر فحديث معاوية عند ابي يعلى الموصلي وحديث ابن عمر عند البزار ووقع عند هؤلاء جميعهم الولد للفراش وللعاهر الحجر ومنهم من اقتصر على الجملة الاولى *

﴿ باب الوَلاءُ لِمَنْ أعْتَقَ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه الولاء لمن اعتق وفي اكثر النسخ باب انما الولاء لمن اعتق الولاء بفتح الواو مشتق من الولاية بالفتح

وهى النصرة والمحبة لان في ولاء العتاقة والموالاة تناصرا او محبة او من الولى وهو القرب وهي قرابة حكمية حاصلة من العتق او من الموالاة وهى المتابعة لان في ولاء العتاقة ارثا يوالى وجود الشرط وكذلك ولاء الموالاة وفى الشرع هو عبارة عن التناصر بولاء العتاقة او بولاء الموالاة ومن إثارة الارث والعقل قوله «الولاء لمن اعتق» لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ وميراثُ اللَّقيطِ ﴾

هو بالرفع عطف على ما قبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفى ميراث اللقيط ولكنه لم يذكر شيئا فيه وقال الكرمانى لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد به انه ذكر هذه اللفظة وبيض لها حتى يذكر ما فيه فلم يجد شيئا واستمر على الترجمة والظاهر انه اكتفى بأثر عمر رضى الله تعالى عنه فان فيه بيان حكمه كما نقول الآن *

﴿ وقال عُمرُ اللَّقيطُ حرٌّ ﴾

اى قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاؤه في بيت المال لان ولاءه يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد وأبو ثور وقال شريح ان ولاءه لملتقطه وبه قال اسحق بن راهويه واحتج بحديث سنين ابى جميلة عن عمر انه قال له في المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاؤه وقال ابن المنذر ابو جميلة مجهول لا يعرف له خبر غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاؤه على انه انت الذى تتولى تربيته والقيام بامره وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطاء وابن شهاب انه حر فان أحب أن يوالى الذى التقطه فله أن يواليه وان أحب أن يوالى غيره فله أن يواليه وقال ابو حنيفة له أن ينقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذى والاه جناية لم يكن له أن ينقل ولاءه عنه ويرثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره نون ابو جميلة الضمرى ويقال السلمى روى عنه ابن شهاب قال عنه معمر حدثنى أبو جميلة وزعم أنه أدرك النبى صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدى عن الزهرى أدركت ثلاثة من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أنس بن مالك وسهل بن سعد وأبا جميلة سنين وقال مالك عن ابن شهاب أخبرنى سنين أبو جميلة أنه أدرك النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقال الذهبى أبو جميلة سنين السلمى ادرك النبى صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح وحديثه في الترمذى وروى عنه الزهرى *

٢٨ - ﴿ حدّثنا حَفْصُ بنُ عُمَرَ حدَّثنا شُعْبَةُ عن الحَكَمِ عنْ إبْراهيمَ عن الأسْوَدِ عنْ عائِشَةَ قالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم اشْتَرِيها فإنَّ الوَلاءَ لِمَنْ أعْتَقَ وأُهْدِيَ لَها شاةٌ فقال هُوَ لَها صَدَقَةٌ ولَنا هَدِيَّةٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وحفص بن عمر بن الحارث أبو عمر الحوضى والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضى في كفارة الايمان عن سليمان بن حرب وفى الطلاق عن عبد الله بن رجاء وفيه وفى الزكاة عن آدم ومر الكلام فيه غير مرة قوله «بريرة» بفتح الباء الموحدة قوله واهدى على صيغة المجهول *

﴿ قال الحَكَمُ وكان زَوْجُها حُرًّا وقَوْلُ الحَكَمِ مُرْسَلٌ ﴾

هذا موصول بالاسناد المذكور ولكن قوله مرسل يعنى ليس بمسند الى عائشة صاحبة الحديث وقال الاسماعيلى قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخارى مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على بعض الرواة لا يسمى مرسلا قوله وكان زوجها اى زوج بريرة *

﴿ وقال ابنُ عبّاسٍ رأيتُهُ عبدًا ﴾

اي قال عبدالله بن عباس رايت زوج بريرة عبدا وهذا اصح لانه رآه كما سيجيء وقال ابن عباس كان يقال له مغيث وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم خيّر رسول الله ﷺ بريرة وامرها ان تعتد قالوا انما خيرها رسول الله ﷺ لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى في الطلاق موصولا في باب خيار الامة تحت العبد وفي الباب الذي يليه *

٢٩ - ﴿ حدثنا إسمٰعيلُ بنُ عبدِ اللهِ قال حدّثني مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عُمرَ عن النبيِّ ﷺ قال إنّما الوَلاءُ لِمَنْ أعْتَقَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن عبدالله هو اسماعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعي ومحمد بن عبدالحكم ان من اعتق عبدا عن غيره فولاؤه للمعتق خلافا لمالك حيث قال انه المعتق عنه وصى بذلك ام لا *

﴿ بابُ ميراثِ السّائبةِ ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث السائبة بالسين المهملة على وزن فاعلة اي المهملة كالعبد يعتق على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل في قوله تعالى ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة﴾ هو ان يقول لعبده انت سائبة فلم يكن عليه ولاء واول من سيب السوائب عمرو بن لحي واختلف العلماء في ميراث السائبة فقال الكوفيون والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طائفة ميراثه للمسلمين وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة وابي الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهري يوالي المعتق سائبته من شاء فان مات ولم يوال احدا فولاؤه للمسلمين *

٣٠ - ﴿ حدثنا قَبيصةُ بنُ عُقبةَ حدّثنا سُفيانُ عن أبي قيسٍ عن هُزَيلٍ عن عبدِ اللهِ قال إنّ أهلَ الإسلامِ لا يُسيِّبُونَ وإنّ أهلَ الجاهليّةِ كانوا يُسيِّبُونَ ﴾

وهذا الحديث مختصر ومطابقته للترجمة من حيث ما جاء فيه وهو انه جاء رجل الى عبدالله فقال اني اعتقت عبدا سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبدالله ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل الجاهلية يسيبون وانت ولي نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسماعيلي وسفيان في السند هو الثوري وابو قيس هو عبدالرحمن بن مروان وهزيل مصغر هزل بالزاي ابن شرحبيل يروي عن عبدالله بن مسعود *

٣١ - ﴿ حدثنا مُوسى حدّثنا أبو عَوانةَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن الأسودِ أنّ عائشةَ رضي اللهُ عنها اشْتَرَتْ بَرِيرةَ لِتُعتِقَها واشْتَرطَ أهلُها وَلاءَها فقالتْ يا رسولَ اللهِ إنّي اشْتَرَيْتُ بَرِيرةَ لِأُعتِقَها وإنّ أهلَها يَشْترِطُونَ وَلاءَها فقال أعتِقِيها فإنّما الوَلاءُ لِمَنْ أعتَقَ أوْ قال أعطى الثّمنَ قال فاشْتَرَتْها فأعْتَقَتْها قال وخُيِّرَتْ فاختارَتْ نَفْسَها وقالتْ لَوْ أُعْطِيتُ كَذا وكَذا ما كُنْتُ معهُ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الولاء لما كان للمعتق استوى السائبة وغيرها وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون واسمه الوضاح اليشكري ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والحديث قد مضى اكثر من عشرين مرة قوله واشترط اهلها يعني ببيعونها بشرط ان يكون الولاء لهم

قوله اوقال اعطى الثمن شك من الراوى قوله وخيرت على صيغة المجهول اى لما اعتقت خيرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها وامضاء النكاح واختيار الزوج وقدمر ان اسمه مغيث قوله «وقالت لو اعطيت» اى قالت بريرة لو اعطاني زوجي كذا وكذا من المال ما كنت معه اى ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده وكذا في رواية النسائي حيث قال خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من زوجها قالت لو اعطاني كذا وكذا ما اقمت عنده فاختارت نفسها وكان زوجها حرا *

﴿ قال الأَسْوَدُ وكان زَوْجُها حُرًّا قَوْلُ الأَسْوَدِ مُنْقَطِعٌ ﴾

اى قول الاسود بن يزيد الراوى عن عائشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخارى قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع ما روى عن التابعى فمن دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده غير ان المرسل اكثر ما يطلق على ما رواه التابعى عن رسول الله ﷺ والمشهور ان المرسل قول غير الصحابى قال رسول الله ﷺ *

﴿ وقَوْلُ ابنِ عَبَّاسٍ رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصَحُّ ﴾

اى قول ابن عباس رأيت زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه رآه وشاهده وقد مر الكلام فيه *

﴿ بابُ إِثْمِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوالِيهِ ﴾

اى هذا باب فى بيان اثم من تبرأ من مواليه بان نفى كونه من موالى فلان او والى غيره وروى احمد فى مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ان لله عبادا لا يكلمهم الله الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم *

٣٢ - ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا جَرِيرٌ عن الأَعْمَشِ عن إبراهِيمَ التَّيْمِيِّ عن أَبِيهِ قال قال عَلِيٌّ رضى الله عنه ما عِنْدَنا كِتابٌ نَقْرَؤُهُ إلاَّ كِتابُ اللهِ غَيْرَ هٰذهِ الصَّحِيفَةِ قال فأَخْرَجَها فإِذا فيها أَشْياءُ مِنَ الجِراحاتِ وأَسْنانِ الإبِلِ قال وفيها المَدِينَةُ حَرَامٌ ما بَيْنَ عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فيها حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ لا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ ومَنْ والَى قَوْمًا بِغَيْرِ إذْنِ مَوالِيهِ فعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ لا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ وذِمَّةُ المُسْلِمِينَ واحِدَةٌ يَسْعَى بِها أَدْناهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ لا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطلقة والحديث ومن والى قوما بغير اذن مواليه فان المفهوم منه انه اذا والى باذنهم لا يأثم ولا يكون متبرأ قلت ليس هذا لتقييد الحكم وانما هو ايراد الكلام على الغالب وقيل هو للتأكيد لانه اذا استاذن مواليه فى ذلك منعوه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمى هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمى تيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو وقيل ابن عمر بن يزيد بن الاسود بن عمرو ابو عمران النخعى الكوفى وابراهيم التيمى يروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمى عداده فى اهل الكوفة سمع على بن ابى طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى فى الحج عن محمد بن بشار وفى الجزية عن محمد بن وكيع وسيجىء فى الاعتصام عن عمر بن حفص قوله غير هذه الصحيفة قال

او هو استثناء آخر وحرف العطف مقدر كما في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قوله اشياء جمع شيء وهو لا ينصرف قال الكسائي تركوا صرفه لكثرة استعماله قوله من الجراحات اي من احكام الجراحات واسنان الابل الديات قوله حرام ويروى حرم قوله عير بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة قوله الى ثور بفتح الثاء المثلثة وقال القاضي عياض اما ثور بلفظ الحيوان المشهور فمنهم من ترك مكانه بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطأ إذ ليس في المدينة موضع يسمى ثورا ومنهم من كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احدا اي عير الى أحد وقيل ان ثورا كان إسما لجبل هناك اما أحدا وغيره فخفي اسمه قوله حدثا بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة قوله أو آوى القصر في اللازم والمد في المتعدي قوله محدثا بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا به والصبر عليه فانه اذا رضي ببدعته واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد آواه قوله لعنة الله المراد باللعنة البعد عن الجنة التي هي دار الرحمة في أول الامر لا مطلقا قوله صرف الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية قوله ومن والى قوما اي اتخذهم اولياء له قوله بغير اذن مواليه قد مر الكلام فيه الآن قوله وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان يعني امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه قوله ادناهم أي مثل المرأة والعبد فاذا امن أحدهم حربيا لا يجوز لاحد أن ينقض ذمته قوله ومن اخفر بالخاء المعجمة والفاء أي من نقض عهده يقال خفرته اي كنت له خفيرا امنته وأخفرته أيضا وفيه جواز لعنة أهل الفسق من المسلمين ومن تبرأ من مواليه لم تجز شهادته وعليه التوبة والاستغفار لان الشارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق ❁

٣٣ - ﴿ حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ حدَّثنا سُفْيانُ عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينارٍ عنْ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال نَهَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عنْ بَيْعِ الوَلاءِ وعنْ هِبَتِهِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان في هذا الحديث قد صرح بالنهي عن بيع الولاء وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن في ذلك الحديث بالطريق الاولى لان السيد اذا منع من بيع الولاء مع ما فيه من العوض وعن الهبة مع ما فيها من المنة فمنعه من الاذن فيه مجانا وبلا منة اولى وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث اخرجه مسلم في العتق عن محمد بن عبد الله واخرجه الترمذي في البيوع عن بندار عن ابن مهدي واخرجه النسائي في الفرائض عن علي ابن سعيد بن مسروق واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع وقال المزي روى يحيى بن سليم هذا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وهو وهم وروى الثقفي وعبد الله بن نمير وغير واحد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وهذا اصح وانما نهى عن بيع الولاء لانه حق ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه فان قلت روى ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعتقت عبدا ووهبت ولاءه لعبد الرحمن بن ابي بكر فاجازه عثمان وعن الشعبي وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل ان الحديث ما بلغ هؤلاء والله أعلم ❁

﴿ بابٌ إِذَا أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ ﴾

اي هذا باب ترجمته اذا اسلم على يديه كذا في رواية النسفي اي اذا اسلم رجل على يدي رجل وفي رواية الفربري اذا اسلم على يدي رجل وفي رواية الكشميهني اذا اسلم على يدي الرجل بالالف واللام وبدونهما اولى واختلف العلماء فيمن اسلم على يدي رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبي لا ميراث للذي اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع

وارثا ولا ولاء للذي اسلم على يديه وهو قول ابن ابي ليلى والثوري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد وحجتهم حديث الباب وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الولاء للذي اسلم على يديه وكذا روى عن ابن مسعود وزياد بن ابي سفيان وروى عن النخعي وايوب ان ولاء للذي اسلم على يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله ان يحول عنه الى غيره ما لم يعقل عنه وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه *

﴿ وكانَ الحَسَنُ لا يَرَى لهُ وِلايَةً ﴾

أي وكان الحسن البصري لا يرى للذي اسلم على يديه رجل ولاية ويروى ولاء عن الكشميهني ووصل سفيان الثوري اثر الحسن هذا في جامعه عن مطرف عن الشعبي وعن يونس هو ابن عبيد عن الحسن قال في الرجل يوالي الرجل قالا هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك اقول *

﴿ وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم الولاءُ لِمَنْ أعْتَقَ ﴾

احتج به الحسن وقال قال النبي ﷺ الولاء لمن اعتق يعني ان الولاء لا يكون الا للمعتق *

﴿ ويُذْكَرُ عنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَفَعَهُ قال هُوَ أوْلَى النَّاسِ بِمَحْياهُ ومَماتِهِ ﴾

يذكر على صيغة المجهول اشارة الى تمريضه **قوله** عن تميم هو ابن اوس الداري بالدال المهملة وبالراء نسبة الى بني الدار بطن من لخم **قوله** رفعه الضمير المنصوب يرجع الى حديث اذا اسلم على يديه وهو الذي ذكره مسندا وهو قوله اولى الناس بمحياه ومماته ومعنى رفعه مثل معنى قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسنذكر الحديث ومن اخرجه **قوله** «بمحياه» اي في حياته بالنصرة ومماته اي في موته بالغسل والتكفين والصلاة عليه لا في ميراثه لان الولاء لمن اعتق والمحيا والممات مصدران ميميان *

﴿ واخْتَلَفُوا في صِحَّةِ هذَا الخَبَرِ ﴾

اي في خبر تميم الداري المذكور فقال البخاري قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح لقول النبي ﷺ الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقي تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الخطابي ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذي ليس اسناده بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة وقد رواه ابو اسحاق السبيعي عن ابن موهب بدون ذكر تميم ورواه النسائي ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ وقال بعضهم ابن موهب لم يدرك تميما وقد اشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ ولكن وثقه بعضهم وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه ولاه القضاء بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقي في تاريخه بسند له صحيح عن الاوزاعي انه كان يدفع هذا الحديث ولا يرى له وجها انتهى كلامه قلت وصحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال هذا حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعي فقال وليس كذلك ولم ار احدا من اهل العلم يرفعه واخرجه الحاكم من طريق ابن موهب عن تميم ثم قال صحيح على شرط مسلم واخرجه الاربعة في الفرائض فابو داود رواه عن يزيد بن خالد بن موهب الرملي وهشام بن عمار الدمشقي قالا حدثنا يحيى هو ابن حمزة عن عبد العزيز بن عمر قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب وقال هشام عن تميم الداري انه قال يا رسول الله وقال يزيد ان تميما قال يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته انتهى وقد علم من عادة ابي داود انه اذا روى حديثا وسكت عنه فانه يدل

على صحته عنده ورواه الترمذي حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة وابن نمير ووكيع عن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب وقال بعضهم عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه النسائي اخبرنا عمرو بن علي بن حفص قال حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سألت رسول الله ﷺ عن الرجل من المشركين اسلم على يدي الرجل من المسلمين قال هو اولى الناس بمحياه ومماته واخرجه من طريقين آخرين ولم يتعرض الى شيء مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب قال سمعت تميما الداري يقول قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدي الرجل قال هو اولى الناس بمحياه ومماته ومما يؤيد صحة حديث تميم الداري رضي الله تعالى عنه ما رواه ابن جرير الطبري في التهذيب وروى خصيف عن مجاهد قال جاء رجل الى عمر رضي الله تعالى عنه فقال ان رجلا اسلم على يدي ومات وترك الف درهم فلمن ميراثه قال ارأيت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انا قال فميراثه لك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقاله ابراهيم وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبد العزيز وفي الاستذكار هو قول ابي حنيفة وصاحبيه وربيعة قاله يحيى بن سعيد في الكافر الحربي اذا اسلم على يده مسلم وروى عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة وورثوا وقال الليث عن عطاء والزهري ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعي هذا الحديث ليس بثابت يرده كلام ابي زرعة الدمشقي الذي ذكرناه وحكم الحاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة في كتبهم الا ترى ان البخاري لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن موهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبد العزيز بن عمر والزهري وابنه يزيد بن عبد الله وعبد الملك بن ابي جميلة وعمر بن مهاجر وقال صاحب الكمال ابن موهب ولاه عمر بن عبد العزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمجهول لا عينا ولا حالا وكماه شهرة وثقة تولية عمر بن عبد العزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمداني وهو ثقة قال سمعت تميما وكذا ذكر الصريفيني في كتابه بخطه وكيف يقول ولا نعلمه لقي تميما وقد قال في رواية يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تميما وقد صرح بالسماع منه وهل يتصور السماع الا باللقي وعدم علمه بلقيه تميما لا يستلزم نفي علم غيره بلقيه وعبد العزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى وابو داود ثقة وعن يحيى ثبت وقال بعضهم عبد العزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار الشبه في الحفظ بالامام احمد ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول الخطابي ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجه ضعفه وقول الترمذي ليس اسناده بمتصل يرده انه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة ولئن سلمنا انه لم يسمع منه ولا لحقه فالواسطة هو قبيصة وهو ثقة ادرك زمان تميم بلا شك وعنعنته محمولة على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواته كلهم ثقات فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقات وقال الدارقطني انه حديث غريب من حديث ابي اسحاق السبيعي عن ابن موهب تفرد به عنه ابنه يونس وتفرد به ابو بكر الحنفي عنه فافاد الدارقطني متابعا لعبد العزيز وهو ابو اسحاق والغرابة لا تدل على الضعف فقد تكون في الصحيح والاسناد الذي ذكره صحيح على شرط الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير النسائي الى ان الرواية التي وقع فيها التصريح بسماعه من تميم خطأ ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فآخر كلامه ينقض اوله وكيف يحكم بالخطأ وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسماع ابن موهب عن تميم وروى ابن منيع عن جماعة عن عبد العزيز بلفظ سمعت تميما فيجوز ان تكون روايته عن قبيصة عن تميم وعن تميم بلا واسطة *

٣٤ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيعُكِهَا عَلَى أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا فَذَكَرَتْ

لرسول الله ﷺ فقال لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق ﴾

مطابقته للترجمة ماقاله الكرمانى اللام للاختصاص بمعنى الولاء مختص بمن اعتقه وبذل المال فى اعتاقه قلت حاصل كلامه ان من اسلم على يده رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتقه واختصاصه به باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظر لايخفى لانه يجوز ان يكون للاستحقاق وهى الواقعة بين معنى وذات كاللام فى نحو (ويل للمطففين) واستحقاق المعتق الولاء لاينافى استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة لان صيرورة الولاء للمعتق لاتنافى صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قد مر غير مرة قوله تعتقها اصله لان تعتقها قوله فذكرت ذلك اى ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا قوله لا يمنعك ذلك اى قولهم هذا وفى رواية الكشميهنى لا يمنعك بنون التوكيد *

٣٥ - ﴿ حدثنا محمد أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال أعتقيها فإن الولاء لمن أعطى الورق قالت فأعتقتها قالت فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو أعطانى كذا وكذا مابت عنده فاختارت نفسها ﴾

الكلام فى مطابقته للترجمة مثل ماذكرنا فى الحديث السابق ومحمد شيخ البخارى قال الغسانى هو محمد بن سلام وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى محمد بن يوسف البيكندى وجرير هو ابن عبد الحميد ووقع فى الاستقراص حدثنا محمد حدثنا جرير وليس فى الكتاب محمد عن جرير سوى هذين الموضعين ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم قوله الورق بفتح الواو وكسر الراء هو الفضة والباقى ظاهر وفى بعض النسخ فى آخر الحديث قال وكان زوجها حرا *

﴿ باب مايرث النساء من الولاء ﴾

اى هذا باب فى بيان مايرث النساء من الولاء *

٣٦ - ﴿ حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال ارادت عائشة أن تشترى بريرة فقالت للنبى صلى الله عليه وسلم إنهم يشترطون الولاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها فإنما الولاء لمن أعتق ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن تستحق الولاء وهمام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث كما مر *

٣٧ - حدثنا ابن سلام أخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ الولاء لمن أعطى الورق وولى النعمة ﴾

مطابقته للترجمة مثل ماذكرنا الآن وابن سلام هو محمد ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر وسفيان هو الثورى والباقى ظاهر وتفرد الثورى بقوله وولى النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التى تستحق بها الميراث لاتكون الا بالعتق وكل موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل والمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبدا ثبت الولاء لهما وولاء ولده ذكورهم واناثهم وولاء ولد الذكور كذلك *

﴿ بابُ مَوْلى القَوْمِ مِنْ أنْفُسِهِمْ وابنُ الأُخْتِ مِنْهُمْ ﴾

اى هذا باب في بيان ان مولى القوم اى عتيقهم منهم في النسبة اليهم والميراث منه قوله «وابن الاخت منهم» اى ابن اخت القوم منهم فى انه يرثهم ثوريث ذوى الارحام وفي التوضيح اما ابن اخت القوم منهم فهو محمول عند اهل المدينة على ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون ذوى الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونه ☆

٣٨ - ﴿ حدثنا آدَمُ حدثنا شُعْبَةُ حدثنا مُعاوِيَةُ بنُ قُرَّةَ وقَتادةُ عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضى الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أنْفُسِهِمْ أوْ كما قال ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع في رواية آدم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا عن شعبة عن قتادة وحده عن انس ☆

٣٩ - ﴿ حدثنا أبُو الوَلِيدِ حدثنا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عن النبيِّ ﷺ قال ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهُمْ أوْ مِنْ أنْفُسِهِمْ ﴾

مطابقته للجزء الثانى للترجمة وهو قوله «وابن اخت القوم منهم» وابو الوليد هشام بن عبد الملك واختصره هنا وباتم منه مضى في مناقب قريش في باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريث ذوى الارحام وبه قال شريح والشعبى والنخعى ومسروق وعلقمة بن الاسود وطاوس والثورى وابن ابى ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وأبو يوسف ومحمد واحمد واسحاق ويحيى بن آدم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول عامة الصحابة منهم على بن ابى طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين عنه ومعاذ بن جبل وأبو الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على ما قاله القاضى ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم الى ان لا ميراث لذوى الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذا فرض او عصبة فماله لبيت المال وبه اخذ مالك والاوزاعى ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعى واهل المدينة واهل الظاهر الا ان أصحاب الشافعى يفتون اليوم بتوريث ذوى الارحام على قول أهل التنزيل لفساد بيت المال وعن ابى بكر الصديق روايتان فيه ☆

﴿ بابُ مِيرَاثِ الأَسِيرِ ﴾

اى هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذى فى ايدى العدو واختلف فيه فعن سعيد بن المسيب لا يورث الاسير الذى في ايدى العدو رواه ابو بكر بن ابى شيبة عنه وفي رواية عنه يورث وعن الزهرى روايتان نحوه وعنه لا يجوز للاسير في ماله الا الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له هذا قول مالك والكوفيين والشافعى والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله من ترك مالا فلورثته والمسلمين وهو من جملة المسلمين الذين يجرى عليهم احكام المسلمين ولا تتزوج امرأته ولا يقسم ماله ما تحققت حياته وعلم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله فهو مفقود يجرى فيه احكام المفقود ☆

﴿ قال وكانَ شُرَيْحٌ يُوَرِّثُ الأَسِيرَ فى أَيْدي العَدُوِّ ويَقُولُ هُوَ أَحْوَجُ إلَيْهِ ﴾

ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون فاعله البخاري اى قال البخاري وكان شريح بن الحارث القاضي الكندي الكوفي الى آخره ووصله ابن ابي شيبة والدارمي من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي عن شريح فذكره ❊

﴿ وقال عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ أجِزْ وصيةَ الأسيرِ وعَتاقَهُ وماصنَعَ في مالهِ مالمْ يتغَيَّرْ عن دِينِهِ فإنَّما هُوَ مالُهُ يَصْنَعُ فيهِ مايَشاءُ ﴾

هذا ايضا يوضح الابهام الذي في الترجمة **قوله** اجز امر من الاجازة **قوله** وصية الاسير منصوب به **قوله** وعتاقه عطف عليه ويروى عتاقته **قوله** مايشاء بصورة المضارع وعند الكشميهني ماشاء بلفظ الماضي ووصل هذا التعليق عبد الرزاق عن معمر عن اسحق بن راشد ان عمر كتب اليه اجز وصية الاسير ❊

٤٠ ـ ﴿ حدثنا أبو الوليدِ حدثنا شُعْبَةُ عنْ عَدِيٍّ عنْ أبي حازمٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال مَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ ومَنْ تَرَكَ كَلاًّ فإلَيْنا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الاسير في ايدي العدو داخل تحت قوله من ترك وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصاري وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي والحديث مضى في الاستقراض عن ابي الوليد ايضا **قوله** كلا بفتح الكاف وتشديد اللام اى عيالا ❊

﴿ بابٌ لايَرِثُ المُسْلِمُ الكافِرَ ولا الكافِرُ المُسْلِمَ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايرث المسلم الكافر ولايرث الكافر المسلم اما الكافر فانه لايرث المسلم بالاجماع وبالحديث وبقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وفي الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفي السبيل من حيث الحكم لامن حيث الحقيقة ليتحقق حقيقة السبيل واما المسلم فهل يرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضي الله تعالى عنهم لايرث وبه اخذ علماؤنا والشافعي وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومعاوية بن ابي سفيان وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن علي بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباعتبار الاستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه انه يورث عنه كسب اسلامه دون كسب ردته ولا يرثه هو من المسلم عقوبة له على ردته ❊

﴿ وإذا أسْلَمَ قَبْلَ أنْ يُقْسَمَ المِيراثُ فَلا مِيراثَ لهُ ﴾

اى اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او أخيه مثلا فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقهاء وقالت طائفة اذا أسلم قبل القسمة فله نصيبه روى عن عمر وعثمان رضي الله تعالى عنهما من طريق لايصح وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن هبيرة عن أحمد وحكاه ابن التين عن جابر وروى عن الحسن أيضا الارث فيما لم يقسم خاصة ❊

٤١ ـ ﴿ حدثنا أبو عاصمٍ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ شهابٍ عنْ عليِّ بنِ حُسَيْنٍ عنْ عُمَرَ ابنِ عُثْمانَ عنْ أُسامَةَ بنِ زَيْدٍ رضي اللهُ عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ قال لايَرِثُ المُسْلِمُ الكافِرَ ولا الكافِرُ المُسْلِمَ ﴾.

مطابقته للترجمة من حيث أنها لفظ الحديث وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعلي بن حسين المعروف بزين العابدين وعمر بن عثمان بن

عفان القرشي الاموي وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو والامالك فانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا انه كان لعثمان ابن يسمى عمر بلا واو وآخر يسمى عمرا بالواو الا أن هذا الحديث كان لعمر وعند الجماعة قال الكلاباذي وهم مالك فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضى في المغازي عن سليمان بن عبد الرحمن عن سعدان بن يحيى عن محمد ابن ابي حفصة عن الزهري به *

﴿ بابُ مِيرَاثِ العَبْدِ النَّصْرَانِيِّ والمُكَاتَبِ النَّصْرَانِي وإثْمِ مَنِ انْتَفَى مِنْ وَلَدِهِ ﴾

اي هذا باب في ميراث العبد النصراني الى آخره كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني باب من ادعى اخا او ابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاث تراجم متوالية باب ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكروا ان البخاري ترجم الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث ولم يتفق له وخلا بين الترجمتين بياضا والنقلة ضموا البعض الى البعض انتهى وجعلوا في باب اثم من انتفى من ولده قصة سعد وعبد بن زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى من ولده وجعلا قصة ابن زمعة لباب من ادعى اخا ولم يذكرا في باب ميراث العبد النصراني حديثا على ما وقع عند الاكثرين ووقع عند النسفي باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح وهو مال السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء واما المكاتب فاذا مات قبل اداء الكتابة وكان في ماله وفاء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فما فضل فهو لبيت المال وحكى ابن التين في ميراث النصراني اذا اعتقه المسلم ثمانية أقوال فقال عمر بن عبد العزيز والليث والشافعي هو كالمولى المسلم ان كانت له ورثة والا فماله لسيده وقيل يرثه الولد خاصة وقيل الولد والولد الخاصة وقيل هما والاخوة وقيل هم والعصبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فمن ادعاه من النصارى كان له *

﴿ بابُ مَنِ ادَّعَى أخًا أو ابنَ أخٍ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم من ادعى اخا او ابن اخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ *

٤٣ ـ ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا اللَّيْثُ عن ابنِ شِهابٍ عن عُرْوَةَ عن عائِشَةَ رضي الله عنها أنَّها قالَتِ اخْتَصَمَ سَعْدُ بنُ أبي وقَّاصٍ وعَبْدُ بنُ زَمْعَةَ في غُلامٍ فقالَ سَعْدٌ هذا يارسولَ اللهِ ابنُ أخي عُتْبَةَ بنِ أبي وقَّاصٍ عَهِدَ إلَيَّ أنَّهُ ابْنُهُ انْظُرْ إلى شَبَهِهِ وقال عَبْدُ بنُ زَمْعَةَ هذا أخي يارسُولَ اللهِ وُلِدَ على فِرَاشِ أبي مِنْ وليدَتِهِ فنَظَرَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إلى شَبَهِهِ فرَأى شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ فقال هُوَ لَكَ ياعَبْدُ الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ولِلْعاهِرِ الحَجَرُ واحْتَجِبِي مِنْهُ ياسَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ قالَتْ فلَمْ يرَ سَوْدَةَ قَطُّ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو ظاهر والحديث مر عن قريب في باب الولد للفراش وفي غيره ومضى الكلام فيه قوله من وليدته اي امته وسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ قوله فلم ير سودة قط اي ولم ير سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقد مضى انه لا يجوز استلحاق غير الاب واختلف العلماء فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا لا وارث له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور عن ابي حنيفة وقال

الشافعي يثبت وقال هو قائم مقام الميت وصار اقراره كاقراره في حياته واحتج هؤلاء بانه حمل النسب على الغير فلا يجوز وامامن انتفى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه واخرج ابن عدى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفي سنده محمد بن الزعيزعة راويه عن نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروى ابو داود والنسائى عن ابى هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بلفظ وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازى ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد ❊

﴿ بابُ مَنِ ادَّعَى إلى غَيْرِ أَبِيهِ ﴾

اى هذا باب في بيان اثم من انتسب الى غير ابيه وجواب من محذوف يظهر من الحديث ❊

٤٣ ـ ﴿ حدّثنا مُسَدَّدٌ حدّثنا خالِدٌ هُوَ ابنُ عَبْدِ اللهِ حدّثنا خالِدٌ عن أبي عُثْمانَ عن سَعْدٍ رضى اللهُ عنه قال سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقُولُ مَنِ ادَّعَى إلى غَيْرِ أبِيهِ وهُوَ يَعْلَمُ أنَّهُ غَيْرُ أبِيهِ فالجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي بَكْرَةَ فقال وأنا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ ووعاهُ قَلْبِي مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث انها بعض الحديث وخالد شيخ شيخ البخارى هو ابن عبد الله الطحان الواسطى وشيخه خالد ابن مهران الحذاء يروى عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى وسعد هو ابن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في المغازى في غزوة حنين من رواية عاصم الاحول عن ابى عثمان سمعت سعدا وابا بكرة قوله من ادعى اى من انتسب الى غير ابيه والحال يعلم انه غير ابيه وفي رواية مسلم من ادعى ابا في الاسلام غير ابيه والباقى مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث الآتى فقد كفر يعنى اذا استحل لان الجنة ما حرمت الا على الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه او هو للتغليظ كقوله ومن كفر فان الله غنى قوله فذكرته اى قال ابو عثمان فذكرت الحديث لابى بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع مصغر نفع الثقفى ❊

٤٤ ـ ﴿ حدّثنا أصْبَغُ بنُ الفَرَجِ حدّثنا ابنُ وَهْبٍ أخبرَنى عمرٌو عن جَعْفَرِ بنِ رَبِيعَةَ عن عِراكٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ قال لا تَرْغَبُوا عن آبائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عن أبِيهِ فَقَدْ كَفَرَ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى وعمرو هو ابن الحارث المصرى وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن مالك الغفارى والحديث مر في مناقب قريش قوله لا ترغبوا هذه الكلمة اذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الاعراض والترك واذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الاقبال والتوجه قوله فقد كفر قد مر معناه الآن هذه رواية الكشميهنى وفي رواية غيره فهو كفر وكذا رواية مسلم ❊

﴿ بابٌ إذَا ادَّعَتِ المَرْأَةُ ابْنًا ﴾

اى هذا باب يذكر فيه اذا ادعت المرأة ابنا ❊

٤٥ ـ ﴿ حدّثنا أبُو اليَمانِ أخبرنا شُعَيْبٌ قال حدّثنا أبو الزِّنادِ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال كانَتِ امْرَأَتانِ مَعَهُمَا ابْناهُما جاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إحْداهُما فقالَتْ لِصاحِبَتِها إنَّمَا ذَهَبَ بابْنِكِ وقالَتِ الأُخْرَى إنَّما ذَهَبَ بِابْنِكِ فَتَحاكَمَتا إلى داوُدَ عليهِ السلامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى فَخَرَجَتا عَلَى سُلَيْمانَ بنِ داوُدَ عليهما السلامُ فَأَخْبَرَتاهُ

فقال ائتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال أبو هريرة والله إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدية ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى كل واحدة من المرأتين ان الابن لها قيل ما وجه ايراده هذا الحديث ولا يتعلق به حكم قلت يستنبط منه حكم وهو ان امرأة لا زوج لها اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابني ولم ينازعها احد فانه يعمل بقولها وترثه ويرثها وترثه اخوته لامه واذا كان لها زوج وادعت ان هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها الا اذا أقامت البينة فحينئذ تقبل **قوله** حدثنا ابو اليمان اى الحكم بن نافع **قوله** حدثنا ابو الزناد بالزاى والنون وهو عبد الله بن ذكوان يروى عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة والحديث مضى في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء عليهم السلام **قوله** فتحاكمتا اى المرأتان المذكورتان ويروى فتحاكما بالتذكير باعتبار الشخص قيل كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام واجيب بانهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا او بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى على ان الضمير في قوله فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود قلت في الجواب الاول نظر لان عمر سليمان عليه السلام كان حينئذ احد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داود وعمره كان اثنى عشر سنة وقال مقاتل كان سليمان اقضى من داود وكان داود اشد تعبدا من سليمان وقال الكرماني لما اعترف الخصم بان الحق لصاحبه كيف حكم بخلافه ثم قال لعله علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الامر وقال النووي استدل سليمان عليه السلام بشفقة الصغرى على انها امه واما الكبرى فلعلها اقرت بعد ذلك به للصغرى **قوله** «ان سمعت بالسكين» يعنى باسم السكين قط الا يومئذ يعنى يوم سمع الحديث **قوله** «الا المدية» بضم الميم وفتحها وكسرها وسكون الدال سميت بها لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين لانها تسكن حركته *

﴿ باب القائف ﴾

اى هذا باب في بيان حكم القائف وهو على وزن فاعل من القيافة وهى معرفة الآثار وفي اصطلاح الفقهاء هو الذى يعرف الشبه ويميز الاثر وسمى بذلك لانه يقفو الاشياء اى يتبعها وقال الاصمعى هو الذى يقفو الاثر ويقتافه قفوا وقيافة ويجمع القائف على القافة قيل لا وجه لذكر باب القائف في كتاب الفرائض واجيب بجواب لا يخفى الا على مذهب من يعمل بالقافة وهو الرد على من لا يعمل بها ويلزم من قول من يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق به فله تعلق بالفرائض من هذا الوجه *

٦٤ ـ ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم ترى أن مجززا نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان مجززا المذكور حكم بالقيافة في زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكانوا في الجاهلية يقدحون في نسب اسامة لانه كان اسود شديد السواد لكون امه كانت سوداء وكان ابوه زيد ابيض من القطن فلما قال هذا القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الطلاق والترمذي في الولاء والنسائى في الطلاق **قوله** دخل مسرورا اى دخل الى حجرة عائشة حال كونه مسرورا اى فرحانا **قوله** تبرق اسارير وجهه جملة حالية والاسارير هى الخطوط التى تجمع في الجبهة وتتكسر واحدها سر وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير وروى عن عائشة انها

قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبرق اكاليل وجهه جمع اكليل وهي ناحية الجبهة وما يتصل بها من الجبين وذلك انما يوضع الاكليل هناك وكل ما احاط بالشيء وتكلله من جوانبه فهو اكليل قاله الخطابي قوله الم ترى ويروى الم ترين بالنون في آخره والمراد بالرؤية هنا الاخبار او العلم قوله ان مجززا بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة ويحكى فتحها وفي آخره زاي اخرى وسمي بذلك لانه كان اذا اخذ اسيرا في الجاهلية جز ناصيته واطلقه وهو ابن الاعور ابن جعدة المدلجي نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وقال الذهبي روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكره ابن يونس فيمن شهد فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ماكولا ان مجززا له صحبة روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاله الطبري وقال الكلبي بعثه عمر بن الخطاب في جيش الى الحبشة فهلكوا كلهم وقال ابن ماكولا ايضا بعد ان ضبط مجززا كما ذكرناه قال ابن عيينة محرز يعني بسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي فان قلت هل كانت القيافة مخصوصة ببني مدلج ام لا قلت كانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك والصحيح انها ليست خاصة بهم قد اخرج يزيد بن هرون في الفرائض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله تعالى عنه كان قائفا اورده في قصة وعمر قرشي ليس مدلجيا ولا اسديا لا اسد قريش ولا اسد خزيمة قوله نظر آنفا بالمد ويجوز بالقصر اي الساعة من قولك استأنفت اي ابتدأت ومنه قوله تعالى (ماذا قال آنفا) اي في وقت يقرب منا قوله الى زيد بن حارثة الخ ذكر في الرواية التي بعدها دخل علي فرأى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفي رواية الكشميهني بعضهما لمن بعض وفيه اثبات الحكم بالقافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضي الله تعالى عنه وبه قال عطاء ومالك والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثوري وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانها حدس ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك ولم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) ✲

٤٧ ـ ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا الْمُدْلِجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾

هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرجه عن قتيبة من طريقين احدهما عن قتيبة عن الليث الخ والآخر عن قتيبة ايضا عن سفيان بن عيينة الخ وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره على ذكر الاقدام والقطيفة كساء وفي المغرب دثار مخمل والجمع قطائف وقطف ✲

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْحُدُودِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لغة ولهذا يقال للبواب حداد لمنعه الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع وهي حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى (تلك حدود الله فلا تقربوها) وعلى فعل فيه شيء مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبسملة ثابتة قبل قوله كتاب الحدود في غير رواية ابي ذر

ولا تترك البسملة عند ذكر كل أمر ذي بال وفي رواية النسفي جعل البسملة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس

﴿ بابُ ما يُحْذَرُ مِنَ الحُدُودِ ﴾

اي باب في ذكر ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر من الحدود عطفا على الحدود وتقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود ✽

﴿ بابٌ لا يُشْرَبُ الخَمْرُ ﴾

اي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر وهذا مما حذف فاعله قاله ابن مالك ويجوز ان يكون لا يشرب على صيغة المجهول وفي رواية المستملي باب الزنا وشرب الخمر اي هذا باب في بيان حكم الزنا وشرب الخمر ✽

﴿ وقال ابنُ عبَّاسٍ يُنْزَعُ مِنْهُ نُورُ الإيمانِ في الزِّنا ﴾

هذا مطابق للجزء الاول للترجمة قوله ينزع منه اي من الزاني ووصله ابو بكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من طريق عثمان بن ابي صفية قال كان ابن عباس يدعو غلمانه غلاما غلاما فيقول ألا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان وقد روي مرفوعا اخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي ﷺ يقول من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده ✽

١ - ﴿ حدَّثني يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ عنْ عُقَيْلٍ عنِ ابنِ شِهابٍ عنْ أبي بَكْرِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لا يَزْني الزَّاني حِينَ يَزْني وهْوَ مُؤْمِنٌ ولا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وهْوَ مُؤْمِنٌ ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهْوَ مُؤْمِنٌ ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إلَيْهِ فِيها أبْصارَهُمْ وهْوَ مُؤْمِنٌ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ووقع في رواية مسلم من طريق شعيب بن الليث عن ابيه عن جده حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني ابو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث اخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب واخرجه ابن ماجه ايضا في الفتن من طريق عقيل عن الزهري وذكر الطبري ان من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فانكر بعضهم ان يكون رسول الله ﷺ قاله قال عطاء اختلف الرواة في أداء لفظ النبي ﷺ بذلك وقال محمد بن زيد بن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما قال رسول الله ﷺ لا يزنين مؤمن ولا يسرقن مؤمن وقال آخرون معنى ذلك لا يزني الزاني وهو مستحل للزنى غير مؤمن بتحريم الله ذلك عليه فاما ان زنى وهو معتقد تحريمه فهو مؤمن روى ذلك عكرمة عن مولاه وحجتهم فيه حديث ابي ذر رضي الله عنه من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق وقال آخرون ينزع منه الايمان فيزول عنه فيقال له منافق وفاسق روي هذا عن الحسن قال النفاق نفاقان تكذيب بمحمد ﷺ فهذا لا يغفر ونفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه وعن الاوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون على احد بكفر ويتخوفون نفاق الاعمال على انفسهم وقال آخرون اذا اتى المؤمن كبيرة نزع منه الايمان فاذا فارقها عاد اليه الايمان وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئا من ذلك فهو كافر خارج عن الايمان لانهم يكفرون المؤمن بالذنب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي وحجتهم ظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال المهلب قوله ينزع منه نور الايمان يعني ينزع نور بصيرته في طاعة الله لغلبة شهوته عليه فكأن تلك البصيرة نور طفئته الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وقيل هذا من باب التغليظ او معناه نفي الكمال وقال ابن عباس المراد منه الانذار بزوال الايمان اذا اعتاده فمن حام حول الحمى اوشك ان يقع

فيه» قوله حين يزنى قال الكرمانى كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها ثم قال تحتملهما اى لا يزنى فى اى حين كان او وهو مؤمن حين يزنى وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصى لانها اما بدنية كالزنا او مالية اما سرا كالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة له قوله نهبة بضم النون وهو المال المنهوب وقال الكرمانى النهبة بالفتح مصدر وبضمها المال المنهوب يعنى لا ياخذ الرجل مال غيره قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه ثم قال مافائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والموائد العامة فان رفعها لا يكون عادة الا فى المرات ظاهرا صريحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر بذلك ويكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون فى خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة «

﴿ وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى ﷺ بمثله الا النهبة ﴾

هذا موصول بالسند المذكور اى وروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله اى مثل الحديث المذكور الا لفظ النهبة ليس فيه واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب وحدثنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن رسول الله ﷺ بمثل حديث ابى بكر هذا الا النهبة «

﴿ باب ماجاء فى ضرب شارب الخمر ﴾

اى هذا باب يذكر فيه ماجاء من الخبر فى ضرب شارب الخمر «

٢ ـ ﴿ حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى ﷺ ضرب فى الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين «الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائى عن قتادة «والثانى عن آدم بن ابى اياس عن شعبة الخ «والحديث اخرجه مسلم فى الحدود ايضا عن ابى موسى وبندار واخرجه ابو داود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذى عن بندار به واخرجه ابن ماجه فيه عن على بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابو بكر اربعين واحتج الشافعى واحمد واسحق واهل الظاهر على ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابى بكر وعمر وعثمان وعلى والحسن بن على وعبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهم «وبه يقول الشافعى وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصرى والشعبى وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد فى رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن على وخالد بن الوليد ومعاوية بن ابى سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد فى الشرب ثمانون وهو قول مالك والثورى والاوزاعى وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حى واسحق واحمد وهو احد قولى الشافعى وقال اتفق اجماع الصحابة فى زمن عمر على الثمانين فى حد الخمر ولا مخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف فى ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود مارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقال ﷺ عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى وروى الدارقطنى من حديث يحيى بن فليح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاه ان الشراب كانوا يضربون فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايدى والنعال والعصى حتى توفى وكان فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه فجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال فقال عمر ماذا ترون فقال على اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة فامر عمر فجلده ثمانين اى حد السكران ثمانين سوطا «

﴿ بابُ مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الحَدِّ فِي البَيْتِ ﴾

اى هذا باب فى ذكر من امر بضرب الحد فى البيت وكأنه ترجم هذا الباب ردا على من قال لا يضرب الحد سرا وروى ابن سعد عن عمر رضى الله تعالى عنه فى قصة ولده ابى شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص فى البيت فانكر عمر عليه واحضره الى المدينة وضربه الحد جهرا وحمل العلماء ذلك على المبالغة فى تاديب ولده لا لان اقامة الحد لا تصح الا جهرا ❊

٣ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ الوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ قَالَ جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ أَوْ بِابْنِ النُّعَيْمَانِ شَارِبًا فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَنْ كَانَ فِي البَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ قَالَ فَضَرَبُوهُ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنِّعَالِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى وايوب هو السختيانى وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله وعقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابو سروعة القرشى المكى سمع النبى ﷺ وهو من افراد البخارى والحديث مضى فى الوكالة عن محمد بن سلام وهو من افراده قوله جىء بالنعيمان على صيغة المجهول من المجىء والنعيمان بضم النون وفتح العين المهملة ابن عمرو الانصارى قوله او بابن النعيمان شك من الراوى وقد اخرج الزبير بن بكار وابن منده الحديث بالوجهين فيهما النعيمان بغير شك وفى رواية الزبير كان النعيمان يصيب الشراب وقال ابن عبد البر فى موضع ان النعيمان حد فى الخمر اكثر من خمسين مرة وقال فى موضع آخر انه كان رجلا صالحا وكان له ابن انهمك فى شرب الخمر فجلده النبى ﷺ وكان النعيمان مزاحا يضحك النبى ﷺ وقال ابن الكلبى كان ﷺ اذا نظر الى نعيمان لم يتمالك نفسه ان يضحك روى انه جاء اعرابى واناخ ناقته فقيل لنعيمان لو نحرتها فاكلناها ويغرم رسول الله ﷺ ثمنها فنحرها فخرج الاعرابى فصاح واعقراه يا محمد فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من فعله قالوا النعيمان فضحك صلى الله تعالى عليه وسلم وغرم ثمنها وقال ابن سعد عاش النعيمان الى خلافة معاوية وكان شهد العقبة مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد وفى التوضيح جلده النبى ﷺ اربعا او خمسا فقال رجل اللهم العنه ما اكثر ما يشرب وا كثر ما يجلد فقال النبى ﷺ لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله وفى لفظ لا تقولوا للنعيمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله قوله شاربا فى رواية وهيب وهو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على السكران فى حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر به فى حال ضربه ❊

﴿ بابُ الضَّرْبِ بِالجَرِيدِ والنِّعالِ ﴾

اى هذا باب فى بيان الضرب فى شرب الخمر بالجريد والنعال واشار بذلك الى جواز الاكتفاء فى ضرب الخمر بالضرب بالجريد والنعال وقال النووى اجمعوا على الاكتفاء فى الخمر بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط منابذ للاحاديث الصحيحة قلت اختلف فيه بعض الائمة من الشافعية فصرح ابو الطيب ومن تبعه بانه لا يجوز بالسوط وصرح القاضى حسين بتعيين السوط واحتج بانه اجماع الصحابة ❊

٤ - ﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حدثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِنُعَيْمَانَ أَوْ بِابْنِ نُعَيْمَانَ وَهُوَ سَكْرَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِ وَأَمَرَ مَنْ فِي البَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ فَضَرَبُوهُ بِالجَرِيدِ والنِّعَالِ وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذى تقدم فى الباب الذى قبله اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب الى

آخره وتقدم الكلام فيه *

٥ - ﴿ حدثنا مُسْلِمٌ حدثنا هِشامٌ حدثنا قَتَادَةُ عنْ أنَسٍ قال جَلَدَ النبيُّ ﷺ في الخَمْرِ بالجَرِيدِ والنِّعالِ وجَلَدَ أبُو بَكْرٍ أرْبَعِينَ ﴾

مطابقة هذا ايضاً للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضاً عن قريب في باب ما جاء في ضرب شارب الخمر فان قلت ذكر هناك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب في الخمر وههنا قال جلد قلت لا منافاة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخاري وهو ابن ابراهيم البصري وهشام هو الدستوائي *

٦ - ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبُو ضَمْرَةَ أنَسٌ عنْ يَزِيدَ بنِ الهادِ عنْ مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيمَ عنْ أبي سَلَمَةَ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال أُتِيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ قدْ شَرِبَ قال اضْرِبُوهُ قال أبُو هُرَيْرَةَ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ والضَّارِبُ بِنَعْلِهِ والضَّارِبُ بِثَوْبِهِ فلَمَّا انْصَرَفَ قال بَعْضُ القَوْمِ أخْزَاكَ اللهُ قال لا تَقُولُوا هٰكَذَا لا تُعِينُوا عليْهِ الشَّيْطانَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ضمرة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس بن عياض ويزيد من الزيادة هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد نسب الى جده الاعلى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي وسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مدنيون تابعيون والحديث اخرجه ابو داود في الحدود ايضاً عن قتيبة به وعن غيره **قوله** برجل قيل يحتمل ان يكون هذا عبد الله الذي كان يلقب حمارا وسيأتي في الحديث عن عمر في الباب الذي بعده ويحتمل ان يكون نعيمان ويحتمل ان يكون ثالثا **قوله** قال اضربوه ولم يبين فيه العدد لانه لم يكن موقتا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقت في الخمر حدا أي لم يوقت ويقال اى لم يقدر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له مقدارا ولم يحده بعدد مخصوص **قوله** اخزاك الله أي لا تدعوا عليه بالخزي بالمعجمتين وهو الذل والهوان يقال خزي يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر واما خزي يخزى خزاية بالفتح فمعناه استحى **قوله** لا تعينوا عليه الشيطان يعني اذا دعوتم عليه بالخزي فقد اعنتم الشيطان فانه اذا دعى عليه بحضرته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم ينههم عنه ينفر عنه او لانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الشيطان في قلبه وساوس *

٧ - ﴿ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوَهَّابِ حدثنا خالِدُ بنُ الحارِثِ حدثنا سُفْيانُ حدثنا أبو حَصِينٍ سَمِعْتُ عُمَيْرَ بنَ سَعِيدٍ النَّخَعِيَّ قال سَمِعْتُ عَلِيَّ بنَ أبي طالِبٍ رضي الله عنه قال ما كُنْتُ لِأُقِيمَ حَدًّا على أحَدٍ فَيَمُوتَ فأجِدَ في نَفْسِي إلا صاحِبَ الخَمْرِ فإنَّهُ لَوْ ماتَ وَدَيْتُهُ وذٰلِكَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمْ يَسُنَّهُ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث لان معنى قوله لم يسنه لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسره النووي وقيل معناه لم يسنه بضرب السياط وهو مطابق للترجمة لانه ليس فيه حد معلوم وسفيان هو الثوري وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وعمير بضم العين وفتح الميم ابن سعيد بالياء بعد العين النخعي كذا ضبطه الكرماني وقال لم يتقدم ذكره ويروى سعد بدون الياء وهو سهو قاله الغساني وقال النووي هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدي في الجمع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب عمر بن سعد بحذف الياء

منها وهو غلط فاحش وقال بعضهم ووقع للنسائي والطحاوي عمير بضم العين وفتح الميم قلت لم يقع للطحاوي ما ذكره فاني شرحت معاني الآثار له وليس فيه الا عمير بن سعيد مثل ما وقع للبخاري وغيره وهو تابعي كبير ثقة مات سنة خمس عشرة ومائة والحديث أخرجه مسلم في الحدود أيضا عن محمد بن المنهال وغيره وأخرجه ابو داود فيه عن اسماعيل بن موسى وأخرجه ابن ماجه فيه عن اسماعيل به وعن غيره **قوله** ما كنت لاقيم اللام فيه مكسورة لتأكيد النفي كما في قوله تعالى (وما كان الله ليضيع ايمانكم) واقيم منصوب بان المقدرة فيه **قوله** «فيموت» بالنصب **قوله** «فاجد» بالرفع قاله الكرماني من وجد الرجل يجد اذا حزن وقال الطيبي **قوله** فيموت مسبب عن اقيم **وقوله** فاجد مسبب عن مجموع السبب والمسبب والاستثناء في قوله الا صاحب الخمر منقطع اي لكن اجد من صاحب الخمر اذا مات شيئا ويجوز أن يكون التقدير ما أجد من موت أحد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا **قوله** وديته اي اعطيت ديته وغرمتها من ودى يدي دية اصلها ودية **قوله** وذلك اشارة الى ما قاله ما كنت لاقيم الى آخره **قوله** لم يسنه قد مر تفسيره الآن وفي رواية ابن ماجه فان رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئا انما هو شيء جعلناه نحن فان قلت روى الطحاوي حدثنا ابن ابي داود قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن الداناج عن حضين بن المنذر الرقاشي ابي ساسان عن علي رضي الله تعالى عنه قال جلد رسول الله ﷺ في الخمر اربعين وابو بكر رضي الله تعالى عنه اربعين وكملها عمر رضي الله تعالى عنه ثمانين وكل سنة واخرجه ابو داود عن مسدد نحوه قوله وكل سنة اي كل واحد من الاربعين والثمانين سنة وقال الخطابي تقول ان الاربعين سنة قد عمل بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في زمانه والثمانين سنة قد عمل بها عمر رضي الله تعالى عنه في زمانه قلت ولما روى الطحاوي هذا قال ذهب قوم الى ان الحد الذي يجب على شارب الخمر انما هو اربعون واحتجوا بهذا الحديث ثم قال وخالفهم في ذلك آخرون فادعوا فساد هذا الحديث وانكروا أن يكون علي رضي الله عنه قال من ذلك شيئا لانه قد روى عنه ما يخالف ذلك ويدفعه ثم روى حديث عمير بن سعيد الذي مضى الآن ثم اطال الكلام في دفع هذا الحديث الذي رواه الداناج المذكور عن حضين عنه وقال غيره حديث الداناج غير صحيح لان حديث البخاري اعني المذكور هنا يرده ويخالفه وفي قول علي رضي الله عنه ما كنت لاقيم حدا الخ حجة لمن قال لا قود على احد اذا مات المحدود في الضرب وقال اصحابنا لا دية فيه على الامام وعليه الكفارة وقيل على بيت المال لكنهم اختلفوا فيمن مات من التعزير فقال الشافعي عقله على عاقلة الامام وعليه الكفارة وقيل على بيت المال وجمهور العلماء على انه لا يجب شيء على احد وفي التوضيح اختلف اذا مات في ضربه على اقوال فقال مالك واحمد لا ضمان على الامام والحق قتله وقال الشافعي ان مات المحدود وكان ضربه باطراف الثياب والنعال لا يضمن الامام قولا واحدا وان كان ضربه بالسوط فانه يضمن وفي صفة ما يضمن وجهان احدهما يضمن جميع الدية والثاني لا يضمن الا ما زاد على الم النعال وعنه ايضا ان ضرب بالنعال واطراف الثياب ضربا يحيط العلم انه لا يبلغ الاربعين او يبلغها او لا يتجاوزها فمات فالحق قتله فان كان كذلك فلا عقل ولا دية ولا كفارة على الامام وان ضربه اربعين سوطا فمات فديته على عاقلة الامام دون بيت المال

٨ ـ ﴿ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُعَيْدِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِمْرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنِعَالِنَا وَأَرْدِيَتِنَا حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد بن عبد الرحمن التابعي من صغار التابعين وسند البخاري هذا في غاية العلو لان بينه وبين التابعي فيه واحد فهو في حكم الثلاثيات ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء المكسورة والسائب بالهمزة بعد

الالف ابن يزيد من الزيادة الكندي والحديث من افراده **قوله** كنا نؤتى على صيغة المجهول فان قلت كان السائب صغيرا جدا على عهد النبي ﷺ وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه في جماعة الحاضرين وقت اتيان الشارب في زمنه ﷺ قلت الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يحتمل ان يكون قد حضر هناك مع ابيه او غيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد على الحقيقة **قوله** وامرة ابي بكر بكسر الهمزة وسكون الميم اي امارته **قوله** وصدرا من خلافة عمر رضي الله تعالى عنه اي اوائل خلافته **قوله** وارديتنا جمع رداء **قوله** حتى كان آخر امرة عمر اي آخر خلافته **قوله** حتى اذا عتوا اي اذا انهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد **قوله** وفسقوا اي خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا جلدهم ثمانين جلدة ولو ادرك هذا الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروى عبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين نحو حديث السائب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جعله ستين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جعله ثمانين سوطا وقال هذا ادنى الحدود *

﴿ بابُ ما يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شارِبِ الخَمْرِ وإنَّهُ لَيْسَ بِخارِجٍ مِنَ المِلَّةِ ﴾

اي هذا باب في بيان ما يكره من لعن شارب الخمر وكأنه اراد بهذه الترجمة وجه التوفيق بين حديث الباب الذي فيه النهي عن لعن الشارب وبين قوله ﷺ لا يشرب الخمر وهو مؤمن وقد مر عن قريب وهو ان المراد بحديث لا يشرب الخمر وهو مؤمن نفي كمال الايمان لا انه يخرج عن الايمان وهو معنى قوله وانه اي ان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فاذا لم يكن خارجا عن الملة لا يستحق اللعن فان قلت قد لعن رسول الله ﷺ شارب الخمر وكثيرا من اهل المعاصي منهم المصورون ومن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم باللعنة الملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذي نهى عن لعنه ههنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذي جعله مطهرا له من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع الشيطان في قلبه ان من لعن بحضرته ولم يغير ذلك ولا نهى عنه انه مستحق العقوبة في الآخرة وانه يقره على ذلك ويقويه وقيل الذي لعن الشارع انما لعن الجنس على معنى الارداع ولم يعين احدا ومنهم من منع مطلقا في المعين وجوز في حق غير المعين لان فيه زجرا عن تعاطي ذلك الفعل وفي حق المعين اذى وسب وقد ثبت النهي عن اذى المسلم *

٩ - ﴿ حدثنا يَحْيى بنُ بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ قال حدثني خالِدُ بنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بنِ أبي هِلالٍ عَنْ زَيْدِ بنِ أسْلَمَ عَنْ أبِيهِ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ أنَّ رَجُلاً كانَ عَلى عَهْدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم كانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ وكانَ يُلَقَّبُ حِمارًا وكان يُضْحِكُ رسولَ اللهِ ﷺ وكانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم قَدْ جَلَدَهُ في الشَّرابِ فأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فأمَرَ بِهِ فَجُلِدَ فقال رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ ما أكْثَرَ ما يُؤْتَى بِهِ فقال النبيُّ ﷺ لا تَلْعَنُوهُ فَوَاللهِ ما عَلِمْتُ إلاّ أنَّهُ يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الفقيه وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم مولى عمر الحبشي البجاوي كان من سبي عين التمر ابتاعه عمر بن الخطاب بمكة سنة احدى عشرة لما بعثه ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث من افراده **قوله** وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد اشتهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النعيمان المبهم في حديث عقبة بن الحارث وقال الكرماني وكان يهدي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبها يتقاضاه جاء به وقال يا رسول الله اعط هذا ثمن

متاعه فأبرزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى ثمنه قلت هذا رواه أبو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم **قوله** وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم بنادرة من الحق لا من الباطل **قوله** فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء في رواية الواقدي فقال عمر رضي الله تعالى عنه وكذا في رواية الواقدي أيضا لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله وقال عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنوه **قوله** ما أكثر ما يؤتى به فيه دلالة على تكرره منه **قوله** فوالله ما علمت الا أنه أي الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله قال الكرماني ما موصولة لا نافية فكيف وقع جوابا للقسم ثم أجاب بقوله انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف أي هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه أو ما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كان ما نافية يكون همزة أنه مفتوحة مع أن رواية الاكثرين أن الهمزة مكسورة الا على رواية ابن السكن فانه جوز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيخي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة أي فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل أن يكون المفعول محذوفا أي ما علمت عليه أو فيه سوءا ثم استأنف فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة للتأكيد والتقدير علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل ما نافية أظهر لاقتضاء القسم أن يتلقى بحرف النفي وبان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيده أنه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال فمعنى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تاء الخطاب في الرواية الاخرى لافادة مزيد الانكار على المخاطب وقيل قد وقع في رواية أبي ذر عن الكشميهني مثل ما وقع في شرح السنة *

١٠ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِسَكْرَانَ فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مَالَهُ أَخْزَاهُ اللهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد واسم الهاد أسامة الليثي الكوفي ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب في باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه *

﴿ بَابُ السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينه في الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية أبي ذر باب لا يسرق السارق وفي رواية غيره سقط لفظ السارق *

١١ ـ ﴿ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها لانه اختصر الترجمة بحيث انها لا تفيد الا بحديث الباب وعمرو بن علي ابن بحر الصيرفي وهو شيخ مسلم أيضا وعبد الله بن داود بن عامر الكوفي سكن الخريبة من البصرة وهو من أفراده وفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي والحديث يأتي في المحاربين عن محمد بن المثنى وأخرجه النسائي في الرجم عن عبد الرحمن بن سلام ومضى شرحه في حديث أبي

هريرة في أول باب الحدود ❊

﴿ بابُ لَعْنِ السَّارِقِ إذا لَمْ يُسَمَّ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم لعن السارق اذا لم يعينه وكأنه أشار بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين النهي عن لعن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح قوله في الترجمة باب لعن السارق اذا لم يسم كذا في جميع النسخ فان صحت الترجمة فهو انه لا ينبغي تعيير اهل المعاصي ومواجهتهم باللعن وانما ينبغي ان يلعن في الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردعا وزجرا عن انتهاك شيء منها فاذا وقعت من معين لم يلعن بعينه لئلا يقنط وييأس ولنهي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعن النعيمان وقال ابن بطال فان كان البخاري اشار الى هذا فهو غير صحيح لان الشارع انما نهى عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فدل على أن الفرق بين من يجب لعنه وبين من لا يجب وبان بيانه ان من اقيم عليه الحد لا ينبغي لعنه وان من لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه سواء سمي وعين ام لا لان النبي ﷺ لا يلعن الا من تجب عليه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة تتوجه اليه ❊

١٣ - ﴿ حدّثنا عُمَرُ بنُ حَفْصِ بنِ غِياثٍ حدّثني أبي حدّثنا الأعْمَشُ قال سَمِعْتُ أبا صالِحٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ عنِ النبيِّ ﷺ قال لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ ويَسْرِقُ الحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ قال الأعْمَشُ كانُوا يَرَوْنَ أنَّهُ بَيْضُ الحَدِيدِ والحَبْلُ كانُوا يَرَوْنَ أنَّهُ مِنْها ما يُساوِي دَراهِمَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث أخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي بكر وابي كريب واخرجه النسائي في القطع عن عبد الله بن محمد المخزومي واحمد بن حرب واخرجه ابن ماجه في الحدود عن ابي بكر **قوله** قال الاعمش موصول بالاسناد المذكور قوله كانوا يرون بفتح الراء من الرأي يريد به ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون ان المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة التي تكون على رأس المقاتل وبالحبل ما يساوي منها دراهم وقال الكرماني يراد به ثلاثة دراهم قلت نظر في ذلك الى ان اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا أشار به الى مذهبه فان عنده يقطع يد السارق في ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه انه لا قطع في الشيء القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا قطع في أقل من عشرة دراهم على ما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى وفي التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التي تغفر الرأس في الحرب والحبل من حبال السفن تأويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين بدنانير كثيرة وفي الدارقطني من حديث ابي خباب الدلال حدثنا مختار بن نافع حدثنا ابو حيان التيمي عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قطع في بيضة من حديد قيمتها احدى وعشرون درهما وليس من عادة العرب والعجم ان يقولوا اقبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد في حبل رث أو كبة شعر او رداء خلق وكلما كان من هذا الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابي ان ذلك من باب التدريج لانه اذا استمر ذلك به لم يأمن ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ فيه القطع فتقطع يده فليحذر هذا الفعل وليتركه قبل ان تملكه العادة ويموت عليها ليسلم من سوء عاقبته وقال الداودي ما قاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذي يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبالغة في التنبيه على عظم ما خسر وحقر ما حصل وقال القرطبي ونظير حمله على المبالغة ما حمل عليه قوله ﷺ من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فان احدا لم يقل فيه انه اراد المبالغة في ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر ما تحضن به بيضها لا يتصور ان يكون مسجدا ومنه تصدقن ولو

بظالف محرق وهو مما لا يتصدق به ومثله كثير في كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم في ذلك لان قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) لما نزل قال ﷺ ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله ان القطع لا يكون الا في مقدار معلوم فكان بيانا لما اجمل فوجب المصير اليه وفي هذا المقدار اختلاف بين العلماء على ما يجيء بيانه ان شاء الله تعالى *

﴿ بابٌ الحُدُودُ كَفَّارَةٌ ﴾

أي هذا باب يذكر فيه معنى الحدود كفارة فقوله الحدود مبتدأ وكفارة خبره *

١٣ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ حدثنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن أبي إدْرِيسَ الخَوْلانِيِّ عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قال كُنَّا عِنْدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم في مَجْلِسٍ فقال بايِعُونِي عَلَى أنْ لا تُشْرِكُوا باللهِ شَيْئاً ولا تَسْرِقُوا ولا تَزْنُوا وقَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ كُلَّها فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فأجْرُهُ عَلَى اللهِ ومَنْ أصابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ومَنْ أصابَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ إنْ شاءَ غَفَرَ لَهُ وإنْ شاءَ عَذَّبَهُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فعوقب به فهو كفارته ومحمد بن يوسف جزم به ابو نعيم انه الفريابي ويحتمل ان يكون البيكندي وابن عيينة هو سفيان يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بالعين المهملة وبالهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون في آخره يروي عن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني الحديث ومضى الكلام فيه قوله وقرأ هذه الآية قال الكرماني وهذه الآية هي (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) الآية قلت قدمر في كتاب الايمان بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فان قلت روى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ قال لا ادري الحدود كفارة ام لا قلت قال ابن بطال سند حديث عبادة اصح من اسناد حديث ابي هريرة وقال ابن التين حديث ابي هريرة قبل حديث عبادة ثم اعلمه الله تعالى انها مطهرة على ما في حديث عبادة فان قلت حديث ابي هريرة متأخر لانه متأخر الاسلام عن بيعة العقبة لان بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابي هريرة بست سنين قلت اجابوا بان البيعة المذكورة في حديث الباب كانت متراخية عن اسلام ابي هريرة بدليل ان الآية المشار اليها في قوله وقرأ الآية وهي قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى آخرها كان نزولها في فتح مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بنحو سنتين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عبادة بن الصامت وكان احد النقباء ليلة العقبة قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بايعوني على ان لا تشركوا الحديث فانه يوهم ان ذلك كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره الخ فان قلت آية المحاربة تعارض حديث عبادة وهي قوله تعالى (ذلك لهم خزي في الدنيا) يعني الحدود (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) فدلت على ان الحدود ليست كفارة قلت الوعيد في المحاربة عند جميع المؤمنين مرتب على قوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به) الآية وتاويل الآية ان شاء الله ذلك لقوله لمن يشاء فهذه الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك في حديث عبادة مع سائر المعاصي لا يوجب ان من عوقب في الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة

مجمعة على تخليد الكفار في النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فحديث عبادة معناه الخصوص فيمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة فان ذلك كفارة له والله اعلم *

﴿ بابٌ ظَهْرُ المُؤْمِنِ حِمًى إلاَّ في حَدٍّ أوْ حَقٍّ ﴾

اى هذا باب في بيان ان ظهر المؤمن حمى بكسر الحاء اى محمى اى محفوظ عن الايذاء وقال ابن الاثير احميت المكان فهو محمى اذا جعلته حمى اى محظورا لا يقرب وحميته حماية اذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه قلت اصل حمى حمى على وزن فعل قوله الا في حق اى لا يحمى في حد وجب عليه او حق اى او في حق احد وقال المهلب قوله ظهر المؤمن حمى يعنى انه لا يحل المسلم ان يستبيح ظهر اخيه ولا بشرته لنائرة تكون بينه وبينه او عداوة كما كانت الجاهلية تفعله وتستبيحه من الاعراض والدماء وانما يجوز استباحة ذلك في حقوق الله او حقوق الآدميين او في ادب لمن قصر في الدين كتاديب عمر رضى الله تعالى عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهرى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ظهور المسلمين حمى الا في حدود الله» ومحمد ابن عبد العزيز ضعيف واخرجه الطبرانى من حديث عصمة بن المالك الخطمى بلفظ ظهر المؤمن حمى الا بحقه وفي سنده الفضل بن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابى امامة «من جرد ظهر مسلم بغير حق لقى الله وهو عليه غضبان» وفي سنده ايضا مقال *

١٤ ـ ﴿ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حدّثنا عاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حدّثنا عاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاقِدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أبي قال عَبْدُ اللهِ قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم في حَجَّةِ الوَداعِ ألا أيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أعْظَمُ حُرْمَةً قالُوا ألا شَهْرُنا هٰذا قال ألا أيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أعْظَمُ حُرْمَةً قالُوا ألا بَلَدُنا هذا قال ألا أيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أعْظَمُ حُرْمَةً قالُوا ألا يَوْمُنا هذا قال فإنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِماءَكُمْ وأمْوالَكُمْ وأعْراضَكُمْ إلاَّ بِحَقِّها كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا في بَلَدِكُمْ هٰذا في شَهْرِكُمْ هٰذا ألا هَلْ بَلَّغْتُ ثَلاثاً كُلُّ ذٰلِكَ يُجِيبُونَهُ ألا نَعَمْ قال وَيْحَكُمْ أوْ وَيْلَكُمْ لا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان الله تعالى قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بيان ذلك ان دم المؤمن وماله وعرضه حمى المؤمن ولا يحل لاحد ان يستبيحه الا بحق وشيخ البخارى محمد بن عبد الله قال الحاكم محمد بن عبد الله هذا هو الذهلى قلت هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب ابو عبد الله الذهلى النيسابورى روى عنه البخارى في الصوم والطب والجنائز والعتق وغيرها قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى الذهلى مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما يقول محمد بن عبد الله ينسبه الى جده ويقول محمد بن خالد ينسبه الى جد ابيه قوله حدثنى محمد بن عبد الله هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر حدثنا ابو الجهم وعاصم بن على بن عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قريبة بنت محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه القرشى من أهل واسط وهو احد مشايخ البخارى روى عنه في الصلاة ومواضع بغير واسطة مات سنة احدى وعشرين ومائتين وعاصم الثانى هو ابن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى القرشى يروى عن اخيه واقد بن محمد بن زيد يروى عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب جد الراوى والحديث مضى في الحج في باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هارون عن عاصم بن محمد بن زيد عن

ابيه عن ابن عمر الخ واخرجه في مواضع كثيرة ذكرناه هناك ومضى الكلام فيه ايضا قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام تزاد في اول الكلام للتنبيه لما يقال وقد كررت هنا سؤالا وجوابا قوله اى شهر قال ابن التين اى هنا مرفوع ويجوز نصبها والاختيار الرفع قوله يوم هذا يعني يوم النحر قيل صح ان افضل الايام يوم عرفة واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد قوله ثلاثا اى قاله ثلاث مرات قوله او ويلكم شك من الراوي وويحكم كلمة رحمة وويلكم كلمة عذاب قوله لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ويروى لا ترجعوا وكذا في رواية مسلم قوله بعدي قال الطبري معناه بعد فراقي من موقفي وكان يوم النحر في حجة الوداع او يكون بعدي بمعنى خلافي اى لا تخلفوا في انفسكم بغير الذي امرتكم به او يكون تحقق عليه السلام ان هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته قوله كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وفي معناه سبعة اقوال (احدها) ان ذلك كفر في حق المستحل بغير حق (والثاني) ان المراد كفر النعمة وحق الاسلام (والثالث) انه يقرب من الكفر ويؤدي اليه (والرابع) انه فعل كفعل الكفار (والخامس) المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوموا مسلمين (والسادس) حكاه الخطابي وغيره المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهري يقال للابس السلاح كافر (والسابع) معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قاله النووي واختاره القاضي عياض قوله يضرب بضم الباء كذا رواه المتقدمون والمتاخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه باسكان الباء وكذا قاله ابو البقاء العكبري على تقدير شرط مضمر اى ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووي الاول ☆

﴿ بابُ إقامَةِ الحُدُودِ والانْتِقامِ لِحُرُماتِ اللهِ ﴾

اى هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله تعالى وهي جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة والحرمة ما لا يحل انتهاكه وقال المهلب لا يحل لاحد من الائمة ترك حرمات الله ان تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام افتعال من نقم ينقم من باب علم يعلم ونقم ينقم من باب ضرب يضرب ونقم من فلان الاحسان اذا جعله مما يؤديه الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمات الله المبالغة في عقوبة من ينتهكها ☆

١٥ - ﴿ حدّثنا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حدّثنا اللَّيْثُ عنْ عُقَيْلٍ عنِ ابنِ شِهابٍ عنْ عُرْوَةَ عنْ عائِشَةَ رضِيَ اللهُ عنها قالَتْ ما خُيِّرَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بَيْنَ أمْرَيْنِ إلاّ اخْتارَ أيْسَرَهُما ما لَمْ يَأْثَمْ فإذا كانَ الاثْمُ كانَ أبْعَدَهُما مِنْهُ واللهِ ما انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ في شَيْءٍ يُؤْتَى إلَيْهِ قَطُّ حتّى تُنْتَهَكَ حُرُماتُ اللهِ فيَنْتَقِمُ لِلهِ ﴾

مطابقته للترجمة توخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه اى ما عاقب احدا على مكروه اتاه من قبله واخرج الحديث عن يحيى ابن عبد الله بن بكير المصري عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير الخ ومضى في باب صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة الخ قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال هذا التخيير ليس من الله لان الله لا يخير رسوله بين امرين احدهما اثم الا ان كان في الدين احدهما يؤل الى الاثم كالغلو فانه مذموم كما لو اوجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيعجز عنه ومن ثمة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الترهب وقال ابن التين المراد التخيير في امر الدنيا واما امر الآخرة فكل ما صعب كان اعظم ثوابا وقال الكرماني رحمه الله ان كان التخيير من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤده الى اثم كالتخيير في المجاهدة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تجر الى الهلاك لا تجوز قوله ما لم يأثم وفي رواية المستملي ما لم يكن اثم قوله كان ابعدهما منه اى كان الاثم ابعد الامرين من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يؤتى على

صيغة المجهول قوله حتى تنتهك على صيغة المجهول بالنصب قوله فينتقم يجوز فيه النصب والرفع فالنصب عطف على تنتهك والرفع على تقدير فهو ينتقم لله *

﴿ باب إقامَةِ الحُدُودِ علَى الشَّرِيفِ والوَضِيعِ ﴾

اى هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف اى على الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع اى الحقير الذي لا يبالى به يعني لا يفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع . قال المهلب لا يحل للائمة ترك الحدود على الشريف لوضيع وان من ترك ذلك من الائمة فقد خالف سنة رسول الله ﷺ ورغب عن اتباع سبيله *

١٦ - ﴿ حدّثنا أبُو الوَلِيدِ حدّثنا اللَّيْثُ عنِ ابن شِهابٍ عنْ عُرْوَةَ عنْ عائِشَةَ أنَّ أُسامَةَ كَلَّمَ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم في امْرَأةٍ فقال إنَّما هَلَكَ مَنْ كان قَبْلَكُمْ أنَّهُمْ كانُوا يُقيمُونَ الحَدَّ علَى الوَضِيعِ ويَتْرُكُونَ الشريفَ والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أنَّ فاطِمَةَ فَعَلَتْ ذالِكَ لَقَطَعْتُ يَدَها ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل وفي فضل اسامة عن قتيبة واخرجه بقية الجماعة واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ من ابويه قوله كلم النبي في امرأة يعني شفع فيها وهي فاطمة المخزومية قوله والوضيع وقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق الذي يليه بلفظ الضعيف وهي رواية الاكثرين في هذا الحديث ورواه النسائي ايضا بلفظ الضعيف وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف قوله ويتركون الشريف اى يتركون اقامة الحد على الشريف وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اى يتركون الحد الذي وجب عليه قوله لو ان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورده ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لان لو يليها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ايراده هنا بحذف ان وليس بوجه لان ذلك ثابت هنا في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وكذا في رواية النسفي ووقع عند النسائي لو سرقت فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي ﷺ *

﴿ بابُ كَراهِيَةِ الشَّفاعَةِ في الحَدِّ إذا رُفِعَ إلى السُّلْطانِ ﴾

اى هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعني في تركه اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحدود قبل وصولها الى السلطان روي ذلك عن اكثر اهل العلم وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس وعمار وقال به من التابعين سعيد بن جبير والزهري وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على ما لم يبلغه وكره ذلك طائفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه *

١٧ - ﴿ حدّثنا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمانَ حدّثنا اللَّيْثُ عنِ ابنِ شِهابٍ عنْ عُرْوَةَ عنْ عائِشَةَ رضي الله عنها أنَّ قُرَيْشاً أهَمَّتْهُمُ المَرْأةُ المَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فقالُوا مَنْ يُكَلِّمُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ومَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إلاَّ أُسامَةُ حِبُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فكَلَّمَ رسولَ الله ﷺ فقال أتَشْفَعُ في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله ثُمَّ قامَ فَخَطَبَ قال يا أيُّها النَّاسُ إنَّما ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أنَّهُمْ كانُوا إذا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وإذا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أقامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ وايْمُ الله لَوْ أنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَها ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه اخرجه عن سعيد بن سليمان البزاز بتشديد الزاي الاولى البغدادي عن الليث بن سعد الخ كذا هو عن عائشة عند الحفاظ من اصحاب ابن شهاب وشذ عمر بن قيس الماصر بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن ام سلمة فذكر كحديث الباب سواء اخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة والطبراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما المانع من رواية هذا الحديث عن عائشة وعن ام سلمة كلتيهما قوله ان قريشا اي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر ان المراد بهم ههنا من أدرك منهم القصة التي بمكة قوله اهمتهم اي جلبت اليهم هما او صيرتهم ذوي هموم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي اقلقني والمعنى اهمهم شان المرأة التي سرقت وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب ووهم من زعم ان له صحبة وقيل هي ام عمرو بنت سفيان بن عبد الاسد وهي بنت عم المذكورة وفيه نظر قوله التي سرقت زاد يونس في روايته في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح وبين ابن ماجه في روايته ان المسروق القطيفة من بيت رسول الله ﷺ ووقع في مرسل حبيب بن ابي ثابت انها سرقت حليا ويمكن الجمع بان الحلي كان في القطيفة ووقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث ان المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده اخرجه مسلم وابو داود وقد تعلق به قوم فقالوا من استعار ما يجب القطع فيه وجحده فعليه القطع وبه قال احمد واسحق وقال احمد لا اعلم شيئا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون وجمهور العلماء والشافعي وقالوا لا قطع فيه وحجتهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز ان تستعير المتاع وتجحده ثم سرقت فوجب القطع للسرقة قوله من يكلم رسول الله ﷺ اي من يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء وامر الفداء جاء في حديث مسعود بن الاسود ولفظه بعد قوله اعظمنا ذلك فجئنا الى النبي ﷺ وقالوا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها وكانهم ظنوا ان الحد يسقط بالفدية قلت مسعود بن الاسود بن حارثة القرشي العدوي كان من اصحاب الشجرة واستشهد يوم مؤتة قوله ومن يجترئ عليه من الاجتراء وقال بعضهم يجترئ يفتعل من الجرأة قلت بل من الاجتراء كما قلنا والجرأة الاقدام على الشيء قوله حب رسول الله ﷺ بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة اي محبوبه وكان السبب في اختصاص اسامة بذلك ما اخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضوان الله عليهم عن ابيه ان النبي ﷺ قال لاسامة في حد وكان اذا شفع شفعه بتشديد الفاء اي قبل شفاعته قوله فكلم رسول الله ﷺ بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه اسامة قوله اتشفع بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار قوله وايم الله بهمزة الوصل وقد مر الكلام فيه في كتاب الايمان ووقع في رواية ابي الوليد والذي نفسي بيده وفي رواية يونس والذي نفس محمد بيده قوله لو ان فاطمة بنت محمد انما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها لانها أعز اهله عنده قوله لقطع محمد يدها وفي رواية ابي الوليد والاكثرين لقطعت يدها وفي الاول تجريد ه

﴿ بابُ قَوْلِ اللهِ تعالى والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فاقْطَعُوا أيْدِيَهُما ﴾

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى والسارق والسارقة الى آخره انما ترجم الباب بهذه الآية الكريمة لبيان ان قطع يد السارق ثبت بالقرآن وبالاحاديث ايضا واطلق اليد والمراد منها اليمين يدل عليه قراءة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما) رواه الثوري عن جابر بن يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبي عن ابن مسعود والسرقة على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق يسرق من باب ضرب يضرب وهي في اللغة اخذ الشيء خفية بغير اذن صاحبه مالا كان او غيره وفي الشرع هي اخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان او حافظ وفي المقدار خلاف سنذكره ه

﴿ وفى كم يُقْطَعُ ﴾

اى فى مقدار كم من المال يقطع وفيه خلاف كثير فقالت الظاهرية يقطع فى القليل والكثير ولا نصاب له وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعى ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم وروى ابن ابى شيبة عن ابى هريرة وعن ابى سعيد انهما قالا لا تقطع اليد الا فى اربعة دراهم فصاعدا وقطع ابن الزبير فى نعلين وقال ابن معمر كانوا يسارقون السياط فقال عثمان لئن عدتم لاقطعن فيه وكان عروة بن الزبير والزهرى وسليمان بن يسار يقولون ثمن المجن خمسة دراهم وحكى ابو عمر فى استذكاره عن عثمان البتى يقطع فى درهم وروى منصور عن الحسن انه كان لا يوقت فى السرقة شيئا ويتلو والسارق والسارقة وفى رواية قتادة عنه اجمع على درهمين وذكر عن النخعى اربعون درهما وعن ابن الزبير انه قطع فى نصف درهم وعن زياد فى درهمين وعن ابى سعيد فى اربعة وقيل تقطع فى كل ماله قيمة قل او كثر *

﴿ وقَطَعَ عَلِيٌّ رضي الله عنه مِنَ الكَفِّ ﴾

أى قطع على بن ابى طالب يد السارق من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سمرة ابن معبد ابى عبد الرحمن قال رأيت ابا خيرة مقطوعا من المفصل فقلت من قطعك فقال الرجل الصالح على اما انه لم يظلمنى وحكى ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو بعيد عجيب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضى الله تعالى عنه يقطع من المفصل وعلى يقطع من مشط القدم وروى ابن ابى شيبة من طريق ابى خيرة ان عليا قطعه من المفصل وذكر الشافعى فى كتاب اختلاف على وابن مسعود ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحى من الله أن اتركه بلا عمل ووقع فى بعض نسخ البخارى وقطع على الكف بدون كلمة من *

﴿ وقال قَتَادَةُ في امْرَأةٍ سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ شِمالُها لَيْسَ إلاّ ذَلِكَ ﴾

وصله احمد فى تاريخه عن محمد بن الحسن الواسطى عن عوف الاعرابى عنه هكذا وقال قتادة قال مالك وابن الماجشون لا يجزئ ذلك واذا تعمد القاطع قطع شماله قال الابهرى فيه نظر ويجوز ان يقال عليه القود وعن مالك وابى حنيفة اذا غلط القاطع فقطع اليسرى انه يجزىء عن قطع اليمين ولا اعادة عليه وعن الشافعى واحمد على القاطع المخطئ الدية وفى وجوب اعادة القطع قولان عند الشافعى وروايتان عند احمد رحمه الله *

١٨ ـ ﴿ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ حدّثنا إبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ عن ابنِ شِهابٍ عنْ عَمْرَةَ عنْ عائِشَةَ قالَتْ قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم تُقْطَعُ اليَدُ في رُبُعِ دِينارٍ فَصاعِدًا ﴾

مطابقته لقوله فى الترجمة فى كم يقطع ظاهرة والحديث يوضحها ايضا لانها مبهمة وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارى والحديث أخرجه بقية الجماعة فمسلم فى الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين وابو داود فيه عن احمد بن حنبل والترمذى فيه عن على بن حجر والنسائى فى القطع عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وابن ماجه فى الحدود عن ابى مروان محمد بن عثمان وقال المازرى روى هذا الحديث عن الزهرى عن عروة وحده وروى عنه عن عمرة وحدها وروى عنه وعنها جميعا وروى عنه عن عمرة عن عائشة **قوله** «اليد» أى يد السارق **قوله** «فصاعدا» نصب على الحال المؤكدة أى ذهب ربع دينار حال كونه صاعدا الى ما فوقه ويؤيده ما وقع فى رواية مسلم عن سليمان بن يسار عن عمرة فما فوقه وقال صاحب المحكم يختص هذا بالفاء ويجوز ثم بدلها ولا يجوز الواو (١) واحتجت الشافعية بهذا الحديث على ان ربع الدينار أصل فى القطع ونص فيه لا فيما سواه

(١) هكذا بياض بجميع النسخ التى بايدينا *

قالوا وحديث ثمن المجن انه كان ثلاثة دراهم لا ينافي هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثني عشر درهما فهي ثمن ربع دينار فامكن الجمع بهذا الطريق ويروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم وبه يقول عمر ابن عبد العزيز ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحاق في رواية وابو ثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد اذا سرق من الذهب ربع دينار قطعت واذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو قيمة ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والاثمان اصول لا يقوم بعضها ببعض وعنه ان نصابها ثلاثة دراهم او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطاء بن ابي رباح وابراهيم النخعي وسفيان الثوري وايمن الحبشي وحماد بن ابي سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر لا تقطع حتى يكون عشرة دراهم مضروبة وقال الكاساني وروي عن عمر وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا في ذلك بما رواه الطحاوي حدثنا ابن ابي داود وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قالا نا احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن اسحق عن ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله ﷺ عشرة دراهم ورواه النسائي حدثنا عبيد الله بن سعد انا عمي حدثنا أبي عن ابن اسحق حدثني عمرو بن شعيب ان عطاء بن ابي رباح حدثه ان عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه عشرة دراهم واخرج النسائي ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة دراهم ☆

﴿ تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خَالِدٍ وابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ومَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري والهاء في تابعه ايضا ابن اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وتابعه ايضا معمر بن راشد وهؤلاء الثلاثة تابعوا ابراهيم بن سعد في روايتهم عن الزهري في الاقتصار على عمرة اما متابعة عبد الرحمن بن خالد وابن اخي الزهري فقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح فرواها محمد ابن يحيى الذهلي في كتابه علل احاديث الزهري عن روح بن عبادة ومحمد بن بكر عنهما وقال بعضهم فرأيت بخط مغلطاي وقلده شيخنا ابن الملقن ان الذهلي أخرجه في علل احاديث الزهري عن محمد بن بكر وروح بن عبادة جميعا عن عبد الرحمن وهذا الذي قاله لا وجود له بل ليست لروح ولا لمحمد بن بكر عن عبد الرحمن رواية اصلا فكأنه أراد به مغلطاي صاحب التلويح وبشيخه صاحب التوضيح وهذا منه كلام لا وجه له من وجوه (الاول) انه ناف والمثبت مقدم (والثاني) ان عدم اطلاعه على ذلك لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليها ايضا (والثالث) فيه القدح لصاحب التلويح مع انه تبعه شيخه باعترافه فلا يترك كلام شيخين عارفين بهذه الصنعة مع اطلاعهما على كتب كثيرة من هذا الفن ويصغى الى كلام من يطعن في الاكابر (والرابع) ان نفي رواية روح ورواية محمد بن بكر عن عبد الرحمن بن خالد يحتاج الى معرفة تاريخ زمانهم فلا يحكم بذلك بلا دليل واما متابعة معمر فرواها مسلم في صحيحه عن اسحاق بن ابراهيم وابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر ولكن لم يسق لفظه ☆

١٩ ـ ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وعَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة ولكن فيه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة بخلاف الطريق الذي مضى فان فيه الاقتصار على عمرة وهذا ايضا مما يحتج به الشافعية في قطع يد السارق في ربع دينار وقالوا هذا اخبار من عائشة عن قول النبي ﷺ فدل ذلك على ان ما ذكرتها في الحديث السابق من قطع النبي ﷺ في ربع دينار فصاعدا أنها انما اخذت ذلك عن رسول الله ﷺ مما وقفها عليه على ما في هذا الحديث لا من جهة تقويمها لما كان

قطع فيه واجاب الطحاوي عن ذلك بانا كنا نسلم ما ذكرتم من ذلك لو لم يختلف في ذلك عن عائشة فقد روى ابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت كان يقطع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ربع دينار فصاعدا ففي رواية سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عنها اخبار عن قوله ﷺ ويونس هذا لا يقارب عندكم ولا عند غيركم سفيان بن عيينة فكيف تحتجون بقول يونس وتتركون قول سفيان وقال بعضهم نقل الطحاوي عن المحدثين انهم يقدمون ابن عيينة في الزهري على يونس فليس متفقا عليه عندهم بل اكثرهم على العكس وممن جزم بتقديم يونس على سفيان في الزهري يحيى ابن معين واحمد بن صالح المصري انتهى قلت سفيان امام عالم ورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلو الحديث وكثيره وليس بحجة وربما جاء بالشيء المنكر *

٢٠ - ﴿ حدثنا عِمْرَانُ بنُ مَيْسَرَةَ حدثنا عبدُ الوارثِ حدثنا الحُسَيْنُ عن يَحْيَى عن محمدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الأَنْصارِيِّ عن عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَتْهُ أنَّ عائِشَةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهُمْ عن النبيِّ ﷺ قال تُقْطَعُ اليَدُ في رُبُعِ دِينارٍ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن عبد الوارث بن سعيد البصري عن الحسين ابن ذكوان المعلم البصري عن يحيى بن كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي بنت عمته واجاب الحنفية عن هذا بانه روى ايضا موقوفا على عائشة ورواه أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن عروة عن عائشة وقالوا ايضا انه تعارضه الاحاديث التي فيها القطع فيما دون العشرة وهذا يبيحه وخبر الحظر اولى من خبر الاباحة *

٢١ - ﴿ حدثنا عُثْمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ حدثنا عَبْدَةُ عن هِشامٍ عن أبِيهِ قال أخبرَتْنِي عائِشَةُ أنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقْطَعْ على عَهْدِ النبيِّ ﷺ إلاَّ في ثَمَنِ مِجَنٍّ حَجَفَةٍ أوْ تُرْسٍ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم ايضا عن عثمان في الحدود قوله مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المغرب المجن الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المجن والحجفة والترس واحد والحجفة بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء وهي الدرقة والذي يدل عليه لفظ الحديث ان المجن والحجفة واحد لان كلا منهما بالتنوين فالحجفة بيان له قوله اوترس كلمة او للشك لان الترس يطارق فيه بين جلدين والحجفة قد تكون من خشب او عظم وتغلف بالجلد وغيره ولم يبين فيه مقدار ثمن هذه الاشياء فيحتمل ان تكون كل قيمة واحد منها ربع دينار ويحتمل ان تكون عشرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه *

٢٢ - ﴿ حدثنا عُثْمانُ حدثنا حُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حدثنا هِشامٌ عن أبِيهِ عن عائِشَةَ مِثْلَهُ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن حميد الرواسي ابن رواس بن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة واخرجه مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله أي مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا *

٢٣ - ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ أخبرنا هِشامُ بنُ عُرْوَةَ عن أبِيهِ عن عائِشَةَ قالَتْ لَمْ تَكُنْ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ في أدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أوْ تُرْسٍ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما ذُو ثَمَنٍ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة وهو موقوف اخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي الى

آخره واخرجه النسائي في القطع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في ادنى أي في اقل قوله كل واحد منهما أي من الحجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ قوله ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان ونصب ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشأن في كان انتهى قلت هذا التصرف منهما ابعد اما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي ذكرناها لانها على القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المؤدية الى تقدير شيء واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تأويل غالبا من النساخ الجهلة وقال الكرماني ايضا قوله ذو ثمن اشارة الى أن القطع لا يكون فيما قل بل يختص بماله ثمن ظاهر قلت زاد الابهام على ما في الحديث من الابهام فاذا كان الترس المسروق يساوي اقل من ربع دينار ينبغي ان يقطع لانه ثمن ظاهر ولو كان درهما واحدا وامامه لم يقل به *

﴿ روَاهُ وكِيعٌ وابنُ إدْرِيسَ عنْ هِشامٍ عنْ أبِيهِ مُرْسلاً ﴾

اي روى الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الاودي الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلا لانه لم يرفع اسناده وقال الكرماني انه خلاف الاصطلاح المشهور في المرسلات اما رواية وكيع فاخرجها ابن ابي شيبة في مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه واما رواية عبد الله بن ادريس فاخرجها الدارقطني في العلل والبيهقي من طريق يوسف بن موسى عن جرير ووكيع وعبد الله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره *

٢٤ - ﴿ حدَّثني يُوسُفُ بنُ مُوسَى حدثنا أبُو أُسامَةَ قال هِشامُ بنُ عُرْوَةَ أخْبرنا عنْ أبِيهِ عنْ عائِشَةَ رضي اللهُ عنها قالَتْ لَمْ تُقْطَعْ يَدُ سارِقٍ على عَهْدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم في أدْنَى مِنْ ثَمَنِ المِجَنِّ تُرْسٍ أوْ حَجَفَةٍ وكانَ كلُّ واحِدٍ مِنْهُما ذا ثَمَنٍ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي سكن بغداد عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام الخ واخرجه مسلم عن ابي كريب عن أبي اسامة به قوله اخبرنا اي اخبرنا هشام عن أبيه عروة عن عائشة وبقية الشرح قد مرت عن قريب *

٢٥ - ﴿ حدَّثنا إسْماعِيلُ حدَّثني مالِكُ بنُ أنَسٍ عنْ نافِعٍ مَوْلى عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عنْ عبْدِ اللهِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَراهِمَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه الطحاوي من خمس طرق صحاح بينها في شرح معاني الآثار وقال ابن حزم لم يروه عن عمر الا نافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روي في ذلك وروى الطحاوي من حديث ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع به رسول الله ﷺ عشرة دراهم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ام ايمن مثله ولما وقع الاختلاف في مقدار قيمة المجن احتيط في ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه وهو عشرة دراهم او دينار *

﴿ تابَعَهُ مُحَمَّدُ بنُ إسْحاقَ ﴾

يعني عن نافع في قوله ثمنه ووصلها الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر

ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم *

﴿ وقال الليث حدثني نافع قيمته ﴾

اراد ان الليث بن سعد رواه عن نافع كالجماعة لكن قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم قوله قطع معناه امر بالقطع لانه صلى الله عليه وسلم لم يباشر القطع بنفسه وقد روى ان بلالا رضي الله تعالى عنه هو الذي باشر قطع يد المرأة المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره قوله قيمته قيمة الشيء ما ينتهي اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن متجوز واما ان القيمة والثمن كانا حينئذ مستويين *

٢٦ - ﴿ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ﴾

هذا طريق آخر في حديث عبد الله بن عمر اخرجه عن موسى بن اسماعيل التبوذكي عن جويرية بن اسماء الضبعي عن نافع الخ والحديث من افراده *

٢٧ - ﴿ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ﴾

هذا طريق آخر في حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله نحوه *

٢٨ - ﴿ حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ﴾

هذا طريق آخر اخرجه عن ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني عن ابي ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الخ وهو من افراده *

٢٩ - ﴿ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال سمعت أبا صالح قال سمعت أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ﴾

هذا الحديث قد مضى عن قريب في باب لعن السارق اذا لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وههنا اخرجه عن موسى بن اسماعيل المنقري البصري الذي يقال له التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة الخ ووجه اعادته في هذا الباب يمكن ان يكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكور فيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار او عشرة دراهم على الاختلاف بقرينة الاحاديث المذكورة في هذا الباب ولذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لا يعجب سامعه ولذلك تركته *

﴿ باب توبة السارق ﴾

اي هذا باب في بيان توبة السارق اذا تاب اي هل تفيده في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته ام لا وحديث الباب يدل

على قبول توبته لقول عائشة رضي الله تعالى عنها فتابت وحسنت توبتها واذا كان كذلك تسمع شهادته وقد اختلف العلماء في قبول شهادته في كل شيء مما حد فيه وفي غيره فقال مالك في القذف والزنا والسرقة وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم اذا زادوا في الصلاح وعنه تقبل في كل شيء الا في القذف والزنا والسرقة وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الليث والحسن لا يسقط شيء من الحدود وعن الطحاوي لا يسقط الا قطع الطريق لورود النص فيه ٭

٣٠ ـ ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ قَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَابَتْ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان الوصف بالحسن يقتضي ان هذا الوصف انما يثبت للتائب مثل هذا واسماعيل بن عبدالله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن عبدالله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث مضى باتم منه في الشهادات عن اسماعيل ابن عبدالله الى آخره ومضى الكلام فيه ٭

٣١ ـ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهُورٌ وَمَنْ سَتَرَهُ اللهُ فَذَلِكَ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالتطهر فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان عليه فيقتضي ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبدالله بن محمد بن اليمان ابي جعفر الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو ادريس عائذ الله والحديث مضى في الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بن عبدالله عن عبادة بن الصامت الى آخره ومضى الكلام فيه ٭

﴿ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ إِذَا تَابَ السَّارِقُ بَعْدَ مَا قُطِعَ يَدُهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَكُلُّ مَحْدُودٍ كَذَلِكَ إِذَا تَابَ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ ﴾

ابو عبدالله هو البخاري نفسه هذا ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده وفيه خلاف ومضى الكلام فيه عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته وفي بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم والله اعلم ٭

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ﴿ كِتابُ المُحارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الكُفْرِ والرِّدَّةِ ﴾

أي هذا كتاب في بيان احكام المحاربين من أهل الكفر والردة وقال بعضهم في كون هذه الترجمة في هذا الموضع اشكال وأظنه مما انقلب على الذين نسخوا كتاب البخاري من المسودة والذي يظهر أن محلها بين كتاب الديات وبين استتابة المرتدين وأطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوفر الدواعي من ضباط هذا الكتاب من حين الفه البخاري الى يومنا ولاسيما اطلاع خلق كثير من اكابر المحدثين وأكابر الشراح عليه والمناسبة في وضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذي قبله مشتمل على أبواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخلة في محاربة الله ورسوله وأيضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد قوله من اهل الكفر والردة ومن يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيها لافضائه الى القتل في بعض الصور وقال هذا القائل ايضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بباب وتكون الابواب كلها داخلة في كتاب الحدود قلت فيه ابواب لا تتعلق الا بغير ما تتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب *

﴿ وقَوْلِ اللهِ تعالى إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللهَ ورسولَهُ ويَسْعَوْنَ في الأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ﴾

وقول الله بالجر عطف على المحاربين سيقت هذه الاية الكريمة الى من الارض في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله في الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور وممن قال ان هذه الآية نزلت في اهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهري وقال ابن القصار وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وكله خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت في المسلمين مناف في المعنى لقول من قال انها نزلت في اهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت في المرتدين باعيانهم فلفظها عام يدخل في معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد في الارض واما ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الآية نزلت في المسلمين في حد المحارب المسلم فقال مالك اذا أشهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ مالا كان الامام مخيرا فيه فان رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفيه فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعي اذا لم يقتل ولا اخذ مالا لم يكن عليه الا التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا أخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيئا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنفي عند الشافعي التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور من المالكية النفي الحبس في بلد آخر وفي التلويح قول ابو حنيفة الحبس ضد النفي والنفي هو الاخراج عن الوطن لانه ابلغ في الردع ثم يحبس في المكان الذي يخرج اليه حتى تظهر توبته هذه حقيقة النفي *

١ - ﴿ حدثنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ حدثنا الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ حدثنا الأَوْزاعِيُّ حدثني يَحْيَى بنُ أَبي كَثِيرٍ قال حدثني أَبُو قِلابَةَ الجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسٍ رضي اللهُ عنه قال قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فاجْتَوَوُا المَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوالِها وأَلْبانِها فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فارْتَدُّوا وقَتَلُوا رُعاتَها واسْتاقُوها فَبَعَثَ في آثارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وأَرْجُلَهُمْ وسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حتى ماتُوا ﴾

قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان آية المحاربة نزلت في اهل الكفر والردة وساق حديث العرنيين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرنيين وفي آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وشيخ البخاري علي بن عبد الله المعروف بابن المديني والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء أريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها سنة أربع أو خمس ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث مضى في كتاب الوضوء في باب ابوال الابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن معلى بن اسد وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الديات عن قتيبة **قوله** نفر من عكل النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة **قوله** «فاجتووا» من الاجتواء اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم **قوله** «وسمل اعينهم» اي فقأها واذهب ما فيها **قوله** «ولم يحسمهم» يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقد مر الكلام فيه مستوفى ❊

﴿ بابُ لَمْ يَحْسِمِ النبيُّ صلى الله عليه وسلم المُحارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ حتَّى هَلَكُوا ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لم يحسم النبي ﷺ وقد مر تفسير الحسم الآن وقال الداودي الحسم هنا ان توضع اليد بعد القطع في زيت حار هذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه ❊

٢ ـ ﴿ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أبو يَعْلَى حدثنا الوَلِيدُ حدثني الأَوْزاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قَطَعَ العُرَنِيِّينَ وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ حتَّى ماتُوا ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد بن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي عن ابي قلابة عبد الله بن زيد **قوله** «قطع العرنيين» نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة قيل قد مر فيما مضى انهم من عكل واجيب بانهم كانوا منهما وقد مر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وفي كتاب القطع والسرقة لابي الشيخ وفي رواية كانوا من مزينة وفي رواية من سليم ونحو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعد ما قتلهم وفيه عن انس رضي الله تعالى عنه سمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين ❊

﴿ بابٌ لَمْ يُسْقَ المُرْتَدُّونَ المُحارِبُونَ حتَّى ماتُوا ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون **قوله** لم يسق على صيغة المجهول ❊

٣ ـ ﴿ حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ عَنْ وُهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلابَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم كانُوا في الصُّفَّةِ فاجْتَوَوُا المَدِينَةَ فقالُوا يارسولَ اللهِ أَبْغِنا رِسْلاً فقال ما أَجِدُ لَكُمْ إلاَّ أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فأَتَوْها فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبانِها وأَبْوالِها حتَّى صَحُّوا وسَمِنُوا فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ واسْتاقُوا الذَّوْدَ فأَتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم الصَّرِيخُ فَبَعَثَ الطَّلَبَ في آثارِهِمْ فما تَرَجَّلَ النَّهارُ حتَّى أُتِيَ بِهِمْ فأَمَرَ بِمَسامِيرَ فأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ وقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وأَرْجُلَهُمْ وما حَسَمَهُمْ ثُمَّ أُلْقُوا في الحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَما سُقُوا حتَّى ماتُوا ❊ قال أَبُو قِلابَةَ سَرَقُوا وقَتَلُوا وحارَبُوا اللهَ ورسولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس المذكور وضع له ترجمة في ترك سقي المرتدين اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب مصغر وهيب بن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك **قوله** رهط هم عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **قوله** «في الصفة» هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مسكن الغرباء والفقراء والمهاجرين **قوله** ابغنا بهمزة قطع ثم باء موحدة وغين معجمة اي اطلب لنا وابغاه الشيء طلبه واعانه على طلبه **قوله** رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللبن **قوله** ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تجريد قاله بعضهم قلت هو التفات وهو كقولك الخليفة امير المؤمنين يرسم لك بكذا وقيل مر آنفا انها ابل الصدقة واجيب بانها كانت مختلطة **قوله** وقتلوا الراعي اسمه يسار ضد اليمين قوله «الذود» بفتح الدال المعجمة الابل ما بين الثلاثة الى العشرة قوله الصريخ اي المستغيث وهو من الاضداد بمعنى المغيث ايضا قوله الطلب بفتحتين جمع الطالب قوله فما ترجل بالراء والجيم وهو الارتفاع قوله وما حسمهم لانهم كانوا كفارا وقيل ليس فيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن سقيهم قوله «ثم القوا» على صيغة المجهول قوله «في الحرة» بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود قوله «فما سقوا» على صيغة المجهول واصله فما سقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذفت الياء لالتقاء الساكنين ※

﴿ باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم أعين المحاربين ﴾

اي هذا باب في بيان سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر من سمر عينه اذا احمى له مسامير الحديد ثم كحلها بها فالمصدر مضاف الى فاعله وهو النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون سمر النبي صلى الله عليه وسلم بصيغة الماضي والنبي فاعله واعين المحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر فيه سمر النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين قلت لا يكون بالتنوين الا بالتقدير المذكور لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا يكون معربا فلا ينون ※

٤ — ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ حدثنا حَمَّادٌ عن أَيُّوبَ عن أَبِي قِلابَةَ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ أَنَّ رَهْطاً مِنْ عُكْلٍ أَوْ قال عُرَيْنَةَ ولا أَعْلَمُهُ إلاَّ قال مِنْ عُكْلٍ قَدِمُوا المَدِينَةَ فأَمَرَ لَهُمُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بِلِقاحٍ وأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوالِها وأَلْبانِها فَشَرِبُوا حَتَّى إذا بَرِئُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَ واسْتاقُوا النَّعَمَ فَبَلَغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم غُدْوَةً فَبَعَثَ الطَّلَبَ في إثْرِهِمْ فَما ارْتَفَعَ النَّهارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وأَرْجُلَهُمْ وسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ فأُلْقُوا بالحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلا يُسْقَوْنَ قال أَبُو قِلابَةَ هؤُلاءِ قَوْمٌ سَرَقُوا وقَتَلُوا وكَفَرُوا بَعْدَ إيمانِهِمْ وحارَبُوا اللهَ ورَسُولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس وضع له ترجمة سمر الاعين واخرجه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس قوله بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب قوله «حتى اذا برئوا» من برأت من المرض ابرأ بالفتح فانا بارئ وابرأني الله من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر برأ بالضم قوله النعم بفتحتين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفراء هذا ذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على نعمان مثل جمل وجملان والانعام يذكر ويؤنث قوله حتى جيء بهم وفي رواية الكشميهني حتى اتي بهم قوله والقوا بضم الهمزة على صيغة المجهول قوله قال ابو قلابة هو عبد الله الراوي قوله «هؤلاء» اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا الخ

﴿ بابُ فَضْلِ مَنْ تَرَكَ الفَواحِشَ ﴾

اى هذا باب فى بيان فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهى كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالبا على الزنا ومنه قوله عز وجل (ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة)*

٥ ـ ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ سَلامٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بن عاصِمٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاّ ظِلُّهُ إمامٌ عادِلٌ وشابٌّ نَشَأ في عِبادَةِ اللهِ ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ في خَلاءٍ فَفاضَتْ عَيْناهُ ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ في المَسْجِدِ ورَجُلانِ تَحابّا في اللهِ ورَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وجَمالٍ إلى نَفْسِها قال إنّي أخافُ اللهَ ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فأخْفاها حتّى لا تَعْلَمَ شِمالُهُ ما صَنَعَتْ يَمِينُهُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل دعته امرأة الى قوله ورجل تصدق ولا يخفى فضل هذا عند الله تعالى **قوله** حدثنا محمد بن سلام ويروى حدثنى محمد بن سلام وقد وقع فى غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو على الغسانى وقع فى رواية الاصيلى محمد بن مقاتل وفى رواية القابسى محمد بن سلام قال الكرمانى والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد أخبرنا عبدالله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان وعبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبدالرحمن ابن خبيب الانصارى المدنى وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الزكاة عن مسدد وفى الصلاة وفى الرقاق عن محمد بن بشار ومضى الكلام فيه **قوله** «الا ظله» اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقى هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اى ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره فى ذلك الموقف الذى تدنو الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويأخذهم العرق يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته قوله «عادل» هو الواضع كل شئ فى موضعه قوله وشاب قيل لم يقل رجل لان العبادة فى الشاب اشق واشد لغلبة الشهوات **قوله** فى خلاء اى فى موضع هو وحده اذ لا يكون فيه شائبة الرياء **قوله** ففاضت عيناه قيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانه اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى (ترى أعينهم تفيض من الدمع) قوله فى المسجد اى بالمسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه قوله تحابا اصله تحاببا ادغمت الباء فى الباء قال الكرمانى هو نحو تباعدا لا نحو تجاهلا قوله فى الله اى بسببه كما ورد فى النفس المؤمنة مائة من ابل اى بسببها اى لا تكون المحبة لغرض دنيوى قوله ذات منصب اى ذات حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة فى الاخفاء اى لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته فى الاسرار وهذا فى صدقة التطوع*

٦ ـ ﴿ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكْرٍ حدّثنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ ح وحدّثني خَلِيفَةُ حدّثنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ حدّثنا أبُو حازِمٍ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السّاعِدِيّ قال النبيُّ ﷺ مَنْ تَوَكَّلَ لِي ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ وما بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لهُ بالجَنَّةِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابى بكر المقدمى بلفظ اسم المفعول من التقديم يروى عن عمه عمر بن على وهو موصوف بالتدليس لكنه صرح بالتحديث فى هذه

الرواية وقد اورده في الرقاق عن محمد بن ابي بكر وحده وقرنه هنا بخليفة بن خياط وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ايضا من مشايخه وابو حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن صحيح غريب **قوله** «من توكل» اي من تكفل واصل التوكيل الاعتماد على الشيء والوثوق به **قوله** « مابين رجليه » اي فرجه **قوله** « ومابين لحييه » اي لسانه وقيل نطقه واللحيين بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام وانما ثنى لان له اعلى واسفل وانما اكثر بلاء الانسان من هذين العضوين فمن سلم من ضررهما فقد سلم من المعاطب **قوله** «له بالجنة» بالباء عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي بحذف الباء ❊

﴿ بابُ إثمِ الزُّناة ﴾

اي هذا باب في بيان اثم الزناة وهو جمع زان كعصاة جمع عاص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو داخل في محاربة الله ورسوله ❊

﴿ وقَوْلِ اللهِ تعالى ولا يَزْنُونَ ولا تَقْرَبُوا الزِّنا إنَّهُ كانَ فاحِشَةً وساءَ سَبِيلاً ﴾

وقول الله بالجر عطف على اثم الزناة **قوله** « ولا يزنون » من الآية التي في الفرقان واولها (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) الآية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا ان الذي تقول وتدعونا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت والذين لا يدعون الآية وقيل نزلت في وحشي غلام بن مطعم **قوله** ولا تقربوا الزنا الآية بالقصر على الاكثر والمد لغة والمراد منه النهي عن مقدمات الزنا كاللمس والتقبيل ونحوهما ولو كان المراد منه نفس الزنا لقال ولا تزنوا ❊

٧ — ﴿ أخبرنا داوُدُ بنُ شَبِيبٍ حدَّثنا هَمَّامٌ عنْ قَتادَةَ أخبرنا أنَسٌ قال لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً لا يُحَدِّثُكُمُوهُ أحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنَ النبيِّ ﷺ سَمِعْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ وإمَّا قال مِنْ أشْراطِ السَّاعَةِ أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ ويَظْهَرَ الجَهْلُ ويُشْرَبَ الخَمْرُ ويَظْهَرَ الزِّنا ويَقِلَّ الرِّجالُ ويَكْثُرَ النِّساءُ حتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأةً القَيِّمُ الواحِدُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اي يشيع ويشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باء موحدة اخرى ابو سليمان الباهلي البصري قال البخاري مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخاري عنه الا هذا الحديث هنا وهمام هو ابن يحيى البصري والحديث مر افراده قوله اخبرنا «شبيب» في رواية الاكثرين هكذا اخبرنا وفي رواية ابي ذر والنسفي حدثنا قوله « بعدي » وذلك لانه آخر من بقي من الصحابة بالبصرة قوله «من اشراط» الاشراط العلامات قوله « ويشرب الخمر » اي شربا فاشيا بلا مبالاة قوله لخمسين ويروى للخمسين قوله القيم بفتح القاف وكسر الياء آخر الحروف المشددة وهو الذي يقوم بامر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرماني وفي بعض اربعين امرأة ولا منافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه مفهوم العدد ❊

٨ — ﴿ حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى أخبرنا إسْحٰقُ بنُ يُوسُفَ أخبرنا الفُضَيْلُ بنُ غَزْوانَ عنْ عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال قال رسولُ اللهِ ﷺ لا يَزْنِي العَبْدُ حِينَ يَزْنِي وهْوَ مُؤْمِنٌ

ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مؤمنٌ ولا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وهو مؤمنٌ ولا يَقْتُلُ وهو مؤمنٌ ﴾

مطابقته للترجمة في اول الحديث واسحق بن يوسف الواسطي المعروف بالازرق والفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن عزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي والحديث مر في أول كتاب الحدود وهناك فيه قضية النهبة وهنا قوله ولا يقتل وهو مؤمن ومضى الكلام فيه *

﴿ قال عِكْرِمَةُ قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ يُنْزَعُ الإيمانُ مِنْهُ قال هٰكَذا وشَبَّكَ بَيْنَ أصابِعِهِ ثُمَّ أخْرَجَها فإنْ تابَ عادَ إلَيْهِ هٰكَذا وشَبَّكَ بَيْنَ أصابِعِهِ ﴾

قوله « قال عكرمة » موصول بالسند المذكور قوله « كيف ينزع الايمان منه » يعني عند ارتكاب احدى هذه الامور المذكورة وهي الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة قوله « فان تاب » اي المرتكب من هذه الامور عاد اي الايمان اليه *

٩ - ﴿ حدثنا آدَمُ حدثنا شُعْبَةُ عن الأعْمَشِ عن ذَكْوانَ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قال النبيُّ لا يَزْنِي الزَّاني حِينَ يَزْنِي وهو مؤمنٌ ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مؤمنٌ ولا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وهو مؤمنٌ والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وآدم هو ابن ابي اياس يروي عن شعبة عن سليمان الاعمش عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في القطع وهما جميعا عن محمد بن المثنى قوله والتوبة معروضة بعد اي معروضة على فاعلها بعد ذلك يعني باب التوبة مفتوح عليه بعد فعلها *

١٠ - ﴿ حدثنا عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ حدثنا يَحْيَى حدثنا سُفْيانُ قال حدثني مَنْصُورٌ وسُلَيْمانُ عن أبي وائِلٍ عن أبي مَيْسَرَةَ عن عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قال قُلْتُ يارسُولَ اللهِ أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ قال أنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ قُلْتُ ثُمَّ أيٌّ قال أنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أجْلِ أنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ ثُمَّ أيٌّ قال أنْ تُزانِيَ حَلِيلَةَ جارِكَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله أن تزاني حليلة جارك وعمرو بالواو بن علي هو الفلاس ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو ابن مهران الاعمش وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة اسمه عمرو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود قوله أي الذنب أعظم هذه رواية الاكثرين ووقع في رواية عاصم عن ابي وائل عن عبد الله اعظم الذنب عند الله وفي رواية أبي عبيدة بن معن عن الاعمش أي الذنوب اكبر عند الله وفي رواية الاعمش عند احمد وغيره اي الذنب اكبر وفي رواية الحسين بن عبد الله عن وائل اكبر الكبائر والحديث مضى في التفسير عن عثمان ابن ابي شيبة وفيه ايضا عن مسدد وفي الادب عن محمد بن كثير وسيجيء في التوحيد عن قتيبة قوله من اجل في كثير من النسخ اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره الشراح بمن اجل فحذف الجار وانتصب وذكر الاكل لانه كان الاغلب من حال العرب قوله ان تزاني ويروى أن تزني بحليلة جارك قوله « حليلة جارك » أي امرأة جارك والرجل حليل لان كل واحد منهما يحل على صاحبه وقيل حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من الحرمة والحق ما ليس لغيره وقال صلى الله عليه وسلم لا يؤمن من لم يامن جاره بوائقه *

﴿ قال يَحْيَى وحدثنا سُفْيانُ حدثني واصِلٌ عن أبي وائِلٍ عن عَبْدِ اللهِ قُلْتُ يارسُولَ اللهِ مِثْلَهُ ﴾

أي قال يحيى المذكور وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله أي الذنب اعظم وذكر الحديث مثله أي مثل حديث أبي وائل عن ميسرة عن عبد الله بن مسعود وهنا لم يذكر ابو وائل اباميسرة ✿

﴿ قال عَمْرٌو فَذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ وكانَ حدَّثنا عَنْ سُفْيانَ عَنِ الأعْمَشِ ومَنْصُورٍ وواصِلٍ عَنْ أبي وائِلٍ عَنْ أبي مَيْسَرَةَ قال دَعْهُ دَعْهُ ﴾

أي قال عمرو بن علي المذكور فذكرته أي الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان أي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثتهم عن ابي وائل شقيق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قوله «قال دعه دعه» اي قال عبد الرحمن دع هذا الاسناد اي الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وائل وعبد الله بن مسعود وحاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله بن مسعود الا ان هذا الحديث لم يروه عنه قال الكرماني كيف جاز الطعن عليه وقد ثبتت روايته عنه كثيرا واجاب بقوله لم يطعن عليه ولكنه اراد ترجيح طريق ترك الواسطة لموافقة الاكثرين ✿

﴿ بابُ رَجْمِ الْمُحْصَنِ ﴾

أي هذا باب في بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن بطال كتاب الرجم ثم قال باب الرجم ولم يقع ذلك في الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنع في اللغة وجاء فيه كسر الصاد فمعنى الفتح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفج فهو ملفج وقال ابن فارس والجوهري هذا احد ما جاء افعل فهو مفعل بالفتح يعني فتح الصاد وقال ثعلب كل امرئ عفيف فهو محصن وكل امرأة متزوجة بالفتح لا غير وقال اصحابنا شروط الاحصان في الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطء والسادس الوطء بنكاح صحيح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بنكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعي واحمد الاسلام ليس بشرط لانه ﷺ رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التوراة قبل نزول آية الجلد في أول ما دخل ﷺ المدينة فصار منسوخا بها وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يكون الاحصان بالنكاح الفاسد ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج الحر امة هل تحصنه فقال الاكثرون نعم وعن عطاء والحسن وقتادة والثوري والكوفيين واحمد واسحاق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال ابراهيم وطاوس والشعبي لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه حتى يطأ في الاسلام وعن جابر ابن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطاء وسعيد بن جبير ✿

﴿ وقال الحَسَنُ مَنْ زَنَى بِأُخْتِهِ حَدُّهُ حَدُّ الزَّانِي ﴾

أي قال الحسن البصري كذا وقع في رواية الاكثرين وعن الكشميهني وحده قال منصور بدل الحسن وزيف ذلك قوله «حد الزاني» أي كحد الزنا وهو الجلد وفي رواية الكشميهني حده حد الزنا وروى ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سألت عمر ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وروى ايضا من طريق جابر بن زيد وهو ابو الشعثاء التابعي المشهور فيمن اتى ذات محرم منه قال يضرب عنقه ✿

١٩ - ﴿ حدثنا آدَمُ حدَّثنا شُعْبَةُ حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ قال سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله تعالى عنه حِينَ رَجَمَ المَرْأةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وقال قَدْ رَجَمْتُها بِسُنَّةِ رسول الله ﷺ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس وسلمة بن كهيل مصغر كهل والشعبي عامر بن شراحيل وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه واخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن يزيد وغيره وقصتها ان عليا رضي الله تعالى عنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت شراحة بنت مالك بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء مهملة الهمدانية بسكون الميم وقال الحازمي بالحاء المهملة والزاي لم تثبت الائمة سماع الشعبي عن علي رضي الله تعالى عنه وقيل للدار قطني سمع الشعبي عن علي قال سمع منه حرفا ما سمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخاري في كتاب الحيض ويذكر عن علي فذكر في الحيض اثرا صححوها قالوا اذا ذكر البخاري اثرا ممرضا كان غير صحيح عنده ولئن سلمنا ما قالوا فتكون رواية الشعبي عن علي منقطعة لانه لا علة في السند الممرض غير رواية الشعبي عن علي قلت لعل البخاري لم يصح عنده سماع الشعبي من علي الا هذا الحرف كما ذكر الدار قطني فاتى به هنا مسندا والذي في الحيض لم يصح عنده سماع الشعبي منه فمرضه واحتج جماعة بأثر علي هذا على جواز الجمع بين الجلد والرجم وقال الحازمي وهو قول احمد واسحق وداود وابن المنذر وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقالت طائفة يجب الجمع اذا كان الزاني شيخا ثيبا الا شابا ثيبا وقالوا انه قول باطل •

١٢ ـ ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ نَعَمْ قُلْتُ قَبْلَ سُورَةِ النُّورِ أَمْ بَعْدُ قَالَ لَا أَدْرِي ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة قوله حدثني وفي رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع واسحق شيخ البخاري قال الكلاباذي ابن شاهين الواسطي وخالد هو ابن عبد الله الطحان والشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة سليمان بن ابي سليمان واسمه فيروز ومشهور بكنيته ابي اسحق الشيباني وعبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة الاسلمي شهد بيعة الرضوان والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي كامل وابي بكر بن ابي شيبة قوله سورة النور يريد به قوله تعالى (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) وهل هو ناسخ لحكم الآية ام لا وقد وقع الدليل على ان الرجم وقع بعد سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك واختلف هل كان سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع •

١٣ ـ ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَ وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزي وشيخه عبد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد قوله «حدثنا» وفي رواية ابي ذر «اخبرنا» • والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن المتوكل واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن علي به واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن يحيى وفي الرجم عن ابن السرح وغيره قوله «ان رجلا» هو ماعز بن مالك قوله «من اسلم» اي من بني اسلم وهي القبيلة المشهورة قوله وشهد على نفسه اي اقر على نفسه اربع مرات واختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة واصحابه لا يجب الا باعترافه اربع مرات في اربع مجالس وهو ان يغيب عن القاضي حتى لا يراه ثم يعود اليه فيقر

كما في حديث ماعز فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد وقال ابن ابي ليلى واحمد واسحاق والثوري والحسن بن حي والحكم بن عتيبة يجب باعترافه اربع مرات في مجالس واحد وقال مالك والشافعي يكفي مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما قوله «وكان قد احصن» أي وكان تزوج فهو محصن ويجوز احصن بصيغة المعلوم والمجهول*

﴿ باب لا يُرْجَمُ المَجْنُونُ والمَجْنُونَةُ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة وهذا اذا وقع الزنا في حالة الجنون وهذا اجماع واما اذا وقع في حالة الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الافاقة قال الجمهور لا لانه يراد به التلف بخلاف الجلد فانه يقصد به الايلام فيؤخر حتى يفيق*

﴿ وقال عَلِيٌّ لِعُمَرَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ القَلَمَ رُفِعَ عَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ وعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ وعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ﴾

اى قال علي بن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التعليق رواه النسائي مرفوعا فقال انبانا احمد بن السرح في حديثه عن ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اماتذكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم قال صدقت فخلا عنها*

١٤ - ﴿ حدثنا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حدثنا اللَّيْثُ عنْ عُقَيْلٍ عن ابنِ شِهابٍ عنْ أبي سَلَمَةَ وسَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال أتى رجُلٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهُوَ في المَسْجِدِ فَنادَاهُ فقال يارسولَ الله إنِّي زَنَيْتُ فأعْرَضَ عنهُ حتَّى رَدَّدَ علَيْهِ أرْبَعَ مَرَّاتٍ فلَمَّا شَهِدَ علَى نَفْسِهِ أرْبَعَ مَرَّاتٍ دعاهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال أبِكَ جُنُونٌ قال لا قال فهَلْ أحْصَنْتَ قال نَعَمْ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم اذْهَبُوا بهِ فارْجُمُوهُ قال ابنُ شِهابٍ فأخبرني مَنْ سَمِعَ جابرَ ابنَ عَبْدِ الله قال فكُنْتُ فيمَنْ رَجَمَهُ فرَجَمْناهُ بالمُصَلَّى فلَمَّا أذْلَقَتْهُ الحِجارَةُ هَرَبَ فأدْرَكْناهُ بالحَرَّةِ فرَجَمْناهُ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم أبك جنون لان المفهوم منه انه اذا كان مجنونا لا يرجم ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبد الملك بن شعيب واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبد الله قوله اتى رجل وفي رواية شعيب بن الليث رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر رجل من الناس وفي رواية يونس ومعمر ان رجلا من اسلم وفي رواية جابر بن سمرة عند مسلم رأيت ماعز بن مالك الاسلمي حين جيء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء وفي لفظ ذو عضلات وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هي ما اجتمع من اللحم في اعلى باطن الساق وقال الاصمعي كل عصبة مع لحم فهي عضلة قوله حتى ردد عليه وفي رواية الكشميهني حتى رد بدال واحدة قوله اربع مرات هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اربع شهادات قوله ابك جنون وفي رواية شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون وقال عياض فائدة سؤاله أبك جنون استقراء لحاله واستبعاد ان يلح عاقل بالاعتراف بما يقتضي اهلاكه أو لعله يرجع عن قوله قوله فهل احصنت أي تزوجت قوله قال ابن شهاب اي قال محمد بن

مسلم بن شهاب الزهري راوي الحديث وهو موصول بالسند المذكور قوله فاخبرنا بفتح الراء قوله من سمع فاعل اخبرنا وقال الكرماني من سمع قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر قوله بالمصلى اى مصلى الجنائز وهو بقيع الغرقد قوله فلما اذاقته بالذال المعجمة وبالقاف أي فلما اقلقته واصابه بحرها قوله بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين ☆

﴿ باب للعاهر الحجر ﴾

أي هذا باب يذكر فيه للعاهر اي للزاني الحجر اى الخيبة والحرمان وقيل الرجم ☆

١٥ - ﴿ حدثنا أبو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي ﷺ هو لك ياعبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه ياسودة زاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر الحجر ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرجه مختصرا ومضى بتمامه في كتاب الفرائض في باب الولد للفراش حرة كانت اوامة اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفى وسعد هو ابن ابي وقاص وابن زمعة هو عبد بن زمعة وسودة هي بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قوله زاد لنا يعني قال البخاري زادنا قتيبة بن سعيد احد مشايخه عن الليث بن سعد بعد قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر وفي رواية ابي ذر وزادنا ☆

﴿ باب الرجم في البلاط ﴾

اى هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملي بالبلاط والباء فيه ظرفية ايضا وهو بكسر الباء وفتحها وقد استعمل في معاني كثيرة على ما ذكره الآن لكن المراد به ههنا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في آخر حديث الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره سواء وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل ما ذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان البلاط لا يتأتى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم امر فحفرت لماعز بن مالك حفيرة فرجم فيها وقال ياقوت الحموي في المشترك البلاط بفتح اوله وبكسره قرية بغوطة دمشق وبلاط عوسجة حصن من اعمال شنتبرية بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت كانت قصبة كورة الحوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان محبسا للاسرى ايام سيف الدولة بن حمدان ذكره ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والسوق ☆

١٧ - ﴿ حدثنا محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد أحدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا إن أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتجبية قال عبد الله بن سلام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فأتي بها فوضع أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فإذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما

رسولُ اللهِ ﷺ فرُجِما : قال ابنُ عُمَرَ فرُجِما عِنْدَ البَلاطِ فرَأَيْتُ اليَهُودِيَّ أَجْنَأَ عَلَيْها ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخاري زاد فيه ابو ذر بن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما القطواني الكوفي وهو ايضا احد مشايخ البخاري روى عنه في مواضع بلا واسطة وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب مولى عبدالله بن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية نافع ان عبدالله ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فاتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقرؤها حتى اذا مروا باية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبدالله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فليرفع يده فرفعها فاذا تحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجما قال عبدالله بن عمر كنت فيمن رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه وروى ابوداود من رواية زيد بن اسلم عن ابن عمر اتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى القف فاتاهم في بيت المدراس فقالوا ان رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بينهما ووضعوا له وسادة فجلس عليها فقال ائتوني بالتوراة فاتى بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها وقال آمنت بك وبمن انزلك ثم قال ائتوني باعلمكم فاتى بفتى شاب ثم ذكر قصة الرجم الحديث **قوله** اتى على صيغة المجهول من الاتيان **قوله** «بيهودي» ويهودية قال الزجاج كانا من اهل خيبر وعن ابن الطلاع ذكر البخاري انهم اهل ذمة **قوله** «احدثا» اي زنيا من احدث اذا زنى ويقال معناه عملا فعلا فاحشا واريد به الزنا **قوله** «ان احبارنا» اي علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم الذي يزين الكلام قوله احدثوا اي ابتكروا قال الكرماني هو من الاحداث وهو الابداء وهو الاظهار اي اظهروا والتحميم الوجه وهو تسخيمه بالحيم اي تسويده بالفحم والحمم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة قال ابن الاثير هو جمع حممة وهي الفحمة قوله والتجبية بالجيم والباء الموحدة من باب تفعلة وهو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما قوله فاتى بها اي بالتوراة قوله فقال له ابن سلام هو عبدالله ابن سلام **قوله** «اجنا عليها» بالجيم يقال اجنا عليه يجنيء اجناء اذا اكب عليه يقيه شيئا وقال ابن التين ورويناه هنا اجنا بالجيم والهمزة وفي رواية فرأيته يجانئ عليها من باب المفاعلة ويروى بالحاء المهملة احنى عليها اي اكب عليها وقال الخطابي الذي جاء في كتاب السنن اجنا يعني بالجيم والمحفوظ انما هو احنى بالحاء يقال حنا يحنو حنوا واحنى يحني اي يعطف ويشفق قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الوقاية واختلف العلماء في الحكم بينهم اذا ترافعوا الينا او اجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم مخير ان شاء حكم بينهم اذا تحاكموا بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله تعالى (فان جاؤك) محكمة لم ينسخها شيء وممن قال بذلك مالك والشافعي في احد قوليه وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله فان جاؤك قال نزلت في بني قريظة وهي محكمة وقال عامر والنخعي ان شاء حكم وان شاء لم يحكم وعن ابن القاسم اذا تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا برضا من اساقفتهما فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضي الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهري مضت السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حكمنا فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وزعموا ان قوله تعالى (وان احكم بينهم بما انزل الله) تعالى ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية التي قبل هذه وروى ذلك

عن ابن عباس وبه قال الزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو احد قولي الشافعي الا ان ابا حنيفة قال اذا جاءت المرأة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف الفقهاء ايضا في اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يحدان ان رفعهم حكامهم الينا ام لا فقال مالك اذا زنى اهل الذمة وشربوا الخمر فلا يتعرض لهم الامام الا ان يظهروا ذلك في ديار المسلمين فيدخلون عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك وانما رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهوديين لانه لم يكن لليهود يومئذ ذمة وتحاكموا اليه وقال ابو حنيفة واصحابه يحدان اذا زنيا كحد المسلمين وهو احد قولي الشافعي *

﴿ باب الرَّجْمِ بالمُصَلَّى ﴾

اي هذا باب في بيان ان الرجم الذي وقع في قضية ماعز بن مالك كان بالمصلى اي مصلى الجنائز ويوضحه ما في الرواية الاخرى ببقيع الغرقد واعترض ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معنى له لان الرجم في المصلى وغيره من سائر المواضع سواء واجيب عن هذا بانه ذكر ذلك لوقوعه مذكورا في حديث الباب وقيل معنى بالمصلى اي عند المصلى لان المراد المكان الذي يصلى عنده العيد والجنائز وهو من ناحية بقيع الغرقد وقد وقع في حديث ابي سعيد عند مسلم فامرنا ان نرجمه فانطلقنا به الى بقيع الغرقد ووهم عياض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع في داخل المصلى قلت كأنه فهم ذلك من الباء الظرفية وعلى هذا ليس لمصلى الاعياد والجنائز حكم المسجد وقال آخرون له حكم المسجد لان الباء فيه بمعنى عند كما ذكرنا وفيه نظر *

١٨ ـ ﴿ حَدَّثنا مَحْمُودٌ حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن أبي سَلَمَةَ عن جابِرٍ أنَّ رَجُلاً مِنْ أسْلَمَ جاءَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فاعْتَرَفَ بالزِّنا فأعْرَضَ عنْهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتَّى شَهِدَ على نَفْسِهِ أرْبَعَ مَرَّاتٍ قال لهُ النبيُّ ﷺ أبِكَ جُنُونٌ قال لا قال أحْصَنْتَ قال نَعَمْ فأمَرَ بِهِ فرُجِمَ بالمُصَلَّى فلَمَّا أذْلَقَتْهُ الحِجارَةُ فَرَّ فأُدْرِكَ فرُجِمَ حتَّى ماتَ فقالَ لهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْرًا وصَلَّى عليهِ * لَمْ يَقُلْ يُونُسُ وابنُ جُرَيْجٍ عن الزُّهْرِيِّ فَصَلَّى عليهِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة المروزي واكثر البخاري عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه الجماعة ما خلا ابن ماجه قوله حدثنا محمود هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية الاكثرين حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمود بن غيلان بذكر ابيه صريحا قوله ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي وقد مر هكذا في حديث جابر ايضا عن قريب في باب رجم المحصن وليس في هذه الرواية التي مضت ورجم بالمصلى قوله فلما اذلقته اي اقلقته وقد مر عن قريب قوله فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا اي ذكره بجميل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عند مسلم فكان الناس فيه اي في ماعز فرقتين فقائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز الحديث الى ان قال لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رأيته بين انهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث جابر عند ابي عوانة لقد رأيته يتخضخض في انهار الجنة وفي حديث اللجلاج عند ابي داود والنسائي لا تقل له خبيث لهو عند الله اطيب من ريح المسك وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخل الجنة قوله وصلى عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذري رواه ثمانية انفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا قوله فصلى

عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية المثبت مقدمة على رواية النافي او يحمل رواية من قال ولم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده مارواه عبد الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال وقيل يارسول الله اتصلي عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف قوله لم يقل يونس يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبد العزيز عن محمد بن مسلم الزهري فصلى عليه فرواية يونس وصلها البخاري في باب رجم المحصن ولفظه فامر به فرجم وكان قد احصن ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق المتن واحاله على رواية اسحق شيخ مسلم في سنده فلم يذكر فيه وصلى عليه ❊

﴿ وسُئِلَ أبو عَبْدِ اللهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ يَصِحُّ قالَ رواهُ مَعْمَرٌ قِيلَ لهُ رواهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ قال لا ﴾

وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري وابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله فصلى عليه يصح يعني لفظ فصلى عليه اي على ماعز هل يصح ام لا فقال رواه معمر بن راشد وقيل له هل رواه غير معمر قال لا واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة واجيب بان معمرا من الثقات المأمونين والفقهاء المتقين الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته وانفراده بها ❊

﴿ بابُ مَنْ أصابَ ذَنْباً دُونَ الحَدِّ فأخْبَرَ الإمامَ فَلا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ إذا جاءَ مُسْتَفْتِياً ﴾

أي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي ارتكبه دون الحد اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمزة قوله فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع الى قوله من وقوله الامام بالنصب مفعوله ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعني يسقط عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يؤكد بصيرته في التوبة ويامره بالستر ذلك فيتوب المذنب واما من اصاب ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام العفو عنه اذا بلغه ومن التوبة عند العلماء ان يطهر ويكفر بالحد الا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس مراده بالنسبة الى الباطن واما بالنسبة الى الظاهر فالاظهر من مذهبه عدم سقوطه قوله مستفتيا حال من الضمير الذي في جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا هذه اللفظة عند الاكثرين وفي رواية الكشميهني مستغيثا من الاستغاثة وهو طلب الغوث بالغين المعجمة والثاء المثلثة ويروى مستعتبا من الاستعتاب وهو طلب الرضا وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا من طلب الاقالة ❊

﴿ وقال عطاءٌ لَمْ يُعاقِبْهُ النبيُّ ﷺ ﴾

أي قال عطاء بن ابي رباح لم يعاقب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي اخبر انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبر بان صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني المحترق المجامع في نهار رمضان وقد تقدم فان قلت هذا اضمار قبل الذكر قلت لا لان الضمير المنصوب الذي فيه يرجع الى كلمة من اصاب في الترجمة ❊

﴿ وقال ابنُ جُرَيْجٍ ولَمْ يُعاقِبِ الذي جامَعَ في رَمَضانَ ﴾

اي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لم يعاقب النبي ﷺ الرجل الذي جامع في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر والذي قبله يوضحان معنى الترجمة ❊

﴿ ولَمْ يُعاقِبْ عُمَرُ صاحِبَ الظَّبْيِ رضي الله تعالى عنه ﴾

هذا ايضاح للترجمة اي لم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه صاحب الظبي وهو قبيصة بن جابر وكان محرما واصطاد

ظبيا وامره عمر بالجزاء ولم يعاقبه عليه ووصله سعيد بن منصور عن قبيصة بن جابر ❊

﴿ وفيه عن أبي عثمان عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مثله ﴾

أي وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن مسعود ووقع في بعض النسخ عن ابي مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذي وصله البخاري في اوائل كتاب مواقيت الصلاة في باب الصلاة كفارة من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره فانزل الله (اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات) فقال يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم قوله مثله أي مثل ما وقع هذا في رواية الكشميهني وحده اى مثل ما وقع في الترجمة ❊

١٩ - ﴿ حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عن ابنِ شِهابٍ عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحْمٰنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَجُلاً وَقَعَ بامْرَأتِهِ في رَمَضانَ فاسْتَفْتَى رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قال لا قال هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيامَ شَهْرَيْنِ قال لا قال فأطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم يعاقب هذا الواقع في رمضان وحميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث مضى في كتاب الصيام عن ابي اليمان وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القعنبي وفي النذر عن علي بن عبد الله وعن محمد بن محبوب وكذا في الهبة عنه ومضى الكلام فيه ❊

﴿ وقال اللَّيْثُ عن عَمْرِو بنِ الحارِثِ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ القاسِمِ عن مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ ابنِ الزُّبَيْرِ عن عَبَّادِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ عن عائِشَةَ أتَى رَجُلٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم في المَسْجِدِ قال احْتَرَقْتُ قال مِمَّ ذاكَ قال وقَعْتُ بامْرَأتِي في رَمَضانَ قال لهُ تَصَدَّقْ قال ما عِنْدِي شَيْءٌ فجَلَسَ وأتاهُ إنْسانٌ يَسُوقُ حِماراً ومَعَهُ طَعامٌ قال عبدُ الرَّحْمٰنِ ما أدْرِي ما هُوَ إلى النبيِّ ﷺ فقال أيْنَ المُحْتَرِقُ فقال ها أنا ذا قال خُذْ هٰذا فتَصَدَّقْ بهِ قال على أحْوَجَ مِنِّي ما لأهْلِي طَعامٌ قال فكُلُوهُ ﴾

هذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثني عبد الله بن صالح حدثني الليث به قوله «تصدق» فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة وهو بعد الاعتاق والصيام قوله «فكلوه» ويروى فكله الاول رواية ابن وهب ❊

﴿ قال أبُو عبدِ اللهِ الحَدِيثُ الأوَّلُ أبْيَنُ: قَوْلُهُ أطْعِمْ أهْلَكَ ﴾

ابو عبد الله هو البخاري واراد بالحديث الاول حديث ابي عثمان النهدي وهو ابين شيء في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ ❊

بعون الله تعالى قد وفقنا لاتمام طبع الجزء الثالث والعشرين — من عمدة القاري شرح صحيح البخاري — ويتلوه ان شاء الله عز وجل الجزء الرابع والعشرون ومطلعه « باب اذا أقر بالحد ولم يبين هل للامام أن يستر عليه » هدانا الله جل شانه الى ما فيه النفع والخير العميم

فهرست

الجزء الثالث والعشرين من عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة البدر العيني قدس الله سره

صحيفة

٢ باب التعوذ من غلبة الرجال
٣ باب التعوذ من عذاب القبر
» » من البخل
٥ » » من فتنة المحيا والممات
» » من المأثم والمغرم
٦ » » الاستعاذة من الجبن والكسل
» » التعوذ من البخل
٧ » » من ارذل العمر
« « الدعاء برفع الوباء والوجع
٩ » « الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار
١٠ » » الاستعاذة من فتنة الغنى
» » التعوذ من فتنة الفقر
» » الدعاء بكثرة المال مع البركة
١١ « » الدعاء بكثرة الولد مع البركة
« » الدعاء عند الاستخارة
١٢ » » الدعاء عند الوضوء
» » الدعاء اذا علا عقبة
١٣ « » الدعاء اذا هبط واديا
» » اذا أراد سفرا او رجع

صحيفة

١٤ باب الدعاء للمتزوج
» مايقول اذا أتى اهله
١٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة
باب التعوذ من فتنة الدنيا
١٦ « تكرير الدعاء
١٧ « » الدعاء على المشركين
دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء
١٨ قنوت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا في صلاة الفجر ويقول في دعائه ان عصية عصت الله ورسوله
١٩ باب الدعاء على المشركين
٢٠ » قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ماقدمت وما اخرت
٢١ باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة
» قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا
٢٢ باب التامين وبيان فضله وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم النافعة المفيدة وبيان فضله
باب فضل التهليل

صحيفة

٢٥ باب فضل التسبيح وبيان أن معناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص ويلزمه نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل
٢٦ باب فضل ذكر الله عز وجل
٢٧ بيان ان النبي ﷺ قال مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت
٢٨ باب قول لا حول ولا قوة الا بالله وبيان فضلها وما ورد فيها من الاحاديث الشريفة والحكم المأثورة وبيان انها كنز من كنوز الجنة
٢٩ باب لله عز وجل مائة اسم غير واحد
٣٠ باب الموعظة ساعة بعد ساعة

(كتاب الرقاق)

باب ما جاء في الصحة والفراغ وان لا عيش الا عيش الاخرة
٣١ قول النبي ﷺ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
قول النبي ﷺ اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة
٣٢ باب مثل الدنيا في الاخرة
قول الله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الاخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور
٣٣ باب قول النبي ﷺ كن في الدنيا كانك غريب أو عابر سبيل
باب في الامل وطوله
٣٤ قول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور
٣٥ باب من بلغ ستين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر
٣٧ باب العمل الذي يبتغي به وجه الله تعالى
٣٨ باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

صحيفة

٤٢ باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور
٤٤ باب ذهاب الصالحين
باب ما يتقى من فتنة المال
٤٥ قول الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة
٤٧ باب قول النبي ﷺ هذا المال خضرة حلوة
٤٨ قول الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب
٤٩ باب ما قدم من ماله فهو له
باب المكثرون هم المقلون
٥٣ باب قول النبي ﷺ ما احب ان لي مثل احد ذهبا
٥٤ باب الغنى من النفس
قول الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين
٥٥ باب فضل الفقر
٥٧ ما جاء في ان النبي ﷺ لم يأكل على خوان حتى مات وما اكل خبزا مرققا حتى مات
٥٨ باب كيف كان عيش النبي ﷺ واصحابه وتخليهم على الدنيا
٦٢ باب القصد والمداومة على العمل
٦٦ « الرجاء مع الخوف
٦٧ « الصبر عن محارم الله
قول الله عز وجل انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب
٦٨ « ومن يتوكل على الله فهو حسبه
٦٩ « ما يكره من قيل وقال
٧٠ « حفظ اللسان
قول الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
٧٢ « البكاء من خشية الله عز وجل
٧٣ « الخوف من الله

صحيفة

٧٥ باب الانتهاء عن المعاصي

٧٧ « قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا

« حفت النار بالشهوات

٧٨ « الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك

٧٩ « من هم بحسنة أو بسيئة

٨٠ « ما يتقى من محقرات الذنوب

٨١ « الاعمال بالخواتيم وما يخاف منها

« العزلة راحة من خلاط السوء

٨٣ « رفع الامانة وبيان أن النبي ﷺ قال ان في اضاعتها علامة اقرب قيام الساعة وبيان ان النبي ﷺ سئل عن اضاعتها فقال اذا اسند الامر الى غير أهله فانتظر الساعة

٨٥ « الرياء والسمعة وبيان ما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم المأثورة ومذاهب علماء الصحابة فيه

٨٧ « من جاهد نفسه في طاعة الله

« التواضع وحكمه ومذاهب علماء الامصار فيه

٩٠ « قول النبي ﷺ بعثت انا والساعة كهاتين

٩٢ باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه

٩٤ « سكرات الموت

٩٧ ماجاء في ان النبي ﷺ قال اذا مات احدكم عرض عليه مقعده غدوة وعشيا اما النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث

٩٨ باب نفخ الصور

١٠١ « يقبض الله الارض يوم القيامة

١٠٤ « كيف الحشر

١٠٥ ماجاء في ان الكافر يحشر على وجهه والحكمة في حشره على وجهه تنكيلا له لعدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه

١٠٦ ماجاء في قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انكم محشورون حفاة عراة كما بدأنا أول خلق نعيده وبيان أن اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام وبيان أن ابراهيم أول من وضع سنة الختان واقوال علماء الامصار في ذلك

صحيفة

١٠٨ باب قول الله عز وجل (ان زلزلة الساعة شيء عظيم)

١٠٩ « قول الله تعالى اقتربت الساعة

ماجاء في أن النبي ﷺ قال اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد

١١٠ باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم

١١١ باب القصاص يوم القيامة

بيان ان القارعة والغاشية والصاخة والتغابن غبن اهل الجنة اهل النار والحكمة في تسميتها واقوال علماء الصحابة في حكم ذلك

١١٣ باب من نوقش الحساب عذب

١١٥ ماجاء في الحث على اتقاء النار ولو بشق تمرة

باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب

١١٧ ماجاء في دعاء النبي ﷺ لعكاشة وبيان ما ورد في ذلك من الاحاديث الشريفة والحكم الرفيعة وبيان صيغة الدعاء

١١٨ باب صفة الجنة والنار

١١٩ ماورد في أن اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء

١٢١ ماجاء في أن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها

١٢٣ ثبوت الشفاعة للنبي ﷺ وابطال مذهب من نفاها عنه

١٢٥ ماجاء في التعوذ من النار وبيان أن النبي ﷺ قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة

١٢٧ ماجاء في الشفاعة وبيان أنها ثابتة للنبي ﷺ

صحيفة

نص القرآن والسنة وبيان الاحاديث التي وردت فيها وهو مبحث دقيق ينبغي للخاص والعام الاطلاع عليه

١٢٩ ماجاء في قول النبي ﷺ لا يدخل احد الجنة الا ارى مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة

١٣١ الصراط جسر جهنم وبيان تفاوت المارين عليه وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم العالية الرفيعة وهو مبحث نفيس ينبغي للخاص والعام الاطلاع عليه

١٣٥ باب في الحوض

١٣٦ قول الله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وبيان ان الكوثر حوض ترد عليه امة محمد ﷺ وبيان ان لكل نبي حوضا وان الكوثر مخصوص بالنبي ﷺ

١٣٧ ماجاء في سعة حوض النبي ﷺ

١٣٩ ماجاء في الكيزان التي على الحوض وبيان انها كنجوم السماء

١٤١ ماجاء في ان المرتدين لا يردون الحوض

١٤٣ « في قول النبي ﷺ » انا فرطكم على الحوض

١٤٥ (كتاب القدر)

١٤٧ باب جف القلم على علم الله

١٤٨ « الله اعلم بما كانوا عاملين

١٤٩ ماجاء في ان النبي ﷺ سئل عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين

١٥٠ باب وكان امر الله قدرا مقدورا

١٥٢ باب العمل بالخواتيم

١٥٣ « القاء النذر العبد الى القدر

١٥٤ « لا حول ولا قوة الا بالله

١٥٦ « وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون

صحيفة

١٥٧ باب وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس

١٥٨ باب تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله عز وجل

١٥٩ باب لا مانع لما اعطى الله

١٦٠ « من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء

١٦١ « يحول بين المرء وقلبه

١٦٢ « قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا

١٦٣ « وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

(كتاب الايمان والنذور)

١٦٥ ما ورد في ذم الراشي والمرتشي

١٦٧ باب قول النبي ﷺ وايم الله

١٦٨ « كيف كانت يمين النبي ﷺ

١٦٩ ماجاء في قول النبي ﷺ اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله

١٧١ ما ورد فيمن يغلل يأت بما غل يوم القيامة وبيان ان الغلول هو الخيانة في المغنم وآراء علماء الامصار في شدة عقوبته

١٧٣ ماجاء في صفة حرير الجنة

١٧٥ باب لا تحلفوا بآبائكم

١٧٦ ماجاء في النهي عن الحلف بالآباء وبيان ان هذا كان من اعمال الجاهلية وانه لا ينعقد يمينا

١٧٨ باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت

١٧٩ باب من حلف على الشيء وان لم يحلف

« من حلف بملة سوى ملة الاسلام

١٨٠ « لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك

١٨١ باب قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم

١٨٣ ماجاء في ان الانسان يكذب اذا اقسم ولم يبر قسمه

باب اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله

صحيفة

١٨٤ « عهد الله عز وجل
١٨٥ « الحلف بعزة الله وصفاته
١٨٦ « قول الرجل لعمر الله
١٨٧ « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم
باب اذا حلف ناسيا في الايمان
١٨٩ ماجاء في حكم من زار قبل الرمي والحلق قبل الذبح والذبح قبل الرمي وبيان أنه جائز ولا حرج على فاعل ذلك ومذاهب علماء الصحابة فيه
١٩٠ ماجاء في حكم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه
١٩١ ماجاء في حكم من زاد في الصلاة او نقص منها شيئا فانه يسجد سجدتين وهو سجود السهو وحكمه وبيان أنه شرع لجبر الخلل الواقع في الصلاة
١٩٣ باب اليمين الغموس
قول الله تعالى ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم
١٩٤ باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
١٩٥ ماجاء في ان من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان
١٩٦ باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
١٩٨ باب اذا قال والله لا أتكلم اليوم فصلى اوقرأ او سبح او كبر او حمد او هلل فهو على نيته
١٩٩ باب من حلف أن لا يدخل على اهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين
٢٠٠ باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب طلاء او سكرا او عصيرا لم يحنث
٢٠١ باب اذا حلف ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز وما يكون من الادم
٢٠٣ باب النية في الايمان
باب اذا اهدى ماله على وجه النذر والتوبة
٢٠٤ باب اذا حرم طعامه
٢٠٥ قول الله تعالى (ياايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم)
٢٠٦ باب الوفاء بالنذر
٢٠٧ باب اثم من لا يفي بالنذر
٢٠٨ باب النذر في الطاعة
قول الله تعالى (وما انفقتم من نفقة اونذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار)
٢٠٩ باب اذا نذر او حلف أن لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم
باب من مات وعليه نذر
٢١١ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية
٢١٣ باب من نذر أن يصوم اياما فوافق النحر او الفطر
٢١٤ باب هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتعة
٢١٥ ﴿ كتاب كفارات الايمان ﴾
٢١٦ قول الله تعالى (فكفارته اطعام عشرة مساكين)
٢١٧ باب قول الله تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم)
باب من اعان المعسر في الكفارة
٢١٨ باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا
باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ وبركته وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن
٢٢٠ باب قول الله تعالى (أو تحرير رقبة) وأي الرقاب أزكى
٢٢١ باب عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا
٢٢٢ باب اذا أعتق عبدا بينه وبين آخرين
باب اذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
٢٢٣ باب الاستثناء في الايمان
٢٢٥ باب الكفارة قبل الحنث وبعده

صحيفة

٢٢٩ ﴿ كتاب الفرائض ﴾
قول الله تعالى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل الانثيين) وبيان ما اشتملت عليه الآية من الاحكام الشرعية وبيان تقسيم الانصباء
٢٣١ باب تعليم الفرائض
٢٣٢ باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا صدقة
٢٣٣ ماجاء في قصة فدك وما وقع فيها من القصة بين عباس وعلي وهو مبحث نفيس ينبغي الاطلاع عليه
٢٣٥ باب قول النبي ﷺ من ترك مالا فلاهله
٢٣٦ باب ميراث الولد من أبيه وأمه
٢٣٧ باب ميراث البنات
٢٣٨ باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن
٢٣٩ باب ميراث ابنة ابن مع ابنة
٢٤٠ باب ميراث الجد مع الاب والاخوة
٢٤٢ باب ميراث الزوج مع الولد وغيره
باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره
٢٤٤ باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة
باب ميراث الاخوات والاخوة
٢٤٦ باب ميراث ابني عم أحدهما أخ للام والآخر زوج
٢٤٨ باب ميراث ذوي الارحام وبيان كيفية توريثهم وماورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم المطيعة النافعة وهو مبحث دقيق ينبغي لطالب العلم الاطلاع عليه
٢٤٩ باب ميراث الملاعنة
باب ميراث الولد للفراش حرة كانت أو امة
٢٥١ باب ميراث الولاء لمن اعتق
٢٥٣ باب ميراث السائبة
٢٥٤ باب ميراث اثم من تبرأ من مواليه
٢٥٥ باب اذا اسلم على يديه
٢٥٨ باب مايرث النساء من الولاء
٢٥٩ باب ميراث مولى القوم من انفسهم وابن الاخت منهم
باب ميراث الاسير
٢٦٠ باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

صحيفة

٢٦١ باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني واثم من انتفى من ولده
باب من ادعى أخا أو ابن أخ
٢٦٢ باب من ادعى الى غير ابيه
« اذا ادعت المرأة ابنا
٢٦٣ « القائف
٢٦٤ (كتاب الحدود)
٢٦٥ باب لا يحذر من الحدود
« لا يشرب الخمر
٢٦٦ باب ماجاء في ضرب شارب الخمر
٢٦٧ « من امر بضرب الحد في البيت
« الضرب بالجريد والنعال
٢٧٠ « ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج من الملة
٢٧١ باب السارق حين يسرق
٢٧٢ لعن السارق اذا لم يسم
٢٧٣ باب الحدود كفارة
٢٧٤ « ظهر المؤمن حمى الا في حد او حق
٢٧٥ « اقامة الحد والانتقام لحرمات الله
٢٧٦ « اقامة الحدود على الشريف والوضيع
« كراهة الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان
٢٧٧ باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما
٢٧٩ ماجاء في قطع يد السارق في ربع دينار وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة ومذاهب علماء الصحابة فيه وهو مبحث دقيق ينبغي الاطلاع عليه
٢٨٠ ماجاء في أن يد السارق تقطع في ادنى من حجفة أو ترس كل واحد منهما ذو ثمن
٢٨١ ماورد في أن يد السارق تقطع في أقل من ثمن المجن
٢٨٢ باب توبة السارق
٨٨٤ (كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة)
قول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله

صحيفة
ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا أو يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض وبيان الاختلاف في نزولها فقيل نزلت في اهل الشرك وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وقيل في المسلمين واقوال علماء الامصار في حكم هذه الآية وهو مبحث نفيس ينبغي الاطلاع عليه
٢٨٥ باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا
باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا
٢٨٦ « سمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعين المحاربين
٢٨٧ باب فضل من ترك الفواحش
٢٨٨ باب اثم الزناة
قول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وبيان ان هذه الآية نزلت في ناس من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا وآراء علماء الصحابة في حكم ذلك
٢٨٩ ماجاء في أن السارق والزاني وقاتل النفس ينزع منه الايمان
٢٩٠ باب رجم المحصن
٢٩١ ماجاء في رجم النبي ﷺ لماعز بن مالك الاسلمي
٢٩٢ باب لا يرجم المجنون والمجنونة
٢٩٣ باب للعاهر الحجر
باب الرجم في البلاط
٢٩٥ « الرجم المصلى
٢٩٦ « من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء مستفتيا
ماجاء في أن من واقع امرأته في رمضان يكفر ويعيد صومه

تمت الفهرست